

مقالات الكوثرى

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الأستاذ الجليل الشيخ محمد يوسف البنوري أستاذ الحديث بدار العلوم الإسلامية بباكستان

الحمد لله رب العالمين وحده، و الصلاة و السلام على سيدنا محمد خاتم النبيين من لا نبي بعده، و على آله و صحبه الذين حفظوا للإسلام عزه و مجده، و على حملة العلم الذين ينفون عنه تحريف الغالين و انتحال المبطلين و تأويل الجاهلين، فبلغ فيه كل جهده.

أما بعد فكنت قرأت كلمة في (طبقات ابن سعد) (ج 2 ص 105) بإسناد صحيح إلى مسروق ذلك التابعي الكبير من رجال الكوفة في حق حبر الكوفة و حبر القادسية و أقربهم إلى الله زلفى عبدالله بن مسعود قال: لقد جالست أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم فوجدتهم كأخاذا، فالأخاذا يروي الرجل و الأخاذا يروي الرجلين و الأخاذا يروي العشرة، و الأخاذا لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم، فوجدت عبدالله بن مسعود من ذلك الأخاذا.

هذه كلمة كنت قرأتها، رأيتها صدقت في عهدنا هذا على محقق العصر، الجهيد الناقد البحاثة الخبير، الشيخ محمد زاهد بن حسن الكوثري المتوفى في ذي القعدة سنة 1371 هـ. سواء بسواء. فكان رجلا يتجلى فيه بعصره هذه المزية بأجلى منظرها. رجل جمع بين غاية سعة العلم و الاستبحار المدهش و دقة النظر، و الحافظة الخارقة للعادة و الاستحضار المحير، و الجمع بين علوم الرواية على اختلاف فروعها و شعبها، و علوم الدراية على تفنن مراميها و مقاصدها، و بين رقة الشمائل و مكارم الأخلاق، من التواضع و القناعة بالكفاف، و الورع و التقوى، و الصبر على المكاره، و كرم النفس، و السماحة بخزائن معارفه و دفائن علمه، مع علم واسع بنوادير المخطوطات في أقطار الأرض

و خزانات العالم، ثم الغيرة على حفظ سياج الدين، و إبداء وجه الحق إلى الأمة ناصع الجبين، كل هذا مع جمال منظر و سيماء، و قوة هيكل و أعضاء، فصدق فيه قول الله عز و جل [و زادهم بسطة في العلم و الجسم] (البقرة: 247) و على الرغم من كل حاسد أذعنت القلوب لفضله و نبهه، و سعة علمه و اطلاعه.

و لا تزال هذه الأمة تباهي بأفراد و أفذاذ في كل قرن من القرون المزدهرة بجمال العلم، بيد أن الله سبحانه يخص قرنا بعد قرون بمن يكون نظري نفسه، و نسيح وحده، لا يشق له غبار و لا يساجله أحد، و أرى أن الكوثري ممن من الله به بعد دهور متطاولة في بلاد الأتراك، نشأ في بيت العلم، في مركز العلم، في مركز العلم، و رزق قريحة وقادة، و طبيعة نزوعة إلى التوسع، و نشيطة في المكابدة لا يحول دونها ملل و لا سامة، و تلقى العلوم من جهابذة عصره، و غرر وقته، و كانت بلاد الآستانة ينابيع فياضة بنفائس المخطوطات، و عيوننا ثرة متدفقة بنوادير الكتب، ففتح عينيه، و شاهد عن يمينه و شماله و خلفه و أمامه مكاتب طافحة بالجواهر الثمينة، فترعرع فيها شابا و مكتهلا يتضلع من منابعها الصافية بكل وراء، ثم غربل مكاتب دمشق و القاهرة شيخا مجربا، و فوق كل ذلك أنه طلب العلم للعلم أولا، ثم طلبه للحق ثانيا، و أرى أن العلم كماله و جماله لا يحصلان إلا بهذا المنحى البديع.

لست أريد الخوض في غمار خصائصه و مميزات علمه، فإن أماننا مقالاته و أبحاثه و هي شهود مقانع على ما أشرت إليه و من مزاياه، فترى فيها ثروة علمية فياضة، يتدفق تيارها في كل ناحية من مناحي التحقيق و البحث، روايتها و درايتها، فقهها و حديثها، كلامها و معقولها، أدبها و تاريخها، بكل دقة و بكل نصفة و بكل ديانة و بكل أمانة، ثم كل ذلك بكل صراحة لا يشوبه نفاق و لا مداهنة و لا موارد، قياما لخدمة الحق بما يقتضيه الحق، و نصيحة للدين بما يستدعيه الدين.

قرأت الكوثري من قريب و قرأت للكوثري من قريب و من بعيد، و أرى أن الحق - و الحق يقال - أن القوم لم يقدروا الكوثري بما يستحقه من تقدير و إجلال ذلك المحقق، و ذلك الباحثة الناقد، و ذلك الخلق الجميل، و النبل الجزيل بمعنى الكلمة.

بين يديك أيها القارئ الكريم (مقالات الكوثري) أجل فيها قداح نظرك الغائر تر كل مقالة و كل موضوع يترقق فيه علم غزير فياض. و لا أرى بأساً أن أذكر أمهات خصائص مقالاته و كتاباته فيما يلي إجمالاً ليكون القارئ بصيراً خبيراً، يتذوقه ذواقاً قبل تعاطيه، و تأخذه الأريحية قبل أن يرشح الإناء بما فيه:

كل ما كان يكتب أو أراد أن يكتب يكون الحامل عليه الذب عن عوزة الدين الإسلامي و الانتصار للحق، دون أن يكون مرماه إبداء تحقيق فقط، أو مغزاه رجاء ثناء الناس عليه. فترى تأليفاته و تعليقاته و مقدماته و مقالاته كلها لا يشذ عن ذلك ذرة.

كل موضوع كتب فيه لا تجد نقلاً من غرر النقول في بابه من قرب أو بعد إلا تشاهده هناك بين يديك من مظانه و غير مظانه و من بطون المجلدات و من بطون الخزانات الدولية أو الشخصية، فتجد غرر النقول مما لا يتلقى بشق الأنفس ماثلة أمامك بكل حسن و جمال.

كفى و شفى ما في الصدور و لم يدع لذي إربة في القول جدا و لا هزلاً

كل موضوع ترى في تحليله آراء ناضجة، و أفكار صائبة، و عللاً للبحث شافية وافية، هي نتيجة للبحث الطويل، و التفكير العميق، و العلم الوافر، و السعي المتواصل مما لا يقوم بمثله إلا جهابذة العلم و صيارفة النقد.

أسلوبه في الكتابات مع تجليه بأحلى مظهر الأدب و النزاهة يغاير أسلوب عامة المتأنفين. و ربما يحس بعض المستأنسين بلين القول و رفق اللهجة، خشونة في الرد، و قسوة في الدفاع، و إنما هي نتيجة حرارة دينية، و حماسة طبيعية، الحق عنده أحب إليه من كل شيء باطل، و الصدق أقرب إليه من كل وزر، فطبعاً تتغير لهجة الرد على الكلام المردود بما يقتضيه قربه و بعده من الحق، فهو سمح هين لين مع كل من ضاع صوابه خطأ، و أما من أراد التلبس في الحق أو التديس في الدين فهو معذور في ذلك لا يستطيع اللين معه. فانظر - رعاك الله:

رجل يذكر أبا حنيفة الإمام في المسجد الحرام بأبي حنيفة! فكيف هو يقدر أن يلين معه القول. انظر كتابه (النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة) و انظر (تأنيب الخطيب فيما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب) تجد في أسلوبهما فرقا بينا، تجده في الأول موادعا سمحا لينا، في حين تراه في الثاني هزبرا مزيرا. و قصارى القول أن أسلوبه يتفاوت في الشدة و اللين بملبغ الخطورة في الكلام المردود. و ليت شعري إذا لم يكن هذا من قبيل الحب في الله و الغضب في الله فماذا يكون؟ ترى الناس يستشيطون غيظا إذا كانوا هم أهدافا للملام و الطعن، و تراهم أرحب صدورا إذا فوقت السهام إلى دين الله و سنة رسوله! فذاك التحامل و هذا التحالم و التحمل كل في غير موضعه أم شنيع! و يعجبني قول الكوثري في (ص 336) أما الكوثري فهو - و لله الحمد - ناصع الجبين جبان رعديد، لا يجترئ على تخطي حدود ما أنزل الله في ذاته و صفاته و أحكام شريعته، لكنه بطل كرار، حنفي حنفي يهد الأصنام كبيرها و صغيرها، و يسحق رءوس عبادها بمقامع الحجج من الكتاب و السنة و المعقول ما دام له عرق ينبض ... الخ.

كل كتاب أو مقالة لأحد ممن يجله و يحترمه إذا ظهر له فيه بعد من الصواب من أية ناحية لا يحول دون الرد عليه صلته بالمؤلف الكريم بالإجلال و التعظيم¹، فإن الحق أحب إليه من كل شيء، انظر كتابه (الاستبصار في الجبر و الاختيار)؛ حيث رد به مزائق الشيخ مصطفى صبري متكلم عصره، و كذلك رده في عرض كلامه في بعض كتاباته على فضيلة المغفور له الشيخ محمد بخيت المطيعي.

لا تجد في كل ما يكتب كلمات جوفاء، و لا تمهيدا فارغا، و لا بسطا مستغنى عنه في الموضوع، و إنما يكتب حينما يكتب صفوة و لبابا، و روحا و جوهرًا، لا يمكن لأحد أن يلخص كلامه.

* و ما محاسن شيء كله حسن *

فليس هو يأتي بحشو في البين، و لا هو يخرج من الموضوع، و هذا أسلوب متين كالبيان المرصوص يخضع له كل ذوق سليم.

هو محتاط مثبت في النقل، متيقظ لكل مدلول الكلام مطابقة و التزاما بكل صنوف الدلالات، انظر أبلغ كتابة له في الرد على نونية ابن القيم و أقسى لهجة في كتبه هل تجد فيه مغمزا؟ و كان سيفًا صقيلا، و صارما مسلولا، و مهندا مشهورا، لم يستطيعوا فله فيه رواية و لا دراية في عشرين سنة مع غاية عدائهم إياه في هذا الموضوع.

لا يأتي في الاستدلال بأمور ذوقية أو وجدانية لا تقوم بمثلها حجة على الخصم، و إنما يأتي ببيانات واضحة تقوم بمثلها حجة على رءوس الأشهاد.

¹ هكذا في الأصل، و لعلها (يقطع النظر عن صلته بالمؤلف و أنها بالإجلال....). اهـ. مصححه.

هو متصلب في المعتقد كصخرة صماء، منتصر للماتريديّة غاية الانتصار حارس متيقظ، يذب عن حريم الحنيفية كل حملة شنعاء، و لا تجد لصارمه نبوة و لا لجواده كبوة في هذا الصدد، و هذا غاية ما يؤخذ عليه، و لكنني أقول متمثلاً:

و عيرني الواشون أني أحبها و تلك شكاة ظاهر عنك عارها

أو أقول:

و لا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتاب

و بالجملة فهذه أمهات خصائصه، و مميزات مقالاته و كتاباته و تأليفاته، و يطول بنا القول لو أخذنا في سرد شواهد و بينات من غصون رسائله و مؤلفاته. و قد حان لي أن أشير إلى قطيرات و رشقات من بحر مقالاته بما يكون دليلاً للسالك، و ابتهاجاً للقارئ الكريم، كل ذلك بإيجاز و اختصار:

هذه المقالات و صل إلي منها إلى (ص 338) و لها بقية فيما أرى لكن لا أدري كم بقي منها، مبدؤها بمقالة في المصاحف و منتهاها بمقالة في الصراع بين الوثنية و الإسلام، و هذه خمس و خمسون مقالة بين طويلة و قصيرة كلها شاهد صدق على طول باع صاحبها في جميع علوم الإسلام، و مشاركته في الفنون سائر علماء الإسلام، و براعة يترقق خلالها مهاراته البديعة، و حسن تصرفه في التعبيرات، و التنبيه على مقاصد الشرع بكلام إمام محقق خبير بما في الزوايا، بصير بما في الخبايا، حكيم متغلغل في غايات الدين و مبادئه و أصول الدين الأساسية: عدة مقالات منها كلامية، و طائفة منها حديثية، و بعضها في التفسير و القراءات، و بعضها في الفقه و أصوله، كلها يرمي إلى غاية

سامية في دين الإسلام، و يصادف الناظر في كل منها شيئاً طريفاً بديعاً. فدونك قولاً ملخصاً في حقائقها و الإشارة إلى أمثلتها:

فقوله في (ص 101) في مقالة مصاحف الأمصار: و تردد الصديق بادئ بدء (أي في كتابة القرآن الكريم) إنما كان بملاحظة أن ذلك ربما يكون سبباً للتواكل في حفظه، و التكاثر في استظهاره، لا باعتبار التخرج من الكتابة، قال الله تعالى: [رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة] (البينة: 2) فأنى يتصور التخرج من كتابة آيات السور في الصحف مع وجود هذه الآية الكريمة الخ. كلام متين. و كلامه في مصاحف البلاد و توارثها في القرون كلام في غاية التحقيق. و تحقيقه في وجود المعوذتين و الفاتحة في مصحف ابن مسعود و قراءته تحقيق بارع يسكن إليه القلب. و كلامه في (ص 123، 124) في التنبيه على دخائل مستشرفي الغرب مع قيامهم بنشر المؤلفات كلام حاذق خبير يعلم ما وراء الأكمة، و المقالة هذه كلها في غاية التحقيق، و في غاية الحسن و الجمال.

و المقالة الثانية في الأحرف السبعة كلها يدل على تغلغل في علوم القراءات و التفسير، و فيها تنبيهات و نفايس لا يستغني عنها محقق باحث، و قوله الفيصل في هذا المعترك الضنك مما يقضي لصاحبه بالبراعة، و سكونه إلى قول الإمام الطحاوي في ذلك ثمرة بحثه الواسع و فكره الناضج، و المقالة الثالثة في تحقيق الصوت على قصرها متينة جيدة منقحة، و أكثر النقول فيها بعيدة عن متناول أهل العلم. و الرابعة في كعب الأحبار و الإسرائيليات و رأيه فيها في (ص 127) بقوله: و هذا منهج سديد إلى قوله: و هذا اعتذار وجهه. في غاية الحسن و الوجاهة. و في الخامسة قوله: (ص 138) ثم إن قول النقاد في الحديث إنه لا يصح الخ تنبيه مهم. و السادسة في الأحاديث الضعيفة المقالة كلها كالمقدمة المهمة للمشغلين بالحديث.

و في أسطورة قتل المرتدة تجد نموذجا من مهاراته برواة الحديث، و براعته في النقد بذوق فقهي و حديثي. و مقالته في حديث معاذ بن جبل في حجية القياس مقالة في غاية الجودة و نموذج صحيح من علومه في الحديث و رجاله، و الفقه و أصوله في وقت واحد. و مقالته في حديث (لا وصية لوراث) فيها من غرر النقول على أن مضمون الحديث مسألة إجماعية. و في حديث التشبيه: نقله لكلام ابن تيمية من (اقتضاء الصراط المستقيم) يدل على رحابة صدره و أن عداؤه لابن تيمية إنما هو في شواذه و معتقداته الخاصة. و مقالته في أحاديث الأحكام: تحدثنا مما أتاه الله من الاطلاع الواسع، و البصيرة النافذة. و كلمته عن موطأ مالك و رواته نتيجة على منحول مغربل في الرجال و الطبقات و كلمته عن (فتح الملهم في شرح مسلم) تدل على تقديره لرجال العلم و رحابة صدره للثناء على أهل عصره من غير منافسة و لا منافرة.

و مقالاته في الدين و الفقه، و في شرع الله في نظر المسلمين، و في عدم استثناء الإمام من قوانين الشرع و أنه ليس لغير الله حق في التشريع. و مقالته حول فكرة التقريب بين المذاهب. و مقالته في أن اللامذهبية قنطرة اللادينية، و كلمته في خطورة التسرع في الإفتاء - كل هذه المقالات - لها قيمتها العلمية من تحقيقات رصينة و أفكار متينة، و تنبئ من ناحية أخرى عن غيرته على صميم الدين، و حفظه حوزة الإسلام و سياج الشريعة الغراء، و الصراحة بالحق و الإجلال للأئمة المتبوعين، و السلف الصالحين، مع ما يلعب من خلالها من تلك الثروة الهائلة العلمية التي تفرد بها الشيخ في أفاضل عصره بكل وضوح و جلاء، و الله يختص برحمته من يشاء.

و مقالته في عدم سقوط الجمعة عن صلي العيد فيها بحث مستفيض من كل جهة، و هي من خصائص الكوثري. و مقالته في الصلاة في النعال مقالة لم يترك لشفرة محزا و أجاد فيها كل الإجادة. و المقالات الثلاث في الوقف قيمة جدا من جهة التمهيص و التنقيح و إبداء حكمة التشريع، و حسن المجادلة لآراء الخصم. و كنت أود أن لو دخل

الشيخ المحقق في عدة من مسائل الوقف مما يحتاج إلى تنقيح و تمحيص، و لو كان ذلك لمأ الفراغ الملموس، و لكنه - رحمه الله - على عادته اكتفى بما طالبتة الظروف. و مقالة تعدد الزوجات على اختصارها متينة، و المقالة التالية لها دقيقة يتنبه لمثلها الكوثري. و مقالته تعدد الزوجات على اختصارها متينة، و المقالة التالية لها دقيقة يتنبه لمثلها الكوثري. و مقالته في بيان منشأ إزام أهل الذمة بشعار خاص مقالة علمية فقهية حديثة تاريخية، ثم فوق كل ذلك أدبية في غاية الحسن و الانسجام تنجلي فيها أفكاره النقية بكل جلاء، و مقالته في الحجاب تعطيك صورة صحيحة عن خبرته الواسعة و علمه الصحيح، و معلوماته المنخولة، و قد جاء فيها بحل شاف لما اشتبه على كثير من الناس من أهل العلم في مسألة كشف المرأة الوجه و اليمين، و عدم الفرق بين عورة المرأة و مسألة الحجاب، و كلمة العلامة أحمد باشا العثماني في قابحة السفور و حسن الحجاب لأنهن لا يرغبن في أن يلدن من غير أزواجهن كلمة حكيمة طريفة توازي مقاله.

و مقالاته في نظر المرء إلى شرع الله، و مقالته في تحقيق المصلحة في الحكم فيها أبحاث أصولية و كلامية بديعة، و تنقيح جيد في الفرق بين المصالح المعتبرة و المصالح المرسله، و بيان معاني الدليل و الأمانة و العلة و السبب و الشرط، و مقالته في العقيدة المتوارثة و ما بعدها من المقالات صورة صحيحة لعلمه الصحيح و غيرته على حريم الدين الإسلامي، و توجيهه في الحديث لحديث: (كانت الثلاث تجعل واحدة) إلخ توجيهه في غاية القوة و استناده لقول الله عز و جل: [أجعل الآلهة إلها واحدا] (ص: 5)، و لقول النبي صلى الله عليه و سلم: (من جعل همومه هما واحدا) إلخ استناد في غاية المتانة و الإحكام يكاد يلطم حجرا في أفواه المجادلين.

و مقالاته في الرد على من أنكر نزول عيسى عليه السلام، و في الرد على نقض الدارمي، و في خطورة القول بالجهة، و الرد على الحشوية المجسمة مقالات كلها تنبئ عن حمية دينية على حراسة معتقد أهل الحق من صولات أهل الزيغ

و صيانة لها عن تلاعب أيدي رجال سفهاء الأحلام، يسيئون إلى الإسلام و هم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، و فيها لفت أنظار أرباب الحل و العقد من أهل إدارة الأزهر الشريف إلى إصلاح شيءون الأزهر من جهة تربية الناشئة الحديثة، و كلها في غاية الأهمية عند من رزق بصيرة في الدين و حمية على الشرع المبين، و غيرة على معتقد السلف الصالحين. فرحم الله الشيخ و ضاعف أجره، فقد كافح و نافح و ناضل عن الحق أي نضال و لا شك أن الاعتقاد بمثل هذه المخازي في دين الإسلام يجعله غرضا لكل طعن و هدفا لكل ملام، و يجعله عرضة للنبذ و الاحتقار في نظر الباحثين عن الأديان، و لا ريب أنه أعانه على هدم أساس الدين و نقض لعرى الدين الوثيقة من أناس متسمين بسمة الإسلام، فإننا لله و إنا إليه راجعون.

و مقالاته في الرد على القضيبي، و مقالته في تحذير الأمة من دعاة الوثنية و مقالته في أسطورة الأوعال، ثم مقالته البديعة التاريخية في فتن المجسمة، و رده على كتاب السنة لابن أحمد، و مقالته في الصراع الأخير بين الإسلام و الوثنية، كل ذلك مما دبجه يراع عالم متغلغل في حقائق الدين، بكل حماسة و صراحة لصيانة وجه الإسلام عن هذه الفظائع و المنكرات، جزاه الله عنا و عن الإسلام خيرا.

فيا أيها القارئ الكريم هذه إيماضات إلى قيمة هذه المقالات القيمة الثمينة لا حاجة بنا إلى إنهاء البيان بأكثر من هذا فإنها مائة أمامك، طف بين أغوارها و أنجادها فالعيان أكبر شاهد.

كنت أتمنى منذ زمن غير قصير في حياة الشيخ الكوثري جمع مقالاته و مقدماته في صعيد واحد حرصا على إبراز هذه النفائس القيمة من معادنها البعيدة حتى يستفيد منها كل مشتاق يقدر هذه الجواهر الغالية بين حنايا ضلوعه، حتى عرضت اقتراحي هذا على حضرة الشيخ نفسه، و وجهت المجلس العلمي بالهند إلى القيام بطبعها و لكن كانت هذه السعادة محتومة لصديقنا الفاضل الغيور على الدين فضيلة الشيخ رضوان محمد رضوان فقام بطبع تلك المقالات

البديعة بترتيب جيد في غاية الحسن - فجزاه الله عن العلم و الدين خيرا - و أود أن لو طبع مقدمات الكوثري على كتب شتى على هذا المنوال، فإنني أرى فيه خدمة للعلم و نفعاً لأهل العلم، فمقدمته على كتاب (الأسماء و الصفات للبيهقي) و مقدمته على (التبصير في الدين و تمييز الفرقة الناجية من الهالكين لأبي المظفر الإسفرايني) و مقدمته على (تبيين كذب المفتري لابن عساكر) و مقدمته على (نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي) و ما إلى ذلك من مقدماته و تقدماته على عشرات من الكتب فإن فيها من الفوائد و المغانم ما يساوي بعضها رحلة، و طالما اشتاقت لمثلها الأفكار و ابتهجت بطلعتها الأبصار:

هذا إذا غاب أو هذا إذا حضرا

حديثه و حديث عنه يعجبني

لكن أحلاهما ما وافق النظرا

كلاهما حسن عندي أسر به

هذا و الله ولي التوفيق و الهداية إلى سواء الطريق، و صلى الله على صفوة البرية سيدنا و سيد العالمين، و خاتم الأنبياء و المرسلين، محمد و آله و صحبه و بارك و سلم.

يوم السبت 6 ربيع الأول 1373 هـ.

كتبه الفقير إليه تعالى

محمد يوسف البنوري عفا الله عنه

بمنزله في قرية من مديرية حيد آبا السند - باكستان

الإمام الكوثري بقلم الأستاذ الكبير الشيخ محمد أبو زهرة وكيل كلية الحقوق و أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة

منذ أكثر من عام فقد الإسلام إماما من أئمة المسلمين الذي علوا بأنفسهم عن سفاسف هذه الحياة، و اتجهوا إلى العلم اتجاه المؤمن لعبادة ربه، ذلك بأنه علم أن العلم عبادة من العبادات يطلب العالم به رضا الله لا رضا أحد سواه، لا يبغى به علوا في الأرض و لا فسادا و لا استطالة بفضل جاه، و لا يريد عرضا من أعراض الدنيا، إنما يبغى به نصرة الحق لإرضاء الحق جل جلاله. ذلكم هو الإمام الكوثري، طيب الله ثراه، و رضي عنه و أرضاه.

لا أعرف أن عالما مات فخلا مكانه في هذه السنين كما خلا مكان الإمام الكوثري؛ لأنه بقية السلف الصالح الذين لم يجعلوا مرتزقا و لا سلما لغاية، بل كان هو منتهى الغايات عندهم و أسمى مطارح أنظارهم، فليس وراء علم الدين غاية يتغياها المؤمن، و لا مرتقى يصل إليه عالم.

لقد كان - رضي الله عنه - عالما يتحقق في القول المأثور (العلماء ورثة الأنبياء) و ما كان يرى تلك الوراثة شرفا فقط ليفتخر به ويستطيل على الناس، إنما كان يرى تلك الوراثة جهادا في إعلان الإسلام و بيان حقائقه و إزالة الأوهام التي تلحق جوهره، فيبيده للناس صافيا مشرقا منيرا، فيعيشوا الناس إلى نوره و يهتدون بهديه، و أن تلك الوراثة تنقاضي العالم أن يجاهد كما جاهد النبيون و يصبر على البأساء و الضراء كما صبروا، و أن يلقي العنت ممن يدعوهم إلى الحق و الهداية كما لقوا، فليست تلك الوراثة شرفا إلا لمن أخذ في أسبابها و قام بحققها و عرف الواجب فيها، و كذلك كان الإمام الكوثري - رضي الله عنه.

إن ذلك الإمام الجليل لم يكن من المنتحلين لمذهب جديد و لا من الدعاة إلى أمر بدئ لم يسبق به، و لم يكن من الذين يسمهم الناس اليوم بسمة التجديد، بل كان ينفر منهم، فإنه كان متبعا و لم يكن مبتدعا، و لكنني مع ذلك أقول إنه كان من المجددين بالمعنى الحقيقي لكلمة التجديد، لأن التجديد ليس هو ما تعارفه الناس اليوم من خلع للريقة و رد لعهد النبوة الأولى، إنما التجديد هو أن يعاد إلى الدين رونقه و يزال عنه ما علق به من أوهام، و يبين للناس صافيا كجوهره نقيا كأصله، و إنه لمن التجديد أن تحيا السنة و تموت البدعة و يقوم بين الناس عمود الدين.

ذلك هو التجديد حقا و صدقا، و لقد الإمام الكوثري بإحياء السنة النبوية فكشف عن المخبوء بين ثنايا التاريخ من كتبها، و بين مناهج روايتها، و أعلن للناس في رسائل دونها و كتب ألفها سنة النبي صلى الله عليه و سلم من أقوال و أفعال و تقارير، ثم عكف على جهود العلماء السابقين الذين قاموا بالسنة و رعوها حق رعايتها فنشر كتبهم التي دونت فيها أعمالهم لإحياء السنة و الدين، قد أشربت النفوس حبه، و القلوب لم ترنق بفساد و العلماء لم تشغلهم الدنيا عن الآخرة و لم يكونوا في ركاب الملوك.

لقد كان الإمام الكوثري عالما حقا، عرف علمه العلماء، و قليل منهم من أدرك جهاده، و لقد عرفته سنين قبل أن ألقاه، عرفته في كتاباته التي يشرق فيها نور الحق، و عرفته في تعليقاته على المخطوطات التي قام على نشرها، و ما كان و الله عجبي من المخطوط بقدر إعجابي بتعليق من علق عليه، لقد كان المخطوط أحيانا رسالة صغيرة، و لكن تعليقات الإمام عليه تجعل منه كتابا مقروءا، و إن الاستيعاب و الاطلاع و اتساع الأفق تظهر في التعليق بادية العيان، كل ذلك مع طلاوة عبارة و لطف إشارة و قوة نقد و إصابة للهدف و استيلاء على التفكير و التعبير، و لا يمكن أن يجول بخاطر القارئ أنه كاتب أعجمي و ليس بعربي مبين، و لقد كان لفرط تواضعه لا يكتب مع عنوان الكتاب عمله الرسمي الذي كان يتولاه في حكم آل عثمان، لأنه ما كان يرى - رضي الله عنه - أن شرف العالم يناله من عمله

الرسمي، و إنما يناله من عمله العلمي، فكان بعض القارئین - لسلامة المبني مع دقة المعنى و لإشراق الديباجة و جزالة الأسلوب - لا يجول بخاطره أن الكاتب تركي، بل يعتقد أنه عربي ولد عربيا و عاش عربيا، و لم تظله إلا بيئة عربية. و لكن لا عجب فإنه كان تركيا في سلالته و في نشأته و في حياته الإنسانية في المدة التي عاشها في الآستانة، أما حياته العلمية فقد كانت عربية خالصة، فما كان يقرأ إلا عربيا و ما ملأ رأسه المشرق إلا النور العربي المحمدي، و لذلك كان لا يكتب إلا كتابة نقية خالية من كل الأساليب الدخيلة في المنهاج العربي، بل كان يختار الفصيح من الاستعمال الذي لم يجز خلاف حول فصاحته، مما يدل على عظم اطلاعه على كتب اللغة متنا و نحوا و بلاغة، ثم هو فوق ذلك يقرض الشعر العربي فيكون منه الحسن.

لقد اختص - رضي الله عنه - بمزايا رفعته و جعلته قدوة للعالم المسلم. لقد علا بالعلم عن سوق الاتجار، و أعلم الخافقين أن العالم المسلم وطنه أرض الإسلام، و أنه لا يرضى بالدينية في دينه، و لا يأخذ من يذل الإسلام بهوادة، و لا يجعل لغير الله و الحق عنده إرادة، و أنه لا يصح أن يعيش في أرض لا يستطيع فيها أن ينطق بالحق و لا يعلي فيها كلمة الإسلام و إن كانت بلده الذي نشأ فيه و شدا و ترعرع في مغانيه، فإن العالم يحيا بالروح لا بالمادة، و بالحقائق الخالدة لا بالأعراض الزائلة. و حسبه أن يكون وجيها عند الله و في الآخرة و أما جاه الدنيا و أهلها فظل زائل و عرض حائل.

و إن نظرة عابرة لحياة ذلك العالم الجليل ترينا أنه كان العالم المخلص المجاهد الصابر على البأساء و الضراء. و تنقله في البلاد الإسلامية و البلاء بلاء، و نشره النور و المعرفة حيثما حل و أقام. و لقد طوف في الأقاليم الإسلامية فكان له في كل بلد حل فيه تلاميذ نهلوا من منهله العذب و أشرقت نفوسهم روحه المخلصة المؤمنة، يقدم العلم

صفوا لا يرنقه مراء و لا التواء، يمضي في قول الحق قدما لا يهمله رضي الناس أو سخطوا ما دام الذي بينه و بين الله عامرا.

و يظهر أن ذلك كان في دمه الذي يجري في عروقه، فهو في الجهاد في الحق منذ نشأ، و إن في أسرته لتقوى و قوى نفس و صبر و احتمال للجهاد، إنه من أسرة كانت في القوقاز؛ حيث المنعة و القوة و جمال الجسم و الروح و سلامة الفكر و عمقه.

و لقد انتقل أبوه إلى الآستانة فولد على الهدى و الحق، فدرس العلوم الدينية حتى نال أعلى درجاتها في نحو الثامنة و العشرين من عمره، ثم تدرج في سلم التدريس حتى وصل إلى أقصى درجاته و هو في سن صغيرة، حتى إذا ابتلي بالدين يريدون فصل الدنيا عن الدين لتحكم الدنيا بغير ما أنزل الله، وقف لهم بالمرصاد، و العود أخضر و الآمال متفتحة و مطامح الشباب متحفزة، و لكنه أثر دينه على دنياهم و آثر أن يدافع عن البقايا الإسلامية على أن يكون في عيش ناعم، بل آثر أن يكون في نصب دائم فيه رضا الله، على أن يكون في عيش رافه و فيه رضا الناس و رضا من بيدهم شيءون الدنيا، لأن إرضاء الله غاية الإيمان.

جاهد الاتحاديين الذين كان بيدهم أمر الدولة لما أرادوا أن يضيقوا مدى الدراسات الدينية و يقصروا زمنها، و قد رأى - رضي الله عنه - في ذلك التقصير نقصا لأطرافها فأعمل الحيلة و دبر و قدر حتى قضى على رغبتهم و أطال المدة التي رغبوا في تقصيرها ليتمكن طالب علوم الإسلام من الاستيعاب و هضم العلوم و خصوصا بالنسبة لأعجمي يتعلم بلسان عربي مبين.

و هو في كل أحواله العالم النزه الأنف الذي لا يعتمد على ذي جاه في ارتفاع و لا يتملق ذا جاه لنيل مطلب أو الوصول إلى غاية مهما شرفت، فإنه - رضي الله عنه - كان يرى أن معالي الأمور، لا يوصل إليها إلا طريق سليم و منهاج مستقيم، و لا يمكن أن يصل كريم إلى غاية كريمة إلا من طريق يصون النفس فيها عن الهوان، فإنه لا يوصل إلى شريف إلا شريف مثله، و لا شرف في الاعتماد على ذوي الجاه في الدنيا فإن من يعتمد عليهم لا يكون عند الله وجيهاً.

سعى - رضي الله عنه - بجده و عمله في طريق المعالي حتى صار وكيل مشيخة الإسلام في تركيا، و هو ممن يعرف للمنصب حقه، لذلك لم يفرط في مصلحة إرضاء لذي جاه مهما يكن قويا مسيطرا، و قبل أن يعزل من منصبه في سبيل الاستمساك بالمصلحة. و الاعتزال في سبيل الحق خير من الامتثال للباطل.

عزل الشيخ عن وكالة المشيخة الإسلامية، و لكنه بقي في مجلس وكالتها الذي كان رئيسا له، و ما كان يرى غضا لمقامه أن ينزل من الرياسة إلى العضوية ما دام سبب النزول رفيعا، إن العلو النفسي لا يمنع العامل من أن يعمل رئيسا أو مرءوسا، فالعزة تستمد من الحق في ذاته و يباركها الحق جل جلاله.

و لكن العالم الأبى العف التقي يمتحن أشد امتحان؛ إذ يرى بلده العزيز و هو دار الإسلام الكبرى و مناط عزته و محط آمال المسلمين يسوده الإلحاد، ثم يسيطر عليه من لا يرجو لهذا الدين وقارا، ثم يصبح فيه القابض على دينه كالقابض على الجمر، ثم يجد هو نفسه مقصودا بالأذى و أنه إن لم ينج ألقى في غيابات السجن و حيل بينه و بين العلم و التعليم.

عندئذ يرى الإمام نفسه بين أمور ثلاثة: إما أن يبقى مأسورا مقيدا ينطفئ علمه في غيابات السجون، و إن ذلك لعزير على عالم تعود الدرس و الإرشاد و إخراج كنوز الدين ليعلمها الناس عن بينة، و إما أن يتملق و يداهن و يمالئ، و دون ذلك خرط القتاد بل حز الأعناق، و إما أن يهاجر و بلاد الله واسعة، و تذكر قوله تعالى: [ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها] (النساء: 97).

هاجر إلى مصر ثم انتقل إلى الشام، ثم عاد إلى القاهرة، ثم رجع إلى دمشق مرة ثانية ثم ألقى عصا التسيار نهائيا بالقاهرة، و هو في رحلاته إلى الشام و مقامه في القاهرة كان نورا، و كان مسكنه الذي كان يسكنه ضؤل أو اتسع مدرسة يأوي إليها طلاب العلم الحقيقي لا طلاب العلم المدرسي، فيتهدي أولئك التلاميذ إلى ينابيع المعرفة من الكتب التي كتبت، و سوق العلوم الإسلامية رائجة و نفوس العلماء عامرة بالإسلام، فرد عقول أولئك الباحثين إليها و وجههم نحوها، و هو يفسر المغلق لهم و يفيض بغزير علمه و ثمار فكره.

و إن كاتب هذه السطور لم يلق الشيخ إلا قبل وفاته بنحو عامين، و قد كان اللقاء الروحي من قبل ذلك بسنين عندما كنت أقرأ كتاباته و أقرأ تعليقه على ما يخرج من مخطوط، و أقرأ ما ألف من كتب، و ما كنت أحسب أن لي في نفس ذلك العالم الجليل مثل ما له في نفسي، حتى قرأت كتابه (حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي) فوجدته - رضي الله عنه - خصني عند الكلام في الحيل المنسوبة لأبي يوسف بكلمة خير. و أشهد أنني سمعت ثناء من كبراء و علماء فما اعتزرت بثناء كما اعتزرت بثناء ذلك الشيخ الجليل لأنه وسام علمي ممن يملك إعطاء الوسام العلمي.

سعيت إليه لألقاه، و لكنني كنت أجهل مقامه، و إني لأسير في ميدان العتبة الخضراء فوجدت شيخا وجيها وقورا، الشيب ينبثق منه كنور الحق يلبس لباس علماء الترك، قد التف حوله طلبة من سورية، فوقع في نفسي أنه الشيخ الذي

أسعى إليه، فما أن زایل تلاميذه حتى استفسرت من أحدهم: من الشيخ؟ فقال إنه الشيخ الكوثري، فأسرعت حتى التقيت به لأعرف مقامه فقدمت إليه نفسي، فوجدت عنده من الرغبة في اللقاء مثل ما عندي، ثم زرتة فعلمت أنه فوق كتبه و فوق بحوثه، و أنه كنز في مصر.

و هنا أريد أن أبدي صفحة من تاريخ ذلك الشيخ الإمام لم يعرفها إلا عدد قليل:

لقد أردت أن يعم نفعه و أن يتمكن طلاب العلم من أن يردوا ورده العذب و ينتفعوا من منهله الغزير: لقد اقترح قسم الشريعة على مجلس كلية الحقوق بجامعة القاهرة أن يندب الشيخ الجليل للتدريس في دبلوم الشريعة من أقسام الدراسات العليا بالكلية، و وافق المجلس على الاقتراح بعد أن علم الأعضاء الأجلاء مكان الشيخ من علوم الإسلام و أعماله العلمية الكبيرة، و ذهبت إلى الشيخ مع الأستاذ رئيس قسم الشريعة إبان ذلك و لكننا فوجئنا باعتذار الشيخ عن القبول بمرضه و مرض زوجته و ضعف بصره، ثم يصر على الاعتذار، و كلما ألحنا في الرجاء لج في الاعتذار، حتى إذا لم نجد جدوى رجونه في أن يعاود التفكير في هذه المعاونة العلمية الني نرقيها و نتمناها، ثم عدت إليه منفردا مرة أخرى أكرر الرجاء و ألح فيه و لكنه في هذه المرة كان معي صريحا، قال الشيخ الكريم .. إن هذا مكان علم حقا و لا أريد أن أدرس فيه إلا و أنا قوي ألقى دروسي على الوجه الذي أحب، و إن شيخوختي و ضعف صحتي و صحة زوجته، و هي الوحيدة في هذه الحياة، كل هذا لا يمكنني من أداء الواجب على الوجه الذي أرضاه.

خرجت من مجلس الشيخ و أنا أقول أي نفس علوية كانت تسجن في ذلك الجسم الإنساني، إنها نفس الكوثري.

و إن ذلك الرجل الكريم الذي ابتلي بالشدائد فانتصر عليها ابتلي بفقد الأحبة ففقد أولاده في حياته، و قد اخترمهم الموت واحدا بعد الآخر، و مع كل فقد لوعة و مع كل لوعة ندوب في النفس و أحزان في القلب. و قد استطاع

بالعلم أن يصبر و هو يقول مقالة يعقوب [فصير جميل و الله المستعان] (يوسف: 18)، و لكن شريكته في السراء و الضراء أو شريكته في بأساء هذه الحياة بعد توالي النكبات كانت تحاول الصبر فتتصبر، فكان لها مواسيا و لكلومها مداويا، و هو في نفسه في حاجة إلى دواء.

و لقد مضى إلى ربه صابرا شاكرا حامدا كما يمضي الصديقون الأبرار - فرضي الله عنه و أرضاه.

محمد أبو زهرة

صاحب السماحة و الفضيلة الشيخ الكوثري¹ بقلم الشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي واعظ القاهرة

في يوم الأحد (في التاسع عشر من ذي القعدة سنة 1371) و بحي العباسية من ضواحي مصر، توفي إلى رحمة الله العالم العالمي، و الباحثة اللوذعي، و المؤلف المحقق الراسخ في العلم الواسع الأفق، و المفكر العبقرى، و المناظر الذي لم يقهر قط في حياته، و سيف الله المسلول على رقاب الملاحدة و الفرق الضالة، و أقدر ناصر و مناضل عن السنة النبوية، و أبرع محام و حارس للعقائد الدينية الصحيحة، و صاحب المؤلفات القيمة الممتعة في كل علم، و التعاليق البارعة في شتى الفنون، و الذي انتهت إليه الزعامة في علوم السنة المحمدية - و لا سيما - فن الجرح و التعديل، و معرفة أحوال الرجال و تراجم العلماء و تاريخ الفرق الإسلامية، و مناشيء اختلافها و أسباب تعددها و تطورها.

ذلكم هو العلامة صاحب السماحة و الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد زاهد بن حسن الكوثري وكيل المشيخة العثمانية سابقا.

كان - رحمه الله رحمة واسعة - دمث الخلق، كريم الطبع. يزيده التواضع العلمي الساحر رفعة، و الإنصاف الأدبي مكانة، أشهد أنه كان يحب في الله و يبغض في الله، و كان يمثل جلال العلم و وقاره أروع تمثيل، و كان لبق الحديث يديره بمهارة فائقة.

¹ نشر في (مجلة نور الإسلام). و نشرت مجلات (النذير) و (المسلم) و (الوسيلة) و (الرسالة) و (الثقافة) و (الإسلام) و (الكتاب) و غيرها كلمات و قصائد في رثائه و نعيه، رضي الله عنه.

و إذا ما سئل في معضلة، أخذ يكشف الغامض من جوانبها، و يشرح حقيقتها شرح الخبير بأصولها و فروعها، العليم الملم بخوافيها و قوادمها، في بيان فياض و قوة حجة، حتى إنه ليرغم السماع على الإنصات التام، و يجتذب قلوب الجلاس نحو بيانه و حديثه.

و كان - قدس الله روحه - مهيب الطلعة كامل الرجولة حسن الصورة جميل المعاشرة هاشا باشا عند اللقاء، كان يقول فلا يداجي، و ينطق فلا يحابي، و كان شجاعا في الجهر بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم، بل كانت شجاعته منقطعة النظير في هذا العصر، و كان أمينا ثبتا في العلم و النقل.

و أشهد أنه - رضي الله عنه - قد علمني بالفعل و القول صفة الثبوت و التحري في كل شيء، و لقد التمسست من فضيلته إجازة في رواية الأحاديث النبوية و علوم السنة، فتنفصل و شرفني و أجازني إجازة عامة شاملة، أن أروي عنه جميع ما يصح له و عنه روايته من حديث و تفسير و فقه و أصول، و توحيد و مصطلح و حكمة، و عربية إلخ، و خلد تلك الإجازة بخط يده الكريمة في صلب (ثبته) الشهر الموسوم (بالتحريير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز).

و ما ذهبت إلى منزله العامر بالعباسية لزيارة أو طلب علم، أو استطلاع رأيه في كل نازلة أو حادثة، إلا وجدت زوارا و طلبة علم، و أكابر العلماء من كل قطر، هذا يسأله، و ذلك يستنصحه، و أولئك يسألون عن المشكلات و المعضلات، و مصادر الكتب النفيسة المطبوعة و المخطوطة، فكنت بحرا فياضا و سيلا متدفقا، و كل يرتشف من معين علمه الدفاق الذي لا يغيض فكان بيته المعمور كعبة للقصاد من جميع الشعوب.

و كان - عليه سحائب الرحمة - يجيد أربع لغات. و أذكر جيدا أن الحكومة أجرت مسابقة في الترجمة منذ زمن بعيد، فتقدم لها عدد كبير، فإذا بأستاذنا الكوثري - سقاه الله من الكوثر - هو الأول في الناجحين.

و لفضيلة الأستاذ حساد – كما لكل موهوب و نابغة – و على قدر فضل المرء يكون حساده. و لقد سمعت غرا أو

مفتونا يرميه بالتعصب لمذهب الحنفية، و هي فرية يكذبها الأمر الواقع، و سببها أن أستاذنا الكوثري كان قوي

العارضة، لا يرحم كل من يتهجم على الحنفية بالباطل، أو يتجنى على الإمام أبي حنيفة النعمان زورا و بهتاناً، شأنه في

كل دفاع عن الملة أو الأئمة أو الحق أو العلم.

و صفوة القول: أن أستاذنا الكوثري كان عالماً قام بواجبه في خدمة الإسلام، و أدى رسالته العلمية على أكمل وجه.

و فتح في مصر مدرسة علمية فكرية، و ترك من المؤلفات ثروة خالدة.

فكانت هجرته من تركيا إلى مصر أروع هجرة في العزة و الكرامة و جلال العلم و النفع العام لعموم المسلمين و

التضحية المثالية.

رحم الله الفقيد و أسكنه فسيح جناته و أنزله منازل الأبرار مع الأنبياء و الصديقين و الصالحين.

الابن البار و التلميذ الوافي واعظ القاهرة

محمد إسماعيل

الإمام الكوثري

بقلم الفقير إلى الله تعالى أحمد خيرى

إلى الذين يكلمون في سبيل الله فلا يتكلمون - و يتألمون فلا يتململون - و يذبون عن شر طه و لا يتذبذبون -
أهدي هذه السيرة للعظة و الذكرى - إنصافا للمروءة و الدين، و إرضاء للحق و اليقين.

أحمد خيرى

تحريرا بروضة خيرى باشا - يوم الخميس

خامس المحرم سنة 1372 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الحكيم العليم القائل: [إنما يخشى الله من عباده العلماء] (فاطر: 28)، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ملك الأرض و السماء، و أشهد أن سيدنا محمدا عبده و رسوله، خاتم الرسل و سيد الأنبياء، اللهم صل و سلم و بارك عليه و على آله و صحبه أهل الصفاء و الوفاء صلاة و سلاما يكونان لنا في هول المحشر نعم الأمل و الرجاء.

و بعد: فهذه سيرة رجل له على من الفضل ما لا يحصر إذ أفدت من علمه و تجاربه و نصحه المثمر و كان في ذلك عزوفا عن الدنيا أبا عن أن أعوضه شيئا من دنياي المادية مقابل ما نلته منه لصالح دنياي الروحية من علمية و دينية، حريصا على أن يكون كل ما يمنحه من علومه خالصا لوجه الله تعالى لا يرجو فيه الجزاء إلا من ربه الأعلى و لسوف يرضى.

و مما لا شك فيه أن الإسلام رزء فادحا و أن الأحناف نكبوا نكبة واضحة بوفاة إمام العصر، و شيخ علماء مصر التقي النقي - اللوذعي الألمعي - الأديب الأريب - الشاعر الثائر - الموحد المؤرخ - الفقيه الجدلي المحقق - و المحدث المفصل المدقق - مولانا حجة الله الأستاذ محمد زاهدي أفندي¹ الكوثري المنتقل إلى رحمة الله تعالى بعد عصر يوم الأحد 19 من ذي القعدة سنة 1371 إحدى و سبعين عن خمس و سبعين سنة و دون الشهر.

و قد قسمت هذه السيرة إلى ثمانية فصول:

¹ أفندي كلمة تركية معناها السيد، و كانت تطلق على أفراد البيت المالك العثماني، و على كبار العلماء - و لا تزال في مصر تستعمل كلمة أفندم، و معناها (سيدي) - في مجال الأدب و التكريم.

الفصل الأول: في سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة.

الفصل الثاني: ذكر أهم الأحداث في حياته على ترتيبها الزمني.

الفصل الثالث: وصفه وصفا دقيقا.

الفصل الرابع: قصيدتي فيه و هي 75 بيتا مع شرحها.

الفصل الخامس: في بيان مؤلفاته و تقدماته و تعاليقه و مقالاته.

الفصل السادس: في أمور خاصة بينه و بيني.

الفصل السابع: بيان بعض شيوخه و بعض متأثر كلامه من منظوم و منشور.

الفصل الثامن: تلامذته مرتبة أسماء من تعيه الذاكرة منهم على حروف المعجم.

و ليس من عادتي أن أكيل المدح جزافا كما أني أطبع هذه الترجمة و لا يزال عارفو الرجل و الناهلون من فضله أحياء

يرزقون - و لذلك أقرر أن كل ما سيرد في هذه الترجمة هو دون حقيقة فضائل الرجل و مناقبه - و مهما يتوهم

الجاهل أو الحاسد فيها من الغلو و المبالغة فإن العارف المنصف سيرى فيها قصورا و تقصيرا.

الفصل الأول

في سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة

هو محمد زاهد بن الحسن الحلبي المتوفى في دوزجه يوم الأربعاء ثاني عشر ربيع الآخر سنة 1345 عن خمس و سبعين سنة، و كان انتقل إليها من قريته سنة 1303 و هو ابن علي الرضا المتوفى بموضع قرية الحاج حسن قبل بنائها و عقب وصولهم مهاجرين من القوقاس سنة 1280 و هو ابن نجم الدين خضوع المتوفى بالقوقاس في حدود سنة 1245 و هو ابن باي المتوفى بالقوقاس حوالي سنة 1220 و هو ابن قنيت المتوفى بالقوقاس في حدود سنة 1180 و هو ابن قانص المتوفى بالقوقاس حوالي سنة 1140 و ينحدر من أصل جركسي من فخذ يعرف جدهم باسم كوثر، و من هنا كانت النسبة، و يرجح أن يكون بين قانص و كوثر نحو سبعة آباء.

ولد يوم الثلاثاء 27 أو 28 من شوال سنة 1296 ست و تسعين مع أذان الفجر في قرية الحاج حسن أفندي¹ و تلقى مبادئ العلوم من شيوخ دوزجة و غادرها سنة 1311 للآستانة و نزل عند وصوله في مدرسة دار الحديث التي بناها قاضي العسكر حسن أفندي المتوفى سنة 1044 حيث كان ينزل عمه موسى الكاظم² و طلب العلم في جامع الفتح على الشيخ إبراهيم حقي الأبيني إلى أن توفي سنة 1318 فتمم على الشيخ علي زين العابدين الألسوني سنة 1336 إلى أن تخرج عليه سنة 1322.

¹ هي قرية أنشأها والد المترجم فعرفت باسمه (حاج حسن قريسي) و تقع قبلى قضاء دوزجة بنحو ثلاثة أميال و شرق الآستانة بنحو خمس مراحل.

² هو موسى الكاظم الكوثري السيروزي المتوفى سنة 1353 في أطة بازار بالأناضول بين الآستاة و دوزجة عن حوالي تسعين سنة.

وكان الامتحان للعالمية في ذلك الوقت يجرى مرة كل خمس سنوات و تصدر به إرادة سلطانية، وكان امتحان المترجم سنة 1325 بلجنة رئيسها وكيل الدرس أحمد عاصم المتوفى سنة 1339 - و أعضاؤها محمد أسعد الأخصوي الذي ولي مشيخة الإسلام فيما بعد و مصطفى بن عظم الداغستاني المتوفى سنة 1336 و إسماعيل زهدي الطوسي المتوفى سنة 1327¹ و له مشايخ غير هؤلاء ذكر أغلبهم و ترجم لبعضهم في ثبته المسمى (التحرير و التنوير).

و لما نال إجازته العلمية سنة 1325 اشتغل بالتدريس في جامع الفتح إلى أوائل الحرب العظمى الماضية التي بدأت في سنة 1332 و لما كان ممن قاوموا التغيير الذي أراد أن يقوم به الاتحاديون القائمون بالحكومة العثمانية وقتئذ ذلك التغيير الذي أرادوا به القضاء على العلوم الدينية تحت ستار الإصلاح² فقد أصبح عرضة لاضطهادهم.

و تفصيل الأمر أن النظام القديم كان يقضي بأن الطلبة يختارون شيخا يحضرون عليه العلوم جميعها من مبدئها إلى غايتها لمدة خمس عشرة سنة فأراد أصحاب النظام الجديد إدخال العلوم الحديثة الغربية و تخصيص المدرسين بأن يدرس كل منهم ما يختار له من العلوم لعدة فصول و جعلوا مدة الدراسة ثماني سنين و عقدوا لذلك مجمعا و كان شيخنا من أعضائه فرأى في ذلك قضاء على الدين لقصر مدة الدراسة و كثرة العلوم خصوصا و أن الطلبة أتراك و العلوم الدينية تستلزم دراسة اللغة العربية، فما زال يحتال و يمكر حتى جعل مدة الدراسة اثني عشرة سنة غير البدء بستين تحضيريتين، و بعد ذلك ثلاث سنوات للتخصص فأصبحت المدة سبع عشرة سنة و ذلك بمعاونة بعض الصلحاء من أعضاء اللجنة مما أثار حفيظة صنائع الاتحاديين من أعضاء اللجنة فسعوا في عزل شيخ الإسلام في

¹ انظر من 36 من ثبت المترجم (التحرير الوجيز) و قد ولي كل من الآخرين مصطفى و إسماعيل رتبة قضاء العسكر و هي المعروفة بصادرة الروملي التي هي أرقى الرتب العلمية و يعرف أصحابها بالصدور العظام و منهم كان يختار شيخ الإسلام عادة فيما سلف من تلك الأيام.

² و الإصلاح دائما هو الدعوى التي يلجأ إليها الملاحدة إذا أرادوا محاربة الدين الذي يرونه مانعا لهم من بلوغ مآربهم الفاسدة.

ذلك المعهد محمد أسعد بن النعمان الأخصوي و تعيين خيرى أفندي الأركوبي الذي كان على بغضه للقديم و صرامته ذا ورع و دين إلى حد ما فلم ينل الاتحاديون مشتهاهم و صدر قانون الإصلاح محققا لرغبات المجمع و هادما لشهوات المتطرفين فلما شمردت الحرب عن ساقها و كان شيخنا اختيار له علوم البلاغة و الوضع و العروض و التدريس في معاهد نظامية يوميا ما عدا يوم الجمعة، أشار عليه بعض أصدقائه من الاتحاديين بأن وجوده في الآستانة أثناء الحرب قد يجعله عرضة لبعض الاضطهاد فقال: إنه يود القيام بافتتاح المعهد الفرعي الذي أنشأته الحكومة في قسطنوني بوسط الأناضول فصدر الأمر بنقله حيث بقي هناك ثلاث سنوات استقال عقبها و عاد إلى الآستانة.

و مما حدث له قبل ذهابه إلى قسطنوني أن الجامعة أرادت تعيين أحد أساتذتها لتدريس الفقه و تاريخه فتنافس في ذلك الأساتذة الاتحاديون فرأت الإدارة عقد امتحان و أخبره بالنبا أحد زملائه فقدم طلب الخول في الامتحان آخر يوم و أصبح فادى الامتحان و كان الأول في النجاح، و لكن الاتحاديين غاظهم هذا الأمر، فقام أحد كبار نوابهم و كان زميلا للشيخ في التدريس بالفتح و اسمه فاضل عارف المتوفى سنة 1341 و طلب من وكيل¹ المعارف المدعو محمد شكري بك أن يوقف تبليغ موافقته للجامعة ففعل - فلما علم الشيخ بذلك زاره و قال له و الآخر يعجب من زيارة خصمه: علمت من الصحف نبا تعييني و لما كنت زميلي في التدريس و من ذوي الجاه الآن فلا بد أن ذلك كان بمساعدتك - و اضطر عارف إلى مجاراة الشيخ و قبول شكره و تناسى معاكسته السالفة.

و لما رأى الاتحاديون أنه لا مناص من تعيين خصمهم اكتفوا بانتداب أحد الأساتذة لهذه الوظيفة و لم يعينوا فيها أحدا حتى لا يتعرضوا للنقد بتعيين أحد أعوانهم و تخطي النجاح الأول - و حتى يتفادوا تعيين عدوهم في وظيفة جديدة ذات مرتب حسن.

¹ أي الوزير و كانت تطلق عليه كلمة الوكيل وقتئذ باعتبار أن كل وزير نائب عن السلطان في وزارته فهو في حكم وكيله.

و عاد الشيخ من قسطنطين إلى الآستانة، و في طريقه غرق في أقيوشهر و تفصيل ذلك في الفصل الثاني، و كان وصوله إلى الآستانة عقب الهدنة مباشرة فعين في دار الشفقة الإسلامية و هي مدرسة ليلية كبيرة تحت إشراف جمعية خاصة.

و ساعده نجاحه في الامتحان السابق الذكر على أن يلي تدريس التخصص مع صغر سنه بالنسبة إلى زملائه في تدريس التخصص و ذلك بعد نحو شهر من اشتغاله بدار الشفقة الإسلامية - و استمر في ذلك حتى انتخب عضوا في مجلس وكالة الدرس نائبا عن معهد التخصص و بعد ذلك عين وكيلا للدرس و رئيسا للمجلس المذكور¹ إلى أن عزل و استمر بعد عزله عضوا بمجلس وكالة الدرس لأنه لما عين رئيسا لم يعين بدله في العضوية فلما عزل عن الرياسة بقي في العضوية و التدريس إلى أن غادر الآستانة² قاصدا مصر على الباخرة العباسية من بواخر شركة البوستة الخديوية فوصل الإسكندرية يوم الأحد 13 من ربيع الآخر سنة 1341 الموافق 3 ديسمبر سنة 1922 م و نزل بالقبارى أياها ثم انتقل إلى شبرا و سكن منزلا بجوار قسم شبرا أشهرا ثم سكن بمصر الجديدة لمدة أشهر أيضا ثم عاد إلى الإسكندرية و منها رحل رحلته الأولى إلى الشام قبل انقضاء عام على يوم وصوله من الآستانة فسافر بالبحر من الإسكندرية إلى بيروت و منها بالسكة الحديدية إلى دمشق حيث مكث بها ما يزيد على سنة ثم عاد بالسكة الحديدية إلى مصر عن طريق فلسطين و القنطرة فنزل بحلوان ثم تحول إلى مدرسة محمد بك أبي الذهب المتوفى 1189 و هي المعروفة بين العامة باسم تكية الأتراك و تقع شمال جامع أبي الذهب الكائن في شمال الجامع الأزهر و المطل على ميدان الأزهر ثم رحل الرحلة الثانية إلى الشام سنة 1347 عن طريق فلسطين بسكة الحديد و أقام

¹ انظر معنى وكيل الدرس و سبب عزل الأستاذ في الفصل الثاني.

² انظر سبب مغادرته الآستانة في الفصل الثاني.

بدمشق حوالي سنة و عاد بنفس الطريق إلى مصر سنة 1348¹ فنزل بفندق الكلوب المصري بالحي الحسيني فلما التحق بدار المحفوظات المصرية لتعريب الوثائق التركية بعد اختياره نقل سكنه إلى القلعة ليكون قريبا من عمله و هناك حضرت عائلته حيث لأول مرة منذ مغادرته الآستانة. ثم انتقل بعائلته إلى شبرا فحلوان فشارع حسن الأكبر فشارع النزهة بالسكاكيني فشارع سوق العباسية بالمنزل رقم 17 فأخر شارع العباسية بالمنزل رقم 130 حيث زرته لأول مرة سنة 1356 ثم انتقل إلى رقم 60 من شارع العباسية في سنة 1357 و في أوائل سنة 1358 انتقل إلى المنزل رقم 63 من شارع العباسية حيث بقي عشر سنوات، و في أواسط سنة 1368 انتقل إلى المنزل رقم 3 حارة الروم المتفرع من شارع الملك، و انتقل منه بعد أشهر يوم الاثنين 20 من شوال سنة 1368 إلى المنزل رقم 104 بشارع العباسية على يسار السالك من مصر إلى مصر الجديدة بجوار قسم الوايلي و به توفي.

و كان قد تزوج بعد اشتغاله بالتدريس و ذلك قبيل الحرب العالمية الأولى بالسيدة الفاضلة النقية التي شاركته أفراحه و أتراحه و ساكنته في هجرته و غربته و هي لا تشكو و لا تتذمر بل كانت مثال المؤمنة الصالحة النقية على الرغم مما نالها من بلاء يؤود الجبال و ما نزل بها من أحزان تئط منها الجمال و لم يبن على غيرها طول حياته، و رزق منها ولدا و ثلاث بنات مات الولد و إحدى البنات بالآستانة قبل هجرته و ماتت البنتان بمصر.

¹ من أهم من لقيهم في الرحلة الأولى السيد أبو الخير الحنفي المتوفى سنة 1343 و المترجم بدمشق قبل عودته و هو السيد محمد أبو الخير بن أحمد المتوفى سنة 1317 ابن عبدالغني شقيق العلامة ابن عابدين المتوفى سنة 1252 - و لقي أيضا السيد محمد بن جعفر الكتاني المالكي المتوفى سنة 1345 - و الشيخ محمد بن سعيد بن أحمد الفراء الحنفي المتوفى سنة 1345 و هو ابن بنت محمد علاء الدين بن عابدين المتوفى سنة 1306 - و علاء الدين هذا هو أكمل حاشية والده على الدر - و لقي في رحلته الثانية محمد صالح الآمدي الحنفي المذكور في ص 16 من التحرير الوجيز - كما لقي في رحلته الأولى و الثانية كلا من محمد توفيق الأيوبي الحنفي و كذا محدث الشام السيد بدر الدين الحسنی سمع منه و لم يستجزه.

فأما الأنسة سنيحة فماتت أثناء إقامته الثانية بحلوان في 20 من شوال سنة 1353 بحمي التيفوئيد، و أما السيدة مليحة فقد تزوجت ثم طلقت لسبب صحي و توفيت ليلة الأحد 7 من رجب سنة 1367 و صلي عليها بالحرم الحسيني يوم الأحد و دفنت مع شقيقتها و كانت وفاتها نتيجة ضعف عام من تسلط مرض السكر على الرغم من صغر سنها و ظلت تصلي إلى ظهر الجمعة ثم أحست بانهايار فأشهدت والدها أن عليها أداء الصلاة من عصر الجمعة فانظر إلى هذه المؤمنة التي تخرج من الدنيا و عليها صلاة يوم واحد بسبب وطأة المرض و شدة الاحتضار و فس هذه الحالة على كثير ممن يدعون الإسلام و يزعمون الانتساب إليه ثم لا يعرفون ما هي الصلاة.

و انظر قبل ذلك كله إلى ذلك الرجل الصالح الذي ربي أولاده تربية إسلامية صحيحة ثم احتسبهم عند الله صابرا راضيا و أذكر قول رسول الله صلى الله عليه و سلم: (ما من مسلم تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتهما إلا أدخلته الجنة) (الجامع الصغير للسيوطي و حسنه).

و كان المترجم - رضي الله عنه - يشكو في سنواته الأخيرة تارة من السكر و تارة من الضغط و آونة من الأملاح و غيرها من أمراض الشيخوخة على أن ذلك لم يكن ليقعده عن التأليف و لقاء تلامذته و تعليمهم و الرد على الأسئلة التي كانت تأتيه من المسلمين في مختلف البقاع، و في السنة الأخيرة من عمره شعر بضعف في بصره فأجريت له جراحة في إحدى عينيه ثم أصيب باحتباس البول و دخل مستشفى الجمعية الخيرية الإسلامية - بالأجر - و غادره في آخر ربيع الآخر و لما زرتة لآخر مرة و أفطرت عنده يوم الجمعة 27 من رمضان كانت تبدو عليه آثار الضعف و لكنه كان سليم الحواس حديد الذاكرة و أملى علي بعض فوائد عن مكتبة طوبقوبو بالآستانة التي غادرها منذ أكثر من ثلاثين سنة و في شوال عاوده احتباس البول فدخل المستشفى الإيطالي و غادره بعد شفائه، و قد أكد لي الأخ الشيخ عبدالله عثمان أن المترجم ظل ممتعا بحواسه إلى آخر لحظات حياته.

و لذا فإن من يزعم أنه كف قبيل موته يكذب على الله و يكذب على الأحياء من عباد الله، و في يوم السبت السابق على وفاته شعر بأعراض الحمى فأحضر له الشيخ عبدالله عثمان و كان يلازمه في المدة الأخيرة - طبيبا قرر بعد فحصه أنه مصاب (بالانفلونزا) و أمر له بدواء.

و في ليلة الأحد اشتدت الحرارة و زاد الضعف، و بعد ظهر يوم الأحد المذكور رأى الشيخ عبدالله أن الحالة تستدعي حضور بعض الإخوان لمعاونته على ما قد يحدث فنزل قبيل صلاة العصر و لما عاد في الخامسة وجده انتقل إلى رحمة الله تعالى منذ خمس دقائق أي في الرابعة و الدقيقة الخامسة و الثلاثين من بعد ظهر يوم الأحد تاسع عشر ذي القعدة سنة 1371 إحدى و سبعين، و لم يحضره إلا زوجته التي أوصاها المترجم أن تقرأ الفاتحة عند خروج روحه و قد نفذت وصيته و صلي عليه قبل ظهر الاثنين 20 منه في الجامع الأزهر و أم الناس الشيخ عبدالجليل عيسى شيخ كلية اللغة العربية - كان - و دفن في قرافة الإمام الشافعي في حوش صديقه الشيخ إبراهيم سليم بشارع الرضوان و هو شارع يتفرع من الشارع الرئيسي الموصل إلى البساتين و يتجه شرقا إلى الجبل فإذا دخل في السائر مستديرا شارع البساتين مستقبلا جبل المقطم وجد الحوش عن يمينه فإذا دخله وجد حوشا صغيرا غير مسقوف و يواجه الداخل قبر مكتوب عليه الفاتحة لروحي سنيحة و مليحة بنتي الكوثري في 20 شوال سنة 1353 هـ - رجب سنة 1367 هـ و إلى يمين الداخل دفن المترجم في قبر خاص لم تكن عليه كتابة يوم زرته بعد عصر الأربعاء 13 من ذي الحجة سنة 1371 - و قد رأيت عند السيد حسام الدين القدسي لوحة من الرخام أعدت لتوضع على القبر مكتوب عليها ما يأتي:

الفاتحة لروح محمد زاهد الكوثري و هو القائل:

يا واقفا بشفير اللحد معتبرا
قد صار زائرا أمس اليوم قد قبرا
فالموت حتم فلا تغفل وكن حذرا
من الفجاءة و دع للذي عبرا
فألزهد الكوثري ثاو بمرقده
مسترحما ضارعا للعفو¹ منتظرا

و كان - رضي الله عنه - أملى علي هذا الشعر في 27 من رمضان سنة 1371 و قال إنه يود أن يكتب على قبره

فكأنه كان يؤذني بأن هذا هو آخر لقاء بيننا في هذه الدنيا الفانية.

و قبره قريب من أبي العباس المدرس المتكلم المشهور - رضوان الله عليهما.

هذا هو الرجل الذي فقدته الإسلام و خسره الأحناف و رزئ فيه العلم و ثكلته المروءة و استوحش لغيابه الزهد و

شعر بمكانه بمصر - رضي الله عنه و أرضاه و أعلى في جنان الخلد منازلته و مثواه.

¹ يلاحظ أنه أملى علي (للصفح) بدلا من (للعفو).

الفصل الثاني

ذكر أهم الأحداث في حياته على ترتيبها الزمني

فأولها: حادث الغرق بأقششهر و تفصيل ذلك أنه عقب الهدنة استقال من عمله في قسطموني و أراد العودة إلى الآستانة و كان الوقت شتاء و يستحيل السفر بالبر لكثرة الثلوج و صعوبة السير – و ليس إلا طريق البحر الأسود فسار من قسطموني إلى إينابولي و هي مينائها على البحر و تبعد عن قسطموني نحو مرحلة إلى الشمال و هناك بعد أن طال انتظاره اضطر إلى ركوب باخرة صغيرة قديمة كانت تسير حيناً و تلتف آخر حتى وصل إلى ميناء أربلي و هناك فضل تركها و استقل قارباً يقصد أقششهر و هي ميناء بلدته دوزجة و تبعد عنها نحو خمس ساعات بالعربة التي تجرها الخيل على نية أن يبقى ببلدته حتى تيسر له سبيل العودة إلى الآستانة و كانت مغادرة أربلي مع الفجر و قبيل العصر بدت له و لمن معه من الركاب مدينة أقششهر و بدأ اضطراب البحر و اشتداد هياجه، و ما إن أشرفوا على الساحل عن بعد حتى انقلب بهم الزورق و لكنهم ظلوا متمسكين به و رأهم من كان على الشاطئ فهموا بإنزال زورق آخر، و لكنهم اضطروا إلى العدول لشدة هياج البحر و اضطراب أمواجه فما كان من اثنين منهم إلا أن نزلوا إلى الماء و سبحا و معهما حبال طويلة ربطا بها الزورق و عادا لمن في البر لجذبه و أثناء الجذب اشتدت الأمواج المثلثة: و هي بأن تأتي الموجة تعقبها ثانية ثم ثالثة متتاليات، و أدى ذلك إلى أن أفلت من في البر الحبال و عاد الزورق إلى وسط البحر كما كان، كل هذا و الغرقى متمسكون بالزورق في شاعرين بما يبذل لإنقاذهم، فلما اشتدت الأمواج المثلثة أرغمتهم على إفلات الزورق و هنا بدأ الشيخ يغرق، و كان مما دار بخلده عند انقلاب الزورق أن لو كان غريق بعيداً لكان أجدى من غرقه هنا حيث يعثرون على جثته فيترتب على ذلك إزعاج والده و أهله، فلما بدأ يغرق قال

لنفسه أهكذا الموت غرقا بهذه السهولة كنت أظنه أشد من ذلك ثم غاب عن وعيه - و لم يفق إلا على طنين في أذنيه ثم بدأت حواسه تعود إليه حتى أفاق ثم ألزمه منقذوه أن يجري حتى لا يهلك مما تحمله من شدة البرد و مقاومة الأمواج و مع وجود كثير يعرفونه لم يعرفه أحد إلا بعد مدة حين تمت إفاقته و عاد الدم إلى وجهه.

و علم بعد ذلك أن الرجلين اللذين ربطا الزورق بالحبال كانا في شبابهما ممن يعمل في البحر ثم أثريا و تركا تلك الصناعة لعمال تحت أيديهما، فلما شاهدا الحادث - و اتفق عدم وجود أحد غيرهما يحسن الإنقاذ - نزلا و ربطا الزورق، و لما اضطرت الأمواج المنقذين إلى إفلات الزورق عادا إلى النزول و أنقذا جميع الغرقى الذين خرجوا أحياء و لم يمت أحد منهم و لله الحمد - و لما أراد شيخنا مكافأة الأخوين ماديا - و ذلك لأن الرجلين المنقذين كانا أخوين - قيل له مهما تكافئهما فلن تؤثر مكافأتك عليهما لأنهما من الثراء بمكان عظيم، و لكن لو توسطت لدى الحكومة فشكرت لهما هذا الصنيع لكان أجدى فلما عاد إلى الآستانة وسط بعض أصدقائه لدى الصدر الأعظم فأنعم عليهما بنوط و أشير إلى أن ذلك لشهامتهما.

و علم الشيخ أنهم عند إخراجه ظنوه قد مات و لكن أحد الشيوخ قال: اعملوا الواجب بأن تضربوه على رجليه و تستفرغوا الماء منه إلى آخر ما يعمل لإنقاذ الغرقى - و ما هي إلا هنيهة حتى أفاق و عاد إليه شعوره و كان معه عند الغرق مجموعة من أنفس المخطوطات - بلغ الحرص به عليها - أن نقلها معه من الآستانة إلى قسطنطيني - و لم يرد تركها هناك فحملها معه حيث غرقت فيما غرق من متاعه و كان بينها مخطوط.

كان من ضمن ما فيه أن كاتبه ذكر أنه رأى (الأمالى) لأبي يوسف القاضي صاحب المتوفى سنة 182 في قطر (دولاب) خاص و أن الكتاب المذكور في ثلاثمائة مجلد، و كان هذا الحادث في سنة 1337، و كانت المخطوطات

سالفة الذكر منها ما هو من مخطوطات القرن السادس، و منها ما هو من القرن السابع أي أنها كانت من عيون

الذخائر، أما المخطوط الذي ذكر (الأمامي) فقد كان مخطوطا بعد الألف، و ليس له تاريخ و لا اسم مؤلف و لكن الشيخ يرجح أن مؤلفه هو العلامة (نوح القونوي) محشى (درر الحكام شرح غرر الأحكام) المتوفى سنة 1070 و المدفون بمصر قرب قبر عقبة بن عامر - و كانت الكتابة مبتدئة في كل صفحة من الزاوية ثم تسير في أسطر مائلة حتى تنتهي في الزاوية المقابلة، و كان هذا المخطوط يحتوي على مجموعة رسائل نادرة من ضمنها رسالة لابن حجر الهيثمي الشافعي المتوفى سنة 974 في مناقب أبي حنيفة غير (الخيرات الحسان) و كان في أيضا رسالة جاء بها أن مؤلفها رأى في مخطوط قديم رواية عن أبي عاصم العامري القاضي أن (الأمامي) بالوصف السابق ذكره - و لأبي عاصم هذا (المبسوط) في الفقه الحنفي في ثلاثين مجلدا، و ذكر عبدالقادر القرشي المتوفى سنة 775 أنه موجود بمكتبة نور الدين الشهيد بالشام، و كان هذا المخطوط مما اشتراه شيخنا من تركة شيخه محمد خالص الشرواني المتوفى سنة 1331، و مما غرق أيضا يومئذ عقيدة الطحاوي المتوفى سنة 321 بخط ابن العديم صاحب تاريخ حلب المتوفى سنة 660 و عليه سماعات و غير ذلك من الذخائر و النفائس - و لما أنقذ الشيخ لجأ إلى دوزجة ليستجم بها بضعة أيام و في أثناء ذلك وردت له برقية من الآستانة بتعيينه في دار الشفقة الإسلامية فتوجه إلى الآستانة كما مر ذكره في الفصل الأول.

و ثانيها: عزله المشرف من منصب وكالة الدرس و يحسن أن نذكر معنى الكلمة و سببها و ذلك أن السلطان بايزيد¹ الثاني بنى مدرسة و أمر بأن يدرس فيها شيخ الإسلام و مع تطورات الزمن عين مشايخ للإسلام يجيدون السياسة أكثر من العلم فكانوا ينيبون عنهم وكيلا لأداء هذا الدرس عرف باسم وكيل الدرس أو (درس وكيلي) كما يقول الترك ثم

¹ المتوفى سنة 918 و هو ابن السلطان محمد الثاني فاتح مدينة قيصر المتوفى سنة 886 و والد السلطان سليم الأول فاتح مصر سنة 923 و المتوفى سنة 926.

انتهى الأمر بأن أصبح لشيخ الإسلام ثلاثة وكلاء أحدهم للفتوى و يسمونه (فتوى أميني) أي أمين الفتوى و الثاني: له الإشراف على العلم و العلماء و المدارس، و هو وكيل الدرس و وظيفته تقابل منصب شيخ الأزهر بمصر - و الثالث: رئيس التحقيقات الشرعية، و وظيفته ضبط أعلام القضاة و الإشراف على الشيعيون القضائية - أما تعيين القضاة و عزلهم، فكان بأمر السلطان بناء على اقتراح شيخ الإسلام و تقرير مجلس القضاء.

و كان سبب عزل الأستاذ عن منصب وكيل الدرس أن لجنة مساعدة منكوبي الحرائق بالآستانة أرادت هدم مدرسة أنشأها السلطان مصطفى الثالث المتوفى سنة 1187 و المشهور باسم لاله لي - لتبنى عليها دار لإسعاف المنكوبين لتكون بمثابة مأوى لهم و كانت اللجنة برئاسة شرف السلطان محمد وحيد الدين¹ السادس و رئاسة توفيق باشا فعارض الأستاذ في هدمها و طلب من شيخ الإسلام² أن يعارض فلم يعمل شيئاً فما كان من الأستاذ إلا أن رفع دعوى لدى المحكمة لمنع هدم المدرسة لأنها مستكملة شرائطها و لا يجوز هدمها إلا بحكم و وكل عنه محامين و رفعها أمام أحد القضاة الطريشين (أي لابسى الطربوش) لعدم ثقته بالمعممين و أثناء سير الدعوى ولي توفيق باشا منصب الصدر الأعظم.

و حاولوا ثني الأستاذ عن عزمه فلم يفلحوا فاحتجوا بأن صاحب الحق في رفع الدعوى هو شيخ الإسلام فأخرج لهم الأستاذ نصاً بأن المدارس قابضة لوكيل الدرس فلم يروا بدا من عزله و تعيين سواه على أنه بقي عضواً في مجلس وكالة الدرس الذي كان رئيسه كما مر ذكره فلم يسكت بل ذهب لمن خلفه و قال له إن سكت فيها و نعمت و إن لم

¹ هو آخر سلطان عثماني و خلفه ابن عمه عبدالمجيد الثاني خليفة فقط بينما تولى السلطة الفعلية عدو الله كمال رئيساً للجمهورية ثم عزل الخليفة و زالت الدولة و سبحان من يرث الأرض و من عليها.

² و اسمه نوري أفندي و هو آخر قاض أرسلته الدولة العثمانية إلى مصر و بعده انفصلت مصر عن تركيا كما أنه آخر شيوخ الإسلام بالآستانة و بعده ألغي المنصب.

تسكت و تنازلت عن الدعوى بعزل المحاميين فثق بأني مهاجمك فقال له: أنا أسكت و الدعوى تأخذ سيرها ثم انقلبت الأمور و دخل الكماليون الآستانة و قبيل دخولهم غادرها الأستاذ و هدمت المدرسة بعد ذلك فعلا و بنى مكانها سلم لإدارة الهلال الأحمر و هذه الدار الآن¹ هي مركز الكفر و الإلحاد - و العياذ بالله - بينما كانت المدرسة المهذومة مسكنا للطلبة الذين حصلوا على إجازات علمية و أصبحوا علماء، و لكن لم يتزوجوا فكان يسكنها كل صالح و كان لشيخنا صديق من حاشية السلطان وحيد الدين، و كان ذلك الصديق صالحا و متألما لهدم المدرسة، فقال له الشيخ: أخبر السلطان أن السلطان مصطفى لاله لي و إن عرف عنه أنه كان مجنوناً إلا أنه بنى هذه المدرسة المباركة، و في زمنه احترق جامع الفاتح فجدد بناءه و وقف على خيرات جمّة، و له عدة أوقاف و صدقات جارية بالآستانة، فهدم هذه المدرسة المباركة يكون مشيءوما خصوصا و قد بلغني أن السلطان قال: هذا عمل جدي و لا بد قبل هدمه من بناء سواه.

و الآن أقف برهة أسائل فيها نفسي كم من علماء الإسلام يستطيع - في كل سبيل ما يعتقدده حقا - أن يقف في وجه من بيده أدنى سلطان فضلا عن الوقوف في وجه (جلالة) السلطان، أظن أن العدد يكون قليلا جدا و الكوثرى كان من هذا القليل النادر.

و كان مرتب منصب وكيل الدرس خمسة و سبعين جنيها عثمانيا ذهبا في كل شهر و هو مبلغ طائل في تلك الأيام. و ثالثها: اضطراره إلى مغارة البلاد فارا بدينه، و سبب ذلك أن الأستاذ كان من المستمسكين بدينهم، و استلزم ذلك كراهته الاتحاديين لنزعتهم الإلحادية، فلما ولي الأمر الكماليون و كانوا أشد إلحادا و لا دينية و بغضا للإسلام و

¹ المراد من (الآن) وقت التدوين في المحرم سنة 1359 أما الآن أي في المحرم سنة 1372 فربما يكون الوضع تغير خصوصا و قد ألغت الحكومة التركية كثيرا من القيود التي كانت موضوعة لمحاربة الدين الإسلامي.

علمائه و كل ما يتصل به كما ظهر منهم فيما بعد، فقد رأى أن الخير في مغادرة البلاد مؤقتا حتى تهدأ الفتنة خصوصا و قد أخبره بعض المخلصين أن هناك مؤامرة لاعتقاله فخرج من السوق إلى الميناء دون الرجوع إلى منزله حيث استقل الباخرة من الآستانة إلى الإسكندرية كما مر في الفصل الأول.

و يحمل بي أن أعرض في هذا المقام للإصلاح الفاسد الذي زعمه الكماليون و فساده أتى من فصلهم الدين عن الدولة، فالدين الإسلامي كما يعلم كل من له أقل إلمام به ليس بقاصر على صلاة و صوم و لكنه دين سياسة و تنظيم للمجتمع فكتب الفقه تبدأ بالعبادات، و لكنها تشتمل المعاملات العامة و الخاصة و العقوبات و الحظر و الإباحة، و كتب السير تبحث في الحرب و أحكامها و ما يترتب عليها و الغنائم و معاملة غير المسلمين مع مراعاة حقوقهم و حفظ ذمتهم، و إجمالا أقول: إن الدين الإسلامي في كل ما يراد من تحقيق مجتمع إنساني مثالي سعيد و لا يطلب فصل الدين عن الدولة إلا الذي لا يعرف ما هو الدين الإسلامي.

و مما لا شك فيه أن هذا الحدث أهم أحداث حياته فقد انتقل فيه من سعة دنيوية فانية إلى ضيق، و لكن العكس حدث فيما يتعلق بالآخرة و هي خير و أبقى ففضلا عن أجر مهاجرته إلى الله و رسوله، فقد انتقل من أفق تركي قاصر على دولة واحدة إلى أفق عالمي يشمل كل المسلمين، و ذلك أن وجوده في مصر هياً له الاتصال بعلماء الإسلام في كثير من البلاد، و هياً له حرية القول و التأليف، و هياً له أن يكون له تلامذة من مختلف الأجناس و البلدان.

فأما الدنيا فقد غادرها، و قد مضى ضيقها الزائل و عسرها الفاني - و أما الآخرة فقد قدم عليها حيث يلقي جزاء ما أفاد عباد الله و ما علمهم و ما نصح لهم به.

و هكذا ترك هذا العالم الجليل وطنه غضبا لدين الله و لو نافق الكماليين لعاش معهم كما عاش سواه، و لكنه فر بدينه إلى مستقبل غامض و تلقفته الأحداث بمصر فهو حينما يعيش من ترجمة الوثائق التركية بدار المحفوظات، و آونة يعيش بما تجر به عليه وزارة الأوقاف من الخيرات و في كل ذلك تراه صابرا راضيا يشكر الله تعالى الذي حفظ عليه دينه.

و لا يشكو مما كان يتعرض له أحيانا من نفر لا خلاق لهم من الأخلاق يحاربونه في مرتبة الضئيل و يشنون عليه غارات شعواء انتهت كلها إلى أن أصبحت هباء، و بقي الشيخ راسخا رسوخ الطود ماضيا فيما عاهد الله تعالى عليه من ذب عن دينه و حفظ لدعائم تنزيهه فلا يخرج من الدنيا حتى يكون سجل تعاليمه الخالدة النافعة الرائعة في سطور تأليفه و صدور تلاميذه.

الفصل الثالث

وصفه وصفا دقيقا

كان - رحمه الله - طويل القامة ضخمة القامة ممتلئ الجسم في غير بدانة خفيف العارضين قصير اللحية أشيب الشعر جميل الصورة حديد السمع و البصر بديع الذاكرة جميل الخط، فقد كان خطه يقرأ بسهولة لضبطه قواعده و حرصه على مواضع النقط من الحروف، فكأن دقته في تحقيقاته و علمه كانت تنعكس على الأوراق حين يرسم عليها حروفا ظاهرة جلية. و كان يجيد اللغات العربية و التركية و الفارسية و الجركسية، و كان إذا كان تكلم بالعربية تبدو عليه مسحة طفيفة من اللكنة الأعجمية، و لكن كلامه كان واضحا في عامية العربية و فصيحها، و إذا تكلم بالفصحى أقام بالأعراب و في بعض الأحيان كنت آخذ عليه تعبيرا أو جملة فيقول: (أعجمي يا شيخ سبيك من نقده) حتى إذا ظننت أنني ظفرت به أتى بشاهد عربي يؤيد وجهة نظره و من ثم أصبحت أنا و كثير من تلامذته لا نعارضه في تعبير لثقتنا بأنه مستند فيه على إلى شاهد لغوي متين. و بالجملة فقد كان عالي الأسلوب دقيق العبارة متين التركيب يختار من الألفاظ ما يحسن به أداء المعنى، كما أنه كان يقول الشعر و لكنه لم يكن مبرزاً فيه تبرزه في النشر، و ذلك لأنه لم يشغل نفسه به و لعله على حنفيته اقتدى في هذا المقام بالإمام الشافعي¹ - رضي الله عنه - في قوله:

لكنت اليوم أشعر من ليبيد²

و لولا الشعر بالعلماء يزرى

¹ هو الإمام أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي المتوفى بمصر في سلخ رجب سنة 204 و على قبره قبة يستجاب فيها الدعاء.

² ليبيد شاعر جاهلي مشهور أسلم و ترك الشعر و هو من أصحاب المعلقات توفي سنة 41.

و كان ذا ذاكرة فذة و لا سيما في حفظ الأسماء، فكان إذا سمع شيئا أو رأى أحدا مرة واحدة ذكره و لو بعد سنوات، و هيا له ذلك مع كثرة اطلاعه على المخطوطات النادرة في الآستانة و مصر و الشام أن يصبح حجة لا يبارى في علم الرجال و جمع إلى براعته في الحديث و رجاله مهارة فائقة في علم الكلام و تنزيه الله سبحانه و تعالى، كما كان أستاذ العصر في علمي الأصول و الفقه، و كان على عبقريته المدهشة يسره أن يتعقبه العلماء - و المراد بالعلماء المدلول الصحيح لهذه الكلمة - و قد ظل يذكر السيد أحمد رافع الطهطاوي المتوفى سنة 1355 بخير دائما مع أنه تعقب بعض تعاليقه في ذيول تذكرة الحفاظ بمؤلفه (التنبيه و الإيقاظ)¹ و لم يغضبه أبدا تأليف السيد أحمد لأن شيخنا كان يقصد من تعليقه النفع و الإفادة و تعقب السيد أحمد كان كذلك.

و كان يرد على مهاجميه ردا يتفاوت بين جملة في ثنايا كتاب و بين مؤلف خاص فقد اکتفى في الرد على مؤلف (تنبيه الباحث السري)² بقوله في ص 48 من (حسن التقاضي) - يأتي في فصل ذكر مؤلفاته: (فمن يشتهه في شيء مما سطرناه .. إلى قوله و يرثي لمن يطلق لسانه بكل عدوان في أقدس مكان غير متصون مما يوجب تضاعف السيئات و الله ولي الهداية) اهـ. يشير بذلك إلى أن مؤلف تنبيه الباحث السري من سكان البلد الحرام، و الواقع أن مؤلفه أراد أن يعاتب شيخنا على تعصبه للأحناف فتعصب في تنبيهه للمالكية تعصبا شديدا ظاهرا في مؤلفه.

كما أنه لما أرد أن يرد على طليعة التتكيل³ رد بمؤلفه (الترحيب بنقد التأنيب) - فلما رد معلق الطليعة على المترجم بكتابه (حول ترحيب الكوثري بنقد تأنيبه)⁴ و حشا كتابه سبا و شتما ترفع المؤلف عن الرد عليه تنزها عن مجازاة

¹ اسمه الكامل (التنبيه و الإيقاظ لما في ذيول تذكرة الحفاظ) مطبعة الترقى بدمشق سنة 1348 في 166 صفحة في التصويبات.

² طبع بمطبعة مصطفى الحلبي بمصر سنة 1367 في 203 صفحة.

³ طبع بمطبعة الإمام بمصر سنة 1368 في 112 صفحة.

⁴ طبع بمطبعة الإمام بمصر في 72 صفحة.

المهاترة و السباب. و يلاحظ أن المؤلف لم يكتف بسب شيخنا فحسب، و لكنه سب المصريين عموما الذين يزورون مقام الإمام الحسين عليه السلام بمصر. و السباب ليس من شأن العلماء و السفه أولى بالجهلاء، و قد مضى الكوثري و سيمضي شاتموه بل ستمضي جميعا و يبقى علم الكوثري و سب شائئيه لتقارن الأجيال القادمة بينهما، و حينئذ يتبين الغث من السمين و يتضح التافه من الثمين: [فأما الزبد فيذهب جفاء و أما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض] (الرعد: 17).

و قد عاش المترجم طول حياته خصما لابن تيمية¹ و مذهبه، و سرد آراء الأستاذ يخرج بالترجمة عن القصد و هي مبسوفة في كثير من تأليفه و تعاليقه، و على الرغم من أن لابن تيمية بعض المشايخين الآن بمصر فإنه سيتبين إن عاجلا و إن آجلا و لو يوم تعرض خفايا الصدور، أن ابن تيمية كان من اللاعبين بدين الله، و أنه في جل فتواه كان يتبع هواه و حسبك فساد رأيه في اعتبار السفر لزيارة النبي صلى الله عليه و سلم سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة². و قد كان المترجم في كل ناحية تعرض لها بتأليف أو تعليق يفيد و يجيد و قد يكون هذا ميسورا لغيره إذا راجع و بحث، و لكن عبقرية المترجم كانت في سرعة رده و حضور ذهنه في كل ما يوجه إليه من أسئلة أثناء المحاورات العلمية المختلفة فكان دائما إما يقطع بالجواب الشافي أو يحيل إلى المرجع الوافي، و كان إذا تكلم في موضوع علمي تدفق كالنيل في فيضانه - و حينئذ لست ترى المتكلم عالما واحدا، بل و لا جماعة من العلماء، و إنما هو دار كتب قيمة تعرض على روادها نفائسها في دقة و ترتيب و إبداع و أمانة.

¹ هو تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحراني ثم الدمشقي الحنبلي المتوفى بدمشق سنة 827.

² انظر عبارته الوقحة بهذا النص في ص 118 من الجزء الأول من مجموع فتاواه طبع مطبعة كردستان العلمية بمصر سنة 1326 و لابن تيمية عجائب غير هذه منها وقوعه في الخليفة العادل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فكأنه أراد الجمع بين غلاة النواصب في بغض علي عليه السلام و متطرفي الشيعة في بغض عمر - رضي الله عنه.

تعصبه المزعوم

دعاني إلى جلاء هذه النقطة ما نسب إلى الشيخ من التعصب. و التعصب لا يعدو أن تكون غايته الاستمساك باليقين و الذب عن الدين، فهذا: فرض لازم على كل مسلم لدينه و عقيدته أو أن يكون متعصبا مذموما للهوى و نزغ الشيطان، و هذا ما عصم الله تعالى أستاذنا منه. و كتبه و تأليفه شاهدة جميعها بأن تعصبه كان لله و رسوله - و نعم التعصب هذا فإن أبا حنيفة و أتباعه لم يخرجوا عن كونهم من الأمة و من خير من دافعوا عن الدين الإسلامي - و رمي المترجم بالتعصب من خصومه مردود بأن مذمة الخصم معللة و تجريحه محجوج لخصومته و بغضه - و الحالة الوحيدة التي قد يرتكز عليها بعض ذوي الهوى هي أن أحد تلامذته أشار إلى ذلك في بعض مطبوعاته و لكن حتى هذه الحجة منهارة فإن ذلك التلميذ حرص بعد ذلك على التودد إلى المترجم و الإفادة من علمه و التفاخر بالانتساب إليه إلى يومنا هذا مما يدل على اعتذاره مما قال و الفعل يجب القول؛ و الآخر ينسخ الأول؛ و الحسننة تمحو السيئة.

و قد يقول متورع - و ما أكثرهم حين لا يلزمون و أقلهم إذا ادلهم الخطب - قد يقول هذا المتورع المتزهة أفلا نمسك عن قوم مضوا و لعل لهذا السم المعسول بعض الوجه إذا كان أذى المؤذي مات بموته، و لكن الطاعين على أبي حنيفة لا تزال كتبهم موجودة على توالي القرون، بل زاد انتشارها بطبعها و قد تجد من يميل إلى زيفها فالرد عليها كفيل بقمع المفسد المتهور فنعم التعصب هذا لأن السفية إن لم يغلظ له في القول لا ينفك مصرا على سفاهته و لا يفتأ سادرا في حماقته.

و أي ورع يكون في الإمساك عمن يقول إن إمام ثلثي الأمة فتان هذه الأمة و إن جنازته ترى في النوم عليها ثوب

أسود و حولها قسيسون¹ أو أن يلبس جلد كلب و يتوضأ بنبيد و يقول إن هذه هي صلاة الأحناف².

و أي ورع يكون فيمن يقف ملجم اللسان من أجل سواد عيني الخطيب البغدادي³ أو إمام الحرمين⁴ اللذين لم يتورعا

عن ذكر هذه المثالب القذرة التي لا تليق روايتها بحق عوام الناس و فساقها فكيف بالإمام الجليل الذي تواضع الناس

على إجلاله و اتباعه جيلا بعد جيل.

فجرد صمصاما به يتذرع

و يعذر مضطر إذا ضاق ذرعه

ستقنعه حتما إذا تتذرع

فإن الذي تعيا به من حماقة

¹ انظر ص 453، 454 من الجزء الثالث عشر من تاريخ بغداد طبع مطبعة السعادة بمصر سنة 1349.

² انظر ص 56 و 58 من كتاب مغيث الخلق لإمام الحرمين المطبعة المصرية بمصر سنة 1352.

³ هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الشهير بالخطيب البغدادي توفي في بغداد سنة 463 و له تاريخ بغداد طبع بمصر في أربعة عشر مجلدا وقع في الجزء الثالث عشر منه وقية بذيئة في إمامنا أبي حنيفة - رضي الله عنه.

⁴ هو أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله الحويبي المعروف بإمام الحرمين له كتاب مغيث الخلق في ترجيح القول الحق جرح فيه مذهب

الأحناف تجريحا كاذبا سخيفا؟

زهده الغريد و عفاه النادر

كان الكوثري في زهده مثالا حيا لاسمه زاهد و كان في عفاه مترفعا عن الدنيا و عن أهلها إلى حد قد لا يتصور - و لا أستسيغ أن أذكر هنا بعض ما أعرف من نوادر عفاه لأنه كان يستحي من ذكرها و يتأذى من الكلام عن عسره - و لذا يكفيني و الله سبحانه و تعالى يعلم صدقي أن أقول: إن المترجم كان على قلة ذات يده أعف من رأيت - و إذا كان التعفف عن الدنيا في هذا الزمان أضحى متعسرا على الميسورين مستحيلا في حق المملقين فإن الله سبحانه و تعالى أراد خرق هذه الاستحالة فأوجد لنا معسرا عفيفا - هو الزاهد الكوثري.

و من فضائل الجمة عزوفه التام عن المماكسة و قد كتب لي السيد حسام الدين القدسي يقول ضمن كتابه عن الأستاذ لما لقيه عند قدومه لدمشق أول مرة في دار الكتب الظاهرية (و عاشرته فرأيت من خلقه أنه لا يساوم بائعا و لكن إذا تحقق من غشه تركه و لم يعامله). و أخبرني الشيخ عبدالله الحمصي أنه كان في مستشفى الجمعية الخيرية الإسلامية يعطي ثلاثة من الممرضين ثلاثين قرشا يوميا و يعطي اثنين يساعده في الحمام للغسل كل أسبوع مائة قرش لمرة واحدة يغتسل فيها في الأسبوع و يساعده على تنظيف جسمه؛ و يقول للشيخ عبدالله: جرت عادة بعض المنتمين إلى سلك المشايخ أو العلماء على التقدير و الشح و المساومة و فيجب أن تقتلع من رؤوس الناس هذه الفكرة عنهم اه). قلت: و بهذه المناسبة أذكر أن سبب حرصي على التعرف إليه و التلمذ عليه هو أنني لقيته بمكتبة المرحوم السيد محمد أمين الخانجي المتوفى سنة 1358 و هو يلح على الخانجي في أن يأخذ أكثر مما طلب، و يقول له: الكتاب يساوي أكثر و إنما أنت تحط من السعر لأجلي، و هذا أمر لا أقبله. و الخانجي يصمم على الرفض و يقول: إن الثمن الذي أطلبه في ربح لي. فعجبت من هذه المحاوراة التي ينذر حدوثها قديما و ينعدم حديثا، و

أحببت أن تكون لي صلة بهذا العالم الفاضل الذي لا يريد استغلال علمه في أي ناحية مادية و قد تم لي ذلك بحمد الله و كنت أنا الفائز بتلقي العلم على علامة عصره.

و مما هو مشهور بين عارفه أنه كان لا يقبل أجرا على تعليمه أحدا و لا على تصحيحه كتابا، بل كان يقول ما قاله للسيد حسام الدين القدسي لما عرض عليه مائة نسخة من كل كتاب صححه من مطبوعاته (هل يجتمع هذا مع الأجر في الآخرة)؟ فسكت القدسي.

و لما اشتدت به العلة في أخريات أيامه و أرهقته أسباب العلاج شرع في بيع كتبه و امتنع بتاتا من قبول المعاونات المادية التي عرضها عليه بعض الفضلاء من تلامذته.

و قد عرض عليه في السنة الأخيرة من حياته أستاذان من أساتذة الجامعة هما: أبو زهرة و الخفيف أن يلقي بعض الدروس في الشريعة بجامعة فؤاد الأول فاعتذر و ألحا فأصر؛ فلما عاتبه في ذلك قال: إن هذين الفاضلين عرضا ما عرضاه لاطمئنانهما بأني سأقوم بواجب التدريس كما ينبغي و صحتي لا تسمح لي بذلك الآن و لا أستحل لنفسي و قد أوشك الأجل على الانتهاء أن ألتزم القيام بأمر أثق بأني عاجز عنه اهـ. قلت: و لو أن كل مسلم امتنع من أخذ أجر ما لا يقوم به لامتلأت خزائن الدول الإسلامية و لا سيما الحكومة المصرية مما يتوفر لها من ذلك.

و قد ظل طول إقامته بمصر يؤلف و يدرس و ينصح و يرشد ما وجد إلى ذلك سبيلا. و كان يشير على تلامذته بطبع النافع من الكتب و نشرها. و كان ممن سمع له السيد عزت العطار فطبع كثيرا من نفائس المخطوطات بإشارته.

و كان المغفور له الصديق النبيل الشيخ مصطفى عبدالرازق يجعل أستاذنا و يبجله و لا غرو فالفضل يعرفه ذووه. و لما رأى شيخنا حرص الأزهر على الإفادة من توجيهاته كتب تقريرا ضمنه ما يراه لإصلاح الأزهر و إحياء علم

الحديث الذي اندثر من الديار المصرية بعد أن كان فيها أشهر حفاظه، و لكن موت الشيخ مصطفى في ربيع الأول سنة 1366 جعل هذا التقرير يحفظ ضمن المهملات التي يحفظ فيها كل مشروع نافع في مصر. و يزال التقرير موجودا و لعل شيخ الأزهر الحالي و هو ممن يعرفون فضل شيخنا يعمل على بعثه و الإفادة مما فيه و الله ولي التوفيق.

الفصل الرابع

قصيدتي فيه و هي 75 بيتا مع شرحها

- 1- رزء أناف¹ بقسوة و تجبر
ففقدت منه تجلدي و تصبري
- 2- لم يقض ربي أن يخلد كائن
في هذه الدنيا فقيم تكديري
- 3- و الموت خاتمة الحياة و كلنا
بحياتنا إياه حتما نشترى
- 4- لكن فقدان الأجابة كربة
منها تنط النفس مما يعتري²
- 5- و يخفف الظن الجميل برينا
وقع أسى³ من لهفة و تحسر
- 6- و يهون الحزن اليقين بأنهم
في جنة بشفاة المدثر
- 7- من مات يؤمن بالإله و أحمد⁴
شمלתه رحمة ربه المتكبر
- 8- الله في سمع تلقى ناعيا
يأتي بمكروه الحديث منفر
- 9- ينعى الأعزة للفؤاد يذيه
فتخاله كالواله المتحير⁵
- 10- ينعى المروءة إذ نعى لي (زاهدا)
ينعى التقى أخوا الرجال الأبحر
- 11- ينعى الشهامة و الكرامة و الوفا
و الصدق و التحقيق غير معذر¹

¹ أناف على الشئ أشرف عليه.

² تنط تصوت من الثقل - و يعتري يغشى و يجى

³ الأسى هنا الحزن.

⁴ صرف أحمد ضرورة.

⁵ فتخاله فتظنه - و الواله من ذهب عقله من شدة الوجد.

- 12- ينعاه للإسلام أخلص مسلم
- في عهدنا و لسامع أو مبصر المنشأ
- 13- يا ابن الأي هجروا القفاز بدينهم
- و استوطنوا الأناضول حين المهجر²
- 14- فولدت فيه قوم جاهدوا
- و ورثت منهم دين طه الأقرم³
- 15- و درست في دار السعادة⁴ طالبا
- و نهلت منها الصفو غير معكر
- 16- و نشأت فيها عالما و معلما
- و حييت مثل الشمس بين الأنهر⁵
- 17- و وليت خير مراتب بجدارة
- و وقفت فيها وقفه الحر الجري⁶
- 18- و نشرت علما طول عمرك داعيا
- كل الأنام إلى الصراط الأنور
- 19- أشرقت شمسا في مدينة قيصر
- و آتيت تغرب في محيط الأزهر⁷

¹ قصر الوفا ضرورة - معذر بكسر الذال المشددة اسم فاعل من عذر في الأمر قصر بعد جهد.

² الققاز أو القوقاز أو القفقاس بلاد في جنوب شرق أوروبا كانت للمسلمين ثم غلبهم عليها الروس في القرن الماضي فغادرها المسلمون بعد حروب طويلة و كان والد المترجم و رهطه فيمن هاجروا و استوطنوا الأناضول و يعرف بآسيا الصغرى و يشغل الآن معظم الجمهورية التركية أو كلها الآسيوي و الكلمة يونانية الأصل و معناها مطلع الشمس لأنها تقع في شرق بلاد اليونان و يفصل بينهما بحر إيجه.

³ الأقرم الأبيض و هو كناية عن حسنه صلى الله عليه و سلم.

⁴ دار السعادة من أسماء الآستانة و فيها تعلم المترجم و علم و نهلت من النهل و هو الشرب الأول.

⁵ الأنهر جمع نهار و فيه تكون الشمس.

⁶ الجرى بالمد و الهمزة التي حذفت للضرورة.

⁷ مدينة قيصر من أسماء الآستانة و صرف قيصر ضرورة و محيط كناية عن القاهرة التي فيها الأزهر و فيها توفي المترجم - و أشرقت كناية عن أشرقت الشمس أي أضاءت خلافا لشرقت أي طلعت و ذلك لأن المترجم لم يولد في الآستانة و إنما اشتهر فيها بعد تخرجه.

جهاده و آلامه

- 20- يا من حييت مجاهدا بعقيدة
لا تستخف بزخرف و مقنطر¹
- 21- و الناس للدنيا عبيد قلما
يرضى الأنام بقله و تعسر
- 22- و الزهد مزهود و معظم أهله
يحيون في الإملاق² دون تخير
- 23- و لذاك كنت الفذ قل مثيله
في زهده من معرب أو عبقرى³
- 24- قاومت كل منافق بنزاهة
في قوة و حماسة و تسيطر
- 25- و ظللت تردع من يحيى⁴ بشدة
عن كل إفساد و كل تجبر
- 26- كم آموك و عذبوك لجهلهم
لما رأوك الشهم غير مسير
- 27- فتركتها لما رأيت هواهم
أضحى به الإسلام شبه مكفر⁵
- 28- و فررت تبغي وجه ربك راضيا
عما قضاه بقسمة و مقدر
- 29- و حللت أرض النبل ضيفا مكرما
و غدا نزيل النيل سبط الكوثر⁶
- 30- و النيل يكرم ضيفه و بلاده
كم رحبت بالضيف دون تعير¹

¹ الزخرف: الذهب. و المقنطر المكمل و المضعف و المراد بهما زينة الدنيا الزائفة.

² الإملاق: الافتقار.

³ الفذ: الفرد، و العبقرى: الجد القوي العجيب في حذقه.

⁴ يحيى: يجور و يظلم.

⁵ المكفر بضم أوله و فتح الكاف و فتح الفاء المشددة المجحود النعمة مع إحسانه و كذلك أصبح دين الإسلام في نظر الدولة التركية الحديثة أحلوا محله القوانين الغربية.

⁶ الكوثر هنا هو جد المترجم و فيه تورية بنهر الجنة المشهور.

- 31- فوجدت أقواما يرونك قدوة
فغدوتهم فضلا بنصح مثمر
- 32- و لقد أساءك في الكناية² معشر
و أبى كرامهم هوان معمر
- 33- فاترك لنا الحاقدين بغيظهم
و اذكر مآثر (مصطفى) الشهم الثري
- 34- و اذكر سواه من الأولى نالوا العلا
فغدت محامدهم حديث مذكر
- 35- و الله لن ينسى مروءة (يوسف)
و شهامة (اللبان) يوم المحشر³

فضله و علمه

- 36- قد خلدته على الزمان مآثر
و الخلد ليس على الورى⁴ بميسر
- 37- رفعته فوق مناكب⁵ بجدارة
و سمت به فازدان بين المعشر
- 38- رغمت أنوف الحاسدين بعلمه
و بحسن سيرته و صدق المخبر
- 39- قد عاش آية ربه في عقله
سبحانه الوهاب فاسمع و انظر

¹ التعبير بالعين المهملة اقتراض الماعون و الأمتعة و نحوها.

² الكنانة كناية عن مصر للحديث المشهور و هو و إن لم يصح عند المحدثين إلا أن المأمول في كرم الله تعالى تحقيق ما فيه.

³ صرف يوسف ضرورة و هو الشيخ يوسف الدجوي المالكي المتوفى في صفر سنة 1365، و اللبان هو الشيخ عبدالمجيد السنديوني

الشافعي المتوفى في ذي القعدة سنة 1361 و مروءة الدجوي هي أنه شاطر المترجم منزله في عزبة النخل و أصر على أن ينزله عنده إبان اشتداد الغارات الجوية في غضون الحرب العالمية الأخيرة إذ كانت العباسية حيث يقطن المترجم هدفا للغارات الجوية، و أما شهامة اللبان فقد كان يحول دائما بين المترجم و بين شائتيه الذي كانوا يحاربونه في مرتبه و يسعون في إخراجه من مصر فخاب فألهم و مروءة اللبان و بنيه يشهد بها كل من يعرفهم.

⁴ الورى: الخلق.

⁵ المناكب جمع منكب و هو مجتمع عظم العضد و الكتف و حبل العاتق.

- 40- في فقهه كالبزدوي محمد أو مثل (عبدالله) أو كالكردي¹
- 41- و إذا تكلم في الرجال فإنما (يحيى)² يحدث بالعزيز الأوفر
- 42- و إذا تعرض للعقائد فاحصا فمحمد إن شيءت أو كالأشعري³
- 43- ألفت في نصر الشريعة صادقا كتبا أفادت في انقماع المجتري⁴
- 44- نزهت ربك حسبما أمرت به آي الكتاب و سنة البدر السري⁵
- 45- سجلت علمك في الطروس مخلدا ما بين مخطوط و بين منشور⁶
- 46- أحققت في (الإشفاق) شرع محمد و غلبت في (الإحقاق) كل مظفر⁷
- 47- ثم انبريت مبينا كذب (الخط) سيب مؤنبا) فغدوت نعم المنبري
- 48- و جلوت زيف مزاعم في (نظرة) عبرت فيها الحق خير معبر
- 49- و أبنت في (النكت الطريفة) منصفا آراء شيخك صادقا لا تمترى⁸
- 50- و حويت في (الحاوي) مناقب صالح و هديت (بالبراس) هدي غضنفر¹

¹ البزدوي هو الصدر أبو اليسر محمد المتوفى سنة 493 و عبدالله هو أبو البركات النسفي المتوفى سنة 701 و قيل 710 و الكردي هو محمد بن عبدالستار المتوفى سنة 642 و ثلاثهم من عيون فقهاء الأحناف.

² يحيى هو ابن معين المتوفى سنة 233 بالمدينة حاجا و كان أعلم الناس برجال الحديث.

³ محمد هو أبو منصور الماتريدي المتوفى سنة 333، و الأشعري هو أبو الحسن المتوفى سنة 324 و كانا و لا يزالان إمامي أهل السنة في علم التوحيد.

⁴ المجتري: بالهمزة و حذفت للضرورة، و الانقماع القهر و الإذلال.

⁵ السري: السخي في مروءة.

⁶ الطروس: جمع الطرس و هو الصحيفة التي يكتب فيها و المنشر كناية عن المطبوعات لانتشارها.

⁷ هذا البيت و الأبيات التالية له لغاية 54 يرد فيها بعض أسماء مؤلفات الأستاذ، انظرها و سواها في الفصل التالي.

⁸ تمترى: تشك.

- 51- و محقت في (محق القول) باطلا
و أضأت (الاستبصار) للمستبصر
- 52- و نشرت في (حسن التقاضي) سيرة
أرجت كجو بالعبير معطر²
- 53- أنصفت في (الإمتاع) شيخني أمة
و جعلت من (زفر) الشذا كالأذفر³
- 54- و بلغت قبلا بالإمام محمد
أمد (الأمانى) من وكور الأنسر⁴
- 55- فاهناً بما خطت يمينك مخلصا
في مصر أو في الشام أو أفضشهر⁵
- 56- و اعلم بأن الله جل جلاله
أرضاه ما أبدعته من أسطر
- 57- فافرح بجيرة من نصرت كتابه
و امرح⁶ بجنته و فز و استبشر
- 58- و هناك حي المصطفى و صحابه
و ارفل هنيئاً⁷ في الحرير الأخضر

حبه لمذهبه

- 59- أحييت علم أبي حنيفة في الورى
و جلوت ما أخفاه منه الممترى⁸
- 60- بيتته بين الأنام مجاهدا

¹ الهدى: بفتح فسكون السيرة، و الغضنفر: الأسد و المراد الدمرداش المحمدي.

² أرجت توهج ريح طيها و العبير أخلاط تجمع بالزعفران و قيل هو الزعفران وحده.

³ الشذا حدة ذكاء الرائحة، و الأذفر المسك و المراد الإشارة إلى مؤلف الأستاذ لمحات النظر.

⁴ الأنسر جمع نسر طائر معروف من الجوارح يعيش في رؤوس الجبال.

⁵ أفضشهر أو أفضه شهر: ميناء دوزجة و هي مدينة في الأناضول بجوارها قرية الحاج حسن التي ولد فيها المترجم.

⁶ المرح بالميم شدة الفرح بالفاء.

⁷ رفل في ثيابه: أطالها و جرها متبخترا.

⁸ الورى: الخلق كما مر، و الممترى المتشكك.

- 61- ألقمت خصمان¹ الإمام حجارة
 62- و رددت كيدهم و رب معاند
 63- حتى انبريت² له بأقوى حجة
 64- أمسيت بين رجال مذهبك السنني
 65- أحببت أتباع الإمام بأسرهم
 66- و لطالما علمتني و نصحت لي
 67- و لئن رثيتك ما حييت فإنما
 في شدة و نفاسة كالجواهر
 ظلت سفاهته طوال الأعصر
 و جعلت قولته حديث المزدري
 كالبيهقي الشافعي المسفر³
 و نفحت بينهم شذا كالعنبر⁴
 و أمرتني العرف⁵ دون المنكر
 بعض الجميل أرد غير مزور

الخاتمة

- 68- يا معشر الأحناف مات فقيهمكم
 69- إني لأخشى أن يعز شبيهه
 70- و يطيف بي حزني فأذكر حكمة
 من كان يدفع عنكم من يفترى
 في الدين و التقوى و طيب العنصر
 نظمت و كررها حديث السمر⁶

¹ خصمان: بضم أوله جمع مخاصم مثل خصماء.

² انبرت له: اعترضت له.

³ البيهقي هو أبو بكر أحمد بن الحسين المتوفى سنة 458 و فيه إشارة إلى ما قيل من أنه ما من شافعي إلا و للإمام الشافعي عليه منة ما عدا البيهقي فإن له منة على الشافعي بما ألف في الذب عنه و الدفاع عن مذهبه و كذلك كان المترجم يدافع عن مذهبه و الضرورة توجب تخفيف ياء السنني.

⁴ نفح الطيب فاح و الشذا حدة ذكاء الرائحة.

⁵ العرف بضم العين المعروف.

⁶ يطيف بضم أوله يقارب ويلم - السمر الذين يتحدثون بالليل و يلاحظ أن غالب اجتماعات الناس يكون ليلا لاشتغالهم بالنهار.

(حنثت يمينك يا زمان فكفر)¹
و بلاغة فرثيت غير مقصر
و عرفته من طيب و مطهر
و العلم و الإخلاص دون تعثر
حسبي إذا أنا قلت (مات الكوثري)

71- (حلف الزمان ليأتين بمثله)
72- إني و إن أوتيت كل فصاحة
73- لمغلب² عن وصف ما شاهدته
74- كيف الإحاطة بالفضائل و الحجج³
75- و لذاك أحصر في الكلام و إنما

¹ هذا البيت ليس من نظمي و إنما هو مضمن و لا أعرف قائله.

² المغلب بفتح اللام المشددة المغلوب مرارا.

³ الحجج: العقل. تمت القصيدة و شرحها.

الفصل الخامس

في بيان مؤلفاته و تقدماته و تعاليقه و مقالاته

تنقسم مؤلفات الأستاذ إلى قسمين رئيسيين، أولهما: ما ألفه قبل هجرته من الآستانة، و الثاني: ما ألفه بعدها و الغالب على القسم الأول أنه مخطوط، و الثاني على العكس: كما أن مؤلفات القسم الأول لا ندري عنها شيئاً سوى إرغام المريد الذي أهدى منه نسخاً لتلامذته.

القسم الأول

1- نظم عوامل الإعراب (باللغة الفارسية) و هو أول مؤلفاته. مخطوط.

2- إزاحة شبهة المعمم عن عبارة المحرم. مخطوط¹.

3- الجواب الوفي في الرد على الواعظ الأوفى. مخطوط².

4- تفريح البال بحل تاريخ ابن الكمال. مخطوط¹.

¹ لشيخ يدعى المحرم شرح على شرح عبدالرحمن الجامي على كافية ابن الحاجب في النحو فيه عبارة في باب الندبة في المنصوبات رأى أحد زملاء الشيخ شطب أسطر منها ليستقيم المعنى في نظره و كان رأى الشيخ إبقاء العبارة كما هي بتأويل مستساغ تصح معه العبارة فألفها رسالة في نحو عشر صفحات.

² في ساحل البحر الأسود بلد يسمى أوف معروف بكثرة الوعاظ فقصد أحدهم بلدة الأستاذ و اشتهر بحسن الإلقاء و كان يقسو على الصوفية و في يوم أوغل في وعظه بعد الظهر و كان الشيخ وقتئذ يناصرهم فاختلف في غرفته حتى أتم رسالة في الرد عليه في نحو 20 صفحة و قدمها قبيل ظهر اليوم التالي إلى الواعظ فكانما ألقمه الحجر و ألقع عن الكلام في الصوفية.

- 5- الصحف المنشرة في شرح الأصول العشرة لنجم الدين الطامة الكبرى. مخطوط.
- 6- ترويض القريحة بموازن الفكر الصحيحة في المنطق. مخطوط.²
- 7- قرة النواظر في آداب المناظر. مخطوط.³
- 8- النظم العتيد في توسل المرید طبع بآخر تاليه في 6 صفحات.⁴
- 9- إرغام المرید في شرح النظم العتيد لتوسل المرید طبع في الآستانة سنة 1328 في 114 صفحة غير الفهرس و التصويبات.⁵
- 10- إصعاد الراقي على المراقى. مخطوط.⁶
- 11- النقد الطامى على العقد النامى على شرح الجامى. مخطوط.⁷
- 12- الفوائد الكافية في العروض و القافية. طبع و ليس عليه اسم المؤلف.¹

¹ لابن الكمال لغز تاريخي اخترعه يذكر فيه الأسداس و الأرباع و نحو ذلك كان يقول في الربع الثاني من العام الثالث من العقد الرابع من الثلث الثالث و هكذا و رسالة الأستاذ هي حل لذلك اللغز ببيان وضع جداول الشرح المقصود.

² نشر اسم الكتاب في ترجمة الأستاذ في تأنيب الخطيب (بمناهج) بدل (بموازن) كما أملى علي و لما سألته عن الصحيح قال إنه لا يستطيع الجزم بذلك الآن و إنما كان ما يذكره أنه ترجمة كتاب معيار سداد الذي ألفه بالتركية الوزير جودت باشا في المنطق.

³ هو ترجمة كتاب آداب سداد الذي ألفه بالتركية جودت باشا أيضا في المناظرة.

⁴ ألفه سنة 1318 و هو في 34 بيتا.

⁵ ألفه سنة 1320.

⁶ يتضمن تخريج أحاديث مراقى الفلاح و مواضع الإشكال في الكتاب المذكور.

⁷ للشيخ محمد رحمي الأكيبي من علماء الآستانة (العقد النامى) في مجلد التعليق على الفوائد الضيائية شرح الكافية لعبدالرحمن الجامى نقده الأستاذ و سمي نقده (النقد الطامى). في النحو.

- 13- تدريب الوصيف على قواعد التصريف. مخطوط.
- 14- تدريب الطلاب على قواعد الإعراب. مخطوط.
- 15- حنين المتفجع و أنين المتوجع قصيدة في ويلات الحرب العظمى الأولى طبعت.
- 16- إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عدي. مخطوط.
- 17- نقد كتاب الضعفاء للعقيلي. مخطوط.
- 18- التعقب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث. مخطوط.
- 19- البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية. مخطوط.
- 20- الروض الناضر الوردي في ترجمة الإمام الرباني السرهندي المتوفى سنة 1034 ألفه بقسطموني و هو الكتاب الوحيد الذي ألفه باللغة التركية. مخطوط.
- 21- المدخل العام لعلوم القرآن مخطوط في مجلدين ألفه بالآستانة و هو أهم مؤلفاته مطلقا لما فيه من التقصي و المقارنة و البحث سواء من ناحية الموازنة بين المفسرين بالرواية و المفسرين بالدراية و مسالكهم و فيهما يتعلق بجمع القرآن في أدواره الثلاثة (النبي عليه الصلاة و السلام - و أبي بكر - و عثمان رضي الله عنهما) و ما يتعلق برسم القرآن و قراءاته الأربع عشرة و طبقات قرائه و الإمام العام بما ألف في القراءة و الرسم و تراجم المفسرين و ذلك على توالي القرون، و لم يكن الشيخ يأسف على شيء أسفه على ضياع هذا الكتاب الذي لا يدري مآله، و لعل

¹ هكذا أملى علي (الكافية) و لكن جاءت هذه الكلمة في آخر الاستبصار (ص 37) (الوافية).

اللّٰه يسهل العثور عليه فقد أخبرني الأستاذ محمد سامي الخانجي أن كتب الشيخ التي كان يملكها ظهرت أخيرا في الآستانة بعد انقضاء ثلاثين سنة على اختفائها عقب هجرته مما يدل على أنها كانت محفوظة و لعل المدخل يظهر يوما - و يلاحظ: أن ما ذكر ألف بعضه بالآستانة و البعض بدوزجة أثناء العطلة المدرسية و البعض بقسطنوني.

القسم الثاني

- 1- رفع الريبة عن تخبطات ابن قتيبة. مخطوط¹.
- 2- صفحات البرهان على صفحات العدوان طبع في دمشق بمطبعة الترقى سنة 1348 في 54 صفحة².
- 3- الإشفاق على أحكام الطلاق و طبع في مطبعة مجلة الإسلام في 104 صفحة³.
- 4- بلوغ الأمان في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني طبع (ضمن الرسائل النادرة التي كان يطبعها الخانجي سنة 1355 في 72 صفحة).. غير الفهارس و التصويبات.
- 5- التحرير الوجيز فيما يتغيه المستجيز طبع بمطبعة الأنوار سنة 1360 في 47 صفحة⁴.

¹ رد به على ابن قتيبة في مؤلفه مختلف الحديث الذي وقع فيه التشبيه و الطعن في أبي حنيفة و النقل عن كتب أهل الكتاب واصفا إياها بالصحة كقوله التوراة الصحيحة و الإنجيل - ألفه أوائل مجيئه مصر.

² نقض به ما كتبه السيد محب الدين الخطيب في مجلة الزهراء.

³ رد به على نظام الطلاق للشيخ أحمد شاکر.

⁴ و هو ثبته ذكر فيه أسانيده و شيوخه و شيوخهم و ترجم لكثير منهم و فيه على صغره فوائد جمة.

6- تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب طبع سنة 1361 في 200 صفحة غير مقدمة حافلة في ترجمة الأستاذ¹.

7- إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق طبع بمطبعة الأنوار سنة 1360 في 66 صفحة².

8- أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنيفة و رواية أبي حنيفة عن مالك طبع في آخر إحقاق الحق في الصفحات 67 - 72.

9- تذهيب التاج اللجيني في ترجمة البدر العيني المتوفى سنة 855 لخصها طابع شرحه للبخاري و طبعها باوله.

10- الاهتمام بترجمة ابن الهمام المتوفى سنة 861 لم يطبع.

11- عتب المغترين بدجاجلة المعمرين. مخطوط³.

12- تحذير الخلف من مخازي أدياء السلف. مخطوط⁴.

13- قطرات الغيث من حياة الليث المتوفى سنة 175 مخطوط.

¹ رد به على مفتريات الخطيب البغدادي في الجزء الثالث عشر من تاريخ بغداد عند ترجمته إمامنا أبا حنيفة مع تذييل في الرد على ما جاء في حق أبي يوسف و محمد بن الحسن و الحسن بن زياد اللؤلؤي.

² رد به على مطاعن إمام الحرمين في مؤلفه مغيث الخلق التي افترى فيها على الأحناف.

³ ملخصها دحض المزاعم المنتشرة بين بعض أرباب الأثبات بخصوص معمرين أعمارا وهمية تبلغ المئات من السنين و استعارهما منه الأيوبي بالشام في رحلته و بقيا عنده.

⁴ ملخصها دحض المزاعم المنتشرة بين بعض أرباب الأثبات بخصوص معمرين أعمارا وهمية تبلغ المئات من السنين و استعارهما منه الأيوبي بالشام في رحلته و بقيا عنده.

14- الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة 321 طبع بمطبعة الأنوار سنة 1368 في 43 صفحة.

15- فصل المقال في بحث الأوعال ثم سماه فصل المقال في تمحيص أحوال الأوعال. مخطوط¹.

16- البحوث السنوية عن بعض رجال أسانيد الطريقة الخلوتية².

17- نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام مطبعة أمين عبدالرحمن سنة 1362 في 67 صفحة غير التصويبات.

18- نبراس المهتدي في اجتلاء أنباء العارف دمرdash المحمدي المتوفى سنة 929 مطبعة الأنوار سنة 1364 في 31 صفحة.

19- النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة مطبعة الأنوار سنة 1365 في 273 صفحة³.

20- رفع الاشتباه عن مسألتي كشف الرؤوس و لبس النعال في الصلاة طبع سنة 1366 في 24 صفحة.

21- ترجمة العلامة منيب العنتابي المتوفى سنة 1238 مخطوطة¹.

¹ يتضمن الكلام الحديث الخرافي القائل بأن حملة العرش أوعال و كانت قامت له ضجة في مصر نحو 12 سنة.

² ألفه في ربيع الآخر سنة 1362 بإشارة الشيخ عبدالخالق الشبراوي المتوفى سنة 1366 و ترجم لثلاثة عشر شيخا خلوتيا في 10 صفحات كبيرة و عندي الأصل الذي بخط المؤلف و نسخت له صورة أرسلتها إليه.

³ ادعى ابن أبي شيبة مخالفة أبي حنيفة لأحاديث صحيحة في 125 مسألة من أمهات المسائل الاجتهادية فقام هذا الكتاب بتمحيص أدلة الطرفين كاشفا عن كثير من الحقائق في تفاوت مدارك الفقهاء و أطوار الفقه الإسلامي مما له خطره عند الباحثين.

22- من عبر التاريخ طبع سنة 1367 في 32 صفحة نشره السيد عزت العطار.²

23- حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي المتوفى سنة 182 مطبعة الأنوار سنة 1368 في 103 صفحة.

24- لمحات النظر في سيرة الإمام زفر المتوفى سنة 158 مطبعة الأنوار سنة 1368 في 30 صفحة.

25- الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد المتوفى سنة 204 و صاحبه محمد بن شجاع المتوفى سنة 266 مطبعة الأنوار سنة 1368 في 70 صفحة.

26- الترحيب بنقد التائب نشرته مكتبة الخانجي سنة 1369 في 52 صفحة.³

27- محق القول في مسألة التوسل مطبعة الأنوار سنة 1369 في 18 صفحة.⁴

28- تعطير الأنفاس بذكر سند أركماس طبع ضمن مجموعة سنة 1369 مطبعة الأنوار من ص 9 إلى ص 11.⁵

29- الإفصاح عن حكم الإكراه في الطلاق و النكاح طبع ضمن المجموعة السابقة من ص 12 إلى ص 16.

¹ ألفها في رمضان سنة 1367 بناء على طلب الفقير .

² تضمنت بحث 8 مسائل تاريخية.

³ رحب فيه بالنقد الذي هدد به مؤلف طليعة التنكيل و قد مر ذكر ذلك.

⁴ نفى فيه الشرك المزعوم عن يتوسلون برسول الله صلى الله عليه و سلم و آل بيته و هو الوسيلة الحقة.

⁵ ألفه بناء على طلب الأخ الفاضل الحاج إبراهيم الختني من علماء المدينة المنورة و لم يحتفظ المؤلف بصورة فلما استنسخت صورة من الأصل بالمدينة المنورة نقلت له صورة طبع عليها.

30- الاستبصار في التحدث عن الجبر و الاختيار طبع بمطبعة الأنوار في ذي القعدة سنة 1370، و هو آخر ما نشره من مؤلفاته - رضي الله عنه - و لعله آخرها تأليفاً¹.

فجملة مؤلفاته التي أفردتها هي (51) مؤلفاً كما ذكره². على أن هناك مؤلفات سماها و لكنها طبعت ضمن الكتب التي كانت مؤلفات الأستاذ بمثابة التعاليق و الحواشي لها و أذكر من ذلك:

1- لفت اللحظ إلى ما في الاختلاف في اللفظ و هو مقدمة و تعاليق على كتاب الاختلاف في اللفظ و الرد على الجهمية و المشبهة لابن قتيبة طبعه القدسي بمطبعة السعادة بمصر في 86 صفحة بما في ذلك الفهارس سنة 1349.

2- تبديد الظلام المخيم من نونية ابن القيم و هو مقدمة و تعاليق على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للسبكي الكبير. مطبعة السعادة سنة 1356 في 192 صفحة غير الفهارس و التصويبات و كلمة الناشر.

تقدماته و تعاليقه

لأستاذنا الكوثري - رضي الله عنه - تقدمات و تعاليق على كثير من الكتب النافعة و سأكتفي بالكلام على ثلاث منها ثم أسرد الباقي نقلاً عن آخر مؤلفاته الاستبصار حيث سردها في آخره:

¹ رد فيه على الشيخ مصطفى صبري التوقادي نزيل مصر و الذي كان شيخاً للإسلام بالدولة العثمانية.

² جاء في ترجمته في أول طبقات ابن سعد ذكر مؤلفين هما:

1- تاريخ مذاهب الفقهاء و انتشارها.

2- تاريخ الفرق و تأثيرها على المجتمع.

و لم يذكرهما المترجم لي و لذا لا أدري أين ألفا و لا أعلم شيئاً عنهما.

1- مقدمته الحافلة القيمة على نصب الراية لأحاديث الهداية للحافظ الزيلعي المتوفى سنة 762 طبع بمصر سنة 1357 و تقع من ص 17 إلى ص 49 ثم من ص 57 إلى ص 60 من الجزء الأول و تعتبر تاريخا للفقهاء و منشأ تطوراته. فقد استهلها بكلمة عن فقه أهل العراق ثم استطرد إلى الرأي و الاجتهاد ثم تكلم عن الاستحسان و انتقل إلى شروط قبول الأخبار ثم استعرض منزلة الكوفة من علوم الاجتهاد و ذكر 33 حبرا من أصحاب علي عليه السلام و ابن مسعود بالكوفة، ثم انتهى إلى طريقة أبي حنيفة في التفقه و ذكر 96 حافظا من كبار المحدثين الأحناف، و انتهى بكلمة في كتب الجرح و التعديل و الواقع أن هذه المقدمة تعتبر دستورا جليلا و مدخلا مضيئا للفقهاء الإسلامي.

2- مقدمته لكتاب المقدمات الخمس و العشرون .. من دلالة الحائرين لابن ميمون الفيلسوف الإسرائيلي المتوفى سنة 605 طبع مطبعة السعادة بمصر سنة 1369. و مقدمة الأستاذ تقع من ص 3 إلى ص 23 و فيها أبحاث نفيسة خصوصا عن الشخصيات الإسرائيلية في تاريخ الإسلام مع استطرادات مفيدة نافعة.

3- تعليقة قيمة على مادة (الجرکس) في تعريب دائرة المعارف الإسلامية و تقع تعليقة الأستاذ في المجلد السادس ص 345 إلى 350 - أراد بها تصحيح ما ورد في الدائرة المذكورة عن الجرکس فأجاد و أفاد على عادته. أما باقي تقدماته و تعليقه فقد ذكر في ص 38 من مؤلفه الاستبصار بعد سرد أسماء مؤلفاته ما نصه: و مما قدم له و علق عليه:

1- الغرة المنيفة للسراج الغزنوي الهندي في تحقيق نحو مائة و سبعين مسألة ردا على الطريقة البهائية للفخر الرازي.

2- دفع شبه التشبيه لابن الجوزي.

- 3- رسالة أبي داود السجستاني في وصف سننه.
- 4- مناقب أبي حنيفة و أبي يوسف و محمد بن الحسن للذهبي و معها أيضا تعليق الأستاذ أبي الوفاء.
- 5- ديول طبقات الحفاظ للحسيني و ابن فهد و السيوطي.
- 6- تبين كذب المفتري في الذب عن الإمام الأشعري لابن عساكر.
- 7- التبصير في الدين و تمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين.
- 8- العالم و المتعلم رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة.
- 9- رسالة أبي حنيفة إلى النبي إمام أهل البصرة في الإرجاء.
- 10- الفقه الأبسط رواية أبي مطيع.
- 11- الفرق بين الفرق لعبدالقاهر البغدادي مع ملء الخروم من كلامه و كلام أصحابه.
- 12- التنبيه و الرد على أهل الأهواء و البدع لأبي الحسين الملطي.
- 13- اللمعة في الوجود و القدر و أفعال العباد لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المذاري.
- 14- كشف أسرار الباطنية لمحمد بن مالك الحمادي.
- 15- الروض الزاهر للبدر العيني في سيرة الملك الظاهر (طبر). .
- 16- الانتصار و الترجيح للمذهب الصحيح لسبط ابن الجوزي.

17- شروط الأئمة الستة لمحمد بن طاهر المقدسي و الخمسة للحازمي و التعليقات عليهما مسماة بالتعليقات

المهمة على شروط الأئمة.

18- مراتب الإجماع لابن حزم و نقده لابن تيمية.

19- النبذ في أصول المذهب الظاهري لابن حزم.

20- اختلاف الموطآت للدارقطني.

21- كشف المغطى من فضل الموطأ لابن عساكر.

22- العقل و فضله لابن أبي الدنيا.

23- الحقائق في الفلسفة العالية للبطلوسي.

24- حقيقة الإنسان و الروح للجلال الدواني.

25- العقيدة النظامية لإمام الحرمين.

26- الإنصاف فيما يجب اعتقاده و لا يجوز الجهل به للباقلاني.

27- خصائص مسند أحمد لأبي موسى المدني.

28- المصعد الأحمد لابن الجزري.

29- زغل العلم للذهبي.

30- الأسماء و الصفات للبيهقي.

و مما قدم له و كتب فيه كلمة:

- 1- شرح مقامة (الحوار العيني) لنشوان الحميري.
- 2- نثر الدر المكنون في فضائل اليمن الميمون للسيد محمد الأهدل شيخ رواق اليمن.
- 3- الدر الفريد الجامع لمتفرقات الأسانيد للسيد عبدالواسع اليماني.
- 4- بيان مذهب الباطنية و بطلانه من كتاب قواعد عقائد آل محمد لمحمد بن الحسن الديلمي.
- 5- طبقات ابن سعد من الطبعة المصرية.
- 6- فتح الملهم في شرح صحيح مسلم لمولانا العلامة شبير أحمد العثماني - رحمه الله.
- 7- ترتيب مسند الإمام الشافعي للحافظ محمد عابد السندي.
- 8- أحكام القرآن جمع البيهقي من نصوص الإمام الشافعي - رضي الله عنه.
- 9- مناقب الإمام الشافعي للحافظ عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي الشافعي.
- 10- ذيل الروضتين للحافظ أبي شامة.
- 11- فهارس البخاري لفضيلة الأستاذ الشيخ رضوان محمد رضوان.
- 12- إشارات المرام لكamal الدين البياضي.

13- كشف الستر عن فرضية الوتر لعبدالغني النابلسي.

14- العالم و المتعلم لأبي بكر الوراق الترمذي.

15- الأعلام الشرقية للأستاذ زكي مجاهد.

16- انتقاد المغني عن الحفظ و الكتاب للأستاذ حسام الدين القدسي.

17- النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية للأستاذ الكبير مصطفى الحمامي - رحمه الله.

18- منتهى آمال الخطباء له أيضا.

19- براهين الكتاب و السنة للعلامة العارف بالله الشيخ سلامة العزامي.

20- قانون التأويل لحجة الإسلام الغزالي.

21- الثمرة البهية للصحابة البدرية لمحمد سالم الحفناوي.

22- كتاب بغداد لابن طيفور.

23- الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير للسياسي الصنعاني.

قلت: و أزيد على ما مر ذكره ما يأتي:

1- منية الألمي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي للحافظ ابن قطلوبغا، قدم له و حققه و نشر مديلا

بتعليقت الحافظ قاسم ابن قطلوبغا على النصف الثاني من الدراية مطبعة السعادة بمصر سنة 1369.

2- إيضاح الكلام فيما جرى للعز بن عبدالسلام في مسألة الكلام بقلم ولده الشيخ محمد عبداللطيف طبعه الأستاذ من نسخته بمطبعة الأنوار سنة 1370 و صححه و علق بأوله تعليقه.

3- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء علق عليه لغاية ص 88 و الكتاب طبع سنة 1350 في 190 صفحة بما في ذلك مقدمة الناشر و الفهارس.

و هناك أشياء من هذا القبيل أخفى الأستاذ فيها نفسه أذكر منها الآتي:

1- تعليقاته النفيسة على تاريخ القوقاز الذي طبع تعريبه بمطبعة عيسى الحلبي سنة 1940 م. و ذكرت منسوبة إلى عالم جركسي جليل.

2- مذكرات الأمير محمد علي توفيق عربها و طبع التعريب في مطبعة عناني سنة 1366 في 57 صفحة و لم يذكر فيها اسمه.

3- بيان الخطوط الجميلة المحفوظة في المتحف الذي أنشأه الأمير محمد علي في سراي منيل الروضة المطبوع بمطبعة مصر سنة 1370 في 32 صفحة.

4- بعض وثائق تاريخية من عهد ساكني الجنان إسماعيل باشا و توفيق باشا انتقاها و أمر بترجمتها الأمير محمد علي و طبعت بمطبعة عناني سنة 1367 في 93 صفحة غير التصويب و ذكر بأولها أنها ترجمة الأستاذ - رضي الله عنه - و كان الإفصاح باسمه هنا مخالفا لما سبق.

و إنني أشكر مزيد الشكر كل من يتفضل فيرشدني إلى ما أكون غفلت عنه من مؤلفاته خاصة و من تقدماته و تعاليقه عامة.

و قد عشر في أوراق المترجم - رضي الله عنه - على رسالة بخطه في 16 صفحة اسمها (المنتقى المفيد) انتقى فيها أشياء من (العقد الفريد في علو الأسانيد) تأليف العلامة سيدي الشيخ أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى سنة 1275 فرغ منها المترجم في خامس جمادى الثاني سنة 1354. و هي مخطوطة بخطه كما ذكر.

كما عشر على نسخة من (حنين المتفجع) طبع قسطنطيني سنة 1337 و قد مر ذكرها و يأتي ذكر بعض أبياتها في الفصل السابع الخاص بذكر شعره و نثره بمشيئة الله تعالى. و على قدر ما بذلته من جهد لحصر مؤلفات أستاذنا - رضي الله عنه - و تعاليقه و تقدماته فإني أستشعر أن منها ما فاتني مضطرا و قد نبهني السيد حسام الدين القدسي إلى أن الترجمة الموجودة في صدر الجزء الأول من فتاوى السبكي الذي طبعه سنة 1356 و الواقعة في ص 13 - 15 هي من صنع الأستاذ - رضي الله عنه - و لكنه لم يرد أن تذكر باسمه لصغرهما و قلة الجهد المبذول فيها و لخلو الكتاب المطبوع من أي مجهود للأستاذ - رضي الله عنه - و من يطالع هذه الترجمة و لا سيما في أواخر ص 14 يستشف منها روح الكوثري و مقدرته و علمه و سعة أفقه، و أخيرا أرجو قبول عذري في ما فاتني و تكرار شكري لمن ينهني إليه.

مقالاته

للمترجم - رضي الله عنه - مقالات كثيرة في فنون متشعبة و في كل مقالة منها من الدروس ما يفيد جماعة و قد كان ينشر في معظم المجالات التي تتمشى مع نواحي مقالاته على أنه اختص مجلة الإسلام ثم الشرق العربي بمعظم ما نشر، و قد حرص بعض فضلاء تلاميذه على جمع مقالاته و نشرها في مجلد مستقل رأوا أن تكون هذه الترجمة في صدره و الله المستعان، و ختاماً أحب أن أسجل أن للمترجم عدة رسائل علمية و هذه لا يسهل جمعها لأنها منتشرة

في بقاع الأرض؛ حيث كان يرسلها ردا على من يسألونه، و لا أدري إذا كان احتفظ بصورها في أوراقه - أما مراسلاته الخاصة معي فمحافظة بفضل الله و يأتي الكلام عليها في الفصل التالي - إن شاء الله.

و يحسن التنويه بأن للأستاذ ترجمة نفيسة للسيد عزت العطار في صدر تأنيب الخطيب و أخرى للأستاذ السراوي في أول الطبقات الكبرى لابن سعد طبع بمصر و قد كتب لي السيد عزت العطار بأن آخر ما كتبه شيخنا بخطه الكريم من تقدمات للكتب مقدمة كتاب جذوة المقتبس الذي طبعه السيد عزت و نشره.

هذه هي صفحة فخار من سجل حياة مجيدة لرجل عاش يرغب عن دنياه و يرجو من الله أخراه رجل نقاه الله تعالى من الخطايا كما نقى الثوب الأبيض من الدنس، و الله المسئول أن يغسله بالماء و الثلج و البرد و أن يكرم نزله بمنه و فضله.

الفصل السادس

في أمور خاصة بينه و بيني

أكتفي في هذا الفصل بذكر بعض ما قرأته على الأستاذ - رضي الله عنه - مما يكون في بيانه فائدة عامة - كما أشير إلى بعض ما جاء في مراسلاته مما يناسب ذلك.

فمما قرأته عليه - كتاب منار الأنوار في أصول الأحناف لأبي البركات عبدالله بن أحمد النسفي المتوفى سنة 701، نسخة مخطوطة سنة 904 ذيلها بالإجازة بخطه و هي عندي برقم 12 أصول، و هذا بعض ما قاله الأستاذ:

أ- تقسيمات التريعات التي في أول كتب الأصول من عمل أبي زيد الدبوسي من كبار فقهاء الحنفية و ممن يضرب به المثل توفي ببخارى سنة 430 و من جاءوا بعده تابعوه على تقسيماته لسرورهم بها.

ب- عدم الجمع بين قطع يد السارق و ضمان ما سرقه عند الأحناف أمر لو فطن الذين يشرعون لعلموا أن مسألة قطع اليد التي يجعلونها سببا لتكبيهم الشرع و انكبابهم على القانون الفرنسي ليست جزافا، و إنما هي مع ضماناتها الشرعية لازمة. و قليل بل نادر من لا يفتدي يده برد ما سرق.

ج- عدم ضمان المنافع يخالفه الأستاذ و يرى وجوب دفع إيجار.

د- عند الكلام على القسم الأول من أقسام السنة جملة (و هو ما كان من الآحاد في الأصل ثم انتشر) قال الأستاذ كحديث (إنما الأعمال بالنيات).

هـ- عند ذكر جملة (و عند بعض المتكلمين لا يصح بيان المجمل و المشترك إلا موصولاً) قال الأستاذ هذا هذيان و ليس برأي فقهي فلا داعي إلى الوصل.

و- عند جملة (و الاستثناء متى تعقب كلمات معطوفة بعضها على بعض ينصرف إلى جميع كالشرط عند الشافعي رحمه الله. و عندنا إلى ما يليه) قال الأستاذ مثل قوله تعالى في سورة النور: [و أولئك هم الفاسقون * إلا الذين تابوا] (النور: 5) فالاستثناء يزيل الفسق، و لكنه لا يزيل عدم قبول الشهادة عندنا. خلافاً للشافعي - رضي الله عنه.

ز- عند الكلام على حديث معاذ - رضي الله عنه - قال الأستاذ إنه يرى صحة حديث معاذ و له في ذلك تعليق على كتاب النبذ لابن حزم الذي طبعه السيد عزت العطار.

ح- عند الكلام على البتراء قال إنها الركعة الواحدة، و في الحديث أنه نهى عن البتراء.

و مما قرأته عليه قصيدة البردة المباركة .. ليلة الجمعة 28 من شهر رمضان سنة 1358 ثمان و خمسين و عند الوصول إلى الفصل الأخير قال بأنه يفضل تجلي بالجيم في البيت:

و لن يضيق رسول الله جاهك بي إذا الكريم تجلى باسم منتقم

و ذلك لأن الانتقام لا يكون حلية و لكنه من تجليات الحق سبحانه و تعالى لإقامة العدل و تنفيذ القصاص، و كتب الإجازة بخطه الشريف و بسند فيه هبة الله البعلي المتوفى سنة 1224، و محدث الشام صالح الجنيني المتوفى سنة 1170، و عبدالغني النابلسي المتوفى سنة 1143، و نجم الدين الغزي المتوفى سنة 1061، و الذي كان يتعسر عليه الطواف عند حجته الخيرة من انكباب الناس عليه لاستجازته - و والده بدر الدين الغزي المتوفى سنة 984، و القاضي زكريا الأنصاري المتوفى سنة 926 و غيرهم، أفيعقل أن هؤلاء العلماء الأعلام كلهم أشركوا من أجل سواد

عيني ابن عبد الوهاب النجدي؟ و هل لأنه لم يفهم روائع المعاني التي في البردة نرمي عقولنا و نسب سلفنا المنصف و نطيع النجدي المتعسف؟! و ماذا في قول البوصيري:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به
سواك عند حلول الحادث العمم

و أي شرك في هذا البيت المترع باليقين و الإيمان. إن البوصيري يتكلم عن يوم القيامة، و حديث الشفاعة الطويل المتواتر لذي اتفق عليه البخاري و مسلم صريح في أن الناس يموجون يوم القيامة و يترددون على الأنبياء رجاء الشفاعة، و أن كل نبي يقول لست لها. فإذا جاءوا النبي صلى الله عليه و سلم يقول: (أنا لها و يحمد ربه و يسأله ساجدا فيحده له حدا فيخرجهم من النار و يدخلهم الجنة و هكذا عدة مرات حتى لا يبقى في النار إلا من وجب عليه الخلود و ينجو كل مؤمن) و البوصيري لم يقل غير ما جاء في الحديث، و جملة (يا أكرم الخلق) فيها إشارة لمن يتدبر إلى الاعتراف بخالق هؤلاء الخلق و كلمة سواك في البيت مرجعها الأنبياء الذين يعتذرون من عدم الشفاعة يومئذ بنص الحديث. و التوجه إلى النبي صلى الله عليه و سلم في قوله تعالى: [و لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله و استغفر لهم الرسول لوجودوا الله توابا رحيمًا] (النساء: 64) فجعل توبته و رحمته متعلقتين بالتوجه إلى الرسول صلى الله عليه و سلم و استغفاره للمتوجهين فإن قيل: إن ذلك في حياته تمشيئا مع القائل و تركنا جانبا حياة النبي صلى الله عليه و سلم في قبره التي نوقن بها، و قلنا للمعترض هل تنكر حياة النبي صلى الله عليه و سلم يوم القيامة و أنه سيكون في وسطنا كما كان بين صحابته يوم نزلت آية سورة النساء - فأين خطأ البوصيري إذا - و مقام النبي صلى الله عليه و سلم الذي يوجب على المسلم أن يسلم عليه بصيغة المخاطب الحاضر في كل جلسة عقب ركعتي الصلاة - و المرء بين يدي الله تعالى - هذا المقام لا يتعرض له بسوء إلا من ضاق عقله أو ضاع عدله.

فالبوصيري مؤمن و رميته بالشرك بلاء يوقع قائله في مآزق تجعلهم يهتمون بسفساف الكلام و يغفلون عن المصائب التي ستنتهي بتسليم آخر معاقل الإسلام إلى الكفار باسم الاتجار و ما هو إلا نوع من أنواع الاستعمار و الاشتغال بدرء هذا البلاء أولى من المهاترة و الإسفاف. و لكن أين الإنصاف!؟

و مما قرأته عليه أيضا متن القدوري و هو كتاب مبارك تواتر عند الأحناف أنه إذا قرئ على شيخ صالح كان سببا لتيسر الرزق و لما لم أجد أصلح من الأستاذ بمصر و ذلك لأنني لم أكن عرفت يومئذ الأخ الصالح السيد محمد إبراهيم أبي العيون شيخ معهد المنيا حالا فقد قرأته عليه سنة 1359 و دعا لي في ختامه و كتب الإجازة بخطه فيسر الله تعالى رزقي تيسيرا لم يكن على بالي من حل مبارك لا شبهة فيه و لا ريبة فله الحمد و الشكر و المنة. و الكتب التي قرأتها على الأستاذ كثيرة و كنت أحرص دائما على أن يكتب الإجازة في آخرها بخطه و سردها يطيل الترجمة.

و قد كتب الأستاذ نقدا بخطه لمؤلفي إزالة الشبهات يوجد في آخر الكتاب المذكور.

كما أجازني بعدة إجازات منها ما لم يدخل في ثبته (التحرير الوجيز) و كلها بخطه الجميل المبارك.

و قد كتب بعض فوائد و تصحيحات بخطه على نسخة الفقه الأكبر المنسوخة عن مكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة و قد جلدت تصحيحات الأستاذ مع فوائد أرسلها الشيخ عبدالقادر الشلي الطرابلسي المتوفى سنة 1369 من المدينة المنورة بآخر النسخة المذكورة المحفوظة عندي برقم 75 توحيد.

و من أعز ما أعتز به مجموعة مراسلاتنا و قد بلغ عددها 259 من ذلك 150 صادرة عني و 109 واردة من الأستاذ و يوجد بعض خطابات برقم مكرر لخطاب سابق تعلق المكرر به، و جميع مراسلات الأستاذ جلييلة مفيدة، و أكتفي هنا بالكلام على خمسة أشياء هي ضمن ما ورد في خمسة خطابات منها:

ففي الخطاب رقم 17 المؤرخ 26 من رجب سنة 1358 قال: و أما حديث رد الشمس فهو صحيح باعتبار الصناعة و حكمه حكم أخبار الآحاد الصحيحة، و لست ممن يجعل لقدرة الله حدا انتهى، قلت: و الفقير يؤمن به أيضا و يرثي لحضرات الذين يتشككون فيه و في انشقاق القمر لتعارض ذلك مع نواميس الطبيعة لأن الاشتغال بالجاذبية و جعلها مما يعارض قدرة الله يؤدي إلى مذاهب النشوء و الارتقاء و التطور و رد الإنسان إلى قرد و رد القرد إلى سمكة و رد السمكة إلى ما تتسع له عقولهم الفاسدة و علومهم الجاحدة، و الله الذي خلق الكون على ما يشاء و أجرى الكواكب كما يشاء قدير على أن يرد الشمس ثم يعيدها و على أن يشق القمر ثم يعيده دون أن يتأثر شيء من نظام الكون لأن الكون لا يقوم بنفسه و إنما هو قائم بالله الفعال لما يريد.

و في الخطاب رقم 44 المؤرخ 24 من جمادى الآخرة سنة 1361 أن الإنارة في طريق حديث الزيارة لابن حجر هي في حديث (زر غبا) و ليس في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه و سلم كما ظن الكتاني.

و في الكتاب رقم 141 المؤرخ 7 من ربيع الآخر سنة 1365 أن الكتاب الذي طبعه الشيخ راغب الطباخ الحلبي المتوفى سنة 1370 باسم الإفصاح هو في الحقيقة كتاب (الإشراف على مذهب الأئمة الأشراف) الذي هو قطعة من الإفصاح.

و في الكتاب رقم 202 المؤرخ 15 من ذي الحجة سنة 1367 شرح معنى أرطغرل و أن أر بفتح الهمزة و سكون الراء الذكر و الرجل، و أن طغرل بضم الطاء المهملة و سكون الغين المعجمة و ضم الراء و سكون اللام هو الصقر، و أن كلمة الطغراء مأخوذة من هذا لأنها على رسم صقر مفتوح الجناحين. اهـ. قلت: و هذه فائدة هامة فإن أحد أساتذة الجامعة نشر في هذه السنة سنة 1372 كتاب ذكر فيه نقلا عن أحد الأجانب أن للطغراء قصة طريفة تفسر نشأتها فقد اضطر السلطان مراد الأول العثماني إلى أن يعقد معاهدة مع أحد أعدائه و كتبت المعاهدة و قرئت عليه ثم قدمت له لكي يوقع عليها و لما كان أميا لا يعرف القراءة و لا الكتابة فقد دهن يده اليسرى بالحبر ثم طوى إبهامه و مد أصابعه الثلاثة التالية إلى أعلى و ترك خنصره منفرجا قليلا عنها ثم ضغط بيده على المعاهدة فإذا صورة قريبة من صور الطغراء التي نعرفها قد ظهرت على الورقة و تناول كاتبه هذه الورقة و كتب في داخل الصورة اسم السلطان و اسم أبيه ثم لقب خان و عبارة عز نصره – و الأستاذ الجامعي مشكور في نشر المصدر و معذور في تصديقه الأجانب لأن ثقافتنا الأخيرة تكاد تكون مستمدة منهم و لكنه معذور لعدم رد هذه الفرية الصادرة عن قلب مغيظ من السلطان مراد الذي كان هو و أسلافه و بعض من خلفوه قذى في عين كل أوروبي و هذه العبارة مردودة من أربعة أوجه:

الأول: أنه كان يكفي السلطان التوقيع بأصبع واحد لأن أخذ البصمات لتحقيق الشخصية لم يكن عرف بعد في تلك الأيام.

و الثاني: أن السلطان مسلم و المسلم يعاهد بيده اليمنى لا باليسرى.

و الثالث: أنه كان يمكن للسلطان أن يأمر أحد أتباعه بالتوقيع نيابة عنه دون أن يلوث يده بالمداد كما يفعل صبيان المكاتب.

و الرابع: أن الطغراء معروفة قبل ظهور العثمانيين بنحو مائتي سنة، و كان الذي يكتبها يعرف باسم الطغرائي. و الطغرائي الشاعر المشهور توفي سنة 513، و أول سلطان عثماني و هو عثمان ولي الملك سنة 699. و مراد الأول ولي سنة 761 و بذلك يتبين استحالة القصة نقلا و عقلا كما يتبين أن الطغراء أقدم من العثمانيين و أنها كما قال الأستاذ نسبة إلى الصقر في اللغة التركية قديمة و اختلاط العرب بالأتراك أقدم من ظهور العثمانيين بعدة قرون. و في الكتاب رقم 223 المؤرخ 24 من شعبان 1369 ذكر أن سودوب بالباء الموحدة في آخره تصحيف متوارث. و أن الصواب سودون بالنون في آخره و معناه (فتى الدون) و الدون نهر معروف في شمالي مروج شمالي القوقاز و الاسم المركب علم جركسي.

و بهذا يتبين أن مراسلات الأستاذ دائرة معارف عامة فيها من كل بحر قطرة و أنه كان كالنحلة تجمع رحيق الزهور المختلفة، ثم تخرجه عسلا حلوا فيه شفاء للناس و كما أن النحلة يؤذيها الزنبور فكذلك لم يسلم الأستاذ من زنابير البشر. و في البشر من هم كالزنابير لا يعلمون شيئا و لا يفيدون أحدا و يعتدون على العاملين النافعين و قد تفضل - رضي الله عنه - فكتب تقريرا نافعا جامعا نقد فيه مؤلفي إزالة الشبهات و هذا التقرير مطبوع بنصه في آخر مؤلفي المذكور.

و كنت - مع إجلالي التام للأستاذ - أخالفه في أشياء، و كان - رضي الله عنه - لا يغضب من ذلك و لا تبرأ مني لأنه كان يحب أن يعتقد الإنسان ما يقتنع به ما دام الأمر لا يمس أصول الإسلام المعروفة.

و لا بأس بأن أذكر هنا بعض ما خالفت فيه شيخي الجليل - رضي الله عنه - و أرضاه:

فأولا مخالفتي للمذهب الحنفي و منها:

1- اعتقادي نجات أبي طالب - رضي الله عنه - و لي في ذلك مؤلف خاص سهل الله تعالى إتمامه.

2- اعتقادي أفضلية سيدنا علي عليه السلام على سيدنا أبي بكر - رضي الله عنه - و لي في ذلك (القول الجلي) و قد سبقني بعض الحنفية إلى ذلك. و حسبك قوله: و يجوز إمامة المفضول مع وجود الفاضل إلى آخر ذلك البحث و ليس هنا مقامه.

3- حرصي على صوم الأيام الستة من شوال متتالية مبتدئة باليوم التالي لعيد الفطر مع أن الراجح في المذهب صومها متفرقة، و دليلي في حرصي أن الحديث ورد بلفظ (من صام رمضان و أتبعه ستا من شوال). و الاتباع مفهومه التوالي لا التفرق - منا أن خيفة توهم أن تظن مما فرض أمر أنزه نفسي عنه. فالعوام قبل الخواص يعلمون أن الله تعالى لم يفرض إلا صوم شهر رمضان.

4- مخالفتي المذاهب الأربعة في الحامل المتوفى عنها زوجها فإنهم يقولون بأقرب الأجلين و المروي عن علي - عليه السلام - و ابن عباس - رضي الله عنهما - أبعد الأجلين و هو الوجه فإن الحامل التي يموت زوجها ظهرا و تلد عصرا يصح لها على الرأي الأول أن تتزوج و لا يزال جثمان زوجها مسجى على سريرها لما يدفن بعد. أما على الرأي الثاني فإنها تنتظر أربعة أشهر و عشرة مدة الحداد و هذه أحوط و لا ضرر منه خلافا للرأي الأول لأنه في بعض الحالات قد يتأخر وضع الحمل إلى أبعد من أربعة أشهر و عشرة و من الحتم انتظار الزوجة حتى تضع وقتئذ فلا ضرر عليها أن تنتظر بعد المولد إلى استيفاء أجل الحداد مراعاة لحرمة الزوجية و روابطها المقدسة.

هذه بعض المسائل التي أخالف بها مذهبي و جملتها ثمان مسائل مبسوسة في أول مؤلفي (أبو طالب) أما فيما عداها فأنا حنفي عن عقيدة و بحث ماتريدي عن يقين و فحص، و الحمد لله رب العالمين.

و ثانيا: كان - رضي الله عنه - يقطع بفساد نسب الفاطميين و الذي أراه أن ذلك محتمل كما أن صحة نسبهم محتملة أيضا و الطعن في الأنساب بلاء قديم. و زوال الفاطميين وقت أن كان أعداؤهم العباسيون لا يزالون ملوكا مكن لمن يشاء أن ينشر الطعن و يكتب المحاضر و إلا فكيف نرمي الأمة التي حكمها الفاطميون بالخضوع إلى يهودي زني و هي تتكون وقتئذ من مصر و الشام و الحجاز و اليمن و المغرب فذاك ما خالفته فيه.

و أختتم هذا الفصل بقولي أنه كان - رضي الله عنه - يرى الإسلام من وجهته الصحيحة و لما سألته أيجب علي العشر بينما أرضي خراجية و لا يجمع بينهما في المذاهب. و الخراج هو الضريبة التي تؤديها للدولة باسم الأموال على الأرض الزراعية و العشر هو ما يجب على الزرع. أجابني بقوله: اعتبر الخراج زكاة و تصدق بالعشر مدخرا إياه عند الله فنحن في وقت قست فيه القلوب، و معاونة الفقير مجلبة للبركة محفظة للرزق. و العاقل يدخر من ماله لما يتوقعه من عسر محتمل مقبل، فكن عاقلا و ادخر ما تكون عند الله تعالى ما تضمن حفظه و مضاعفته و ما تجده في وقت أنت أحوج ما تكون فيه إليه - و هي كلمات طاهرة نقية - صادرة عن نفس مطمئنة تقية.

الفصل السابع

بيان بعض شيوخه و بعض مآثور كلامه من منظوم و منشور

ذكر أستاذنا - رضي الله عنه - شيوخه و شيوخهم و ترجم لهم في ثبته (التحرير الوجيز لما يبتغيه المستجيز)، مطبعة الأنوار سنة 1360 بالقاهرة و أكتفي هنا بنقل ترجمة خمسة من شيوخه مع ترك الاستطرادات و الاقتصار على ترجمة كل شيخ منهم.

فأولهم: والده الشيخ حسن بن علي الكوثري المولود في قوقاسية سنة 1245 و تلقى العلم هناك من الشيخ سليمان الشرلي الأزهري المقرئ المتوفى شهيدا سنة 1277 و الشيخ موسى الصوبوصي المتوفى سنة 1276 و الشيخ موسى الحناشي المتوفى سنة 1300 و الشيخ حسن الصحصي المتوفى سنة 1295 تلميذ الشيخ شامل المجاهد الجركسي المشهور المتوفى بالمدينة المنورة سنة 1287، ثم هاجر المترجم إلى البلاد العثمانية مع طلبته سنة 1280 و بنى قرية جنوب دوزجة بنحو ثلاثة أميال و تدعى باسمه إلى اليوم و بنى بها أيضا مدرسة كثيرة الغرف لطلبة العلم سنة 1284. و اجتمع فيها الطلبة - فاستمر على تدريسهم إلى أن بنى أشراف مركز دوزجة مدرسة في جنب الجامع الجديد فطلبوه ليدرس بها فانتقل من القرية إلى دوزجة سنة 1303 فاشتغل بتدريس الطلبة بها إلى أن بنى خانقاه جنب المدرسة فانتقل إليه متخليا عن شيء من المدرسة لأنجب تلاميذه - و تفرغ المترجم لإقراء الفقه و الحديث و إرشاد السالكين. و من شيوخ المترجم أيضا الشيخ دولت المتوفى سنة 1284 و الشيخ موسى الأسترخاني المكي المتوفى 1302 صاحب عبدالله الأرنجاني المكي تلميذ مولانا خالد البغدادي اجتمع به سنة 1287 في موسم الحج و بقي عنده مدة - و من مشايخ المترجم أيضا الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوي المولود سنة 1227 و

المتوفى سنة 1311 و هو عمدة المترجم - و كانت للمترجم - رضي الله عنه - يد بيضاء في الفقه و الحديث . و قد أقرأ أمهات الكتب مرات و (راموز الأحاديث) مرات و كان له شغف عظيم بصحيح البخاري، يختمه مطالعة مع شرحي ابن حجر و البدر العيني ثم يعيده و هكذا - و قد تلقى شيخنا من المترجم الفقه و الحديث و غيرهما و أجازه بمروياته عامة و منها دعاء الفرج المبارك المسلسل بقول رواته (كتبته و ها هو في جيبي) - توفي بدوزجة و شيخنا في بلاد الغربية مهاجرا. و ذلك يوم الأربعاء 12 من ربيع الآخر سنة 1345 عن مائة سنة - رضي الله عنه. و ثانيهم: الشيخ إبراهيم حقي الأكنيني - كان آية في الذكاء، و حسن الإلقاء، و لم ير شيخنا مثله في ذلك بين من أدرك من أهل طبقتة - و كانت له أياد بيضاء في علوم القراءة. و الأدبي العربي - و كان بارعا في الأصلين، و المنطق و الحكمة و الفقه. تخرج في العلوم على الشيخ أحمد شاکر سنة 1315. و هو عمدته فيها. و قد تخرج عليه نحو مائتي عالم في الطبقة الأولى. و كان شيخنا يلازمه في الطبقة الثانية في عدد لا يقل عن ذلك. إلى أن مرض في شعبان و استمر مريضا حتى موته يوم السبت 27 من شوال سنة 1318 عن 57 سنة. و هو عمدة شيخنا و يمينه في العلوم من صرف و نحو و بلاغة و أدب و فقه و أصول و توحيد و مصطلح و تفسير و حديث و منطق و آداب و حكمة إلى غير ذلك مما كان يدرس في الآستانة وقتئذ - رضي الله عنه.

و ثالثهم: هو الشيخ علي زين العابدين الأصبوني المولود سنة 1268 في الأصبونيا حيث تعلم العلوم في بلده. ثم رحل إلى استامبول فحضر درس العلامة رجب الأرناؤطي و لما توفي سنة 1289 انتقل إلى درس الشيخ أحمد شاکر و به تخرج في العلوم و أخذ الحديث عن الشيخ حسن القسطنوني. و تلقى برهان الكلبي و غيره من المحقق الشهير عبدالكريم النادر الألبصاني سنة 1300 و درس العلوم في جامع الفاتح. و تخرج عنده طبقتان من أهل العلم الأولى نحن مائة عالم و الثانية نحو مائة و أربعين عالما. و كان آية في الورع. حتى إنه بعد أن أتم التدريس في الطبقة

الثانية تخلى عن مرتبه لبيت مال المسلمين مرتثيا أنه لم يعد يستطيع التدريس فلم يبق وجه لصلته من بيت المال فطار هذا الخبر كل مطار. فكثر الزوار. فتوهم متوهمون مؤامرة سياسية في المترددين إليه. فأصابه بعض أذى إلى أن أذاع بين مجيئه ألا يزوروه فامتنع من مقابلة الزوار لهذا العذر إلى الانقلاب الدستوري في الدولة العثمانية سنة 1326. و لما أحيل أمر إصلاح المعاهد الدينية إلى العلامة محمد خالص الشرواني المتوفى سنة 1331 بتعيينه وكيلا للدرس. اختار المترجم في عداد من اختارهم لمجلس الوكالة فقبل بعد إلحاح شديد. و عاد إلى ساحة التوظيف بالحكومة. و في سنة 1329، عين وكيلا للدرس. و من نصائحه لشيخنا عندما تخرج عليه (إن الدرهم لا يدخل محلا إلا و يخرج منه الإخلاص). و لما توفي الشيخ إبراهيم الأكنيني انتقل إلى الأستاذ بوصية منه إلى الألبصوني حيث أكمل عليه العلوم. و نعته بأنه قدوته و مساعده و شيخه و ملاذه - توفي المترجم يوم الجمعة 18 صفر الخير سنة 1336 و دفن بعد ظهر السبت في مقبرة السلطان محمد الفاتح - رضي الله عنهما.

و رابعهم: الشيخ حسن القسطنوني المولود في بلدة طاطاي سنة 1240 تخرج في العلوم على العلامة أحمد حازم الصغير النوشهري المتوفى سنة 1281 حفيد أحمد حازم الكبير المتوفى سنة 1160 و أخذ الحديث و التصوف عن الكمشخانوي و هو من أقدم أصحابه. و شارك شيخه في الأخذ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى سنة 1275 حينما ورد الآستانة سنة 1226. و أقام بها سنتين يدرس الحديث بآيا صوفيا. كما أخذ المترجم عن الشيخ عبدالفتاح العقري أحد أوصياء مولانا خالد البغدادي دفين صالحية الشام. كان من الموفقين في الإرشاد و نشر الحديث و سمع شيخنا عليه (راموز الأحاديث) و غيره و أجازه سنة 1318 بما حوى ثبت شيخ المترجم و بمروياته عامة. توفي يوم الخميس 23 من صفر 1329. عن 89 سنة و دفن قرب شيخه الكمشخانوي في مقبرة السلطان سليمان - رضي الله عنهم.

و خامسهم: الشيخ يوسف ضياء الدين التكوشي المولود سنة 1245 في تكوش بولاية سلانيك و رحل إلى الآستانة و لازم درس العلامة الحافظ سيد السيروزي. تلميذ محمد أسعد إمام زاده. ثم تخرج في العلوم على المحقق على الفكري بن بهرام الياقووي سنة 1293 تلميذ العلامة سليمان الكريدي المتوفى سنة بالآستانة سنة 1287 و أخذ منه المطول في سنتين. و للمترجم غير ذلك من المشايخ – إلا أن الياقووي هو عمدته. و قد سمع شيخنا من المترجم حديث الرحمة المسلسل بالأولية و كان المترجم شيخا طوالا نير الوجه مهيبا على سيرة السلف الصالح. و من مناقبه أنه كان لا يخاف لومة لائم في بيان الحق و ذلك أن بعض المخذولين من كبار رجال المعارف في حدود سنة 1320 رفع تقريرا عن أن في (رد المحتار) لابن عابدين كلمة ماسة تشير الخواطر و هي قوله في كتاب الأشربة: (من قال لسلطان زماننا عادل فقد كفر).

فصدر الأمر بمصادرة الكتاب فنهض المترجم و معه العلامة محمد فرهاد بن عمر الريزوي المتوفى سنة 1343 عن 88 سنة و كان من الشيوخ الهرمين مثله. و قابلا السلطان عبدالحميد الثاني المتوفى بعد خلع سنة 1336 – رحمه الله – و قال له ما خلاصته: إن العبارة المنسوبة إلى الكتاب موجودة تقريبا في كل كتاب فقهي و إن مصادرة الكتاب تدمي قلوب المخلصين، و مثل هذا العرض كان يعد جرأة بالغة في ذلك العهد فأمر السلطان بإعادة الكتب إلى أصحابها و نفي ذلك الموظف الكبير صاحب التقرير إلى إحدى الولايات البعيدة على أن يكون شاويشا خادما بسيطا في البلدية. قلت إن هذه الحسننة من السلطان الذي كان لا راد لأمره وقت ملكه نزولا على حكم عالمين جليين تغمر في بحرهما كثيرا من سيئاته. اهـ. و توفي التكوشي في 29 من صفر 1339، و دفن في مقبرة الفاتح – رضي الله عنهما.

هذه صفحات ناصعة من سير رجال طلقوا الدنيا و رغبوا في الآخرة طمعا فيما عند الله تعالى من عظم الأجر و خالد النعيم، و قد اخترت هؤلاء الخمسة من شيوخ الأستاذ الكثيرين و كلهم كان عظيما يجمع بين العلم و العمل و التقوى و الصلاح، و اقتصرت على هؤلاء عزوفا عن الإطالة. و الله سبحانه و تعالى ينفعنا بهم و بعلمهم التي كان لشيخنا الكوثري فضل إيصالها إلينا.

و للشيخ الكوثري كما ذكرت من قبل نظم و نشر. و طريقته في النشر يعرفها كل من طلب العلم عليه و كثير ما كنت أقرأ مقالا يخفي فيه نفسه فأستشفها من عباراته التي يلتزمها في نشره، و كنت أكتب له بذلك، فكان يعجب في أول الأمر ثم أخذ يسر بعد ذلك – و شعره كما قلت من قبل لا يليق بقدره خلافا لنشره. فشعره دون المتوسط. و لكن نشره يعد من أبلغ و أجود ما كتب في العربية على الرغم من أنه لم يكن عربيا.

فمن مآثور نشره قوله: (اللامذهبية قنطرة اللادينية) و هو قول لو تدبره المنصف لوجده من جوامع الكلم فإن للشيطان تلبيسات و هو يزين للمرء الوقوع في اللمم و لا يزال به حتى يجرئه على ارتكاب الكبائر. و المذاهب الإسلامية كلها توصل إلى السعادة الدنيوية و إلى الجنة في الآخرة فهي أشبه بعدة طرق توصل إلى مدينة فالسالك في أي طريق منها واصل. أما الذي يسير في هذا الطريق حينما يهرج إلى الآخر ثم يحاول تجربة الثالث ثم يسعى إلى سلوك الرابع ينتهي به الأمر إلى التيه في الشعاب و تلتوي عليه المسالك و الطرق فلا يصل أبدا.

و كذلك اللامذهبية مهما تزينها الوسوس و تزيّف بريقها الكاذب فإنها تؤدي إلى التهاون فالاستخفاف فالجحود. و ذلك لأن الأئمة المتبوعين – رضوان الله عليهم – التزم كل منهم من قواعد الكتاب و السنة ما فتح الله به عليه و لهم شروطهم في النسخ و درجات الحديث و القياس و الاستحسان و غير ذلك مما يعرفه أهله. فإذا اتبع الإنسان مذهبا فمعنى ذلك أنه رجح أدلته فإذا عرج إلى آخر فمعناه أنه ارتاح إلى براهينه، فإذا انتقل إلى ثالث بدأ الخلط و

الوسواس يعتريه. أما إذا أراد أن يأخذ من كل مذهب ما يوافق هواه، فقد أصبح ممن يحتكمون إلى الهوى، و هوى النفس أعظم أسباب ترديها و إتعاسها. و التشريع لا يكون عن هوى، و من المستحيل أن نكون في خلق السلف الصالح الذين شرعوا، و أنا لا أريد التعرض لعلماء هذا الزمن، و لا أنكر أن منهم الصالح التقي، و العامل النقي، و لكن لا يمكنني و لا يمكن سواي أن يتغافل عن انكباب معظمهم على الدنيا و حرصهم على زخرفها و تعلقهم بأسبابها، فإذا وجد بيننا اليوم من يُضرب ليلي القضاء فيتعذر عزوفا عن مناصب الدنيا، أو من يمشى في المدينة المنورة حافيا حتى لا يظأ بنعليه موضعا وطئه النبي صلى الله عليه و سلم، أو من يجلد لأنه امتنع عن مجارة الخليفة على ما لا يعتقد في القرآن الكريم، إذا وجد أمثال هؤلاء قبلنا منهم أن يضعوا لنا تشريعا موحدا و مذهبا مفردا، أما و الحال كما نرى في كل بلاد الإسلام فلنعرض بالنواجد على مذاهب السلف الصالح و لا نحاول خلطها و لا مزجها، فكل مذهب منها فيه الغناء و الكفاء لجميع التشريعات العصرية من غربية أو شرقية و يزيد عليها بسمو أصله و طهارة منبعه و استمداده من الله و رسوله و ليطمسك كل منا بمذهبه كما وصل إليه من سلفه الصالح، و لنعلم أن في اختلافهم من التيسير و الألفاظ الخفية مما يجعل الجملة الخالدة (اختلافهم رحمة) من روائع الحكم.

و من مآثور قول الأستاذ أيضا (نفي الوجود بعدم الوجدان ليس بجيد)، و هذه حكمة نفيسة؛ لأن المرء قد يتعجل فيقطع بنفي ما لا يجده، و قد يتابعه سواه فيشتهر الخطأ و يكون عليه وزره، أما إذا قطع بما يعلم و توقف فيما يجهل فإن ذلك يكون أولى بالباحث و أعود بالنعف عليه و على غيره.

و من مآثور قوله أيضا (و الفقه صلح لكل زمان و مكان في أيام مجد الإسلام فلا يعقل ألا يصلح لهذا الزمان الذي ظهر فيه للعيان مبلغ الخلل في أنظمة الغرب حتى أصبحت المجتمعات عرضة للانحلال من فساد تلك الأنظمة) و ذلك في مقدمة مؤلفه (الإشفاق) ثم قوله في الصفحة التالية عن مسابرة العابثين بالطلاق بتعبيد طرق لهم (بل هذه

المسايرة تزيد في فتك المرض بهم و توجب اتساع الخرق على الراقع و تزيل حكمة استباحة الأبخاع بكلمة الله سبحانه من حصول البركة في الحرث و النسل بإقامة كلمة بعض المتفقيين (المجتهدين) الذين ليس لأهوائهم قرار مقام كلمة الله جل جلاله في ذلك و ليس بالأمر الهين الخروج عما يفقهه الأئمة المتبوعون إلى أقوال شذاذ ما صدرت تلك الأقوال منهم إلا غلطا أو إلا آراء رجال متهمين أظناء يسعون في الأرض فسادا إذ زين الشيطان لهم سوء عملهم - و هذه المسايرة هي التي أدت إلى تخلي الفقه عن كثير من أبوابه في المحاكم بأيدي أبنائه الذين عقوه، و ليس ذلك ناشيء من عدم صلاحية الفقه لكل زمان و مكان بدون تقويض دعائمه أو قص خوافيه مع قوادمه) اهـ.

و من مآثور نظمه قوله ضمن قصيدته (حنين المتفجع و أنين المتوجع) التي طبعها في قسطموني في 12 من صفر سنة 1337 أي بعد أسبوع من الهدنة التي أنهت الحرب العالمية الأولى و عدة القصيدة 55 بيتا. و فيها يقول:

أرض مقدسة عنا قد انتزعت	آياتها انتبذت فالعيش مملول
أعلامها انتكست صلبانها ارتفعت	تتلى بها اليوم توراة و إنجيل
بلا (صلاح) فهل ترجى استعادتها	و ما الصلاح لنا في الكون مأمول

و في البيت الثالث تورية بين الصلاح و الفساد - و بين اسم السلطان صلاح الدين المتوفى سنة 589 و مستعيد القدس من الصليبيين في رجب سنة 583 و ليت شعري ماذا عسى شيخنا قائله و قد أصبحت الأرض المقدسة حكرا لليهود. بعد أن طردوا منها العرب و باقي سكانها من مسلمين و نصارى؟! و لله الأمر من قبل و من بعد.

و قوله في مطلع قصيدته التي سماها (النظم العتيد لتوسل المرید برجال الطريقة النقشبندية الخالدية الضيائية):

حمدا لمن أبدع الأكوان من عدم
هو الغفور لعبد عاد بالندم
ثم الصلاة على مهدي طرائقنا
محمد شمس رشد ضاء في الظلم
كذا على الآل و الأصحاب قاطبة
هم النجوم فنستهدي بهديهم
يا رب سهل صعائب السلوك لنا
و جد بفيض و وصل غير منقسم
بجاه أحمدنا الهادي الشفيع غدا
و ذا وسيلتنا في الحل و الحرم

و أختتم هذا الفصل بقولي: إن أستاذنا - رضي الله عنه - بلغ قدره في بقاع الإسلام مبلغا جليلا فكان العلماء ينقلون عنه - في مصنفاتهم كما فعل مولانا ظفر أحمد التهانوي¹ في كتابه (إعلاء السنن). حيث قال في ص 516 من الجزء الحادي عشر طبع الهند سنة 1357 ما نصه: (و بعد فلما كان وقوع الطلاق في الحيض و وقوع الطلقات الثلاث بلفظ واحد مما قد كثر فيه الشغب، و اعتنى بالبحث عنه كثير من أهل العلم أصحاب المعالي و الرتب، و كان من أحسن ما صنف في الباب كتاب (الإشفاق على أحكام الطلاق) للعلامة محمد زاهد الكوثري المصري - أطال الله بقاءه و متع المسلمين ببركات أنفاسه القدسية - أحببت أن أذكر هنا ما ذكره مما لم أذكره في الإعلاء و لا الحبيب في الإنقاذ) - و لخص بعد ذلك أكثر مباحث كتاب الإشفاق و نقل منه عشرات الصفحات - و قوله المصري هو على اصطلاح المحدثين في ذكر آخر موطن للمترجم كأن يقال عن ابن منظور الإفريقي ثم المصري - و قد سبق أن الأستاذ الكوثري جركسي الأصل أناضولي المولد استامبولي النشأة مصري المهجر و الوفاة - و قوله في

¹ هو تلميذ حكيم الأمة محمد أشرف على التهانوي المتوفى سنة 1362 عن مائة سنة و عن خمسمائة كتاب مطبوع و خمسمائة محاضرة مطبوعة و هو الذي أمر تلميذه المذكور و هو ابن أخته أيضا بتلخيص كتاب الإشفاق كما أخبرني السيد حسام الدين القدسي.

آخر كلامه و لا الحبيب في الإنقاذ يقصد حبيب أحد الكيرانوي مؤلف (الإنقاذ من الشبهات في إنقاذ المكروه من الطلقات) ضمنه صاحب (إعلاء السنن) في مؤلفه الجزء الحادي عشر المذكور آنفا¹.

و الآن و قد فرغت من سرد سيرة رجل طلب العلم لله و عمل في دنياه ما يسعده في أخراه و كان مثالا يحتذى في إخلاصه و تقواه. و إماما يقتدى في دينه و هداه - لا يسعني قبل أن أترك القلم إلا سؤال الله سبحانه و تعالى له الرحمة و الرضوان و فسيح الفردوس و أعلى الجنان، و أن يجزيه عن علمه و صبره و جهاده و هجرته خيرا، و ان يجزل لنا في فقدته ثوبا و يعظم لنا أجرا، و أن يوافقنا لترسم خطواته و الانتفاع بنفحاته و الإفادة من مؤلفاته، و أن يفيض علينا من بركاته. بجاه النبي صلى الله عليه و سلم وسيلة كل مؤمن في الدنيا. و شفيعه في الآخرة و إمامه إلى الجنة. و صلى الله على سيدنا محمد و على آله و صحبه و الحمد لله رب العالمين.

¹ و أخبرني السيد حسام الدين القدسي أن شبير أحمد العثماني المتوفى سنة 1369 وضع جل ما في الإشفاق في مؤلفه (فتح الملهم في شرح مسلم) في باب الطلاق.

الفصل الثامن

تلامذته مرتبة أسماء من تعيهم الذاكرة منهم على حروف المعجم

أرى قبل سرد بعض الأسماء التي أعرفها الإشارة إلى أن الأستاذ - رضي الله عنه - درس في الآستانة و في غيرها مدة طويلة و أنه كان لا يشاركه أو يقاربه أحد من أهل طبقتة في عدد التلاميذ الذين كانوا يحضرون حلقات دروسه حيث بلغوا المئات، و إني أشكر كل من يتفضل منهم فيكتب لي بأسماء من يعرف من زملائه في الحضور على الأستاذ و عنواني (روضة خيرى باشا دسونس بحيرة القطر المصري) فلعلي أستطيع سرد أكبر عدد منهم في طبعة مقبلة إن شاء الله تعالى.

هذا فيما يتعلق بتلامذته الذين حضروا عليه قبل هجرته.

أما الذين استجازوه فهم يبلغون المئات أيضا و ذلك لأن ثبته (التحرير الوجيز) طبع منه 300 نسخة - و لم يبق منها نسخة واحدة تحت يده - بل كان ينوي إعادة طبعه قبيل موته لكثرة من كانوا يستجيزونه، و يلاحظ أنه كتب إجازات كثيرة قبل طبع ثبته المذكور. و قد أجازني بأكثر من إجازة بخطه. كما أن الأستاذ أمين سراج نسخ لنفسه بخط يده إجازة وقع له الأستاذ عليها كما أفاد السيد حسام الدين القدسي. فمن ذلك يتبين أن المستجيزين زادوا على ثلاثمائة، و أظن أن آخر إجازة بثبته حررها للأستاذ فؤاد السيد عمارة بدار الكتب المصرية و قد أراينها و تاريخها في شهر رمضان سنة 1371. أي قبل وفاة الأستاذ - رضي الله عنه - بشهرين.

أما تلامذته بعد هجرته فإن عددهم قليل و ذلك؛ لأن الأستاذ اشتغل بعد الهجرة بالمطالعة و التعليق و التأليف و لم يتعرض للتدريس العام؛ و لكنه كان لا يمتنع عن تدريس من يلجأ إليه كما حدث مع الفقير مؤلف هذه الرسالة و مع سواه من الإخوان.

و أنا إذ أكتب أسماء بعض التلاميذ الذين تيسر لي إحصاؤهم أتبع كل اسم ببيان موضع تلمذته، و اسم من أخبرني به إلا إذا كان ذلك معروفا لدي بمشاهدي، و هذه هي الأسماء:

1- حاجي جمال الألاصوني واعظ في اصطنبول في جامع السلطان بايزيد و هو من تلامذة الأستاذ قبل هجرته، كما أفاد القدسي.

2- السيد حسام الدين القدسي صاحب مكتبة القدسي بمصر و ناشر (الضوء اللامع) في 12 جزءا و (مجمع الزوائد) في عشر أجزاء و (شذرات الذهب) في 8 أجزاء عرفه الأستاذ في رحلته إلى الشام بعد هجرته، و تتلمذ عليه و أفاد منه، و نشر بإشارته كثيرا من الكتب النافعة، و قد اهتم بعد موت الأستاذ للقيام بجمع مقالاته و المشاركة في نشرها و هو الذي جمع لي بعض أسماء تلامذته.

3- الشيخ حسين بن إسماعيل أطاي بكلية الشريعة ببغداد تتلمذ للأستاذ بعد هجرته، كما أفاد القدسي.

4- البرنس حسين خير الدين ابن بنت السلطان عبدالعزيز العثماني المتوفى سنة 1293 - كان من تلامذة الأستاذ قبل هجرته - و رأيته بمصر بمنزل الأستاذ يقرأ عليه (دلائل الخيرات) ليستجيزه بها حرصا على دوام الصلة العلمية بينهما فيكون ممن جمع بين الحسنين، و قد جمع أيضا بين حسن الخلق (بفتح الخاء) و حسن الخلق (بضم الخاء) و عليه سمت العلماء و زهيم - و هيئة الأمراء و وقارهم و خطه من أجمل ما رأيت.

5- الشيخ عبدالفتاح أبو غدة كان يطلب العلم بالأزهر و اشتغل بعد تخرجه بالتدريس في بلدته حلب، رأيته أكثر من مره بمصر يسأل الأستاذ و يستمليه و يكتب عنه - و بلغ من شدة تعلقه به أن نسب نفسه إليه فهو الشيخ عبدالفتاح أبو غدة الحنفي الكوثري و هو من تلامذته بعد هجرته.

6- الشيخ عبدالله بن عثمان الحمصي الحرکسي الأصل - و هو الذي لازم الأستاذ في أواخر أيامه حتى موته، و من المهتمين لجمع و نشر مقالاته، و كان الأستاذ يزوره في غرفته بمدرسة محمد بك أبي الذهب في ميدان الأزهر - و هو من تلامذته بعد هجرته.

7- السيد عزت العطار الحسيني ناشر الكتب النافعة، كان يقرأ على الأستاذ تجارب ما ينشره و نشر له من مؤلفاته (تأنيب الخطيب)، و هو من تلامذته بعد هجرته.

8- الشيخ علي آق صوي الواعظ في أزمير من تلامذة الأستاذ قبل هجرته كما أفاده القدسي و زاد بأنه كان رئيس الوعاظ ثم صار مفتياً بأندرمة بقرب اصطنبول.

9- الشيخ محمد إبراهيم الختني ثم المدني الشهير باسم الحاج إبراهيم الختني و هو الذي ألف الأستاذ من أجله رسالته في ابن أركماس كما مر في ص 42. حضر مصر في أواخر أيام الأستاذ و اجتمع به، و كان ممن صلوا عليه و شيعوه، كان شديد التعلق بالأستاذ و تتلمذ له بالمكاتبه و هو في المدينة المنورة - ثم أراد الله له أن يلقاه قبل موته فلقية بمصر كما سلف القول.

10- الشيخ محمد إحسان بن عبدالعزيز من أقدم تلامذة الأستاذ بعد هجرته كما أفاده القدسي، و هو الآن مدرس

اللغة التركية في جامعة إبراهيم بالقاهرة و شيخ تكية السلطان محمود في درب الجماميز و معرب كتاب (العاهل

العثماني أبو الفتح السلطان محمد الثاني فاتح القسطنطينية و حياته العدلية) الذي طبع بمصر سنة 1372.

11- محمد سراج أمين بن مصطفى في كلية الشريعة بالأزهر الشريف بمصر تركي الأصل و هو من تلامذة الأستاذ

بعد هجرته، و أجازته الأستاذ كما أفاد القدسي.

12- الأستاذ محمد رشاد عبدالمطلب بالإدارة الثقافية التابعة لجامعة الدول العربية رأيته أكثر من مرة بمنزل الأستاذ

يتلقى منه و يستفيد - و هو من تلامذته بعد هجرته.

13- الشيخ مصطفى عاصم كان بمصر و أجازته الأستاذ كما أفاده القدسي.

فهؤلاء هم تلامذة الأستاذ الذين وعتهم الذاكرة أو أرشدت إليهم - و لم أذكر اسمي في هذا السجل لأنني كرهت أن

أتقدم عليهم بحكم حروف المعجم - و قد سبق في هذا المؤلف - أكثر من مرة - أني تتلمذت للإمام الكوثري

رضي الله عنه بعد هجرته و أفدت منه كثيرا لمدة سنوات طويلة.

على أن الكوثري كانت له رسالة نبيلة في الحياة، هي أبقى أثرا و أدوم خلودا من تلامذته، و قد بينها في مؤلفاته، و

سيتبين للناس يوما ما، أن الرجل كان من المجاهدين الصادقين في صمت و إخلاص و يقين. و أنه كان ينشر العلم

لوجه الله، و يدافع عن الدين ابتغاء مرضاة الله.

و إذا كانت الظروف جعلت شهرة الرجل، على انتشارها في حياته، أقل من حقيقته و فضله و دون خلقه و علمه و

نبله، إلا أن الأيام كفيلة بإصلاح هذا، و سيأتي يوم إن شاء الله تعالى يعرف فيه الناس جميعا من هو الكوثري، و ما

هي مؤلفاته القيمة النافعة، المباركة الناجعة. فإن عرف العتر يذوع و لا يضيع، و أريج أرند مهما حصرتة فإنه ينتشر و يشيع، و شذا الورد لم يخلق ليحبس و إنما لينم و يذيع.

و إذا أنكر مزكوم نفع العطور، و طيب المسك و العبير، و حاول تجاهل ذلك. فإن الزكام سيزول يوماً ما و يبقى للطيب أثره الخالد و عبقه التالد.

و الآن و قد تم ما التزمته في مقدمة هذا الكتاب. أرى من المناسب ذكر سند الإمام الكوثري في الفقه إلى إمام المذهب رضي الله عنهما. ثم إلى إمام الأئمة صلى الله عليه و سلم. ليتنفع به من يتعسر عليه الحصول على نسخة من (التحرير الوجيز).

كما أنني رأيت أن أتبع هذا السند قصيدة نظمها يوم الخميس 19 من ذي القعدة سنة 1372 بمناسبة مرور سنة على انتقال الأستاذ رضي الله عنه إلى رحمة الله تعالى و غفرانه و جواره و جناته و رضوانه.

(سند الإمام الكوثري)

**في الفقه – إلى إمام المذهب أبي حنيفة النعمان ثم إلى إمام الأئمة
و سيد سادات هذه الأمة صلى الله عليه و سلم**

تفقه مولانا الكوثري المتوفى بمصر سنة 1371 على والده و على الأستاذين الحافظ إبراهيم حقي الأكنيني و على
زين العابدين الأالصوني كما سلف القول:-

فالأول – المتوفى سنة 1345 كما مر – عن الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوي المتوفى سنة 1311 عن السيد
أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى سنة 1275 عن العلامة محمد أمين الشهير بابن عابدين المتوفى سنة 1252 و
سنده مشهور في ثبته المطبوع و بهذا السند ساق المترجم إجازته لي بالقُدوري – و قد سلفت الإشارة إليها – و فيه
هبة الله البعلي المتوفى سنة 1224 و صالح بن إبراهيم الجيني المتوفى سنة 1170 غيرهما من عيون المذهب
الحنفي – رضي الله عنهم – و أرضاهم.

و الأخيران أي الأالصوني المتوفى سنة 1336 و الأكنيني المتوفى سنة 1318 أخذوا على الحافظ أحمد شاکر
المتوفى سنة 1315 عن الحافظ محمد غالب المتوفى سنة 1286 عن سليمان بن الحسن الكريدي المتوفى سنة
1268 عن إبراهيم بن محمد الإسبيري المتوفى سنة 1255 عن علي الفكري بن محمد صالح الأخصوي المتوفى
سنة 1236 عن محمد منيب العينتابي المتوفى سنة 1238 عن إسماعيل بن محمد القونوي المتوفى سنة 1195
عن عبدالكريم القونوي الآمدي المتوفى سنة 1150 عن محمد اليماني الأزهري المتوفى 1135 عن عبدالحی
الشرنبلالي عن أبي الإخلاص الحسن الشرنبلالي المتوفى سنة 1069 عن عبدالله بن محمد النحريري و شمس الدين

محمد المحبي القاهري المتوفى سنة 1041 كلاهما عن المقدسي المتوفى سنة 1004 عن أحمد بن يونس الشلبي
المتوفى سنة 947 عن عبدالبر بن الشحنة المتوفى سنة 921 عن الإمام كمال الدين بن الهمام المتوفى سنة 861
عن سراج الدين عمر بن علي قارئ (الهداية) المتوفى سنة 829 عن علاء الدين السيرامي المتوفى سنة 790 عن
جلال الدين الكرلاني شارح الهداية عن عبدالعيز البخاري صاحب (كشف الأسرار) المتوفى سنة 730 عن حافظ
الدين عبدالله بن أحمد النسفي المتوفى سنة 701 صاحب (الكنز) عن شمس الأئمة محمد بن عبدالستار الكردي
- ح - و أخذ قارئ (الهداية) أيضا عن أكمل الدين محمد بن محمود البابرقي صاحب (العناية) المتوفى سنة 796
عن قوام الدين محمد الكاكي صاحب (معراج الدراية) المتوفى سنة 749 عن الحسين السغناقي صاحب (النهاية)
المتوفى سنة 711 عن حافظ الدين الكبير محمد بن محمد بن نصر البخاري المتوفى سنة 693 عن محمد بن
عبدالستار الكردي المتوفى سنة 642 عن صاحب (الهداية) علي بن أبي بكر المرغيناني المتوفى سنة 593 عن
النجم أبي حفص عمر النسفي المتوفى سنة 537 عن الأخوين البزدويين فخر الإسلام و صدر الإسلام - فالأول
المتوفى سنة 482 أخذ عن شمس الأئمة السرخسي المتوفى سنة 483 شارح (السير الكبير) و صاحب (المبسوط)
المطبوع في ثلاثين جزءا عن شمس الأئمة الحلواني المتوفى سنة 448 عن الحسين بن خضر النسفي المتوفى سنة
424 عن محمد بن الفضل البخاري المتوفى سنة 381 عن عبدالله بن محمد الحارثي المتوفى سنة 340 عن محمد
بن أحمد بن حفص المتوفى سنة 264 عن أبيه أبي حفص الكبير المتوفى سنة 217 كما في تاريخ بخارى للنرشخي
عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب المتوفى سنة 189.
و أخذ صدر الإسلام المتوفى سنة 493 عن إسماعيل بن عبدالصادق عن عبدالكريم البزدوي المتوفى سنة 390 عن
إمام الهدى أبي منصور الماتريدي المتوفى سنة 333 عن أبي بكر أحمد الجوزجاني عن أبي سليمان موسى بن

سليمان الجوزجاني عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب المتوفى سنة 189 عن إمام المذهب أبي حنيفة
النعمان المتوفى سنة 150 عن حماد بن أبي سليمان المتوفى سنة 120 عن إبراهيم بن يزيد النخعي المتوفى سنة
95 عن علقمة بن قيس المتوفى سنة 62 و الأسود بن يزيد المتوفى سنة 75 أبي عبدالرحمن بن حبيب السلمي
القارئ المقرئ المتوفى سنة 74 و قيل 73 - فالأولان عن عبدالله بن مسعود المتوفى سنة 32 رضي الله عنه - و
السلمي عن سيدنا علي عليه السلام المستشهد بالكوفة في شهر رمضان سنة 40 - و سيدنا علي و ابن مسعود عن
خاتم النبيين و قائد الغر المحجلين سيد الأولين و الآخرين عن ملائكة و جن و إنس و أنبياء و مرسلين المنتقل إلى
الرفيق الأعلى ضحى يوم الإثنين 13 من شهر ربيع الأول سنة 11 إحدى عشرة صلى الله عليه و سلم و شرف و كرم
و بارك عليه و على آله الطيبين الطاهرين و صحبه الأصفياء المتقين، و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين اهـ.

ذكري مرور عام على وفاة فقيه الإسلام الكوثري بمصر يوم الأحد 19 من ذي القعدة سنة 1371 رضي الله عنه

- 1- مضى عام مذ عاد التقى مودعا
 - 2- فراغا تجلى في فراق ترددت
 - 3- فأدمع آماقا و أجزع أنفسا
 - 4- و أعقبنا بعد التأنس وحشة
 - 5- و غاب عن الدنيا بغيبة زاهد
 - 6- فقد كان مرساة إذا غلب الهوى
 - 7- و كنا إذا هبت زعازع فتنة
 - 8- فزعنا إلى الأستاذ نرجو بيانه
 - 9- فمن يرتجى للدين يحرس دره
 - 10- و يمنع عنه ملحدا و مشبها
 - 11- و يعصم بالبرهان رأي أئمة
- و خلى فراغا خلفه لا نطقه
له زفرات القلب حين يذوقه
و أحرق أكبادا و كيف حريقه¹
و حل محل الرأس في العلم سوقه²
حديث و توحيد و فقه عريقه³
و طف على موج الفساد غريقه⁴
و لاحت بتجسيم الغوى بروقه⁵
ليذهب زور القول عنا حقيقه
و يحميه من زيف تناهي بريقه
و يرتق منه ما تشتت فتوقه⁶
و يقصم شريرا تفشى مروقه¹

¹ أدمع إناءه: ملاه حتى يفيض - و الآماق جمع مؤق العين. طرفها مما يلي الأنف.

² السوق هنا جمع ساق القدم.

³ العريق: الأصل العتيق.

⁴ طف: ارتفع و أشرف.

⁵ التجسيم دعوى المجسمة الذين يقولون إن الله تعالى جسم له حد و نهاية.

⁶ المشبه من يشبه الله تعالى بغيره - و الرفق: إلحام الفتق و إصلاحه - و تشتت: تتفرق - و الفتوق: جمع فتق.

- 12- و يقصي عن الدين الحنيف عصابة
يرفرط طير الشؤم فيما تسوقه
- 13- تراهم و قد عجوا بمين كضفدع
تضائل في ضحل و زاد نقيقه²
- 14- سلام على الدنيا فقد زال زاهد
و غيب بدر لا يرجى شروقه
- 15- و نام شيوخ الدين عن بيضة الهدى
و قامت أساليب النفاق و سوقه
- 16- فيا رب أرشدنا و أشياخ ديننا
ليبعد عنا فاجر و فسوقه
- 17- و يا رب أكرمنا بحرمة سيد
له الجاه إن جاء المخيف يعوقه
- 18- أضاءت به شرق العقيق مدينة
إليها صبا قلبي و حنت عروقه
- 19- شفاعته حرز إذا نال لي بها
نزلت بفردوس يجمل خلقه³

تمت

¹ المراد بالشرير ابن تيمية الذي يقول إن زيارة النبي صلى الله عليه و سلم سفر معصية لا تقصر في الصلاة، و كان الأستاذ رضي الله عنها حربا على ابن تيمية و على سواه ممن حادوا عن جادة الدين.

² عجوا: رفعوا أصواتهم - و المين: بفتح الميم بعدها ياء ساكنة: الكذب - و الضحل: الماء الرقيق ليس له عمق على وجه الأرض - و المراد أولئك الذين يكفروننا إذا قلنا يا رسول الله ثم هم يجسمون و يشبهون و يحاولون نشر ترهات ابن تيمية و إحلالها محل فقه علماء الإسلام و مذاهبهم المتبوعة.

³ نال له بالعطية أعطاه إياها - و الخلق بفتح الخاء المعجمة: ضرب من الطيب.

بسم الله الرحمن الرحيم

مصاحف الأمصار و عظم عناية هذه الأمة بالقرآن الكريم في جميع الأدوار

لم يسبق لأمة من الأمم في تاريخ البشر أن تعتني بكتاب من الكتب قدر اعتناء هذه الأمة بالقرآن الكريم حفظاً و دراسة و تدويناً لكل ما له به صلة من قرب أو بعد مدى القرون من فجر الإسلام إلى اليوم و إلى ما شاء الله، و قد صدق الله وعده في حفظه حيث قال: [إنا نحن نزلنا الذكر و إنا له لحافظون] (الحجر: 9).

فأين سبق في تاريخ البشر أن تحفظ أمة كتاباً تستمر على حفظه على تعاقب القرون، يستظهره الصغير و الكبير، و الناشيء و الكهل، في المدن و القرى و الأصفاع كلها بحيث لو سها تال في كلمة منه أو حرف في أبعد المواطن عن العواصم يجد هناك من يرده إلى الصواب و يرشده إليه سوى هذا القرآن الحكيم.

و قد حفظته الأمة يوم أن نزل، و استمرت على استظهاره و حفظه مدى الدهر في الأقطار الإسلامية كلها، و هذا أمر لا يشك فيه إلا من يشك في شمس الضحى، أو يتظاهر بالشك، لحاجة في النفس، في الحقائق الملموسة.

و كان النبي صلى الله عليه و سلم في غاية الاهتمام بتحفيظ كل ما نزل من القرآن إثر نزوله، يحض الصحابة على تعلم القرآن و تعليمه و حفظه و استظهاره قائلاً لهم: (خيركم من تعلم القرآن و علمه) و ما ورد في هذا الصدد من الأحاديث الصحيحة يعد بالعشرات.

و نزول القرآن نجوماً سهل على الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - أمر حفظه و تعرف أحكامه، و إليه يشير

قوله تعالى: [و قرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث و نزلناه تنزيلاً] (الإسراء: 106).

و كان للنبي صلوات الله و سلامه عليه من الكتاب ما يزيد عددهم على أربعين كاتباً، يبادر كتاب الوحي منهم إلى كتابة كل ما ينزل من الذكر الحكيم إثر نزوله بمحضر الصحابة، و الصحابة أنفسهم كانوا يسارعون إلى كتابته أو است كتابه كل على حسب استطاعته و مقدار مقدرته. و كانوا يتلون على الرسول صلى الله عليه و سلم غدوا و عشيا لاستظهاره كما نزل، و لهذه العناية البالغة في كتابته و حفظه و تلاوته ترى الكفار يتقولون ما حكى الله سبحانه عنهم حيث يقول: [و قال الذين كفروا إن هذا إلا إفك افتراه و أعانه عليه قوم آخرون فقد جاءوا ظلما و زورا * و قالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة و أصيلا] (الفرقان: 4، 5).

و كان الذين لا أهل لهم من الصحابة الفقراء يأوون إلى صفة مسجد النبي صلى الله عليه و سلم تحت رعايته عليه السلام يتلون كتاب الله و يتدارسونه حيث كان النبي صلى الله عليه و سلم يحضهم على حفظه و مدارسته حتى كان لهم دوي بالقرآن في مسجد الرسول صلى الله عليه و سلم و فيهم نزل قوله تعالى: [و اصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة و العشي يريدون وجهه] (الكهف: 28).

و كانت الصفة مدرسة لتحفيظ القرآن و تدريس أحكامه لا ملجأ للعجزة فقط. و كم كان النبي صلى الله عليه و سلم يرسل منهم إلى القبائل لتعليمهم القرآن و تفقيهم الدين. و كان في المدينة، زادها الله تشريفاً، دار للقراء ينزلها الوافدون من أهل القراءة منذ عهد مصعب بن عمير - رضي الله عنه - الذي كان بعثه الرسول صلى الله عليه و سلم قبل الهجرة ليعلم أهل المدينة القرآن. و كان النبي صلى الله عليه و سلم أمر أفاذا من قراء الصحابة أن يقوموا بتعليم القرآن للجمهور، كما أمر الجمهور بتعلم القرآن منهم حتى امتلأت المدينة المنورة بالقراء، و كان النبي صلى الله عليه و سلم يبعث منهم جماعات إلى الجهات التي أسلم أهلها لتعليمهم القرآن و تفقيهم في الدين، و عدد هؤلاء في غاية من الكثرة. و قد ذكرت أسماءهم في كتب السير المبسطة و في الكتب المؤلفة في الصحابة. و

الذين استشهدوا منهم غدرا في بئر معونة فقط نحو سبعين قارئاً حتى استاء النبي صلوات الله عليه من هذا الغدر غاية الاستياء، فاستمر يقنت في الفجر شهراً يدعو على رعل و ذكوان و عصية بسبب غدرهم بهؤلاء القراء.

و بعد هذه الحادثة ازداد اهتمام الصحابة بحفظ القرآن. و كان من عادة الصحابة أن يعلموا القرآن آيات آيات يقومون بتحفيظ هذا سورا و ذاك سورا آخر ليقوم كل منهم بنصيبه في الحفظ تكثيراً لعدد حفاظ القرآن بكل وسيلة، فكان منهم من يحفظ القرآن كله، و منهم من يحفظ سورا فقط يشاركه في حفظها آخرون، و هكذا باقي القرآن موزعا على جماعات. و من لا يستظهر القرآن من الجمهور يكثر فيهم جدا من لا يقل عن أن يكون بحيث ينتبه إلى السهو إذا ما سها التالي. و ذلك من كثرة تلاوتهم للقرآن و توالي استماعهم إليه. و كان بينهم من يؤم القوم في الصلوات الجهرية لا سيما الفجر بقراءة السبع الطوال، بل كان بين الصحابة من يختم القرآن في ركعة واحدة كما فعل عثمان و تميم الداري - رضي الله عنهما - و فعل مثل ذلك أبو حنيفة في عهد التابعين، و ليس بقليل بين السلف الصالح من كان يختم القرآن في كل رمضان ستين ختمة، و أبطأ أهل العلم في كل طبقة من يختمه في كل شهر مرة، و الأغلبية العظمى في كل طبقة على ختمه في كل أسبوع مرة.

و سهل حفظ القرآن على الصحابة ما آتاهم الله من قوة الذاكرة و سرعة الحفظ و ما حفظه العرب من القصائد و الخطب و الشواهد و الأمثال مما يدهش الأمم، و يقضي لهم بالتفوق البالغ في الحفظ إلا عند أهل القلوب المريضة و الأضغان المميتة، فيظهر من ذلك كيف يكون حالهم في حفظ القرآن الذي أخذ بمجامع قلوبهم، و بهر بصائرهم ببلاغته البالغة، و معانيه العالية مما ينادى بأنه تنزيل من حكيم حميد.

و قد صح عن الرسول صلى الله عليه و سلم أنه كان يعارض القرآن على جبريل مرة في كل سنة في شهر رمضان، و في عام انتقاله إلى الرفيق الأعلى كانت المعارضة بينهما مرتين في شهر رمضان منه. و المعارضة تكون بقراءة هذا مرة

و استماع ذاك ثم قراءة ذاك و استماع هذا، تحقيقا لمعنى المشاركة فتكون القراءة بينهما في كل سنة مرتين، و في سنة وفاته أربع مرات، فتفرس النبي صلى الله عليه و سلم من تكرير المعارضة في السنة الأخيرة قرب زمن لحوقه بالرفيق الأعلى، فجمع الصحابة - رضي الله عنهم - فعرض القرآن عليهم آخر عرضة.

و القراءات الواردة في العرضة الأخيرة هي أبعاض القرآن المتواترة في كل الطبقات، فيكفر جاحد حرف منها، إلا أن من القراءات المتواترة ما هو معلوم تواتره بالضرورة عند الجماهير، و منها ما يعلم تواتره حذاق القراء المتفرغون لعلوم القراءة دون عامتهم، فإنكار شيء من القسم الأول كفر باتفاق. و أما الثاني فإنما يعد كفرا بعد إقامة الحجة على المنكر و تعنته بعد ذلك، فتهوين أمر القراءات السبع أو العشر المتواترة خطر جدا و إن اجترأ على ذلك الشوكاني و صديق خان الفنوجي¹ مع أن شيخ الصناعة الشمس الجزري يسرد أسماء رواة العشر طبقة بعد طبقة في كتابه (منجد المقرئين) بحيث يجلو لكل ناظر أمر تواتر القراءات العشر في كل الطبقات جلاء لا مزيد عليه فضلا عن السبع. هذا مع عدم استقصائه رواة العشر في كل طبقة.

فمن المضحك جدا دعوى الشوكاني و الفنوجي استنتاج مزاعمهما السابقة من كلام ينسب إلى ابن الجزري. و دونك نصه الصريح في كتاب (المنجد) له على التواتر. و أما كلام ابن جرير في بعض قراءات ابن عامر و نحوه فهفوة باردة من قبيل القسم الثاني، و كذلك ما وقع للزمخشري في (كشافه) نسأل الله السلامة. و لم يكن ابن جرير من الحذاق في علم القراءة و لا من المتفرغين لدراسته و تدريسه. هذا هو مصدر أخطائه كما نبه على ذلك الحذاق من أهل هذا العلم.

¹ في تاج العروس: قنوج كسنور بلدة بالهند كبيرة.

و ترتيب السور و الآيات في المصحف المتواتر ليس على ترتيب النزول بل هذا الترتيب المتواتر هو الترتيب المتلقى من النبي صلوات الله عليه في العرض الأخير. بل كان الرسول صلى الله عليه و سلم يرشد الأمة كلما نزلت آية إلى موضعها بين الآيات في السور، كما كان يرشدهم إلى ترتيب السور على ما في الحديث الصحيح عن تجزئة القرآن. و الحاصل أن الحجة قائمة على أن الترتيب بين السور توقيفي في التحقيق، كما أن الترتيب بين الآيات في السور توقيفي.

و أنى يتصور العرض المترتب في السمع بدون ترتيب في السور و آياتها، و كان القرآن كله مكتوبا في رقاع و أكتاف و عسب و نحوها في عهد النبي صلى الله عليه و سلم، و كانت تلك القطع المكتوبة بمحضره عليه السلام يحرسها الصحابة في بيوتهم مع استظهارهم لما فيها بل للقرآن كله، بل كان القرآن يحفظه كله من لا يحصيهم العد في عهده صلى الله عليه و سلم بالطريقة التي شرحناها¹، و العدد المروي عن بعض الصحابة إنما هو بالنظر إلى علم الراوي و بالنظر إلى قبيلة خاصة، و لا يشك في ذلك من استعرض الروايات في هذا الصدد. و قد توسعنا في بيان ذلك فيما أمليناه في علوم القرآن قبل سنين متطاولة².

و لم يكن جمع السور و آياتها كلها في مصحف واحد في عهد النبي صلى الله عليه و سلم لقصر المدة بين زمن نزول آخر ما نزل من القرآن و زمن انتقاله صلى الله عليه و سلم إلى الرفيق الأعلى، و لم يكن الجمع في مصحف متصورا في عهد استمرار النزول. و جمعت كل سورة في صحف خاصة و قراطيس مرتبة الآيات بخط زيد بن ثابت -

¹ ذكر ابن حجر 29 حافظا ممن يحفظون القرآن كله (الفتح 9 - 43).

² للأستاذ الكوثري - رضي الله عنه - مؤلف جليل في علوم القرآن بسط فيه أصول التفسير و أسباب النزول، و النسخ، و جمع القرآن، و دفع الشبه المثارة حوله، و رسم القرآن و كتب القراءات و التفسير و المقارنة بينهما، و طبقات القراء و المفسرين، و مسالك الرواية و الدراية.

رضي الله عنه - في عهد أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - تحت إشراف جمهرة القراء من الصحابة، و جروا على طريقة الكتابة من عين ما كتب بين يدي الرسول صلى الله عليه و سلم بعد ثبوت ذلك بشهادة شاهدين عدلين بأن هذا هو المكتوب بعينه بمحضر النبي صلى الله عليه و سلم مبالغة في المحافظة على رسم القرآن المتبع عند كتابته أمام النبي صلى الله عليه و سلم بمحضر الصحابة، و لم يكن المراد بالإشهاد الإشهاد على نفس النظم الكريم أصلا. فإن الصحابة الذين كانوا يحفظونه كانوا في غاية من الكثرة. و حديث خزيمة ينادي بأن الإشهاد إنما كان على القطع المكتوبة.

و استشهاد جماعة كبير من قراء الصحابة في الإمامة هو الباعث على اقتراح عمر - رضي الله عنه - جمع القرآن في الصحف، و تردد الصديق - رضي الله عنه - بادئ بدء إنما كان بملاحظة أن ذلك ربما يكون سببا للتواكل في حفظه. و التكاثر في استظهاره لا باعتبار التحرج في الكتابة. قال الله تعالى: [رسول من الله يتلو صحفا مطهرة] (البينة: 2) فأنى يتصور التحرج من كتابة آيات السور في الصحف مع وجود هذه الآية الكريمة!

و لم يكن الصحابة - رضي الله عنهم - يستصحبون شيئا مكتوبا من القرآن في حروبهم و أسفارهم مخافة أن يناله العدو بسوء، و انقيادا لنهي النبي صلى الله عليه و سلم عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو. و شهداء الإمامة من قراء الصحابة ما كانوا استصحبوا شيئا من القطع المكتوبة بمحضره عليه السلام المحفوظة في بيوتهم لنهيهم صلى الله عليه و سلم عن ذلك. لكن إذا تكرر مثل هذه الحادثة قبل جمع الآيات في الصحف بالنقل من تلك القطع، فإنه يحصل اضطرار إلى الجمع بإملاء حفاظ القرآن من الصحابة عن ظهر القلب فينسى الرسم الذي جرى عليه الصحابة بمحضر الرسول صلى الله عليه و سلم فاقترح عمر ما اقترح، و وافقه الصديق و سائر الصحابة - رضي الله عنهم - على

ذلك حتى تم جمع آيات كل سورة في صحف خاصة بيد زيد بن ثابت رضي الله عنه تحت إشراف جمهرة الصحابة، فكتبت مئات من المصاحف من تلك المصحف.

و لما اتسع نطاق الفتوح الإسلامية جدا، و بدأت الأغلاط في التلاوة تذيب في البلاد الشاسعة أجمعت الصحابة في عهد عثمان - رضي الله عنه - على نسخ مصاحف من صحف أبي بكر و إرسالها إلى أمصار المسلمين تحت إشراف قراء معروفين، ليقابل أهل كل قطر مصاحفهم بالصحف المكتوبة تحت إشراف الصحابة المرسله إليهم، و ليتخذوها أئمة يقتدون بها في التلاوة و الكتابة بنبذ ما سوى ذلك من المصاحف التي كتبها أفراد و غلطوا فيها، و لم ياب ذلك أحد من الصحابة حتى إن أبي بن كعب - رضي الله عنه - كان من المساعدين لزيد في أمر النسخ. و أما ما يصر عليه الذهبي من تقدم وفاته فوهم محض، بل ابن مسعود - رضي الله عنه - بعد أن أبدى بعض استياء من عدم توليته أمر الكتابة وافق الجماعة على هذا العمل الحكيم، حيث قال للذين فرغوا إليه في أمر المصاحف: (إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف). و كان زيد بن ثابت - رضي الله عنه - هو الذي قام بكتابة القرآن و معه رهط في عهد عثمان، كما كان هو القائم بها في عهد أبي بكر، فليس لابن مسعود أن يستأمن تولية عثمان زيدا أمر نسخ القرآن و كتابته، لأنه هو الذي كان وليها في عهد أبي بكر، و قد وقع عليه الاختيار في العهدين بالنظر إلى أن زيد بن ثابت كان أكثر كتاب الوحي ملازمة للنبي عليه السلام في كتابة الوحي، على شبابه و قوته و جودة خطه، فيكون أجدر بذلك، و لأبي بكر و عثمان أسوة حسنة برسول الله صلى الله عليه و سلم في اختياره لكتابة المصحف الكريم، على أن طول ممارسته لمهمة كتابة القرآن يجعله جاريا على نمط واحد في الرسم، و اتحاد الرسم في جميع أدوار كتابة القرآن أمر مطلوب جدا، و تحميل مثل هذا العمل الشاق للشيوخ من الصحابة يكون فيه إرهاق، و ليس أحد من الصحابة ينكر فضل ابن مسعود و سبقه و اتساعه في معرفة القرآن و علومه، لكنهم

لا يرون وجهها لاستيائه من هذا الأمر و هو القائم بمهمة عظيمة في الكوفة، يفقه أهلها في دين الله و يعلمهم القرآن، و ابتعاده عن الكوفة سنين لم يكن من مصلحة العلم الذي كان زرع بذوره هناك، بل كان من الواجب أن يستمر على تعهد غراسه لتؤتي أكلها بإذن ربه.

و قد استمر عمل الجماعة في نسخ المصاحف مدة خمس سنين، من سنة خمس و عشرين إلى سنة ثلاثين في التحقيق، ثم أرسلوا المصاحف المكتوبة إلى الأمصار، و قد احتفظ عثمان بمصحف لأهل المدينة، و بمصحف لنفسه، غير ما أرسل إلى مكة و الشام و الكوفة و البصرة، و كانت تلك المصاحف تحت إشراف قراء مشهورين في الإقراء و المعارضة بها، فشكرت الأمة صنيع عثمان هذا شكرا عميقا، و في مقدمتهم علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - بل كان يقول: لو وليت لفعلت في المصاحف الذي فعله عثمان، كما روى ذلك أبو عبيد في (فضائل القرآن) عن عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة عن علقمة بن مرثد عن سويد بن غفلة¹ عن علي - كرم الله وجهه.

فالقراءات الموجودة في العرصة الأخيرة هي أبعاض القرآن. فما أمكن جمعه منها بالخط جمعوه بالخط في المصاحف المكتوبة حيث لم يكن في خط الصحابة شكل و لا نقط، بل كانوا يستغنون عن كتابة الألفات المتوسطة في الكلمات؛ و لذلك تمكنوا من الجمع بالخط بين (فتبينوا) و (فتثبتوا) و بين (ينشركم) و (يسيركم) إلى نحو ذلك من القراءات المتواترة، و أما ما لم يمكن جمعه بالخط فوزعوه على المصاحف.

و كيفية الرسم في تلك المصاحف مدونة تفصيلا في كتب خاصة من أول عهد إلى يومنا هذا، و من الكتب السهلة التناول في هذا الصدد كتاب (المقنع) للداني و (المحكم) له أيضا، و قد لخصهما في كتب الأقدمين في رسم

¹ في الخلاصة: بفتح الغين المعجمة و الفاء و اللام.

القرآن، و مئات من القراء في كل طبقة يعرفون كيفية إملاء الكلمات في تلك المصاحف من أول يوم إلى يومنا هذا.
و ها هي كتبهم المدونة في كل طبقة في الرسم ماثلة أمامنا بكثرة بالغة.

و مصحف الكوفة من بين تلك المصاحف - كما يذكره السجقلي - هو المصحف الذي كان محفوظا بطرسوس¹ -
أمام جزيرة أرواد - قرب طرابلس الشام في عهد العلم السخاوي. ثم نقل إلى قلعة حمص، و يصفه النابلسي في
رحلته الكبرى سنة 1100 (ألف و مائة) و لم يزل محفوظا بها إلى الحرب العامة، فنقله أصحاب الشأن من هناك إلى
عاصمة الدولة².

و كذلك كان مصحف المدينة المنورة محفوظا بالروضة المعطرة مدى القرون إلى الحرب العامة ثم نقل إلى العاصمة
أيضا في أثناء الحرب العامة، و لعله أعيد إليها بعد أن وضعت الحرب أوزارها.

و أما مصحف الشام فهو الذي كان بطبرية ثم نقل إلى دمشق، و كان محفوظا في مسجد التوبة في عهد ابن الجزري،
ثم استمر محفوظا في حجرة الخطيب بالجامع الأموي إلى الحرب العامة أيضا ثم نقل فيما نقل إلى العاصمة.

و كان الشيخ عبدالحكيم الأفغاني الدمشقي العالم المشهور من أهل عصرنا ألهم نسخ القرآن من المصحف
الدمشقي على طبق رسمه قبل وفاته بسنوات قلائل و قبل الحرب العامة، كأنه كان أحس أن المصحف الشامي ينقل
من هناك، فأتم نسخه على طبق رسمه بيده الكريمة. و مصحف عبدالحكيم هذا محفوظ عند بعض أصحابه بدمشق

¹ في (الباب في الأنساب): بفتح الطاء و سكون الراء و ضم الطاء الثانية.

² القسطنطينية.

إلى اليوم. و في (الحقيقة و المجاز في رحلة الشام و مصر و الحجاز لعبدالغني النابلسي) وصف ما شاهده في حمص و مصر من المصاحف الأثرية. و ذكر في (منادمة الأطلال)¹ أبناء المصاحف الشامية في العهد الأخير.

و أما مصحف عثمان الخاص به الذي اطلع عليه أبو عبيد في بعض الخزائن على ما في العقيلة و شروحها، فلا يبعد أن يكون هو المصحف الذي يذكره المقرئ في الخطط عند الكلام على مصحف أسماء في جامع عمرو - الذي كان عبدالعزيز بن مروان وعد بجائزة كبيرة عن كل غلطة توجد فيه، فوجد قارئ كوفي كلمة (نعجة) بدل (نعجة) غلطا فأخذ الجائزة - ثم نقل إلى قبة الملك الغوري² بالقاهرة مع الآثار النبوية، ثم نقل إلى المشهد الحسيني بها مع الآثار المذكورة، و بصفة العلامة الشيخ بخيت في (الكلمات الحسان).

و كثير من الماكين يجترئون على تلطيخ بعض المصاحف القديمة بالدم ليظن أنه الذي كان بيد عثمان - رضي الله عنه - حينما قتل. و كم من مصاحف ملطخة بالدم في خزانات الكتب و الله ينتقم منهم.

و أما ما أرسله الملك الظاهر بيبرس إلى ملك المغول في الشمال في (وولجا) و ما والاها أثناء سعيه الموفق في إرشادهم إلى الإسلام فليس هو بالمصحف العثماني رغم ما شهر في البلاد، و إن كان من المصاحف القديمة المنسوخة في عهد الصحابة، لأن رسمه يخالف رسم مصحف عثمان الخاص في بعض الكلمات كما حققه العلامة الشهاب المرجاني في (وفيات الأسلاف و تحيات الأخلاف) بمعارضة رسمه برسم مصحف عثمان الخاص المدون في كتب الرسم كالرثية و غيرها. و يظهر أن مصحف بيبرس هو المصحف الذي كان محفوظا بجامع عبيد الله الأحرار السمرقندي بسمرقند بعد انقراض دولة المغول الشمالية، و حينما استولى الروس على سمرقند في القرن المنصرم

¹ مخطوط للشيخ عبدالقادر بدران.

² بفتح العين نسبة إلى طبقة الغور العسكرية بالقلعة التي تخرج منها، على ما حققه العلامة الكوثري.

نقلوا المصحف المذكور إلى خزانة قيصر روسيا، و لم يزل محفوظا بها إلى انقراض دولتهم. و يقال أنه أعيد إلى الجامع المذكور بسمرقند قبل نحو 15 (خمس عشرة) سنة بعد انقراض دولتهم، لكن جهلة المسلمين هناك أخذوا أوراقا كثيرة منه من مواضع متفرقة خفية باسم التبرك، ففقدوا بذلك على هذا المصحف الأثري العظيم القدر و لله في خلقة شيءون.

و قد تمكن بعض أهل الفضل من أخذ صورة شمسية من البقية الباقية، و لتلك المصاحف قيمتها الأثرية العظيمة و إن لم يكن إليها حاجة في معرفة الرسم لأنه مدون في كل طبقة كما ذكرنا.

و سعى قراء الصحابة المبعوثين إلى الأقطار النائية في تعليم القرآن و تحفيظه فوق كل تقدير.

و قد اكتظت كتب التاريخ المؤلفة في أخبار الصحابة و أبناء الأمصار و تراجم قراء البلاد بمساعيهم الحميدة في ذلك، و تجد مصداق ما ذكرناه في (تاريخ دمشق) لأبي زرعة الدمشقي و (فضائل القرآن) لابن الضريس و (تاريخ دمشق) لابن عساکر، و (طبقات القراء) للذهبي، و غيرها من الكتب المتداولة.

و لم يكن عدد المصاحف في البلاد الإسلامية في عهد الصحابة يقل عن مائة ألف مصحف بالنظر إلى سعة مساحة البلاد المفتوحة و عناية أهلها بتعليم القرآن الكريم، بل كان عمر الفاروق - رضي الله عنه - يفرض مرتبات من بيت مال المسلمين للذين يستظهرون كتاب الله الكريم إلى أن خشي أن يشتغل الناس بحفظ القرآن و يهملوا أمر التفقه فيه. و كان من الذين جمعوا بين التحفيظ و التفقيه ابن مسعود و ابن عباس - رضي الله عنهم أجمعين.

و الذي تخرجوا في القرآن و الفقه عند ابن مسعود بالكوفة كثرة بالغة، حتى الذين قاموا ضد بني أمية مع عبدالرحمن بن الأشعث من القراء فقط نحو أربعة آلاف قارئ هم خيار التابعين من تلاميذه و تلاميذ تلاميذه، و كان أبو موسى

الأشعري - رضي الله عنه - يقسم تلاميذه حلقة حلقة و يجعل لكل حلقة نقيباً يشرف عليهم ثم هو يشرف على الجميع تعليماً و تحفيظاً كل يوم من طلوع الشمس إلى الظهر في جامع البصرة، و يفعل مثل ذلك سواء بسواء أبو الدرداء - رضي الله عنه - في جامع دمشق كل يوم إلى أن توفي بالشام، و مناقبهم في التحفيظ و التفقيه لا تسعها العجالة.

هكذا كان شأنهم في تعليم القرآن و القراءات التي تعد أبعاض القرآن، و هي القراءات المتواترة تواتراً لا يتصور المزيد عليه في الطبقات كلها. و أما ما يروى بطريق الآحاد من القراءات المنسوبة إلى النبي صلى الله عليه و سلم أو إلى بعض الصحابة أو التابعين فليس من القرآن أصلاً، بل يدور أمره بين أن يكون تفسيراً سمع منهم في أثناء تعليمهم القرآن ثم دون في عداد القراءة، و بين أن يكون سهواً جرى على لسان التالي و ظنه السامع قراءة و لمثل ذلك أشار مالك بن أنس إلى نافع القارئ بألا يؤم القوم القوم؟ حينما استشاره في ذلك قائلاً له ما معناه: إنك بارع في القراءات فإذا سهوت في القراءة أثناء الصلاة ربما يظن بهذا السهو أنه قراءة مروية فيتلقى منك هذا السهو كقراءة. و تلك القراءات الشواذ دونها العلماء في كتب خاصة، منها الجاري مجرى التفسير، و منها السهو المحض.

و توجد قراءات تروى بأسانيد ملفقة كاذبة، و حقها أن لا تعد من القراءات بالمرّة، و الفرق بينها شأن العلماء الاختصاصيين بحجج ناهضة معلومة لأهلها. قال أبو عبيد في (فضائل القرآن) عند ذكر ما جمع في عهد عثمان تحت إشراف جمهرة الصحابة: (و هو الذي يحكم على من أنكر منه شيئاً بالحكم على المرتد من الاستتابة فإن أباي فالتقتل) ثم قال عند الكلام على الشواذ و الألفاظ الواردة بغير طريق التواتر: (فهذه الحروف و أشباه لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن، و قد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا روي عن كبار أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ثم صار في نفس القراءة فهو الآن أكثر من التفسير، و أقوى و أدنى ما

يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل، على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، و إنما يعرف ذلك العلماء) اهـ.

و ظاهر جدا كون ما يروى عن أمثال ابن مسعود و أبي بن كعب و ابن عباس - رضي الله عنهم - من الألفاظ المخالفة للمتواتر تفسيراً على الوجه الذي سبق بيانه.

و قد تواترت عن ابن مسعود قراءته بطريق أصحابه من أهل الكوفة، و قد تلقاها عاصم بن زر بن حبیش عنه - رضي الله عنه - و هي التي يرويها أبو بكر بن عياش عن عاصم، و تواترها البالغ مما لا يتناطح فيه، و ليس فيها تلك الألفاظ الشاذة. و من زعم أنه لم يكن في مصحفه الفاتحة و المعوذتين أو أنه كان يحك المعوذتين فكاذب قصداً أو واهم من غير قصد، و المعوذتان موجودتان في قراءة ابن مسعود المتواترة عنه بطريق أصحابه، و كذلك الفاتحة، و قراءته هي قراءة عاصم المتواترة التي يسمعها المسلمون في مشارق الأرض و مغاربها في كل حين و في كل الطبقات. و أنى يناهض خبر الآحاد الرواية المتواترة! على أن العامة يحفظون عن ظهر قلب الفاتحة و المعوذتين لصلواتهم و تعاويذهم في عهده، فلا مانع من أن يكون استغنى عن كتابتها لكونها غير مظنة للنسيان، و لا مانع أيضاً من أن يكون يحك اسم المعوذتين دون المسمى **على طريقته المعلومة في تجريد القرآن من أسماء السور** و عدد آياتها و أعشارها و غير ذلك مما لا يدخل فيه التنزيل. و قد أجاد ابن حزم الرد على تقولات المتقولين في هذا الصدد في كثير من مؤلفاته.

و العناية البالغة من الأمة باستظهار القرآن و حفظه من يوم النزول إلى اليوم و إلى قيام الساعة لا تحول دون واهم في لفظ و غلط غلط في كلمة؛ لأنه ليس في طبيعة البشر أن يكون جميع أفرادهم سواء في الحفظ و العلم و الفهم، لكن الأوهام و الأغلاط تدوب أمام ضبط الجماهير و حفظهم في كل طبقة، و يستأنس أهل العلم بألفاظ تروى في صدد

القراءة بتمييزهم بين ما هو من قبيل التفسير و بين ما هو سهو بحث، و بين ما هو خير صرف ظنه بعض مغفلي الرواة آية و بين ما هو ملفق محض، فيجعلون لكل منها حكمه الخاص به.

و نرى في المدة الأخيرة اهتماما خاصا لمستشرفي الغرب بنشر مؤلفات علماء الإسلام الأقدمين مما يتعلق بالقرآن الكريم و علوم من كتب القراءة و كتب الرسم و شواذ القراءات و كتب الطبقات، بل يواصلون سعيهم في ذلك و في نشر ما للأقدمين من المؤلفات في الحديث و الفقه و اللغة. إلى غير ذلك من المشرقيات. و مسعى أغليتهم ينم عن قصدهم ينم عن قصدهم لإحياء عهد الصليبيين بطريقة أخرى في الحملات الممثلة تعصبا و جهلا نحو النور الوضاء الذي أشرق من القرآن الكريم على هذه الكرة المظلمة حتى استنارت البصائر بذلك النور الوهاج. فدخل الناس في دين الله أفواجا، فتبدلت الأرض غير الأرض. و غاية هذا الفريق مكشوفة جدا مهما تظاهروا بمظهر البحث العلمي البرئ كذبا و زورا و خداعا.

و بتلك الإلمامة اليسيرة في تاريخ القرآن الكريم يظهر أن محاولتهم هذه ما هي إلا محاولة خائبة منكوسة، و أنهم لو ابتغوا نفقا في الأرض أو سلما في السماء ليأتوا بما له مساس بكتاب الله المنزل على حبيبه المرسل - صلوات الله عليه و على سائر الأنبياء - من قرب أو بعد لما وجدوا إلى ذلك أدنى سبيل.

و لو كان الأزهر الشريف صرف شطرا من عنايته لنشر أمثال تلك الكتب مباشرة أو إعادة نشرها مع تعليق ما يجب التعليق عليه لقطع السبل على الماكرين. و ما ذلك على الله بعزيز.

ما هي الأحرف السبعة؟

لم يسجل التاريخ لأمة من الأمم في العناية بكتابتها تعليماً و حفظاً، مثل ما سجل لهذه الأمة المحمدية من العناية البالغة بالقرآن الكريم، حفظاً و تحفيظاً، و دراسة و تدويناً لكل ما له به صلة من قرب أو بعد، مدى القرون من فجر الإسلام إلى اليوم و إلى ما شاء الله. و قد صدق الله وعده في حفظه حيث قال: [إنا نحن نزلنا الذكر و إنا له لحافظون] (الحجر: 9).

يستظهره الصغير و الكبير، و الناشيء و الكهل، في المدن و القرى و أصقاع الإسلام كلها بحيث إذا سها تال في كلمة منه أو حرف أو حركة في أبعد المواطن عن العواصم، يجد هناك من يرده إلى الصواب و يرشده إليه. و كان النبي صلى الله عليه و سلم في غاية الاهتمام بتحفيظ كل ما نزل من القرآن إثر نزوله، يحض الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - على تعلم القرآن و تعليمه قائلًا لهم: (خيركم من تعلم القرآن و علمه) و ما ورد في هذا الصدد من الأحاديث الصحيحة يعد بالعشرات.

و قد بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم مصعب بن عمير - رضي الله عنه - في العقبة الأولى إلى المدينة ليعلم الأوس و الخزرج القرآن قبل الهجرة، و نزل دار القراء بها و علمهم القرآن، و كانت صفة المسجد النبوي بعد الهجرة كدار للقراء يأوي إليها فقراء الصحابة ممن لا أهل لهم، يتدارسون القرآن و يتعلمونه ثم يعلمونه لأهل البلاد المفتوحة على تجدد الفتوح.

وكان جماعة من كبار الصحابة تفرغوا لتعليم الناس القرآن في المدينة المنورة بأمر النبي صلى الله عليه و سلم حتى امتلأت المدينة بالقراء. وكان لمعاذ بن جبل - رضي الله عنه - ثم لابن عباس رضي الله عنهما عناية عظيمة بتعلم القرآن و علومه لأناس لا يحصيهم العد في مكة المكرمة. وكان ابن مسعود - رضي الله عنه - قد علم القرآن و علومه لعدد عظيم من أهل الكوفة. و يبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد هؤلاء إلى نحو أربعة آلاف قارئ ما بين متلق منه مباشرة أو أخذ عنمن أخذ عنه، و أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - كان يصنع صنيعه أيضا بالبصرة.

و قد حدث الحافظ ابن الضريس أبو عبدالله محمد بن أيوب البجلي في كتابه (فضائل القرآن) عن مسلم بن إبراهيم عن قرّة عن أبي رجاء العطاردي البصري أنه قال: كان أبو موسى يطوف علينا في هذا المسجد - يعني مسجد البصرة - فيقعدنا حلقا حلقا يقرئنا القرآن اه، و كان أبو الدرداء - رضي الله عنه - يعلم القرآن في كل يوم بجامع دمشق من طلوع الشمس إلى الظهر، و يقسم المتعلمين عشرة عشرة و يعين لكل عشرة عريفا يعلمهم القرآن، و هو يشرف على الجميع يراجعونه إذا غلطوا في شيء كما في تاريخ دمشق لأبي زرعة الدمشقي و تاريخ ابن عساكر. و هكذا كان أصحابهم و أصحاب أصحابهم.

و ها هو الإمام ابن عامر - رضي الله عنه - أقدم القراء السبعة طبقة و كان له وحده بدمشق أربعمائة عريف يقومون بتعليم القرآن تحت إشرافه. و هو الإمام الذي يجترئ على قراءة مثله الشوكاني و القنوجي بدون وازع لهما مع خطورة الكلام على القراءة المتواترة. و في المجلد الثاني من (النشر الكبير) لابن الجزري بحث ممتع يردع أمثالهما من

الخاطئين أو المخطئين المتحاملين على القراءات المتواترة، كما توسعت في بيان ذلك في الأعداد (11 و 25 و 26 لسنة 1358 هـ)¹ من مجلة الإسلام.

و القراءات المروية بطريق التواتر مدى القرون منذ آخر عرضة عرض فيها القرآن على النبي صلى الله عليه و سلم في آخر رمضان من عمره الكريم هي أبعاض القرآن المروية بواسطة الأئمة السبعة بل العشرة تواترا، فيكون إنكار شيء من تلك القراءات في غاية الخطورة، إلا أن من القراءات المتواترة ما يعلم الجماهير تواتره بالضرورة، و منها ما يعلم تواتره حذاق القراء المتفرغون لعلوم القراءة فقط دون عامتهم، فإنكار شيء من القسم الأول يكون كفرا باتفاق، و أما إنكار شيء من القسم الثاني فإنما يعد كفرا عند إصرار المنكر على الإنكار بعد إقامة الحجة عليه².

و لولا هذا التحقيق لكان تطاول ابن جرير و الزمخشري على بعض القراءات السبعية المتواترة عند حذاق القراء خطرا جدا. و لم يكن ابن جرير تفرغ لعلوم القراءة و إنما كان اكتفى بكتاب أبي عبيد في اختلاف قراء الأمصار الخمسة فيسهو فيما لا يسهو فيه الحذاق المتفرغون لهذه العلوم، و أبو عبيد أيضا غير متفرغ لعلوم القراءة، بل مسعاه موزع على علوم شتى، على أنه أول من ألف في اختلاف القراء فيعذر هذا و ذاك في السهو؛ لكن من يتابعهما بعد وضوح الحجة لا يكون معذورا أصلا.

و ما في (التيسير) لأبي عمرو الداني، و (حز الأمانى) للشاطبي من قراءات الأئمة السبعة كلها متواترة إلا في مواضع يسيرة بينها أهل الصناعة، و كذا القراءات الثلاث المكلمة للعشر كما في (منجد المقرئين) و (النشر) الكبير، و في (المنجد) بسط ما يحصل به تواتر العشر في كل طبقة مع أنه لم يستوف سرد قراء العشر في كل طبقة.

¹ أي مقالة (مصاحف الأمصار) و قد تقدمت، و مقالة (مولد خاتم رسل الله عليه أزكى الصلوات) و ستأتي.

² يكرر المؤلف بعض المباحث المهمة لأنها نشرت في مقالات متباعدة الزمن، و لما طبعناها مجموعة لم نر من الأمانة تغيير شئ فيها.

و اختلاف هؤلاء القراء فيما وقع الاختيار عليه في نظر كل منهم بعد اعترافهم بتواتر قراءات الآخرين و تجويز القراءة بها، سواء اعتبرناها وجوه قراءة واحدة أم اعتبرناها هي الأحرف السبعة محفوظة مدى الدهر، و الأول رأي القائلين بأن الأحرف السبعة كانت في مبدأ الأمر، ثم نسخت بالعرضة الأخيرة في عهد النبي صلى الله عليه و سلم فلم يبق إلا حرف واحد، و رأي القائلين بأن عثمان - رضي الله عنه - جمع الناس على حرف واحد و منع من الستة الباقية لمصلحة، و إليه نحا ابن جرير و تهيبه أناس فتابعوه، و لكن هذا رأي خطير قام ابن حزم بأشد النكير عليه في (الفصل) و في (الأحكام)، و له الحق في ذلك، و الثاني رأي القائلين بأنها هي الأحرف السبعة المحفوظة كما هي في العرضة الأخيرة، و في جمع أبي بكر و جمع عثمان - رضي الله عنهما - بجمع الصحابة القراءات المختلفة في الخط فيما أمكن جمعه بالخط لعدم وجود الشكل و النقط و الألفات المتوسطة في خطهم - رضوان الله عليهم أجمعين - و بتوزيعهم ما هو من قبيل زيادة حرف أو نقصه على المصاحف في جمع عثمان، و على الهامش في جمع أبي بكر كما يظهر من (المقنع) و من شروح الرائية المعروفة و إليه ذهب الجمهور و معهم ابن حزم و ابن جبارة و الجعبري و غيرهم، و لا يتسع المقام لبسط أقوالهم في ذلك.

و قد تواترت الأحاديث في إنزال القرآن على سبعة أحرف، لكن اختلفوا في تفسيرها إلى نحو أربعين قولاً، لا تعويل على أقل قليل منها، و الواقع أن القرآن الكريم كان ينزل معظمه على لغة قريش على حرف واحد إلى أن فتحت مكة و بدأ الناس يدخلون في دين الله أفواجا، و أخذت وفود القبائل العربية المختلفة تتوافد، فأذن الله سبحانه على لسان نبيه أن يقرءوه على لغاتهم و لهجاتهم، تيسيرا لهم لصعوبة تحولهم من لغتهم إلى لغة النبي صلى الله عليه و سلم بمرة واحدة، كما يدل على ذلك حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - عند البخاري و مسلم و الترمذي و غيرهم.

قال الطحاوي في (مشكل الآثار): إنما كانت السبعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم، فوسع لهم في اختلاط الألفاظ إذا كان المعنى متفقاً، فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتب، و عادت لغاتهم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقدروا بذلك على تحفظ ألفاظه، فلم يسعهم حينئذ أن يقرءوا بخلافها اهـ. قال القرطبي: قال ابن عبد البر: فبان بهذا أن تلك السبعة الأحرف إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف، و عاد ما يقرأ به القرآن على حرف واحد. اهـ.

و قد أطل الطحاوي النفس في مشكل الآثار في الجزء الرابع منه (181 – 194) في تمحيص هذا البحث بما لا تجد مثله في كتاب سواه و من جملة ما يقول فيه بعد أن أخرج حديث (ما لم تختم عذاباً برحمة أو رحمة بعذاب)؛ فكان في هذا الحديث ما قد دل على السبعة الأحرف هي التي ذكرنا، و أنها مما لا تختلف معانيها و إن اختلفت الألفاظ التي يلفظ بها، و أن ذلك توسعة من الله تعالى عليهم لضرورتهم إلى ذلك و حاجتهم إليه، و إن كان الذي نزل على النبي صلى الله عليه و سلم إنما نزل بألفاظ واحدة اهـ.

و قال الإمام الشافعي – رضي الله عنه – في (اختلاف الحديث) عند كلامه في اختلاف ألفاظ التشهد في الصلاة: (و قد اختلف بعض أصحاب النبي في بعض لفظ القرآن عند رسول الله و لم يختلفوا في معناه فأقرهم و قال: (هكذا أنزل على سبعة أحرف فأقرءوا ما تيسر منه) فما سوى القرآن من الذكر أولى أن يتسع هذا فيه إذا لم يختلف المعنى.

و قال السخاوي في شرح ألفية العراقي (ص 277) في بحث رواية الحديث بالمعنى (قال الشافعي: إذا كان الله برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف، معرفة منه بأن الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته، و إن اختلف لفظهم فيه، ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى، كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف ما لم يحل معناه) اهـ.

و سبقه لنحوه يحيى بن سعيد القطان فإنه قال: القرآن أعظم من الحديث و رخص أن تقرأه على سبعة أحرف. و أسند الخطيب في الكفاية (210) إلى يحيى بن سعيد أنه قال: أخاف أن يضيق على الناس تتبع الألفاظ لأن القرآن أعظم حرمة، و وسع أن يقرأ على وجوه إذا كان المعنى واحداً اهـ.

و في فتح الباري عند شرح حديث عمر و هشام¹ بن حكيم في اختلافهما في قراءة سورة الفرقان و قول النبي صلى الله عليه و سلم: (إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فافرقوا ما تيسر منه) أي المنزل. و فيه إشارة إلى الحكمة في التعدد المذكور، و أنه للتيسير على القارئ. و هذا يقوي قول من قال: المراد بالأحرف تأدية المعنى باللفظ المرادف و لو كان من لغة واحدة لأن لغة هشام بلسان قريش، و كذلك عمر، و مع ذلك فقد اختلفت قراءتهما. نبه على ذلك ابن عبد البر، و نقل عن أكثر أهل العلم أن هذا هو المراد بالأحرف السبعة.

و ذهب أبو عبيد و آخرون إلى أن المراد اختلاف اللغات و هو اختيار ابن عطية، يعنون أفصحها، و قد أنزل أولاً بلسان قريش ثم سهل على الأمة أن يقرءوه بغير لسان قريش، و ذلك بعد أن كثر دخول العرب في الإسلام فقد ثبت أن ورود التخفيف بذلك بعد الفتح.

و حاصل ما ذهب إليه هؤلاء أن معنى قوله: (أنزل القرآن على سبعة أحرف) أي أنزل موسعا على القارئ أن يقرأه على سبعة أوجه، أي يقرأ بأي حرف أراد منها على البدل من صاحبه، كأنه قال أنزل على هذا الشرط أو على هذه التوسعة، و ذلك لتسهيل قراءته إذ لو أخذوا بأن يقرءوه على حرف واحد لشق عليهم، ثم ذكر ابن حجر ما قاله ابن قتيبة في مشكل القرآن من أن الهذلي يقرأ (حتى حين). و الأسدي يقرأ (تعلمون) بكسر التاء، و التميمي يهمز، و القرشي لا

¹ من مسلمة يوم فتح مكة، و وقع تظير ذلك لجماعة من الصحابة، راجع فتح الباري (9 / 21) (ز).

يهمز. ثم قال: و لو أراد كل فريق منهم أن يزول عن لغته و ما جرى عليه لسانه طفلا و ناشيء و كهلا لشق عليه غاية المشقة، فيسر عليهم ذلك بمنه. و لو كان المراد أن كل كلمة منه تقرأ على سبعة أوجه لقال مثلا: أنزل القرآن على سبعة أحرف، و إنما المراد أن يأتي في الكلمة وجه أو وجهان أو ثلاثة أو أكثر إلى سبعة. و قال ابن عبد البر: أنكر أكثر أهل العلم أن يكون معنى الأحرف اللغات لما تقدم من اختلاف هشام و عمر و لغتهما واحدة، و قالوا إنما المعنى سبعة أوجه من المعاني المتفق بالألفاظ المختلفة نحو أقبل و تعال و هلم اه.

و لاحظ ابن حجر أن الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي أي أن كل أحد يغير الكلمة بمرادفها في لغته بل المراعى في ذلك السماع من النبي صلى الله عليه و سلم، و يشير إلى ذلك قول كل من عمر و هشام في حديث الباب: أقراني النبي صلى الله عليه و سلم.

ثم قال: لكن ثبت عن غير واحد من الصحابة أنه كان يقرأ بالمرادف و لو لم يكن مسموعا له اه. إلى آخر ما توسع به في (9 - 22).

فيتخلص من ذلك أن القراءات السبع المدونة في التيسير و الشاطبية قراءات متواترة تعد أبعاض القرآن إلا في بعض مواضع نبه عليها أهل الشأن و أن إقامة المرادف مقام اللفظ المنزل كانت لضرورة وقتية نسخت في عهد المصطفى صلى الله عليه و سلم بالعرضة الأخيرة المعروفة، و أن القراءات المتواترة إلى اليوم إما وجوه حرف واحد، و الستة - من أمثال تعال أقبل - نسخت في عهد المصطفى صلوات الله و سلامه عليه، أو هي الأحرف السبعة بعينها محفوظة كما هي في العرضة الأخيرة، المعروفة بالجمع النبوي، و في جمع أبي بكر - رضي الله عنه - و في جمع عثمان - رضي الله عنه - الذي هو عبارة عن تكثير عدد المصاحف بالنسخ عن صحف أبي بكر لتوزيعها على أمصار

المسلمين، حتى اشتغلوا بنسخ المصاحف خمس سنين متوالية، شكر الله فضلهم، و أعظم أجرهم. فيكون الخلاف

في التسمية لا في تواتر القراءات المتوارثة مدى الدهر طبقة فطبقة، فإنه لا خلاف في أنها متواترة، و أنها أبعاض القرآن كما سبق.

و لعل في هذا القدر كفاية في هذا البحث المتشعب، و لا تسع المجالات بسط القول في ذلك بأكثر من هذا، و الله سبحانه ولي التسديد.

بدعة الصوتية حول القرآن

يوجد بين البشر من يرضى لنفسه أن يقول: إن القرآن كلام الله بحرف و صوت و مع ذلك فهو غير مخلوق. و في هؤلاء يقول أبو بكر الباقلاني في (النقض الكبير): من زعم أن السين من بسم الله بعد الباء، و الميم بعد السين الواقعة بعد الباء لا أول له، فقد خرج عن المعقول و جحد الضرورة، و أنكر البديهة، فإن اعترف بوقوع شيء بعد شيء فقد اعترف بأوليته، فإذا ادعى أنه لا أول له فقد سقطت حاجته و تعين لحوقه بالسفسطة. و كيف يرجى أن يرشد بالدليل من يتوقع في جحد الضروري اهـ. راجع (الشامل) لإمام الحرمين، و (نجم المهتدي) لابن المعلم القرشي.

و قال الحلبي في (شعب الإيمان): و من زعم أن حركة شفثيه أو صوته أو كتابته بيده في الورقة هو عين كلام الله القائم بذاته، فقد زعم أن صفة الله قد حلت بذاته، و مست جوارحه، و سكنت قلبه، و أي فرق بين من يقول هذا و بين من يزعم من النصارى أن الكلمة اتحدت بعيسى عليه الصلاة و السلام! اهـ.

و بعد إحاطة القارئ علما بهذا و ذاك لينظر قول الموفق بن قدامة صاحب المغني – الذي يقول عنه ابن تيمية إنه ما حل دمشق مثله بعد الأوزاعي – في مناظرته مع بعض الأشاعرة في صدد نفي الكلام النفسي، المسجلة في المجموعة المحفوظة تحت رقم 116 بظاهرة دمشق: (قال أهل الحق: القرآن كلام الله غير مخلوق. و قالت المعتزلة: هو مخلوق. و لم يكن اختلافهم إلا في هذا الموجود دون ما في نفس الباري مما لا ندري ما هو و لا نعرفه اهـ.). و له أيضا (الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم) و فيه عجائب. فيكون اعتراف في أول خطوة أن الحق بيد

المعتزلة و هو لا يشعر، فإذا كان الحال الموفق هكذا فماذا يكون حال من دونه؟! نسأل الله الصون. و قد أجاد الألويسي المفسر الرد عليه و على إخوانه من نفاة الكلام النفسي في مقدمة تفسيره، فنستغني عن الإفاضة فيه هنا.

و الواقع أن القرآن في اللوح و في لسان جبريل عليه السلام و في لسان النبي صلى الله عليه و سلم، و ألسنة سائر التالين و قلوبهم و ألواحهم مخلوق حادث محدث ضرورة. و من ينكر ذلك يكون مسفسطا ساقطا من مرتبة الخطاب، و إنما القديم هو المعنى القائم بالله سبحانه بمعنى الكلام النفسي في علم الله جل شأنه في نظر أحمد بن حنبل و ابن حزم. و قد صح عن أحمد قوله في المناظرة: (القرآن من علم الله غير مخلوق ...) أو بمعنى صفة الكلام القائمة بالله سبحانه كقيام صفات العلم و القدرة و نحوهما به جل شأنه على تقدير ثبوت إطلاق القرآن عليها، فدلالة القرآن على المعنى القائم بالله بالاعتبار الأول دلالة اللفظ على مدلوله الوضعي، و يشمل وجوده العلمي اللفظ و المعنى في آن واحد، لأن كليهما في علم الله، و دلالاته على الصفة القائمة به سبحانه بالاعتبار الثاني تكون دلالة عقلية كما لا يخفى. فقولهم: (القرآن مكتوب في مصاحفنا، محفوظ في قلوبنا، مقروء بألسنتنا، مسموع بأذاننا) من وصف المدلول باسم الدال مجازا كما نص على ذلك السعد العلامة في شرح المقاصد، بل قال في شرح النسفية عند شرح قول النسفي (غير حال فيها): أي من ذلك ليس حالا في المصاحف و لا في القلوب و الألسنة و الآذان، بل هو معنى قديم قائم بذات الله تعالى، يلفظ و يسمع بالنظم الدال عليه، و يحفظ بالنظم المخيل، و يكتب بنقوش و صور و أشكال موضوعة للحروف الدالة عليه كما يقال: النار جوهر محرق. يذكر باللفظ، و يكتب بالقلم، و لا يلزم منه كون حقيقة النار صوتا و حرفا اه.

ثم توسع في بيان الوجودات في الأعيان و الأذهان و العبارات و الكتابات مما يعد من مبادئ معارف المشتغلين بهذا العلم.

و بهذا تتبين قيمة شهادة ابن تيمية في حق العلماء، و ليس عندي سوى ألفاظ مرصوصة لا إفادة تحتها في بحوثه الشاذة كلها، و غير المفيد لا يعد كلاما، و لم يصح في نسبة الصوت إلى الله حديث.

و قد أفاض الحافظ أبو الحسن المقدسي شيخ المنذري في رسالة خاصة في تبيين بطلان الروايات في ذلك زيادة على ما يوجبه الدليل العقلي القاضي بتنزيه الله عن حلول الحوادث فيه سبحانه، و إن أجاز ذلك الشيخ الحراني¹ تبعا لابن ملكا اليهودي الفيلسوف المتمسلم، حتى اجترأ على أن يزعم أن اللفظ حادث شخصا، قديم نوعا. يعني أن اللفظ صادر منه تعالى بالحرف و الصوت فيكون حادثا حتما، لكن ما من لفظ إلا و قبله لفظ صدر منه إلى ما لا أول له فيكون قديما بالنوع، و يكون قدمه بهذا الاعتبار في نظر هذا المخرف، تعالى الله عن إفك الأفاكين. و لم يدر المسكين بطلان القول بحلول الحوادث في الله جل شأنه و أن القول بحوادث لا أول لها هذيان، لأن الحركة انتقال من حالة إلى حالة، فهي تقتضي بحسب ماهيتها كونها مسبوقة بالغير، و الأزل ينافي كونه مسبوقا بالغير، فوجب أن يكون الجمع بينهما محالا: و لأنه لا وجود للنوع إلا في ضمن أفراده، فادعاء قدم النوع من الاعتراف بحدوث الأفراد يكون ظاهر البطلان. و قد أجاد الرد عليه العلامة قاسم في كلامه على المسايرة.

و فتاوى أهل العلم في الرد على الصوتية مسرودة في تكملة الرد على نونية ابن القيم. راجع السيف الصقيل (ص 41 - 64).

و نص فتيا العزب بن عبدالسلام: القرآن كلام الله صفة من صفاته، قديم بقدمه، ليس بحروف و لا أصوات. و من زعم أن الوصف القديم هو عين أصوات القارئ، و كتابة الكتابيين، فقد أُلحد في الدين و خالف إجماع المسلمين،

¹ يعني ابن تيمية. و في مقالة (من عبر التاريخ) الآتية كلمة أوسع من هذه.

بل إجماع العقلاء من غير أهل الدين، و لا يحل للعلماء كتمان الحق، و ترك البدع سارية في المسلمين، و يجب على ولاة الأمر إعانة العلماء المنزهين الموحدين، و قمع المبتدعة المشبهين المجسمين. و من زعم أن المعجزة قديمة فقد جهل حقيقتها. و لا يحل لولاة الأمور تمكين أمثال هؤلاء من إفساد عقائد المسلمين، و يجب عليهم أن يلزموهم بتصحيح عقائدهم بمباحثة العلماء المعتبرين، فإن لم يفعلوا ألجئوا إلى ذلك بالحبس و الضرب و التعزير، و الله أعلم. كتبه عبدالعزيز بن عبدالسلام.

و وجوب صون المجتمع الإسلامي من إفساد مفسد لعقيدتهم سيما في مساجدهم أمر لا يخص بلدا و لا زمنا. ألهمنا الله رشدنا. و تخيل حلول كلام الله في تلاوة التالي في كلام السالمية تخيل مبرسم.

و قد هفا ابن قتيبة هفوة باردة في كتابه (الاختلاف في اللفظ) في فلسفته بشأن اللفظ المسموع فرددنا عليه ردا واضحا مكشوفاً، فلو علم أن أسماء الكتب من قبيل أعلام الأجناس، فيتناول اسم (أدب الكاتب) له مثلا ما تخيله هو في ذهنه أو كتبه بيده أو أملاه على مستمليه من ألفاظه و عباراته و ألفاظ سائر القراء لكتابه، لعلم أن القرآن يشمل ما في اللوح و ما في لسان جبريل عليه السلام، و لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم، و السنة سائر التالين، و أن الكل محدث مخلوق سوى ما قام بالله قياما علميا أو قيام صفة كما سبق، فيكون تصور تلقي القرآن من الله بحرف و صوت من فيه زيغا مبينا.

و قد كذب من عزا إلى أحمد بن حنبل أنه قال: [و كلم الله موسى تكليما] (النساء: 163): من فيه و ناوله التوراة من يده إلى يده، كما نقله عبدالقادر بدران المسكين في كتابه (المدخل) إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل رواية بطريق الاضطخري عنه (ص 30)، و تلك الرواية موجودة أيضا في (طبقات الحنابلة) للقاضي أبي الحسين بن أبي

يعلى في ترجمة الاصطخري¹. لكن المفروض أن يتورع مثل ابن بدران في مثل هذا العصر أن ينقل مثل ذلك بدون تزييفه. و ترى هكذا الأمر أخطر مما يتصور، ألهمنا الله السهر على معتقد جماعة المسلمين، و جنبنا مسايرة المبطلين.

¹ في (اللباب): بكسر الألف و سكون الصاد و فتح الطاء.

كعب الأحبار و الإسرائيليات

رغب بعض أفاضل أهل العلم في بعض الأقطار الشقيقة في أن أدلي بدلوي في الجواب عن السؤال الآتي، فأبدت ما عندي في هذا الموضوع و سقت هنا نص السؤال و جوابي عنه، و إليكم نص السؤال:

ماذا كان تأثير كعب الأحبار (اليهودي - المسلم) على أفكار و تقاليد الإسلام بما يخص الجنة و النار، كما أتت

بقصة الإسراء و المعراج لمولانا ابن العباس المتداولة بين الشعب و المثبته بالتفسير الحديث - الجزء الثاني؟

و جوابي عنه: لم يبين السائل مراده بالتفسير الحديث، و لا أوضح القصة المتداولة بين الشعب (...). ليتمكن

التحدث عنهما بجلاء، فإن كان يريد بالقصة تلك القصة الطويلة التي يسردها ابن جرير و غيره في تفسير سورة

الإسراء فليس في أسانيدها كعب و لا ابن عباس، بل فيها أبو جعفر عيسى بن ماهان الرازي المعروف بسوء الحفظ،

و أبو هارون عمارة بن جوين العبدي، و خالد بن يزيد بن أبي مالك المتهمان بالكذب، فلا تقوم بروايتهم الحجة و لا

سيما في مثل تلك القصة الطويلة، و ليس لتلك القصة صلة بكعب من قرب و لا بعد، على أن الجنة و النار مما

أهمل ذكره في أسفار التوراة الموجودة اليوم عند اليهود حتى عد ذلك من أبرز الأدلة على التحريف في التوراة،

لخلوها من اخص ما يدعو إليه رسل الله من الإيمان بالبعث بعد الموت، فلا يتصور أن يلهج كعب بنقل قصة في

الجنة و النار عن كتب اليهود، بل في التلمود نص على التناسخ المناقض لدعوة رسل الله عليهم الصلاة و السلام. و

أما كلام ابن عباس - رضي الله عنهما - مع كعب في رؤية الله ليلة المعراج فقد أخرجه الترمذي في جامعه في تفسير

سورة النجم لكن بسند فيه مجالد بن سعيد و هو سيئ الحفظ مختلط، و لفظ الشعبي فيه لفظ لا يفيد الاتصال، و

يعارضه أحاديث صحيحة.

و كعب هذا يقال له: كعب الأخبار، و كعب الحبر، و هو ابن ماتع الحميري، كان من أخبار اليهود و من أوسعهم اطلاعا على كتبهم، و كان من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية و الإسلام، لأنه ولد في اليمن و أقام بها إلى أن هاجر و أسلم سنة اثنتي عشرة في زمن عمر - رضي الله عنه - و ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام، و قال: كان على دين اليهود فأسلم و قدم المدينة، ثم خرج إلى الشام فسكن حمص حتى توفي بها سنة اثنتين و ثلاثين في خلافة عثمان اهـ. و فيها أرخه غير واحد.

و قال ابن حبان في الثقات إنه مات سنة أربع و ثلاثين و قيل: سنة اثنتين و ثلاثين و قد بلغ مائة و أربع سنين اهـ. و قد ذكر ابن سعد بطريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب أن العباس قال لكعب: ما منعك أن تسلم في عهد النبي صلى الله عليه و آله و سلم و أبي بكر حتى أسلمت في خلافة عمر؟ قال: إن أبي كان كتب لي كتابا من التوراة فقال: اعمل بهذا، و ختم على سائر كتبه، و أخذ علي بحق الوالد على الولد أن لا أفض الختم عنها، فلما رأيت ظهور الإسلام قلت: لعل أبي غيب علي علما ففتحتها فإذا صفة محمد و أمته فجئت الآن مسلما اهـ.

و في سند هذا الخبر حماد بن سلمة و هو مختلط تحاماه البخاري و تحاماه مسلم أيضا، لكن في غير روايته عن ثابت لبقائها في ذهنه كما هي بعد الاختلاط في نقده، و فيه أيضا علي بن زيد بن جدعان ضعفه غير واحد.

و الجمهور على توثيق كعب، و لذا لا تجد له ذكرا في كتب الضعفاء و المتروكين، و قد ذكره الذهبي في طبقات الحفاظ و ترجم له ترجمة قصيرة، و توسع ابن عساكر في ترجمته في تاريخ دمشق، و أطال أبو نعيم في الحلية الكلام في أخباره و عظاته و مجالسه و تخويفه لعمر و ذكره للجنة و النار بإطالة بسند فيه فرات بن السائب من غير ذكر مصدره، و ترجم له ابن حجر في (الإصابة) و (تهذيب التهذيب)، و قد اتفقت كلمة نقاد الحديث على توثيقه، لكن

البخاري روى في كتاب (الاعتصام) من صحيحه عن معاوية أنه ذكر كعبا و قال: كنا نبلو عليه الكذب اهـ. و يروى في (الإصابة) تكذيبه عن حذيفة. و كذا ابن عباس نسبة إلى الكذب.

و قال علي القاري في الموضوعات الكبرى (ص 100) من الطبعة الهندية: لما أراد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - أن يبني المسجد الأقصى استشار الناس هل يجعله أمام الصخرة أم خلفها؟ فقال له كعب: يا أمير المؤمنين ابنه خلف الصخرة. فقال: يا ابن اليهودية خالطتك يهودية، بل أبنيه أمام الصخرة حتى لا يستقبلها المصلون. فبناه حيث هو اليوم اهـ.

هكذا حال عمر دون تمكين كعب من أن يصلى إلى قبلة اليهود في مسجد المسلمين.

و قد استبطن كعب اتهام عمر إياه حتى رئي اتصاله بالمتآمرين في اغتياله - رضي الله عنه - مع سبق إنذار منه لعمر بأنه سيقتل، متظاهرا بالنقل عن كتب أهل الكتاب، و ما لعمر و لكتب أهل الكتاب؟! فلو كان الشرع الإسلامي يبيح أخذ المتهم بالظنة لكان للقضاء الشرعي شأن مع كعب في قضية قتل عمر - رضي الله عنه - و من المعروف في التاريخ حمل أبي ذر إلى المدينة من دمشق بشكوى معاوية، و رد كعب في مجلس عثمان على أبي ذر في رأيه في المنع من اقتناء المال و قول أبي ذر لكعب: يا ابن اليهودية ليست هذه من مسائلك، و من الثابت أيضا منع عوف بن مالك كعبا من أن يقص إلى أن سمح له بذلك معاوية.

فتبين من تلك النبذ أن عمر و حذيفة و أبا ذر و ابن عباس و عوف بن مالك و معاوية ما كانوا يأتونون كعبا ائتمانا كاملا مع رواية ابن عمر و ابن عباس و أبي هريرة عن كعب بعض روايات، بالنظر إلى أن الأخبار الإسرائيلية تتبع القاعدة القاضية بتصديق ما صدقه الشرع الإسلامي، و تكذيب ما كذبه و التوقف فيما سوى ذلك، لحديث البخاري

(لا تصدقوا أهل الكتاب و لا تكذبوهم و قولوا آمنا بالله و ما أنزل إلينا و ما أنزل .. إليكم و إلها و إلهكم واحد و نحن له مسلمون).

و هذا منهج سديد لا تخشى معه عائلة الإسرائيليات لأن من ذكرها إنما ذكرها على أنها إسرائيلييات خاضعة لذلك المعيار الصادق العيار؛ فإذن لا كعب و لا غيره من رواة الإسرائيليات أثروا و لا يستطيعون أن يؤثروا على أفكار الإسلام و عقائد الإسلام و تقاليد المسلمين أصلا ما دامت رواياتهم تعرض على ذلك المحك الدقيق؛ و لذا ترى كثيرا من المفسرين دونوا ما يظنون به أن له نفعا لتبيين بعض النواحي في أنباء القرآن الحكيم من معارف عصرهم المتوارثة من اليهود و غيرهم، تاركين أمر غربلتها لمن بعدهم من النقاد، حرصا على إيصال تلك المعارف إلى من بعدهم؛ لاحتمال أن يكون فيها بعض فائدة في إيضاح بعض ما أجمل من الأنباء في الكتاب الكريم، لا لتكون تلك الروايات حقائق في نظر المسلمين يراد بها اعتقاد صحتها و الأخذ بها على علاقتها بدون تمحيص. فلا تشريب على من دون الإسرائيليات ما دام قصده هكذا.

و قد اعتذر سليمان بن عبدالقوي الطوفي عن المفسرين في ملء تفاسيرهم بالإسرائيليات بحمل قصدهم على ذلك في كتابه (الإكسير في قواعد التفسير)، المحفوظ في مكتبة قرا حسام الدين في الآستانة، و ضرب لذلك مثلا بصنيع رواة الحديث حيث عنوا بادئ بدء بجمع الروايات كلها تاركين أمر التمييز بين صحاحها و ضعافها لمن بعدهم من النقاد، و هذا اعتذار وجيه.

و صفوة القول أنه لا ينخدع بالإسرائيليات الباطلة إلا من تعود أن يأخذ عن كل من هب و دب من غير رجوع إلى أهل العلم في البحوث المتشعبة، على أن كثيرا من أهل العلم قاموا بما يصون المجتمع من الأخبار الزائفة فجردوا التفسير من الإسرائيليات الباطلة كما فعل ذلك عبدالحق بن عطية في تفسيره المسمى (بالمحرر الوجيز في تفسير كتاب الله

العزيم)، فلا يكون للإسرائيليات و سائر الخرافات تأثير سيء إلا على بعض العامة و بعض المتعالين الذين يرون أنفسهم في غنية عن الرجوع إلى العلماء و إلى المصادر المتخيرة حتى في المهمات، و الله ولي التسيدي.

حول حديثين في حديث من أحاديث رمضان

في أحد أعداد جريدة الأهرام في أوائل شهر الصيام المبارك المنصرم، مقال فيه تحت عنوان (حديث رمضان: (إياكم و خضراء الدمن) حديثان عن رسول الله صلى الله عليه و سلم لو عرفهما المصريون و عملوا بهما لضمنوا أمورا أربعة ... و هذان الحديثان هما (تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس) و (إياكم و خضراء الدمن) - و هي المرأة الحسناء في المنبت السوء - يبين الرسول في هذين الحديثين... لهذا كله ألح في أن يعلم المصريون هذين الحديثين، و يعملوا بهما).

و لو كان الحديثان من صحيح البخاري و مسلم لما ألح على الأخذ بهما بأكثر من هذا الإلحاح، فإذن هما حجتان عن الأستاذ صاحب المقال بحيث ينحي باللائمة على العامة باعتبار أنهم يجهلونهما، و لست أدري أتجهلها العامة أم لا؟ و لكن الذي أدري أن الخاصة يعلمون منذ قديم أنهما غير ثابتين عن النبي صلى الله عليه و سلم فضلا عن أن يكونا في مقام الحجة. ثم رأينا في أحد أعداد الأهرام كلمة لبعض أهل العلم يقول فيها: إنهما موضوعان. فقام الأستاذ صاحب المقال بالجواب عن هذا الاعتراض قائلا: (إن أول هذين الحديثين، و هو (إياكم و خضراء الدمن) قد رواه الدارقطني في (الأفراد) و الرامهرمزي، و العسكري في (الأمثال) و ابن عدي في (الكامل) و القضاعي في (مسند الشهاب) و الخطيب في (إيضاح الملبس) (هكذا) و الديلمي في حديث الواقدي ... عن أبي سعيد، و ذكره السخاوي، و قال القاري: لا يكون موضوعا سواء كان موقوفا أو مرفوعا. أما الحديث الثاني فقد روي بطرق مختلفة: رواه ابن ماجة و الدارقطني و الحاكم و البيهقي عن عائشة مرفوعا. و قد روي (تخيروا لنطفكم و لا تضعوها في غير

الأكفاء) و إذا كان قد قال فيه ابن الصلاح: له أسانيد فيها مقال فقد صححه الحاكم. و بالجملة لم يقل فيهما أحد إنهما موضوعان فيما علمت).

هكذا ينقل البحث في الحديثين من قمة مقام الاحتجاج بهما إلى حضيض: هل هما موضوعان؟ ثم رأينا أخيرا في أحد أعداد الأهرام نفي الاعتراض ممن نشر باسمه. فوقع البحث في وضع غريب. فوجب صون الجمهور من الاعتراض بالباطل بتمحيص هذا الموضوع و إعادة الحق إلى نصابه. فأقول مستعينا بالله سبحانه:

إن صنيع صاحب المقال في الحديثين ما هو إلا وهلة منه في المرحلتين: مرحلة الاحتجاج بهما، و مرحلة قيامه بدفع الاعتراض. أما الخطأ في المرحلة الأولى فإن حديث (إياكم و خضراء الدمن) انفرد براويته مرفوعا محمد بن عمر الواقدي. و هو غير مرضي عند جمهور النقاد، حتى عدّه ابن المديني - شيخ البخاري - من الوضاعين، و لذا قال الدارقطني في أفرادهِ: لا يصح من وجه. و حديث (تخيروا لنطفكم) في سنده الحارث بن عمران الجعفري عند الحاكم و البيهقي و ابن ماجة و غيرهم. و هو كان يضع على الثقات في نقد ابن حبان. و لذا قال الحافظ أبو حاتم الرازي عن هذا الحديث: لا أصل له. و في لفظ: باطل. و ساقه البيهقي في عداد ما لا تقوم به الحجة. و رد الذهبي على الحاكم قائلا: في سنده الحارث بن عمران و هو متهم. يعني بالكذب. و من المعروف أن سنن ابن ماجة فيه أحاديث لا تقوم بها حجة. و في سنده هذا الشخص بعينه.

و أما الخطأ في المرحلة الثانية فإنه حذف في نقله من مصدره ما يكشف عن الحديثين و يمنع الاحتجاج بهما، مع أن أول ما يجب على العالم الأمانة في النقل، و مصدره الوحيد هو (كشف الخفاء) للعجلوني المتوفى سنة 1162 هـ بدليل ذكره (إيضاح الملبس) للخطيب باسم (إيضاح الملبس) كما وقع فيه غلطا.

فمن ذلك قول العجلوني (1 - 272) في حديث خضراء الدمن قال (ابن عدي: تفرد به الواقدي.. و قال

الدارقطني: لا يصح من وجه. و قال القاري: لا يكون موضوعا سواء كان موقوفا أو مرفوعا، و ذكره صاحب (تحفة العروس) عن عمر موقوفا. مع أن هذا مبنى كلام القاري في روايته موقوفا. و أما مستنده في كلام في المرفوع فيظهر من تمام كلامه، و هو: (و قال السيوطي رواه الديلمي عن أبي سعيد).

قلت: لا يكون موضوعا سواء كان موقوفا أو مرفوعا، و ذكره صاحب (تحفة العروس) عن عمر موقوفا، و قد حذف العجلوني صدر هذا الكلام اختصارا لكن أخل من جهة تعميمه منشأ غلط القاري، و هو أنه لما رأى السيوطي يقول في (الدرر المنشرة) (ص 112) - هامش (الفتاوى الحديثية) - (إياكم و خضراء الدمن) أخرجه الديلمي عن أبي سعيد. ظن أنه بغير طريق الواقدي فيكون الواقدي لم ينفرد به مع أن سند الديلمي بطريق الواقدي نفسه كما يظهر من (المقاصد الحسنة) للسخاوي (ص 65).

و القارئ لم يطلع على (المقاصد الحسنة) و إنما ينقل ما فيه من ملخصه لابن البديع.

و أما مصدر الموقوف على عمر - رضي الله عنه - فهو كتاب (تحفة العروس و نزهة النفوس) للأديب أبي عبيدالله محمد بن أحمد التجاني و هو من كتب إليه فلا يكون مستندا لمثل هذا البحث، فلا يكون صنيع القارئ في الشقين إلا مخالفا لعمل أهل نقد الحديث، على أن البحث ليس في الموقوف بل في المرفوع، فلو ورد حديث (إياكم و خضراء الدمن) في ألف كتاب بطريق الواقدي لا يتغير الحكم فيه عند أهل النقد، فضلا عن أن يرد في كتب الأمثال و كتب غريب اللغة التي ليست بمصادر للأحاديث الصحيحة المحتج بها عند أهل العلم. و كذا ذكره في كامل ابن عدي لأنه خاص بالضعفاء و المتروكين و رواياتهم المتروكة في نظره.

و يذكرني هذا ما شهدته في بعض الجوامع في غير هذا البلد في موسم من المواسم التي يحتفل بها، إذ رأيت خطيب الجامع يخطب على المنبر يوم الجمعة في فضل ذلك الموسم و يسرد أحاديث لا يحتج بها عند أهل العلم و يقول في آخر الحديث تقوية لأمره: أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات. بصوت عال ينطوي على اغتباطه بهذا النقل، فلا حول و لا قوة إلا بالله!

و أما حديث (تخيروا لنطفكم) فقد حذف الأستاذ في نقله من مصدر السابق (1 - 203) قول العجلوني: قال ابن الجوزي في سنده مجاهيل، و قال الخطيب (البغدادي): كل طريقه ضعيفة. و في (التحفة) و (النهاية): صححه الحاكم و اعترض. و في الشربيني على (المنهاج): و أما حديث (تخيروا لنطفكم) فقال أبو حاتم الرازي: ليس له أصل اه و حذف تلك الكلمات في النقل إخفاء لحال الحديثين على الجمهور مما لا يستسيغه عالم. ثم إن قول النقاد في الحديث إنه لا يصح بمعنى أنه باطل في كتب الضعفاء و المتروكين لا بمعنى أنه حسن و إن لم يكن صحيحا كما نص على ذلك أهل الشأن بخلاف كتب الأحكام كما أوضحت ذلك في مقدمة (انتقاد المغني). ثم إن تعدد الطرق إنما يرفع الحديث إلى مرتبة الحسن لغيره إذا كان الضعف في الرواة من جهة الحفظ و الضبط فقط لا من ناحية تهمة الكذب، فإن كثرة الطرق لا تفيد شيئا إلا ذاك.

و قال السخاوي في حديث (تخيروا لنطفكم): مداره على أناس ضعفاء رووه عن هشام، أمثلهم صالح بن موسى الطلحي و الحارث بن عمران الجعفري اه. فأين يكون الحسن من رواية أمثالهم؟ و الحارث بن عمران كما سبق و صالح بن موسى الطلحي يقول عنه الذهبي: قال يحيى ليس بشيء و لا يكتب حديثه. و قال البخاري: منكر الحديث. و قال النسائي: متروك. و قال ابن عدي: هو عندي ممن لا يعتمد الكذب. و قال ابن حبان و عكرمة بن إبراهيم عند الحاكم: كان ممن يقلب الأخبار و يرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به اه.

و في (علل الحديث) (1 - 403) لابن أبي حاتم الرازي: (سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن عمران الجعفري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: (تخيروا لنطفكم) قال أبي: الحديث ليس له أصل، و قد رواه مندل أيضا. قال أبي: الحارث ضعيف الحديث. و هذا الحديث منكر. و قال في حديث (أنكحوا الأكفاء و اختاروا لنطفكم) قال أبي: هذا حديث باطل لا يحتمل هشام بن عروة هذا) و لا فرق بين تعمد الكذب و الكذب نفسه، من جهة عدم جواز الاحتجاج بهما، و إنما الفرق بينهما من جهة إسقاط الراوي مطلقا و عدم إسقاطه في بعض الأحوال، كما هو مبسوط في موضعه.

قال الذهبي عن الحاكم: صدوق لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة فيكشر من ذلك فيما أدري هل خفيت عليه؟ فما هو ممن يجهل ذلك، و إن علم فهو خيانة عظيمة، و حمل ذلك ابن حجر على حصول تغير و غفلة له في آخر عمره أثناء تأليفه المستدرک اهـ. و نص الذهبي على أن ربع الكتاب عبارة عن أحاديث ضعيفة و بينها نحو مائة حديث موضوع اهـ. و هذا أعدم الانتفاع بالكتاب لمن هو غير أهل للتمييز بين الروايات و الأسانيد.

و في هذا القدر كفاية في تعرف حال الحديثين عند أهل النقد من الأقدمين، و الله سبحانه ولي التسديد.

كلمة حول الأحاديث الضعيفة

لا عجب في أن يقع اليوم عالم فيما وقع في مثله الغزالي قبل قرون من الاحتجاج على حكم من أحكام النكاح بروايتي (إياكم و خضراء الدمن) و (تخيروا لنطفكم) و لا في أن يذكره أحد إخوانه بأنهما غير قابتين عند أهل نقد الحديث بسوق نصوصهم فيرجع إلى الحق (و هو فضيلة) و إنما العجب أن يقف ضد كل الحقائق الناصعة من يقرأ في ثنايا كلامه مبلغ إمامه بمدخل الحديث و مخرجه، فيصرح بما يجافي الحق من شتى النواحي، و هذا ما دعاني إلى كتابة هذه الكلمة الموجزة إعادة للحق إلى نصابه. فأقول:

أولاً: إن الأستاذ المنتقد يسمي حذف ما يكشف عن وضع الخبرين من الأصل المنقول عنه كما سبق إيضاحه (أداء لأمانة العلم)، و إطلاق أداء الأمانة على مثل ذلك التصرف إطلاق مبتكر!! و تسمية للشيء باسم نقيضه.

و ثانياً: يجاهر بأنه كان يود لو وقف مقامه غيره ممن هو أولى به منه. و هذا يفيد أنه كان لا يرى في نفسه الكفاية في خوض هذا البحث المتشعب الكاشف عن الخائض فيه بنسبة توسيعه لدائرة الكلام فيه، فإذن ما هو الحامل له على الوقوف في هذا الموقف الحرج بعد هذا الاعتراف!؟

و ثالثاً يقول: (لا شك أن الحديثين على كثرة ما قيل فيهما غير موضوعين و بعبارة أدق لم تجمع الأئمة على وضعها) فمن الذي قال إنهما غير موضوعين و قد ذكرنا منشأ غلط علي القارئ فيما سبق. و قد قال أبو حاتم في: (تخيروا لنطفكم) مع تعدد طرقه: (إنه لا أصل له، و إنه باطل). لعدم خلو طرقه من كاذب أو متهم بالكذب أو فاحش الخطأ أو متلقن، فكيف يكون الحكم في (إياكم و خضراء الدمن)؟ و قد انفرد بروايته من كذبه جمهرة أئمة النقد بنخط عريض، و لما استشعر الأستاذ الناقد بطلان نفي الوضع منهما - لنصوص سبق ذكرها - تراجع سريعاً و نفى الإجماع على

وضعهما، فكأنه يرى أنه لا اعتداد على الحكم بالوضع في حديث ما لم يكن ذلك بالإجماع، و هذا ما لم يقله أحد،
و إنما انتزعه انتزاعاً من قول السخاوي في شرح قول العراقي (و النسائي يخرج من لم يجمعوا) في صدد تعيين
المراد بضمير الجمع، و لفظ الأئمة ليس في كلام محمد بن سعد البارودي المنقول عنه مذهب النسائي هذا لأن
لفظه: (مذهب النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه) كما في مقدمة ابن الصلاح، و لم يذكر البارودي
من هم هؤلاء المجمعون؟

و لا ذكر في كلامه لفظاً عاماً حتى يترك على عمومته، و تركه على إطلاقه يكون توسعاً لكنه يخالف نص النسائي نفسه
المنقول في (النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر) كما في (زهر الربى في شرح المجتبي) للسيوطي و (الرفع و
التكميل في الجرح و التعديل) لعبدالحى اللكنوي و غيرهما، الدال على أنه أراد إجماعاً خاصاً بين متشدد و متوسط
في النقد في طبقات خاصة. كاتفاق شعبة و الثوري أو ابن القطان و ابن مهدي أو ابن معين و أحمد أو أبو حاتم و
البخاري.

على أن مذهب النسائي هذا في تخريج الحديث و روايته لا في العمل به، هذا بحث و ذاك بحث آخر، و أين هذا
من ذلك؟! فهكذا تزوج الأخطاء هنا، فدعوى الحاجة إلى الإجماع في الحكم بالوضع على الحديث بدون مستند
غير مذهب النسائي المغلوط في فهمه، تزيل الحواجز بين صحاح الأخبار و موضوعاتها، فتكون تلك القاعدة
المبتكرة جنابة على السنة، على غرابة محاولة إنقاذ رواية الواقدي من الحكم عليها بالوضع بقول البارودي المغلوط
في فهمه، مع وجود نص من النسائي نفسه يعين أن مراده الإجماع الخاص بل مع وجود نص منه و من رجال تلك
الطبقات في تكذيب الواقدي نفسه، فدونك قول النسائي في الضعفاء: الكذابون المعروفون بالكذب على رسول الله

صلى الله عليه و سلم أربعة: الواقدي بالمدينة. و قول البخاري: قال أحمد: الواقدي كذاب. و قول ابن معين:

الواقدي ضعيف ليس بثقة، و قول أبي داود:

لا شك أنه كان يفتعل الحديث، و قول أبي حاتم: إنه كان يضع. كما في تهذيب التهذيب و غيره؛ و جرح هؤلاء

مفسر لا يحتمل أن يحمل التكذيب في كلامهم على ما يحتمل الوهم كما ترى. فلا يتصور أن يكون ما انفرد به

الكاذب في نظرهم غير موضوع عندهم، فتنهار هكذا تلك القاعدة المبتكرة بين سمع واضعها و بصره، كما يزول

إمكان التمسك بما ينسب إلى أحمد و أبي داود من الأخذ بالحديث الضعيف مطلقا إذا لم يكن في الباب غيره،

لظهور أن انفرد الكاذب في نظرهما بخبر يوجب الحكم عليه بالوضع عندهما، فلا يمكن إنقاذ خبر الواقدي من هذا

الحكم بالنظر إلى تكذيبهما البات له، و لا قائل بقبول خبر الكاذب. على أن المراد بالضعيف في كلام أحمد هنا

الضعيف غير المتروك لا الشامل للمتروك و غيره كما حققه ابن تيمية في منهاجه و ابن القيم في (إعلام الموقعين)،

فيزدوج خطأ الأستاذ هنا أيضا.

و رابعا يقول: (إن نفي الثبوت لا يستلزم الوضع)، و هذا كلام في خارج الموضوع ككلامه في تعدد الطرق، و في عدم

بناء الحكم على ما في نفس الأمر، فمن الذي ادعى ذلك الاستلزام؟! و من الذي يأخذ باللوازم مع وجود صرائح

النصوص من أهل الفن؟! و إنما مدار الحكم على الخبر بالوضع أو الضعف الشديد من حيث الصناعة الحديثية هو

انفراد الكذاب أو المتهم بالكذب أو الفاحش الخطأ به، لا النظر إلى ما في الأمر لأنه غيب، فالعمدة في هذا الباب

هي علم أحوال الرواة، و احتمال أن يصدق الكذاب في هذه الرواية مثلا: احتمال لم ينشأ من دليل فيكون وهما

منبوذا.

و خامسا: استرساله في بيان أحكام الضعيف أوقعه في أغلاط لا حجاب دونها، و لو اقتصر على ما له صلة مباشرة بهذا البحث كان في إمكانه أن يتفادى منها، فأوصيه أن لا ينازع الأمر أهله بدون ممارسة سابقة و لا معاناة لاحقة خصوصا بما يزيل الحواجز بين الحق و الباطل من الروايات.

و سادسا يقول: (لم تجمع الأئمة على كذب الواقدي) فكأنه رد رواية الكاذب في حاجة إلى إجماع الأئمة على تكذيبه في نظره، مع أنه لم يقع إجماع على تكذيب راو مطلقا كما يعترف بذلك من له إمام بكتب الرجال، و ما من روا إلا و له قادح و مادح و لكن العبرة بكلام ثقات المتفرغين لنقد الرجال فقط. فها هو الواقدي له قادحون و مادحون لكن المعتمد في أحاديثه هو قول جمهرة نقاد الحديث، و إن كان لا يستغنى عنه في الفتوح و المغازي و تراجم الرجال على أن تكون غريبة مروياته على عواتق من بعده من أهل النقد كما ذكرت في مقدمة طبقات ابن سعد و فيما علقت على (شروط الأئمة)، و لأحاديث الشريعة رجال، و لسائر الأخبار و الأسمار رجال، فلتراجع ترجمته في تاريخ الخطيب و تهذيب التهذيب و ميزان الاعتدال.

و سابعا: يتمسك في بيان وجوه اختلاف العلماء في الأخذ بالحديث الضعيف، و يتمسك بأضعف الآراء فيه فيهدم مصرا ليني كوخا، مع أن الواجب هو التمسك بالأقوى حجة لا اتباع أي رأي لأي قائل، فأعدل الآراء في الأخذ بالضعيف و أقواها حجة ذلك بشروط. قال السخاوي في خاتمة (القول البديع): (و قد سمعت شيخنا - يعني ابن حجر مرارا يقول و كتبه لي بخطه: إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

الأول: المتفق عليه و هو أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفراد من الكذابين و المتهمين بالكذب، و من فحش غلظه و الثاني: أن يكون مندرجا تحت أصل عام؛ فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلا.

و الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لثلا ينسب إلى النبي صلى الله عليه و سلم ما لم يقله؛ قال: و الأخيران عن ابن عبدالسلام و عن صاحبه ابن دقيق العيد. و الأول نقل العلائي الاتفاق عليه) اهـ. هذا هو نص عبارة ابن حجر في المسألة فيظهر من ذلك أن هذا ليس برأي مبتكر من ابن حجر بل الشرط الأول مما اتفق عليه نقاد الحديث في قول مثل الحافظ أبي سعيد صلاح الدين العلائي الشافعي مع تضلعه و عظم اطلاعه في هذا الفن، فيسقط ما يحكى في عداد الآراء عن بعضهم من تجويز الأخذ بالضعيف على الإطلاق. و إنما ذلك سوء فهم و غلط في التوليد و الاستنتاج مع بعده في ذاته عن الحجج.

فيكون تعويل الأستاذ على هذا الرأي في غاية السقوط كإبهامه أن اشتراط هذه الشروط من عند ابن حجر مع أن الشرط الأول متفق عليه عند أهل الفن و فيهم النووي و إن وقع إجمال فيما يحكى عنه.

و لو فرض ثبوت عدم اشتراطه لشيء سوى انتفاء كون الخبر موضوعا لسقط هذا الرأي لمخالفته لرأي الجماعة المتفق عليه. فيكون عدم الاشتراط غير صالح للاعتداد أصلا، و إن اعتد به صاحب المقال. و الشرطان الأخيران من آراء مثل العز بن عبدالسلام و ابن دقيق العيد المعروف مقامهما في التحقيق بل النووي في أول صف المشترطين أن تكون صيغة رواية الضعيف صيغة تضعيف و تمريض مثل ورد و يحكى و يذكر و يروى، الحاظرين استعمال ما يفيد الجزم من الصيغ مثل ما قال و بين ذكر كما وقع في كلام صاحب مقال حديث رمضان.

و يمر بذلك الأستاذ المدافع من غير أن ينطق بشيء، مع أن المنع من ذلك أمر متفق عليه بين النقاد. و قول النووي: (و أما الأحكام كالحلال و الحرام و البيع و النكاح و الطلاق و غير ذلك، فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن) لا يدع مجالاً للأستاذ أن يزعم أن تخير الأزواج من الفضائل، و المنع من الأخذ بالضعيف على الإطلاق مذهب البخاري و مسلم و ابن العربي - كبير المالكية في عصره - و أبي شامة المقدسي - كبير الشافعية

في زمنه - و ابن حزم الظاهري، و الشوكاني و لهم بيان قوي في المسألة لا يهمل. و أما ما يعطي ظاهر كلام النووي في العمل بالضعيف في الفضائل في قوله (ما لم يكن موضوعا) فقد أثار جدلا عنيفا أجاد تحقيقه اللكنوي في (ظفر الأمانى) على أن الحديثين مما لا يجوز الأخذ بهما عند هؤلاء الطوائف جميعا، لانتفاء الشروط عند الفريق و لانتفاء الحجة في الضعيف عند الفريق الثاني، و لانفراد الكذاب أو المتهم فيهما عند النووي، و هم من عزا إلى أحمد و أبي داود تجويز العمل بالضعيف مطلقا. بل صح عنهما تكذيب الواقدي فلا يتصور أن يقبلا روايته في شيء حتى على تقدير صحة هذا العزو.

و ثامنا يقول: (إن ظاهر كلام هؤلاء الأعلام العمل بالضعيف في الفضائل مطلقا) لكن الواقع أن كلام النسائي و أبي داود و رواية البيهقي عن ابن مهدي و قول ابن عبد البر، و في رواية الحديث الضعيف و تخرجه لا في العمل به كما يظهر لمن ينظر في ألفاظهم.

و تاسعا: إنه يظن أن القول في الحديثين بالضعف في كلام العراقي، ينافي كونهما موضوعين، و هذا غفلة عن أن الموضوع من أنواع الضعيف البالغة اثنين و أربعين نوعا. و قال العراقي (شر الضعيف الخبر الموضوع) فالموضوع قسم من الضعيف لا قسيم له، و مدار تعيين درجة الضعيف هو النظر في سنده، فإن كان فيه كاذب أو متهم فهو ضعيف متروك فلا يؤخذ به أصلا عندهم، سواء سموه ضعيفا متروكا أو موضوعا، و العالم قد لا ينشط لبيان درجة الضعيف.

و عاشرا: إن ذلك المثل العربي (إياكم و خضراء الدمن) غير واضح المدلول، بل ربما يفهم منه ما يتنافى مع آية: [و تخرج الحي من الميت و تخرج من الميت من الحي] (آل عمران: 27) فهذا هو ابن نوح عليه السلام لم ينفعه منبته

الطيب. و لا ضرر عكرمة - رضي الله عنه - كون أبا جهل أباه. و منابت كثير من زوجات رجال الصدر الأول من شتى النحل و الأديان و العناصر مائلة أمام كل ملم بالحديث و علوم و السير و التاريخ.

ثم موقع النطف هنا ليس كوقع النطفة في القرآن الكريم عند بيان أطوار الخلق البشرية و قدرة القادر الحكيم في النقل من طور إلى طور إلى أن يصبح ذلك الماء بشرا سويا، لأن التحدث عن ماء الشهوة بذلك التصريح في باب بيان تخير الزوجات ليس من دأب النبي صلى الله عليه و سلم و لا من أدبه عليه السلام، و هو الذي يكنى عن المنهي عن وطء الحبالى من السبايا بنهي كل امرئ عن أن يسقي ماءه زرع غيره، و بيانه عليه السلام في تخير الزوجات يكون في الوضوح كذلك الحديث المتفق على صحته الناهي عن سوى ذات الدين و لو كانت من البيوتات فيما أخرجه البخاري و مسلم و أبو داود و النسائي عن أبي هريرة مرفوعا، (تنكح المرأة لأربع: لمالها و لحسبها و لجمالها و لدينها، فاطفر بذات الدين تربت يداك) هكذا يكون بيان الرسول صلى الله عليه و سلم في تخير الألفاظ و وضوح المعاني.

و أما زج علم النفس و الاجتماع أو الوراثة في المسألة فمنزع أهل الطبيعة الذين يعزون الآثار إلى القوى الطبيعية قاطعين صلتها بالصانع الحكيم، و لا يتحدثون عن ذات الدين أصلا، فليسأل السائل أولا أئمة أصول الدين عن مدى ترتب الآثار على غير قدرة القادر الحكيم، و عن مبلغ تأثير القدرة الحادثة و النواميس الكونية قبل أن يسأل علماء النفس و الاجتماع الذين ما زالوا بعداء عن إيصال علومهم إلى مستوى يصح معه التعويل على علومهم، و بناء الأحكام الباتة عليها باعتراف أهل الذكر من الملمين بتلك العلوم، فنقول لمن يلغظ بمثل ذلك (ليس هذا بعشك فادرجي)!.!

و بهذا القدر أكتفي اليوم، و عندنا مزيد - ياذن الله سبحانه - لمن يستزيد. و الله ولي الهداية، و هو الهادي لمن

استهداه.

حول حديث الجمل

ذكر أحد الفضلاء في العدد (35) من مجلة الإسلام الغراء، بمناسبة التجاء جمل إلى القصر الملكي، حكاية التجاء

جمل إلى رسول الله و تحريره صلى الله عليه و سلم إياه .. لوجه الله بعد شرائه من صاحبه. بصيغة تنبئ عن ثبوت

الخبر، مع أن الخبر غير ثابت، بل منكر متنا و سندا.

و قد قال ابن كثير في تاريخه (6 - 142) بعد أن ساقه بسنده من كتاب (دلائل النبوة) لأبي محمد عبدالله بن حامد

الأصبهاني الواعظ: (هذا الحديث غريب جدا لم أر أحدا من المصنفين في الدلائل أورده سوى هذا المصنف. و فيه

غرابة و نكارة في إسناده و متنه أيضا و الله أعلم)، اهـ.

و وقع في تاريخ ابن كثير هنا من الخطأ المطبعي تحريف (تميم) إلى (غنيم) في موضع. و تغيير (الداري) إلى

(الرازي) في موضعين.

و لولا أن عادة المحدثين التساهل في الفضائل و المناقب لقسا ابن كثير على الخبر المذكور بأكثر من هذا لأن في

سنده مجاهيل، كما أن فيه رواية سعيد بن زياد بن قائد بن أبي هند الداري عن أبيه عن جده. و ثلاثتهم متهمون عند

ابن حبان، حيث يقول عند كلامه في حديث باطل ورد بهذا الطريق: لا أدري البلية ممن هي أمن سعيد؟ أو من أبيه أو

من جده؟ اهـ. و قال أبو الفتح الأزدي عن سعيد هذا: إنه منكر الحديث.

و في الخبر تحرير النعم و تسيبه. و هذا مما أبطله الإسلام بعد أن كان من عادة الجاهلية، فلا يتصور أن يصدر ذلك

من حضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه بعد إبطاله.

فظهر أن خبر الجمل بعيد عن الثبوت جد البعد فكنا نود أن لو أشار الأستاذ المفضل صاحب المقال إلى مبلغ بعد

الخبر عن الصحة، و الله سبحانه هو موفق.

ليلة النصف من شعبان

ليلة النصف من شعبان ليلة اعتادت الأمة إحياءها بصنوف العبادة و رفع الدعوات إلى قاضي الحاجات جل جلاله للآثار الواردة في فضلها، و هي تبشرنا بقرب حلول شهر الصيام لنستعد له، و قد ألف أهل العلم قديما و حديثا في ذلك مؤلفات خاصة، فللنجم الغيطي و لابن حجر المكي، و علي القاري و سالم السنهوري و غيرهم رسائل معروفة في هذا البحث، و من أنفع ما ألف في فضل الليالي و الأيام المباركة كتاب (اللطف) لابن رجب الحنبلي و هو مطبوع متداول بالأيدي.

أما ما ذكره الثعلبي في تفسيره من حمل الليلة المباركة المذكورة في أول سورة الدخان على ليلة النص من شعبان فسبق قلم لمخالفة ذلك لنص القرآن القاضي بنزوله في شهر رمضان، فلا يعرج عليه و إن تبعه بعض من بعده من المفسرين، و لا مانع من أن تكون تلك الليلة زمن تسليم بعض سجلات الشقاء و السعادة السنوية لموكليها من الملائكة الكرام كما ورد في بعض الآثار، و كما روي عن بعض السلف الرغبة في رفع طاعة له في تلك الليلة الفاضلة لتلك المناسبة فتكون المقادير السنوية موزعة بينها و بين ليلة القدر على هذا الرأي.

و أخرج الترمذي و ابن ماجة و أحمد و غيرهم خروجهم عليه السلام إلى البقيع في تلك الليلة يدعو الله عز و جل. و قوله صلى الله عليه و سلم لعائشة رضي الله عنها: (كثرة مغفرة الله سبحانه في تلك الليلة المباركة للمذنبين التوابين)، إلا أنه نظر البخاري في سند الحديث لانقطاعه في موضعين من سند الحديث؛ حيث لم يسمع الحجاج بن أرطاة من يحيى بن أبي كثير و يحيى من عروة، لكن الانقطاع بمجرد لا يدل على ترك الحديث إطلاقا، نعم في ابن أرطاة كلام إلا أن الترمذي حسن بعض حديثه، و لا سيما أن الحديث له شواهد عند ابن ماجة و البيهقي و ابن خزيمة و

غيرهم، فلا ينكر فضلها و فضل الدعاء و الاستغفار و العبادة فيها، و لذا تجد في كتب لأهل الفقه عند إحياء تلك الليلة في عداد الليالي المندوب إحيائها في الشرع فيشتغل الشحيح بدينه الحريص على الليالي الفاضلة بصنوف العبادات المستجلبه لرضا الله سبحانه و غفرانه كما هو الجاري في جميع بلاد الإسلام.

و أما الصلوات الخاصة فلم يثبت منها شيء خاص، و إن ذكرها أمثال قوت القلوب و الإحياء و الغنية، و قد أطال المحدث عبدالحى اللكنوي النفس في تبين وجوه الفساد في رواياتها في (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعه) من 307 – 304، و قال ابن رجب في (لطائف المعارف) في فضل ليلة النصف من شعبان أحاديث متعددة، و قد اختلف فيها فضعفها الأكثرون و صحح ابن حبان بعضها و خرجه في صحيحه.

و من أمثلتها حديث عائشة عند أحمد و الترمذي و ابن ماجه اه و هو حديث خروجه عليه السلام إلى البقيع في تلك الليلة، و قد قسا ابن العربي عليه، و تشدده معروف، و غاية ما قال فيه الترمذي: حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الحجاج و سمعت محمدا (يعني البخاري) يضعف هذا الحديث و قال: يحيى لم يسمع من عروة، و الحجاج لم يسمع من يحيى اه، و ذلك بعد أن قال و في الباب عن أبي بكر الصديق، يريد به ما أخرجه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبدالمملك (بن عبدالمملك بن المصعب بن أبي ذئب القهري) عن المصعب بن أبي ذئب عن القاسم بن محمد عن أبيه أو عمه عن جده (أبي بكر الصديق) عن رسول الله صلى الله عليه و سلم كما في (التوحيد) لابن خزيمة، و كتاب التوحيد له يعد قطعة من صحيحه، و أخرجه تلميذه ابن حبان أيضا في صحيحه لكن في سماع مصعب من القاسم وقفة، و الله أعلم.

و أما حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عند ابن ماجه مرفوعا: (إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها و صوموا نهارها) الحديث، ففي سنده ابن أبي سبرة و لم يخرج عنه أحد من الأئمة الستة غير ابن ماجه، و هو

يرمى بالوضع لكن ابن جريج كان يروي عنه و يدخل أحاديثه في كتبه و كان تولى القضاء ببغداد قبل أبي يوسف، و تمام الحديث: (فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا فيقول ألا مستغفر فأغفر له، ألا مسترزق فأرزقه، ألا مبتلى فأعافيه، ألا كذا كذا حتى يطلع الفجر).

و معنى النزول فتحه لباب الإجابة لعباده و هو استعمال عربي صحيح، و حملة على باب الانتقال من فوق إلى تحت جهل بما يجوز في الله و ما لا يجوز فلا بد من جمل النزول على الإسناد المجازي بمعنى بعثه من ينادي هذا النداء كما يدل على ذلك حديث النسائي، أو على المجاز في الطرف بمعنى أنه يقبل على المستغفرين كما ذهب إلى ذلك حماد بن زيد و غيره، و الغروب و ثلث الليل مما يختلف باختلاف المطالع فيستمر هذا و ذاك بالنظر إلى مختلف البلاد، فلا يتصور أن يراد الهبوط الحسي في مطلق أحاديث النزول فيكون على نمطها حديث ليلة النصف من شعبان، بل حديث شعبان متكلم فيه، فسوق ابن خزيمة له في صدد الاحتجاج به على النزول الحسي باطل مردود أثره.

قال ابن حزم في الفصل (2 - 172): و هذا إنما فعل يفعله الله تعالى في سماء الدنيا من الفتح لقبول الدعاء و أن تلك الساعة من مظان القبول و الإجابة و المغفرة للمجتهدين و المستغفرين و التائبين، و هذا معهود في اللغة، تقول: نزل فلان عن حقه بمعنى وهبه لي و تطول به علي، و من البرهان على أنه صفة فعل لا صفة ذات أن رسول الله صلى الله عليه و سلم علق النزول المذكور بوقت محدود فصح أنه فعل محدث في ذلك الوقت مفعول حينئذ، و قد علمنا أن ما لم يزل فليس متعلقا بزمان البتة، و قد بين رسول الله صلى الله عليه و سلم في بعض ألفاظ الحديث المذكور ما ذلك الفعل، و هو أنه ذكر عليه السلام أن الله يأمر ملكا ينادي في ذلك الوقت بذلك.

و أيضا فإن ثلث الليل مختلف في البلاد باختلاف المطالع و المغرب، يعلم ذلك ضرورة من بحث عنه، فصح ضرورة أنه فعل يفعله ربنا تعالى في ذلك الوقت لأهل كل أفق. و أما من جعل ذلك نقلة فقد قدمنا بطلان قوله في إيصال القول بالجسم بعون الله و تأييده، و لو انتقل تعالى لكننا محدودا مخلوقا مؤلفا شاغلا لمكان، و هذه صفة المخلوقين، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. و قد حمد الله إبراهيم خليله و رسوله و عبده صلى الله عليه و سلم إذ بين لقومه بنقلة القمر أنه ليس ربا قال: [فلما أفل قال لا أحب الآفلين] (الأنعام: 76) و كل منتقل عن مكان فهو آفل عنه. تعالى الله عن هذا اهـ.

هذا ما يقوله ابن حزم الظاهري في حديث النزول. و أين هذا من حشوية اليوم الذين يدعون الأخذ بالظاهر فيما يخرجهم من الملة! و الله ولي الهداية.

أسطورة قتل مرتدة شر قتلة!! في عهد الصديق – رضي الله عنه

ورد إلي من بحاتة له مقام إجلال في نفوس عارفي فضله خطاب يسألني فيه عن حديث ورد في (الناسخ و المنسوخ) لابن شاهين في مكتبة الأسكوريال، و إليك نصه (.. ورد في الكتاب أثناء الحديث عن المثلة و النهي عنها و الناس و المنسوخ فيما يتصل بها ما يأتي ورقة 48).

(... و روي أن أبا بكر الصديق مثل بامرأة؛ حيث ارتدت عن الإسلام كذلك حدثناه أحمد بن إسحاق بن البهلول، قال نا أبي، قال نا أبي، قال نا محمد بن عيسى بن الوليد بن مسلم، قال حدثني سعيد بن عبدالعزيز أن أبا بكر قتل أم ورقة الفزارية في ردتها قتلة مثلة: شد رجليها بفرسين ثم صاح بهما فشقاها، و لا يعلم أن أبا بكر مثل بغيرها، و نهى أبو بكر عن المثلة، و نسخ حديث المثلة) اهـ. و نفسي يا سيدي لا تطمئن إلى هذا الخبر، و لم أقرأه من قبل، إلا أن مثل هذه الأمور لا يحكم فيها الهوى و إنما يرجع فيها إلى أهل الذكر و الراسخين في العلم. و لا شك أن في النفس صورة عن رحمة أبي بكر تجعلني أتردد في قبول هذا الخبر، و لكنني لا أنسى أن الحكم على حادثة مر عليها أكثر من ألف و ثلثمائة عام ليس بالأمر الهين، خاصة و أنا لا أعلم الظروف و الملابسات التي وقعت فيها، فما رأي سيدي بهذا الخبر؟

و هل ورد في مصادر أخرى، و ما مدى الثقة بناقليه و رواته؟ و الكتاب قد سقطت من أوله أوراق، و لكن يظهر أن المفقود قليل، و أنه لا يزيد عن المقدمة و صفحة من متن الكتاب و الله أعلم. و للمؤلف تعليقات قليلة على ما يورده من ناسخ و منسوخ، و لكنها تعليقات دقيقة طريفة، مثال ذلك ما ورد في ورقة 59 ب عن شرب الماء و ها أنذا ناقله لفضيلتكم مع تعليق المؤلف عليه: (حديث آخر في الشرب: حدثنا محمد بن علي بن حمزة الأنطاكي، قال

نا أبو أمية الطرسوسي، قال نا عبیدالله بن موسى، قال نا إبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد) الخلاف في ذلك: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال: نا محمد بن جعفر الوركاني، قال نا سعيد بن ميسرة البكري الموصلي، عن أنس بن مالك أنه رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم يشرب جرعة ثم قطع ثم سمي ثم جرعة ثم قطع، ثم سمي الثالثة ثم جرع ثم مضى حتى فرغ منه، فلما شرب حمد الله.

قال الشيخ: و الذي يجمل أن يكون هذا ناسخا للأول لأنه أشبه بأخلاق رسول الله صلى الله عليه و سلم، و إن كان إسناد الأول أجود، و قد روي عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: (إذا شرب أحدكم فليتنفس ثلاثا هنا و أمراً أو كما قال) اهـ. فتعليق المؤلف هنا يرد قول بعض المحدثين من أن المحدثين القدماء لم يكونوا يلتفتون لمتن الحديث، و أنهم لم يعنوا بغير الإسناد و رجاله) انتهى ما كتبه الأستاذ السائل.

و هذا نص ما كتبه إليه جوابا عن سؤاله بعد التحية و السلام:

(و من المعلوم عند سيادتكم أن نقاد الحديث لا يقبلون خبرا ما لم يتصل سنده و يعرف رجاله بالثقة و الضبط، و أحدث ابن شاهين لا مغمز فيها من جهة شيخه و شيخه (و إن كانا حنفيين)¹، و قد وثقا حتى عند الخطيب إلا أن ابن شاهين نفسه على كثرة مؤلفاته و سعة دائرة رواياته و كونه معدودا من الثقات يقع في مروياته ما لا يرضاه أهل النقد من زيادة و نقص و استبدال لفظ بلفظ؛ و قد شاركه عصره الدارقطني في رواية تلك الأحذوثة بسنده في السنن ص 336 لكن بلفظ (.. نا محمد بن عيسى عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبدالعزيز أن أبا بكر قتل أم

¹ تنكيت طريف.

قرفة الفزارية ..) و انتهت رواية الدارقطني عند (فشقاها) و زاد ابن شاهين بعد ذلك: (و لا يعلم أنا أبا بكر الصديق مثل غيرها، و نهى أبو بكر عن المثلة و نسخ حديث المثلة) من كيسه!

و إنما كان نسخ المثلة بحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه و سلم عند مسلم و غيره. و لا يتصور أن يكون نسخ المثلة على أبي بكر - رضي الله عنه - فيكون هذا المزيد من ابن شاهين مختل العيار، و ذكر ابن شاهين (أم ورقة) بدل (أم قرفة) و (حدثني سعيد ...) بدل (عن سعيد ...) عند الدارقطني. فسعيد بن عبدالعزيز ولد سنة تسعين، و توفي سنة 167 هـ فيكون من تبع التابعين، فيكون الساقط من رجال السند من سعيد إلى أبي بكر نحو ثلاثة رجال ليكون الخبر موصول السند، و الخبر المقطوع لا خير فيه عندهم؛ على أن سعيدا و إن كان من الثقات و من رجال الأئمة الستة لكنه ما كان يكتب الحديث تعويلا على حفظه، و رواية مثله لا بد أن تقع فيها أخطاء. لأن الحافظة كثيرا ما تخون. ثم إنه ممن اختلط قبل وفاته، و الاختلاط يدعو إلى التروي قبل قبول رواية صاحبه، فيكون من الرجال الذين ينتقى حديثهم عند الجماعة، فلا تكون هذه من نقاوة رواياته.

و أما الوليد بن مسلم فمدلس مشهور من رجال الجماعة أيضا، و قد طال فيه الكلام، و قد عنعن في لفظ الدارقطني كما ترى، و عنعنة المدلس مردودة عندهم و ابن شاهين دون الدارقطني في الضبط و الإتقان، و كثير من الرواة يقع في استبدال (عن) بالتحديث و بالعكس فيستفحل الشر عندما يكون الراوي مدلسا كما هنا.

و محمد بن عيسى الأموي الدمشقي مدلس أيضا و قد عنعن عند الدارقطني و ابن شاهين معا كما ترى. ثم ابن شاهين كان يرتعش خوفا من الدارقطني فيلزم السكوت في مجلسه خوفا من الافتضاح في علمه الذي هو الحديث، فماذا يفيد أن يكون مثله ألف ألف جزء في التفسير؟! ثم هو كان يدعي أنه محمدي المذهب عند كلامه في مسائل

الفقه سترا لجهله وجه الجواب فيها على مذهب من المذاهب المعروفة، كما نجد على هذا النمط لا مذهبية هذا

العصر!

و أبو بكر الصديق الذي شهرت سيرته في قتل المرتدين و سبي نسائهم لا يتصور أن يمثل بالمرتدة مع شهرة حديث النهي عن المثلة عند جماهير الصحابة - رضي الله عنهم - بل رواية قتل مرتدة في عصره قتلا عاديا رواية فيها مغامر، و لو لم يكن فيها غير خالد بن يزيد بن أبي مالك مؤلف كتاب الديات لكفى في سقوط الخبر، و إن كان قتل المرتدة قتلا عاديا مما اختلف فيه الصحابة - رضي الله عنهم - و أدلة الحنفية في الاكتفاء بحسبها ناهضة رغم كل متهور (فأجارك الله من حملات الحنفية على القائلين بقتل المرتدة فضلا عن أن يمثل بها).

و لسنا نعذر الدارقطني في تدوين تلك الرواية في سننه مع السكوت عما فيها من المغامر. و بعض من ضاق أفق تفكيره من شيوخ العلم يهيئون فرصا لأمثال غولدرزيهير في الطعن في الإسلام و تاريخ الإسلام بسكوتهم عما يحملونه من الروايات التالفة التي لا يجوز تدوينها إلا مع ذكر آفاتها، و لله الأمر من قبل و من بعد.

و قد وصفتم كتاب (الناسخ و المنسوخ) لابن شاهين وصفا دقيقا مشكور لكن حيث أعد مؤلفه من مشاهير الجماعين من غير تمييز بين الغث و السمين لست راغبا في الاطلاع عليه و إن لم أره في مكتبة ما في الشرق.

و أبو أمية الطرسوسي - في خبر الشرب بنفس واحد - يذكر بكثرة الأوهام فلا يصح خبره و إن كان من شيوخ

الطحاوي، و كذا الخبر الذي بعده لأن فيه سعيد بن ميسرة، فالعمدة في هذا الباب هي الحديث الأخير من غير

تصور نسخ في المسألة.

و الواقع أن المحدثين يقتصرون في الغالب على نقد الحديث من جهة السند فلا يعنون بالاضطراب في متن الحديث قدر عنايتهم باضطراب السند، و النقد في المتن الذي يسميه أصحاب غولد زيهير نقدا داخليا يقوم به أهل الفقه و الاستنباط، و الفريقان تقاسما وجوه نقد الحديث. و نكتفي بهذا القدر في هذا البحث المتشعب.

إكمالاً بحث أم قرفة: بعد الانتهاء من كتابة خطابي رأيت أن أشير إلى حكاية معروفة في كتب السير عن أم قرفة (فاطمة بنت ربيعة بن بدر العجوز) عزيزة بني فزارة، فقد ذكر أصحاب السير في أنباء سنة ست من الهجرة قصد زيد بن حارثة إلى الشام في تجارة في رجب، و تعرض بني فزارة له في طريقه حتى جردوه من أمواله و جرحوه جرحاً بليغاً، و لما التأم جرحه استأذن النبي صلى الله عليه و سلم في غزوهم فأذن له حتى غزاهم في شهر رمضان و انتصر عليهم في سرية، قيل إنهم قتلوا أم قرفة و بنيتها الثلاثين الفرسان الذين كانت أمهم أجهزتهم، و كانت تحضهم على اغتيال محمد عليه الصلاة و السلام، و كانت العرب تضرب المثل بعزتها على بني فزارة.

لكن اختلف أهل السير فيمن قتلها مباشرة، و المشهور عندهم أنه قيس بن مالك بن المحسر و إن لم يثبت قتلها في تلك الغزوة عند أهل الحديث. و في (عيون الأثر) لابن سيد الناس (2 / 108) بعنوان (و عن أبي إسحاق من طريق يونس بن بكير قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر) ذكر قيس بن (مالك) بن المحسر لأم قرفة و قتله إياها بأمر زيد بن حارثة قتلاً عنيفاً بربط رجلها ببعيرين حتى شقاها، لكن ليس في رواية ابن هشام ابن هشام ذكر للبعيرين.

و في هذه الأقصوصة وقفات من جهة أن الراوي عن ابن إسحاق هو يونس بن بكير، و عنه يقول أبو داود: ليس بحجة عندي كان يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالحديث، و قد ضعفه العجلي و النسائي، و أخرج له البخاري و مسلم لكن في الشواهد لا في الأصول، فانفراد مثله يكون موضع ريبه بل لا يصعب على مثله ذكر (حدثني) بدل (عن) فيجعل المنقطع موصولاً بل وقع في تاريخ ابن جرير عن ابن إسحاق لهذا الخبر عن ابن أبي بكر، فتعين الرد

لكونه مدلسا، و شيخ ابن جرير: ابن حميد، و شيخه: سلمة بن الفضل الراوي عن ابن إسحاق لا يحتج بهما عند كثيرين؛ و قد أخرج ابن جرير حديث سلمة بن الأكوع الموصول عن الحسن بن يحيى - يعني العبيدي - نا أبو عامر - يعني العقدي - ثنا عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن ابن الأكوع، فيكون عليه التعويل للاتصال و ثقة رجاله و عدم معارضة ما هو أقوى منه.

ثم إن عبد الله بن أبي بكر توفي سنة 135 هـ عن 70 سنة، فإسناده لنبا مفروض وقوعه سنة ست في حاجة إلى راويين ثقتين على الأقل فوقه، فأين يكون التعويل على مثل هذه الرواية المقطوعة المخالفة لرواية مسلم و أحمد و أبي داود، و ليس فيها ذكر لمثل ذلك القتل الفظيع على اتصال أسانيدهم و ثقة رجالهم، بل فيها مجرد ذكر أن تلك السرية كانت تحت إمرة أبي بكر - رضي الله عنه) و أنه نفل بنت أم قرفة لسلمة بن الأكوع و استوهبها منه الرسول صلى الله عليه و سلم فبعثها إلى قريش استخلاصا للأسرى من المسلمين عندهم بدلها - و كانت عزيزة على المشركين - فيضرب بتلك الرواية رواية ابن إسحاق عرض الحائط كما فعل ابن كثير في (البداية و النهاية) اعتمادا على الرواية الصحيحة لأحمد و مسلم و أبي داود فقط.

على أن الواقدي يذكر أن قتلها كان في بزاخة و لم يذكر أحد بسند يعتمد عليه قتلها في تلك الغزوة، و زد على ذلك أن ابن حجر قال في (الإصابة): و ذكر ابن الكلبي أن قيسا هو الذي باشر قتلها، قال: و قتلها قتلا شنيعا، فيكون مصدر التشنيع هو ابن الكلبي المعروف.

ثم إنه على تقدير تهور قيس و قتله إياها هذه القتلة يكون ذلك منه، لا من أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - و لا من حضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه لو فرض ثبوت هذا القتل الفظيع، مع أن دعائم الثبوت لم تتحقق في الرواية كما أوضحناه، كيف و الرسول عليه السلام قد نهى عن المثلة نهيا باتا في كثير من الأحاديث المخرجة في

الصحيح و السنن، فلا يتصور أن يرضى بفعل ما نهى عنه بل كان ينهى نهياً باتاً عن قتل النساء في الحروب¹ و كانت أم قرفة مشركة أصلية فلا يباح قتلها في شريعة محمد عليه السلام - إلا إذا كانت محاربة - فلا يتصور أن يقره، و لم تكن مرتدة بعد الإسلام حتى يتصور الاختلاف في النهي عن قتلها.

و بهذا يظهر مبلغ التخبط في رواية ابن شاهين كما يتبين سقوط محاولة البرنس كيتانو في (حولياته) استغلال الأقصوة المروي وقوعها سنة ست في النيل من تاريخ العهد النبوي، و لعل في هذا القدر من الاستطراد كفاية. و الله ولي الهداية.

هذا ما كتبتة إلى ذلك الأستاذ الباحثة قبل مدة. و الآن سنح لي نشر السؤال و الجواب بنصهما لما في ذلك من إزالة شبه، و الله سبحانه ولي النفع.

¹ و أما سب امرأة للنبي عليه السلام و عدم انتهائها من ذلك مع نهى زوجها عن ذلك مرارا و قتل زوجها إياها غيرة على نبيه و إهدار دمها فليس من هذا الباب (ز).

حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه - في اجتهاد الرأي

كثر التساؤل في هذه الأيام عن حديث معاذ في الاجتهاد و القياس، فرأيت التحدث عنه في هذا المقال:

قد أخرج أبو داود و الترمذي و الدارمي عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - بألفاظ مختلفة، أنه لما بعثه النبي صلى الله عليه و سلم إلى اليمن سأله النبي عليه السلام قائلاً له: (كيف تقضي؟) قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: (فإن لم يكن في كتاب الله؟) قال: فبسنة رسول الله. قال: (فإن لم يكن في سنة رسول الله؟) قال: أجتهد رأيي و لا آلو. فقال صلى الله عليه و سلم: (الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضاه رسول الله).

و هذا من جملة الأدلة على الأخذ بالقياس في أحكام النزول عند عدم النص عليها في الكتاب و السنة، و على هذا جرت الأمة إلى أن ابتدع النظام ما ابتدع من نفي القياس و تابعه شراذم من المبتدعة.

و هذا الحديث رواه عن أصحاب معاذ الحارث بن عمرو الثقفي، و ليس هو بمجهول العين بالنظر إلى أن شعبة بن الحجاج يقول عنه: إنه ابن أخي المغيرة بن شعبة، و لا بمجهول الوصف من حيث إنه من كبار التابعين في طبقة شيوخ أبي عون الثقفي المتوفى سنة 116، و لم ينقل أهل الشأن جرحاً مفسراً في حقه. و لا حاجة في الحكم بصحة خبر التابعي الكبير إلى أن ينقل توثيقه عن أهل طبقتهم، بل يكفي في عدالته و قبول روايته ألا يثبت فيه جرح مفسر عن أهل الشأن، لما ثبت من بالغ الفحص على المجروحين من رجال تلك الطبقة. فمن لم يثبت فيه جرح مؤثر منهم فهو مقبول الرواية. أما الصحابة فكلهم عدول لا يؤثر فيهم جرح مطلقاً عند الجمهور، و التابعون أيضاً مشهود لهم بالخيرية عدول ما لم يثبت فيهم جرح مؤثر. و من بعدهم لا تقبل روايتهم ما لم تثبت عدالتهم و هكذا. و هذا ما يؤدي إليه النظر الصحيح و الأدلة الناصعة. فمن جعل الصحابة و التابعين و تابعيهم في منزلة واحدة في هذا الحكم

لم ينزل الناس منازلهم. وكم في صحيح البخاري من رجال لم ينقل توثيقهم عن أحد نسا، إلا أنه لم يثبت جرحهم فأدخلت روايتهم في الصحيح كما نص على ذلك الذهبي في مواضع الميزان. و الحارث هذا ذكره ابن حبان في الثقات. و إن جهله العقيلي و ابن الجارود و أبو العرب، يعنون الجهل بحاله من جهة أنهم لم يظفروا بتوثيقه نسا من أحد. و قد سبق حكم هذا الجهل في كبار التابعين.

و لا مجال لتوهين هذا الحديث باعتبار انفراد أبي عون برواية هذا الحديث عن الحارث بن عمرو الثقفي؛ لأن رد الحديث بسبب انفراد راو غير مجروح ليس من مذهب أهل السنة، و لا من أصول أهل الحق. و أبو عون محمد بن عبيدالله الثقفي قد روى عنه أمثال الأعمش و أبي حنيفة و أبي إسحاق الشيباني و مسعر و شعبة و غيرهم و هو من رجال الصحيحين، و توثيقه موضع إجماع بين أهل النقد.

و قد روى هذا الحديث عن أبي عون عن الحارث أبو إسحاق الشيباني و شعبة بن الحجاج – المعروف بالتشدد في الرواية و المعترف له بزوال الجهالة وصفا عن رجال يكونون في سند روايته – فرواه عن أبي إسحاق أبو معاوية الضير، و عن سعيد بن منصور و ابن أبي شيبه. كما رواه عن شعبة يحيى بن سعيد القطان و عثمان بن عمر العبدي و علي بن الجعد و محمد بن جعفر و عبدالرحمن بن مهدي و عبدالله بن المبارك و أبو داود الطيالسي و غيرهم. و رواه عن هؤلاء من لا يحصون كثرة حتى تلقت فقهاء التابعين و تابعيهم هذا الحديث بالقبول و جروا خلفا عن سلف على الأصل الأصيل الذي أصله هذا الحديث.

و أما محاولة توهين أمر هذا الحديث حيث وقع في لفظ الحارث (عن أصحاب معاذ من أهل حمص عن معاذ) باعتبار أن أصحاب معاذ مجاهيل و رواية المجاهيل مردودة، فمحاولة فاسدة لأن أصحاب معاذ معروفون بالدين و الثقة و لا يستطيع هذا المحاول أن يثبت جرحا في أحد أصحاب معاذ نسا. و أما ذكر الحارث لأصحاب معاذ بدون

اكتفاء منه بذكر اسم أحد منهم فإنما هو للدلالة على مبلغ شهرة هذا الحديث من جهة الرواية حتى ترى الأمة قد تلقتة بالقبول.

قال أبو بكر العربي في (العارضه): (و لا أحد من أصحاب معاذ مجهولا، و يجوز أن يكون في الخبر إسقاط الأسماء عن جماعة و لا يدخله ذلك في حيز الجهالة، و إنما يدخل في المجهولات إذا كان واحدا فيقال: حدثني رجل أو حدثني إنسان، و لا يكون الرجل للرجل صاحبا حتى يكون له به اختصاص، فكيف و قد زيد تعريفهم بأن أضيفوا إلى بلد؟ و قد خرج البخاري الذي شرط الصحة في حديث عروة البارقي (سمعت الحي يتحدثون عن عروة) و لم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات. و قال مالك في القسامه: (أخبرني رجال من كبراء قومه) و في الصحيح عن الزهري: حدثني رجال عن أبي هريرة (من صلى على جنازة فله قيراط) اهـ.

و كلام ابن عربي هذا يقضي على ما يرويه ابن زنجويه عن البخاري في التاريخ. على أن لفظ شعبة في رواية علي بن الجعد (قال: سمعت الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة يحدث عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم عن معاذ بن جبل) كما أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه، و مثله في (جامع بيان العلم) لابن عبد البر، و قد صحب معاذا كثير من أصحاب الرسول عليه السلام فيكون أصحاب معاذ الذين سمع منه الحارث هم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أيضا، و مثله لا يكون من الجهالة في شيء عند جمهور أهل العلم بالحديث، و عداهم مجاهيل يكون مجازفة باردة، و هكذا أصحاب القرائح الجامدة يجعلون من القوة ضعفا.

و قال أبو بكر الرازي في أصوله: (فإن قيل إنما رواه عن قوم مجهولين من أصحاب معاذ، قيل له: لا يضره ذلك؛ لأن إضافته ذلك إلى رجال من أصحاب معاذ توجب تأكيده لأنهم لا ينسبون إليه بأنهم من أصحابه إلا و هم ثقات مقبولو الرواية، و من جهة أخرى أن هذا الخبر قد تلقاه الناس بالقبول و استفاض و اشتهر عندهم من غير نكير من أحد

منهم على رواته و لا رد له (يعني في القرون الفاضلة) و أيضا فإن أكثر أحواله أن يصير مرسلا و المرسل عندنا مقبول) اهـ.

و قبول المرسل عند الاعتضاد موضع اتفاق بين الأئمة المتبوعين، و كم من دليل يعضد مضمون هذا الحديث حتى يبلغ المجموع حد التواتر المعنوي فضلا عن الصحة المصطلحة، و قد سبق منا تحقيق أنه ليس هذا الحديث من مظان الانقطاع أصلا، و كلام الرازي إنما هو على فرض الإرسال.

و قال أبو بكر بن العربي ذلك الحافظ الكبير: (اختلف الناس في هذا الحديث فمنهم من قال إنه لا يصح - على مصطلحهم - و منهم من قال هو صحيح، و الذي أدين به القول بصحته فإنه حديث مشهور يرويه شعبة بن الحجاج رواه عنه جماعة من الفقهاء و الأئمة) اهـ.

و قال الخطيب البغدادي في كتابه (الفقيه و المتفقه) و هو من أجدر كتبه بالطبع - و قول الحارث بن عمرو (عن أناس من أصحاب معاذ) يدل على شهرة الحديث و كثرة رواته، و قد عرف فضل معاذ و زهده، و الظاهر من حال أصحابه الدين و الثقة و الزهد و الصلاح، و قد قيل: إن عبادة بن نسي رواه عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ، و هذا إسناد متصل و رجاله معروفون بالثقة، على أن أهل العلم قد قبلوه و احتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم اهـ. فتلخص من ذلك كله أن الحديث ثابت عند جمهرة الجامعين بين الفقه و الحديث، بل مع ما احتف به من القرائن و الروايات يبلغ مدلوله حد التواتر المعنوي، و لو أخذت أسرد طرق هذا الحديث من الكتب السالف ذكرها فضلا عن سائر الكتب و عن سائر الروايات في هذا الصدد، لطال بنا الكلام جدا و سئم المطالع الكريم، و فيما ذكرناه غنية في معرفة مرتبة هذا الحديث رغم تقولات بعض النقلة.

و الذي دعانا إلى نشر هذا الكلام هو ما نلقى من كثرة التساؤل عن هذا الحديث في هذه الأيام، حيث مني أهل العصر بجهلة أعمار يحاولون إنكار القياس الشرعي زاعمين الأخذ بالحديث عن كل من هب و دب، و ليسوا هم في شيء من علم الحديث و لا من التفقه، لكنهم أعوان الشيطان و أنصار الهوى يسعون في تفريق كلمة المسلمين بتشتيت اتجاههم و مجافاة الحق، و مجانبة الصدق، و متابعة الهوى هي أخص أوصافهم، فالواجب ألا يلتفت إلى هرائهم مع صدق السلوك على الطريق المثلى المسلوكة عند أئمة الدين، و هي قبول القياس مع أهل فيما لا نص فيه من الكتاب و السنة و إجماع الأمة، مع الاستقصاء البالغ في أحاديث الأحكام، لنكون على بينة من مراتب الأحاديث المروية في أحكام الفروع قوة و ضعفا متنا و سندا من حيث الثبوت، و وضوحا و خفاء من حيث الدلالة، إن كنا نريد الإلمام بأدلة الأحكام بعض إمام، و الله سبحانه الموفق.

حديث (لا وصية لوارث)

قال ابن حجر في (فتح الباري) (5 - 241) عند كلامه في قول البخاري (باب لا وصية لوارث) هذه لفظ حديث مرفوع.

ثم ذكر مخرجه ثم قال: جنح الشافعي في (الأم) إلى أن هذا المتن متواتر فقال: وجدنا أهل الفتيا و من حفظنا عنهم من أهل العلم بالمغازي من قريش و غيرهم لا يختلفون في أن النبي صلى الله عليه و سلم قال عام الفتح: (لا وصية لوارث) و يأترون عن حفظه عنه ممن لقوه من أهل العلم فكان نقل كافة عن كافة اهـ.

يريد به ما ذكره الشافعي - رضي الله عنه - في (الأم) (4 - 27): أخبرنا ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: (لا وصية لوارث) مما لا أعرف فيه عن أحد ممن لقيت خلافاً و فيه أيضاً (4 - 36): و رأيت متظاهراً عند عامة من لقيت من أهل العلم بالمغازي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال في خطبته عام الفتح: (لا وصية لوارث) و لم أر بين الناس في ذلك اختلافاً، و مثل ذلك في (4 - 40) منه، و الشافعي - رضي الله عنه - أخذ بمرسل مجاهد لتقويه بوجوه التقوى المعتبرة عنده في المرسل و مثله يكون صحيحاً عنده كما يعلم من (الرسالة) له، بل هو متواتر عنده كما سبق.

و قال مالك - رضي الله عنه - في (الموطأ) رواية يحيى الليثي (2 - 232): السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أنه لا تجوز وصية لوارث إلا أن يجيز له ذلك ورثة الميت اهـ.

و قال أبو داود في (المسائل) (ص 315): سمعت أحمد - رضي الله عنه - سئل عن رجل مات و ترك ورثة فكان على أحد ورثته دين، فلما أخذ ميراثه قضى دينه فلم يبق عنده شيء، يعطي من ثلث هذا الميت؟ قال: لا يعطي. كررت عليه المسألة فقال: لا يعطي وراث.

و قال ابن هبيرة الحنبلي في (الإشراف) المفروز عن (الإفصاح) (ص 245): و اتفقوا أنه لا وصية لوارث إلا أن يجيز ذلك الورثة) اه يريد إجماع الأئمة على ذلك، و ليس بين الأئمة اختلاف في أن وجوب الوصية للوالدين و الأقربين منسوخ، و إنما الاختلاف في ناسخه أهو آية الموارث أم الحديث المستفيض؟

و قال ابن حزم في (مراتب الإجماع) (ص 113): (و اتفقوا أن الوصية لوارث لا تجوز). يريد ثبوت الإجماع على ذلك.

و الإجماع هو اتفاق الصحابة - رضي الله عنهم - و ليس هناك مسألة يجمع عليها الصحابة ثم يجترئ أحد علماء الأمة بعدهم أن يخالفهم في المسألة فيكون هذا الإجماع إجماعا يقينيا يكفر منكره.

و قال ابن حزم في المحلى (9 - 316): إن حديث (لا وصية لوارث) مما نقلته الكوف، فيكون الحديث متواترا عنده أيضا.

و ساق الزيلعي الحافظ في (نصب الراية) (4 - 403) أسانيد حديث (إن الله أعطى كل ذي حق حقه، ألا لا وصية لوارث) عن أبي أمامة و عمرو بن خارجة و أنس و ابن عباس و عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهم - من رواية أبي داود و الترمذي و ابن ماجة و النسائي و الدارقطني و أحمد و البزار و أبي يعلى و الحارث بن أبي أسامة و الطبراني و ابن عدي و ابن عساکر، و توسع في الكلام على طرق الحديث في ثلاث صفحات كبيرة.

و قال الشيخ مرتضى الزبيدي في (عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة) بعد أن ساق الحديث بطريق مسانيد أبي حنيفة و السنن الأربعة و سنن البيهقي و غيرها: و الذي يظهر بمجموع ما ذكرناه أن حديث أبي أمامة صحيح، و حديث عمرو بن خارجة من الوجهين صحيح، و حديث أنس بالوجه الذي ذكره صحيح، و مع وجود هذه الأسانيد الصحاح كيف تترك و يجعل مرسل مجاهد أصلا في المذهب) اهـ.

و قال أبو بكر الرازي في (أحكام القرآن) في (1 - 165): بعد أن ساق الحديث عن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم: (و هذا الخبر المأثور عن النبي صلى الله عليه و سلم في ذلك الوارد من الجهات التي وصفناها هو عندنا في حيز التواتر، لاستفاضته و شهرته في الأمة و تلقى الفقهاء له بالقبول و استعمالهم له) اهـ.

و الحديث الذي ورد على مشهد ألوف من الناس في خطبة الوداع يكون شأنه هكذا، و إيراد بعض أهل العلم هذا الحديث نقضا لقاعدة (لا تجوز الزيادة على الكتاب بخبر الآحاد) يذوب إزاء هذا البيان، و ليس أحد من أهل العلم يبيح الوصية لوارث أصلا و إن كانت مداركهم تختلف في هذا الحكم، و لا يضر الكلام في سند خاص من أسانيد الحديث بعد أن ورد بأسانيد لا تحصى، و أخذت به الأمة جمعاء خلفا عن سلف، على أن الكلام في الأسانيد إنما يكون عند أهل النقد فيما لم يستفرض هذه الاستفاضة، و لم تأخذ به الأمة هذا الأخذ.

و قال ابن هبيرة: (و أجمعوا على أن الوصية مستحبة مندوب إليها لمن لا يرث الموصى من أقاربه و ذوي رحمه).

فعلم من ذلك كله أن إيجاب الوصية لوارث باسم الشرع لا يمكن صدوره من مدع للاجتهد، حيث لا وجه له أصلا بعد قيام الدليل على خلافه كما شرحناه، بل إنما يصدر مثل هذه المحاولة من زميل لمسيلمة من الدجاجلة الذين أندرنا بظهورهم في آخر الزمان، و إلى الله سبحانه مرد الأمر كله.

حديث (من تشبه بقوم فهو منهم)

وقع في فتيا العلامة الشيخ محمد بخيت - رحمه الله - المنقولة في العدد 27 من مجلة الإسلام الغراء ما نصه:

و هذا الحديث و إن قال فيه السخاوي في كتابه (المقاصد الحسنة): إن أئمة الحديث ضعفوه، و لكن بتعدد طرقه

صار حسنا يحتج به و له شواهد تؤيده. فكون الحديث حسنا يحتج به صواب لكم ما عزاه إلى السخاوي من أنه

قال: (إن أئمة الحديث ضعفوه) غير موجود أصلا في (المقاصد الحسنة) فلا يكون عزو ذلك إليه غير سبق القلم.

و إليك نص ما قاله السخاوي في (المقاصد الحسنة) في ص 192: (من تشبه بقوم فهو منهم) أحمد و أبو داود و

الطبراني في الكبير من حديث أبي منيب الجرشي¹ عن ابن عمر به مرفوعا، و في سنده ضعيف، و لكن شاهده عند

البنار من حديث حذيفة و أبي هريرة، و عند أبي نعيم في تاريخ أصبهان عن أنس، و عند القضاعي من حديث طاوس

مرسلا، و تقد في (إنما العلم بالتعلم) من الهمزة عن الحسن في أثر: (و قلما تشبه رجل بقوم إلا كان منهم) و بلفظ

آخر) اهـ.

فظهر أن لفظ (إن أئمة الحديث ضعفوه) لم يقع في كلام السخاوي، كيف و قد حسن الحديث بما أشار إليه من

الشواهد. و من شواهد حديث ابن مسعود (من كثر سواد قوم فهو منهم). أخرج أبو يعلى. و من شواهد أيضا

حديث الترمذي (ليس منا من تشبه بغيرنا) و إن كان في سنده ابن لهيعة، و موضع تضعيفه فيما رواه عنه غير العبادة

الأربعة من الصحابة، و هذا مما رواه عنه عبدالله بن المبارك أحد هؤلاء الأربعة و رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن

جده مما اضطر الأئمة إلى الأخذ به و لو في بعض المواضع، و الكلام في ذلك طويل الذيل، بل صححه ابن حبان

¹ بضم الجيم و فتح الراء و كسر الشين. كما في اللباب و الخلاصة.

و العراقي كما يظهر من (كشف الخفاء) في (2 - 240) و تساهل ابن حبان في التصحيح إنما هو عند توثيقه لرجل غير موثق بمجرد عدم اطلاعه على جرح فيه، و أما تصحيحه لهذا الحديث فمن جهة ترجيحه لتوثيق عبدالرحمن بن ثابت في السند كما هو مروى عن عدة، على أن الصحيح عنده يشمل الحسن كما هو مذهب شيخه ابن خزيمة و غيره.

و نص كلام ابن تيمية في (39) من (اقتضاء الصراط المستقيم): روى أبو داود في سننه: حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا أبو النضر - يعني هاشم بن القاسم - حدثنا عبدالرحمن بن ثابت حدثنا حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (من تشبه بقوم فهو منهم) و هذا إسناد جيد فإن ابن أبي شيبة و أبا النضر و حسان بن عطية ثقات مشاهير أجلاء من رجال الصحيحين، و هم أجل من أن يحتاج إلى أن يقال هم من رجال الصحيحين. و أما عبدالرحمن بن ثابت بن ثويان فقال يحيى بن معين و أبو زرعة و أحمد بن عبدالله (العجلي): ليس به بأس. و قال عبدالرحمن بن إبراهيم دحيم¹: هو ثقة. و قال أبو حاتم: هو مستقيم الحديث. و أما أبو منيب الجرشي فقال فيه أحمد بن عبدالله العجلي: هو ثقة و ما علمت أحدا ذكره بسوء، و قد سمع منه حسان بن عطية، و قد احتج الإمام أحمد و غيره بهذا الحديث) اهـ. ثم أطال النفس في سرد مسائل بنيت على هذا الحديث في مذاهب الأئمة: مالك و أبي حنيفة و الشافعي و أحمد و غيرهم.

و احتجاج الأئمة بحديث تصحيح له منهم، بل جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقا له أو عملا به أنه يوجب العلم، كما تجد تفصيل ذلك في (توجيه النظر) في ص 134، و كلام من تكلم في عبدالرحمن بن ثابت من جهة نسبتته إلى بعض القدر، أو من جهة تغير حفظه في الأواخر. أما الأول

¹ يضم الال و فتح الحاء و سكون الباء (اللباب).

فليس بجراح عند المحققين، و أما الثاني فرواية هاشم بن القاسم عنه قبل تغييره؛ لأنه كان ابن ثلاث و عشرين سنة عند وفاة عبدالرحمن بن ثابت، و تغييره قبيل موته بمدة يسيرة، و قد روى الذهبي في الميزان عن أبي حاتم و دحيم توثيقه، كما روى الخطيب توثيقه عن ابن المديني و الفلاس و إن اختلفت الروايات عن ابن معين، و لم يذكر أحد هذا الحديث في عدا مناكيره أصلاً.

و هذا الحديث من جوامع الكلم، و للنجم الغزي من كبار الشافعية في القرن الحادي عشر (حسن التنبه لأحكام التشبه) في مجلد ضخيم يتوسع فيه في بيان الأحكام التي تستنبط من هذا الحديث - و هو في ظاهرية دمشق - نافع في بابه حقيق بالطبع.

أحاديث الأحكام و أهم الكتب المؤلفة فيها و تناوب الأقطار في الاضطلاع بأعباء علوم السنة

لا بد لمن ينتمي إلى الفقه أن يكون ذا عناية بالأحاديث و الآثار الواردة عن الصحابة و التابعين و من بعدهم في الأحكام الأصلية و الفرعية، ليكون على بينة من أمره، فيصون نفسه من محاولة إجراء القياس على ضد المنصوص، و يحترز من مخالفة الإجماع في المسائل المجمع عليها؛ لأنه لا يمكن تفريق ما يصح فيه القياس مما لا يصح هو فيه، و تمييز ما يستساغ فيه الخلاف مما لا يسوغ فيه غير الاتباع المجرد، إلا لمن أحاط خيرا بموارد النصوص، و وجوه التفقه فيها، و استقرأ الآثار الواردة من فقهاء السلف في الأحكام فهو الذي يقدر أن يتصون من القياس في مورد النصوص، و هو الذي يستطيع أن يحترز من الخلاف في موطن الإجماع، و لذلك تجد علماء هذه الأمة و أدلاءها قد سعوا سعيا حثيثا - في جميع الأدوار - في جمع أدلة الأحكام، و الكلام عليها متنا و سندا و دلالة على اختلاف أذواقهم و مشاربهم في شروط قبول الأخبار، و على تفاوت مداركهم في النصوص و الآثار.

و كانت أمصار المسلمين تتناوب في الاضطلاع بأعباء علوم السنة مدى القرون، إن قصر في ذلك قطر قام قطر آخر يواجهه في هذا الباب و هكذا، و كانت من أكبر الأقطار حذا من العلوم، ما بين شرعية و عقلية و أدبية، و لا سيما علوم السنة و الفقه، البلاد العراقية أيام مجد الدولة العباسية إلى تاريخ انقراضها، و ما خلف علماءها من المآثر الخالدة شاهد صادق على ذلك.

ثم خلفتها - في حيازة القدر المعلى في العلوم - الدولة المصرية على اتساع ممالكها في عهد الدولتين البحرية و البرجية - و إن كان للمغرب فضل غير منكور في جميع الأدوار - و الآثار الباقية من الدولتين، و الجامعات

العلمية التي كانت الملوك و الأمراء شيدها لم تزل ماثلة أمامنا تنطق عن ماض مجيد، و لم نزل نشاهد في التاريخ مبلغ ما كانوا يدرون عليها من الخيرات في سبيل العلم، مع مشاطرة كثير من ملوكهم و أمرائهم العلماء في علومهم.

و ها هو الظاهر برقوق يتفقه على الإمام أكمل الدين البابرتي؛ و يشارك المحدثين في رواية الصحيحين، و يجلب أمثال ابن أبي المجد من كبار المسندين من الأقطار النائية رغبة منه في إعلاء سند المتعلمين بمصر بسماعهم الحديث من أصحاب الأسانيد العالية، و يفعل مثل ذلك المؤيد حيث كان هو نفسه يروي الصحيح عن السراج البلقيني، بل ابن حجر سمع الحديث من المؤيد هذا، و ترجم له في عداد شيوخه في (المعجم المفهرس). و قد جلب المؤيد إلى مصر العلامة شمس الدين الديري صاحب (المسائل الشريفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة). و كذلك ترى الظاهر جمقمق يسمع الصحيح من ابن الجزري، و يجلب كبار المسندين إلى مصر ليتلقى منهم المتعلمون بمصر مروياتهم في السنة من الصحاح و المسانيد، و يجعل القلعة المصرية مجمع هؤلاء العلماء و موضع تلقي المتعلمين لتلك الكتب من هؤلاء المسندين، تنويها بأمرهم و إعلاء لشأن العلم، و بهذه العناية و الرعاية من الملوك و الأمراء كانت مصر دار حديث و فقه و أدب في القرون الثلاثة: السابع و الثامن و التاسع.

و ها هي كتب التاريخ قد اكتظت بتراجم رجال كبار أنجبتهم مصر بكثرة بالغة في تلك القرون الذهبية؛ ممن لهم مؤلفات كثيرة جدا في شتى العلوم؛ بحيث يعدون مفاخر الإسلام طرا فضلا عن مصر؛ بل مآثرهم المحفوظة في خزانات العالم بما يقضي لمصر بالفخر الخالد، و مؤلفاتهم في الحديث و الفقه و التاريخ خارجة عن حد الإحصاء.

و قد استمرت النهضة العلمية بمصر على ما وصفناه إلى أوائل القرن العاشر. فبانقراض الدولة المصرية البرجية في أوائل ذلك القرن تضاعف النشاط العلمي بمصر بل تزعت أركان العلم بها، و غادر هذا النشاط القطر المصري إلى

أقطار أخرى، كما هو سنة الله في خلقه، فإذا قارنت رجال أواخر القرن العاشر برجال القرون الثلاثة التي سبقته، علمت مبلغ ما أصيبت به مصر من الانحطاط العظيم في العلم حين ذاك.

ثم توزعت الأقطار النشاط العلمي، وكان حظ إقليم الهند من هذا الميراث - منذ منتصف القرن العاشر - هو النشاط في علوم الحديث، فأقبل علماء الهند عليها إقبالاً كلياً، بعد أن كانوا منصرفين إلى الفقه المجرد و العلوم النظرية، و لو استعرضنا ما لعلماء الهند من الهمة العظيمة في علوم الحديث من ذلك الحين - مدة ركود سائر الأقاليم - لوقع ذلك موقع الإعجاب الكلي و الشكر العميق، و كم لعلمائهم من شروح ممتعة و تعليقات نافعة على الأصول الستة و غيرها، و كم لهم من مؤلفات واسعة في أحاديث الأحكام، و كم لهم من أياد بيضاء في نقد الرجال، و علل الحديث، و شرح الآثار، و تأليف مؤلفات في شتى الموضوعات. و الله سبحانه هو المسؤول أن يديم نشاطهم في خدمة مذاهب أهل الحق و يوفقهم لأمثال ما وفقوا له إلى الآن، و أن يبعث هذا النشاط في سائر الأقاليم من جديد.

و من أحسن الكتب للأقدمين في أحاديث الأحكام - سوى الصحاح و السنن و المسانيد - مصنف ابن أبي شيبة، و كتب الطحاوي و لا سيما (معاني الآثار) و كتب ابن المنذر و لا سيما (الإشراف) و شروح الجصاص لمختصر الطحاوي، و مختصر الكرخي، و (الجامع الكبير) و كتب ابن عبد البر (كالمهيد) و (الاستذكار) و كتب (الأحكام) لعبدالحق، و (الوهم و الإيهام) لأبي الحسن بن القطان، و كتب البيهقي، و النووي، و كتب ابن دقيق العيد من (الإمام) و (الإمام) و (شرح العمدة) و (اللباب في الجمع بين السنة و الكتاب) لأبي محمد المنبجي، و (الاهتمام بتلخيص الإمام) لقطب الدين الحلبي - و قد أصلح ما غلط فيه ابن دقيق العيد من عزو الحديث في الإمام إلى غير من خرجه - و تحقيق ابن الجوزي، و منتقى المجد ابن تيمية، و تنقيح ابن عبد الهادي، و كتب التخاريج كلها -

و من أنفعها و أوسعها (نصب الراية) للجمال الزيلعي - و (المعتصر) للجمال الملطي، و كتب ابن حجر و خصوصا (فتح الباري) و (التلخيص الحبير) و كتب البدر العيني و لا سيما (عمدة القارئ) و (شرح معاني الآثار) و (شرح الهداية) و كتب العلامة قاسم و خاصة تخريج أحاديث الاختيار، إلى غير ذلك مما لا يحصى من الكتب المؤلفة إلى أوائل القرن العاشر.

ثم يأتي دور إخواننا الهنود - من أهل السنة - فمآثرهم في السنة في القرون الأخيرة فوق كل تقدير، و شروحهم في الأصول الستة تزخر بالتوسع في أحاديث الأحكام، فدونك (فتح الملهم في شرح صحيح مسلم) و (بذل المجهود في شرح سنن أبي داود) و (العرف الشذي في شرح سنن الترمذي) إلى غير ذلك مما لا يحصى، ففيها البيان الشافي في مسائل الخلاف، و لبعض علمائهم أيضا مؤلفات خاصة في أحاديث الأحكام على طراز بديع مبتكر، و هو استقصاء أحاديث الأحكام من مصادرها و حشدها في صعيد واحد في الأبواب، و الكلام على كل حديث منها حرجا و تعديلا، و تقوية و توهينا.

و ها هو العلامة المحدث مولانا ظهير حسن النيموي - رحمه الله - قد ألف كتابه (آثار السنن) في جزئين لطيفين، و جمع فيهما الأحاديث المتعلقة بالطهارة و الصلاة على اختلاف مذاهب الفقهاء، و تكلم على كل حديث منها جرحا و تعديلا على طريقة المحدثين، و أجاد فيما عمل كل الإجادة، و كان يريد أن يجري على طريقته هذه إلى آخر أبواب الفقه لكن المنية حالت دون أمنيته - رحمه الله - و هذا الكتاب مطبوع بالهند طبعا حجريا إلا أن أهل العلم تخاطفوه بعد طبعه، فمن الصعب الظفر بنسخة منه إلا إذا أعيد طبعه.

و كذلك عني بهذا الأمر العلامة الأوحى و الحبر المفرد شيخ المشايخ في البلاد الهندية المحدث الكبير و الجهد الناقد مولانا حكيم الأمة محمد أشرف على التهانوي صاحب المؤلفات الكثيرة البالغ عددها نحو خمسمائة مؤلف ما

بين كبير و صغير، فألف - طال بقاءه - كتاب (إحياء السنن) و كتاب (جامع الآثار) في هذا الباب، و يغني عن وصفهما ذكر اسم مؤلفهما العظيم، و كلاهما مطبوع بالهند إلا أن الظفر بهما أصبح بمكان من الصعوبة حيث نفذت نسخهما المطبوعة لكثرة الراغبين في اقتناء مؤلفات هذا العالم الرياني - و هو الآن قد ناهز التسعين أطل الله بقاءه - و هو بركة البلاد الهندية و له منزلة سامية عند علماء الهند حتى لقبوه حكيم الأمة.

و هذا العالم الجليل قد أشار على تلميذه و ابن أخته المتخرج في علوم الحديث لديه المحدث الناقد و الفقيه البار مولانا ظفر أحمد التهانوي - زادت مآثره - أن يستوفي أدلة أبواب الفقه بجمع أحاديث الأحكام في الأبواب من مصادر صعبة المنال مع الكلام على كل حديث في ذيل كل صفحة بما تقضي به صناعة الحديث. من تقوية و توهين، و أخذ و رد على اختلاف المذاهب فاشتغل هذا العالم الغيور بهذه المهمة الشاقة نحو عشرين سنة اشتغالا لا مزيد عليه حتى أتم مهمته بغاية من الإجادة بتوفيق الله سبحانه في عشرين جزءا لطيفا بقطع (آثار السنن) و سمي كتابه هذا (إعلاء السنن) و جعل له في جزء خاص مقدمة بدبعة في أصول الحديث نافعة للغاية في بابه، و الحق يقال أنني دهشت من هذا الجمع و هذا الاستقصاء و من هذا الاستيفاء البالغ في الكلام على كل حديث بما تقضي به الصناعة متنا و سندا من غير أن يبدو عليه آثار التكلف في تأييد مذهبه؛ بل الإنصاف رائده عند الكلام على آراء المذاهب، فاعتبطت به غاية الاعتباط. و هكذا تكون همة الرجال و صبر الأبطال - أطل الله بقاءه في خير و عافية، و وفقه لتأليف أمثاله من المؤلفات النافعة. و قد طبع المؤلف - حفظه الله - نحو عشرة أجزاء من ذلك الكتاب طبعا حجريا و قد نفذت نسخ الأجزاء الأول.

و أما طبع الباقي فيجري ببطء بالغ، فيا ليت بعض أصحاب المطابع الكبيرة بمصر سعى في جلب الكتاب المذكور من مؤلفه و طبع تمام الكتاب من أوله إلى آخره بالحروف الجميلة المصرية. و لو فعل ذلك أحدهم لخدم العلم خدمة مشكورة، و ملاً فراغا في هذا الباب.

و من مشاهير علماء الهند أيضا ممن يعنون بأحاديث الأحكام العلامة المحدث الشيخ مهدي حسن الشاهجهانفوري المفتي - حفظه الله - فإنه شرح كتاب (الآثار) للإمام محمد بن الحسن الشيباني في مجلدين ضخمين. كثر الله سبحانه من أمثال هؤلاء الرجال.

و هذه نبذة يسيرة من مآثر هؤلاء الإخوان، و في ذلك فليتنافس المتنافسون.

الموطأ و رواته

ألف عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون¹ كتابا فيما اجتمع عليه أهل المدينة، و لما اطلع عليه مالك بن أنس - رضي الله عنه - استحسّن صنيعة، إلا أنه أخذ عليه إغفاله الأخبار و الآثار في الأبواب، حتى قرر أن يقوم هو بنفسه بجمع كتاب تحتوي أبوابه صحاح الأخبار و عمل أهل المدينة في أبواب الفقه، فبدأ يمهّد السبيل لذلك، و كان المنصور العباسي بلغه شيء مما عزم عليه مالك فاجتمع به في حجته الأخيرة - في التحقيق - و أوصاه أن يدون علم أهل المدينة مجتنباً رخص ابن عباس و شذائد ابن عمر و شواذ ابن مسعود - رضي الله عنهم - حيث كانت جماعة من أصحاب هؤلاء ينشرون علومهم في المدينة المنورة - منهم الفقهاء العشرة في أيام عمر بن عبدالعزيز - و لهم أصحاب، و أصحاب أصحاب أدركهم مالك، فتقوت عزيمة مالك حتى تجرد لجمع الصفوة من الأحاديث و الآثار المروية عند أهل المدينة و العمل المتوارث بينهم، مقتصرًا في الرواية على شيوخ أهل المدينة سوى ستة و هم: أبو الزبير من مكة، و إبراهيم بن أبي عبلة من الشام، و عبدالكريم بن مالك من الجزيرة، و عطاء بن عبدالله من خراسان، و حميد الطويل، و أيوب الخستياي من البصرة، إلى أن أتم عمله في أوائل عهد المهدي العباسي - كما بينت ذلك فيما علقت على (الانتقاء) لابن عبدالبر.

فأخذ مالك يلقي الموطأ على أصحابه فيتلقونه منه سماعاً. و لم يكن تأليفه الكتاب ليعطيه الناس فينسخونه و يتداولوه بينهم كعادة أهل الطبقات المتأخرة في تصانيفهم، بل كان التعويل حينذاك على السماع فقط. و كان تأليفه الكتاب لنفسه خاصة، لئلا يغلط فيما يلقيه على الجماعة كعادة أهل طبقته من العلماء في تأليفهم؛ و لذا كان يزيد فيه

¹ معرب (ميكون) بمعنى خمري اللون في اللغة الفارسية، لقب به جده لحمرة وجنتيه على ما قيل (ز). و هو بكسر الجيم، كما في (اللباب).

و ينقص منه حسب ما يبدو له في كل دور من أدوار التسميع المختلفة، فاختلقت نسخ الموطأ ترتيباً و تبويماً و زيادة و نقصاً و إسناداً و إرسالاً، على اختلاف مجالس المستمعين فأصبح روايتها على اختلاف الختمات هم مدونيتها - في الحقيقة - منهم من سمع عليه الموطأ سبع عشرة مرة أو أكثر أو أقل بأن لازمه مدداً طويلة تسع تلك المرات، و منهم من جالسه نحو ثلاث سنوات حتى تمكن من سماع أحاديثه من لفظه، و منهم من سمعه عليه في ثمانية أشهر، و منهم من سمعه في أربعين يوماً، و منهم من سمعه عليه في أيام هرمة في مدة قصيرة، و منهم من سمعه عليه في أربعة أيام إلى آخر ما فصل في موضعه.

و منازل هؤلاء المستمعين تتفاوت فهما و ضبطاً و ضعفاً و قوة، فتكون مواطن اتفاقهم في الذروة من الصحة عن مالك، و مواضع اختلافهم و انفرادهم متنازلة المنازل إلى الحضيض حسب ما لهم من المقام في كتب الرجال. و قد ذكر أبو القاسم الغافقي اثني عشر راويًا من رواة الموطأ في (مسند الموطأ) له، فيهم: عبدالله بن يوسف التنيسي، و محمد بن المبارك الصوري، و سليمان بن برد. و استدرك السيوطي عليه راويين نسختاهما من أشهر النسخ، و ساق ابن طولون في الفهرست الأوسط أسانيد الموطأ من أربع و عشرين طريقاً، و كذلك فعل أبو الصبر أيوب الخلوئي حيث ساق أسانيد الموطأ في ثبته من طريق ابن طولون و من غير طريقه.

و إنني أروي إجازة بطريق الحجاز: روايات محمد بن الحسن، و يحيى بن يحيى النيسابوري، و قتيبة بن سعيد، و عبدالله بن عمر بن غانم، و عبدالعزيز بن يحيى الهاشمي، و عبدالملك بن عبدالعزيز بن الماجشون، و ابن القاسم، و عبدالله بن نافع الزبيري.

و بطريق أبي هريرة بن الذهبي: روايات مطرف بن عبدالله اليساري، و مصعب بن عبدالله الزبيري، و علي بن زياد التونسي، و أشهب.

و بطريق محمد بن عبدالله بن المحب: رواية عبدالله بن وهب، و رواية إسحاق بن عيسى الطباع.

و بطريق إبراهيم بن محمد الأرموي: رواية عبدالله بن مسلمة القعني.

و بطريق زينب بنت الكمال المقدسية: روايات الشافعي، و محمد بن معاوية الأذربلسي¹، و أسد بن الفرات.

و بطريق ابن حجر: روايات يحيى بن يحيى الليثي، و أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، و يحيى بن عبدالله بن

بكير المصري، و سويد بن سعيد، و سعيد بن كثير بن عفير، و معن بن عيسى القزاز؛ و هؤلاء أربعة و عشرون راويا

من أصحاب مالك.

و أحمد يكثر من طريق ابن مهدي، و أبو حاتم من طريق معن بن عيسى، و البخاري من طريق عبدالله بن يوسف

التنيسي، و مسلم من طريق يحيى النيسابوري، و أبو داود من طريق القعني، و النسائي من طريق قتيبة بن سعيد.

و قد أوصل الحافظ محمد بن عبدالله الدمشقي المعروف بابن ناصر الدين رواة الموطأ إلى ثلاثة و ثمانين راويا في

كتابه (إتحاف السالك برواية الموطأ عن مالك).

و أشهر رواياته في هذا العصر رواية محمد بن الحسن¹ بين المشاركة. و رواية يحيى الليثي² بين المغاربة. فالأولى

تمتاز ببيان ما أخذ به أهل العراق من أحاديث أهل الحجاز المدونة في (الموطأ) و ما لم يأخذوا به لأدلة أخرى ساقها

¹ هكذا بالأصل، و لعلها (الطرابلسي). اه مصححه.

محمد في موطنه، و هي نافعة جدا لمن يريد المقارنة بين آراء أهل المدينة و آراء أهل العراق و بين أدلة الفريقين، و الثانية تمتاز عن نسخ (الموطأ) كلها باحتوائها على آراء مالك البالغة نحو ثلاثة آلاف مسألة في أبواب الفقه. و هاتان الروايتان نسخهما في غاية الكثرة في خزانات العالم شرقا و غربا. و توجد رواية ابن وهب في مكتبي فيض الله و ولي الدين بالآستانة. و رواية سويد بن سعيد، و رواية أبي مصعب الزهري في ظاهرة دمشق. و (أطراف الموطأ) للداني في مكتبة كبريلي في الآستانة.

و ليس في كتب السنة ما يقارب شأو الموطأ من جهة كثرة الرواة، و فيه يقول الإمام الشافعي: ما كتاب بعد كتاب الله تعالى أنفع من كتاب مالك) كما ذكره ابن عساكر بإسناده في (كشف المغطى في فضل الموطأ) و قال ابن عبد البر في التقصي³ ص 9 (الموطأ لا مثيل له، و لا كتاب فوقه بعد كتاب الله عز و جل). و قال أبو بكر بن العربي في (العارضنة): (الموطأ هو الأصل الأول و اللباب، و كتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، و عليهما بنى الجميع كمسلم و الترمذي).

و لهذه المنزلة السامية للموطأ بين أهل العلم لم يزل المقام الأول له في الاعتناء به من كل ناحية.

و حيث اختلفت نسخه و تعددت رواته أصبحنا في حاجة شديدة إلى معرفة مواضع اتفاق رواته و مواقع اختلافهم على تفاوت مراتبهم في الضعف و القوة، لننزل الروايات منازلها في حالتها الاتفاقي و الانفرادي. و قد قام بتعريف ذلك أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة 385 هـ بأن ألف جزءا في ذلك مرتبا أحاديث الموطأ على ترتيب

¹ توفي سنة 189 هـ. و ترجمته مستوفاة في بلوغ الأمانى (ز).

² توفي سنة 234 هـ. و هو ممن سمع على مالك في عهد هرمه (ز).

³ من طبعة سنة 135 هـ.

شيخ مالك مع بيان عدد ما لكل منهم من الحث مستقصيا في البحث عن رواياته كلها؛ لإبانة مواضع الاتفاق و الاختلاف، بل راجع في ذلك الأسمعة خارج الموطأ فأجاد و أفاد. و للدارقطني أيضا جزء يذكر فيه (ما خولف فيه مالك) من أحاديث الموطأ، كما أن له (غرائب مالك) أغلبها مناكير انفرد بها عن مالك أناس غير مرضيين. و ممن ألفت في اختلاف الموطآت أبو الوليد بن الباجي. و قد رتب ابن عبد البر في (التمهيد) أحاديث الموطأ على ترتيب شيخ مالك، و توسع في الشرح، ثم لخص هذا الترتيب في كتاب (التقصي) تلخيصا نافعا مع بيان بعض وجوه الاختلاف في الروايات.

و تلك كنوز ثمينة يهتم بها كل الاهتمام من يريد تذوق علم الحديث بوجهه راغبا في العلم للعلم. و طالب الحديث إذا عني بادئ ذي بدء بمدارسة أحوال رجال الموطأ فاحصا الأسانيد و المتون فيه تدرج - عن ذوق و خبرة - في مدارج معرفة الحديث و الفقه في آن واحد، بتوفيق الله سبحانه، فيصبح على نور من ربه في باقي بحوثه في الحديث، راقيا على مراقبي الاعتلاء في العلم، نافعا بعلمه و منتفعا به، و الله سبحانه ولي التسديد.

فتح الملهم في شرح صحيح مسلم

لأهل العلم بالحديث عناية خاصة بصحيح مسلم علما منهم بمنزلته العليا بين أصول الإسلام الستة. فمنهم من ألف مستخرجات عليه، و منهم من ألف في رجاله خاصة، و منهم من عني بمواضع النقد عند بعض أهل النقد سندا و متنا، و منهم من سعى في إيضاح مخبآت معانيه و شرح وجوه دلالاته و كشف ما أغلق في أسانيده. فمن جملة الشارحين لهذا الكتاب الجليل الإمام أبو عبدالله محمد بن علي المازري صاحب (المعلم) في شرح صحيح مسلم، و منهم القاضي عياض بن موسى اليحصبي مؤلف (إكمال المعلم) في شرح صحيح مسلم، و منهم أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي مصنف (المفهم) لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، و منهم أبو زكريا محيي الدين يحيى النووي صاحب (المنهاج) في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، و هو استمد من الكتب الثلاثة التي ذكرناها و من الأعلام و معالم السنن للخطابي.

و شرح النووي هذا هو أول شرح برز في عالم المطبوعات من شروح صحيح مسلم إلا أنه ليس مما يشفي غلة الباحث في جل المطالب، ثم ظهر في عالم الوجود (إكمال إكمال المعلم) لأبي عبدالله محمد بن خليفة الأبي الذي طبع قبل نحو ثلاثين سنة و معه (مكمل إكمال الإكمال) لأبي عبدالله محمد بن محمد السنوسي، و قد جمعا فيهما صفة ما في الشروح السابقة من الفوائد مع استدراكهما ما تيسر لهما، و كان سرور أهل العلم بهما عظيما بما لقوا فيهما من نوع من البسط بالنظر إلى شرح النووي المطبوع فيما سبق.

و لكن و الحق إنه لم يكن شرح من تلك الشروح يفي صحيح مسلم حقه من الشرح و الإيضاح من جميع النواحي التي تهتم الباحثين المتعطشين إلى اكتناه ما في الكتاب من الخبايا فإن أجاد أحد الشروح في الفقهيات أو

الاعتقادات على مذهب من المذاهب مثلاً تجده يغفل شرح ما يتعلق بسائر المذاهب عملاً و اعتقاداً، و هذا لا يروي ظمناً الباحث أو تراه يهمل شرح مقدمته مع أنها من أقدم ما سطره أئمة الحديث في التمهيد لقواعد المصطلح ككتاب (التمييز) لمسلم و حق مثلها أن يشرح شرحاً وافياً، و تجد بين الشراح من يترك الكلام على الرجال بالمرّة مع أن الباحث في حاجة شديدة إلى ذلك في مواضع النقد المعروفة، فإذا أعجبك أحد تلك الشروح من بعض الوجوه تجده لا يشفي غلتك من وجوه أخرى، و هكذا سائر الشروح، و هذا فراغ ملموس كنا في غاية الشوق إلى ظهور شرح لصحيح مسلم في عالم المطبوعات يملأ هذا الفراغ.

و ها نحن أولاء قد ظفرنا بضالتنا المنشودة ببروز (فتح الملهم في شرح صحيح مسلم) بثوبه القشيب و حله المستملحة في عداد المطبوعات الهندية، و قد صدر إلى الآن مجلدات ضخمان منه، عدد صفحات كل مجلد منهما خمسمائة صفحة، و عدد أسطر كل صفحة خمسة و ثلاثون سطراً، و لو كان الكتاب طبع بمصر لكان كل مجلد منه مجلدين بالقطع الكبير، و تمام الكتاب في خمسة مجلدات كهذا، و المجلد الثالث على شرف الصدور¹. و قد اغتبطنا جد الاغتباط بهذا الشرح الضخم الفخم صورة و معنى حيث وجدناه قد شفى و كفى من كل ناحية، و قد ملأ بالمعنى الصحيح ذلك الفراغ الذي كنا أشرنا إليه، فيجد الباحث مقدمة كبيرة في أوله تجمع شتات علم أصول الحديث بتحقيق باهر يصل آراء المحدثين النقلة في هذا الصدد بما قرره علماء أصول الفقه على اختلاف المذاهب غير مقتصر على فريق دون فريق، فهذه المقدمة البديعة تكفي المطالع مؤنة البحث في مصادر لا نهاية لها، و بعد المقدمة البالغة مائة صفحة يلقي الباحث شرح مقدمة صحيح مسلم شرحاً ينشر له صدر الفاحص، حيث لم يدع الشارح الجهبذ موضع إشكال منها أصلاً بل أبان ما لها و ما عليها بكل إنصاف، ثم شرح الأحاديث في الأبواب

¹ صدر المجلد الثالث بعد كتابة هذا المقال، ثم توفي المؤلف رضي الله عنه، فنسأل الله تعالى أن يلهم من يقوم بطبع باقي الكتاب.

بغاية من الاتزان فلم يترك بحثا فقهيا من غير تمحيصه، بل سرد أدلة المذاهب في المسائل و قارن بينهما و قوى القوى و وهن بكل نصفه، و كذلك لم يمهل الشارح المفضل أمرا يتعلق بالحديث في الأبواب كلها، بل وفاه حقه من التحقيق و التوضيح:

فاستوفى ضبط الأسماء، و شرح الغريب، و الكلام على الرجال و تحقيق مواضع أورد عليها بعض أئمة هذا الشأن وجوها من النقد من حيث الصناعة غير مستسيغ اتخاذ قول من قال (كل من أخرج له الشيخان فقد قفز القنطرة) ذريعة للتقليد الأعمى، و كم رد في شرحه هذا على صنوف أهل الزيغ، و له نزاهة بالغة في ردوده على المخالفين من أهل الفقه و الحديث، و كم أثار من ثنايا الأحاديث المشروحة فوائد شاردة، و حقائق عالية لا ينتبه إليها إلا أفذاذ الرجال و أرباب القلوب، و لا عجب أن يكون هذا الشرح كما وصفنا عند المطالع المنصف. و مؤلفه ذلك الجهد الحجة الجامع لأشتات العلوم محقق العصر المفسر المحدث الفقيه البارع النقاد الغواص مولانا شبير أحمد العثماني شيخ الحديث بالجامعة الإسلامية في دابهيل سورت (بالهند) و مدير دار العلوم الديوبندية - أزهر الأقطار الهندية - و صاحب المؤلفات المشهورة في علوم القرآن و الحديث و الفقه و الرد على المخالفين، أطال الله بقاءه في خير و عافية، و وفقه لإتمام طبع هذا الشرح الثمين، و لتأليف كثير من أمثاله مما فيه سعادة الدارين و نفع بعلمه المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها، إنه قريب مجيب.

الدين و الفقه

كثير من سكارى شهوة الظهور يتناولون بحوثا في شرع الله بألفاظ متراكلة و هم لا يعون مبلغ تهاتر ما يهدون به و يكتفي الصحاة الذين يشهدون الهذيان بهز الأكتاف، و من رأيت منهم اليوم يدعو إلى الأديان جميعا مثلا لا تشك أنه يعتبر نفسه فوق الأديان (و هو برئ في حد ذاته من الجميع) يجذب بذلك تمسك اليهود بالبيع، و ترهب النصارى في الديور، و تعبد الصابئة الهياكل و الأجرام العلوية، و ترامي المجوس في النار، و اعتصام المسلمين بدين الإسلام في آن واحد، و أما تلك الطوائف فلا ترضى طائفة منها قولاً له، و لا تقبل منه رأياً من هذا القبيل فضلا عن المسلمين، فلا بد و أن يكون من يلفظ بمثل هذا الهجر منبوذا عند الجميع حيث لا يمت إلى إحداها بوشيجة إلا أن يكون اتخذ نذتها كلها وليجة.

و أي مسلم يستطيع أن يتجاهل قوله تعالى: [اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام ديناً] (المائدة: 3) و قوله تعالى: [و من يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه و هو في الآخرة من الخاسرين] (آل عمران: 85) و قوله تعالى: [إن الدين عند الله الإسلام و ما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم و من يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب] (آل عمران: 19)؟.

أم أي صاح يستطيع أن يفوه بأن الفقه غير الدين في كتاب الله، يغايره و يباينه مطلقا مفهوما و صدقا و تحققا ليستبيح بذلك انتهاك حرمة الدين (الفقه في الدين)؟ مع أن الفقه ما هو إلا معرفة الدين فلا تتصور مغايرة علم الدين للدين و لا مخالفة العلم لمعلومة إلا عند من لا يميز بين الأشخاص فضلا عن المعاني بغفوته، و لا بين المقدم و المؤخر ببالغ غفلته.

و ما أسخف ادعاء أن الدين ما هو إلا الكلمة التي هي سواء بين المسلمين و غيرهم - لا الفقه - إزاء قوله تعالى:

[فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين و لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون] (التوبة):

(122) و قوله صلى الله عليه و سلم: (إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين و ألهمه رشده) إلى غير ذلك من الآيات

و الأحاديث الكثيرة.

أم يمكن أن يرى عاقل تنافي الشيء و العلم به ليمنه إنكار فقه الدين مطلقا بدون إنكار الدين، و هذا مبدأ إليه المنتهى في السخف.

و أما تنازع الفقهاء في الربع من مسائل أبواب الفقه لتجاذب الأدلة الأحكام، و تفاوت الأفهام بعد اتفاهم على ثلاثة

أرباع المسائل فلا يسوغ انتهاك حرمة الفقه مطلقا، بل الدين ينص على أن المجتهد المخطئ برئ الذمة مأجور، و

المجتهد المصيب يضاعف له الأجور.

و أما الدين في كتاب الله فهو الطاعة لله فيما أمر به من الاعتقاد الصحيح و العمل الصالح و الخلق الكريم، فمن

عرف الفقه بقوله: (معرفة النفس و ما لها و ما عليها) أدخل الثلاثة فيه كما أدخلها في الدين من عرف الدين بقوله:

(وضع إلهي سائق للبشر و أما الدين في كتاب الله فهو الطاعة لله فيما أمر به من الاعتقاد الصحيح و العمل الصالح

و الخلق الكريم، فمن عرف الفقه بقوله: (معرفة النفس و ما لها و ما عليها) أدخل الثلاثة فيه كما أدخلها في الدين

من عرف الدين بقوله: (وضع إلهي سائق للبشر إلى ما هو خير له في الدارين) قال الله تعالى: [هو الذي أرسل رسوله

بالبهدى و دين الحق ليظهره على الدين كله و لو كره المشركون] (التوبة: 33). و قال جل شأنه [أن أقيموا الدين و

لا تتفرقوا فيه] (الشورى: 13) و ليس الدين هنا هو الإيمان بما يجب تصديقه فقط بل يشمل و الطاعة له تعالى في

أحكامه في العبادات و المعاملات و الأخلاق، و تلك الأصول القويمية هي الأصول المشتركة بين الأنبياء عليهم

السلام فمن أقامها فقد أقام الدين و من نبذ أحدها فقد أصبح في عداد الذين تفرقوا فيه، و قد جعل الله سبحانه لكل نبي شرعة و منهاجا يلزم أمته التمسك بها بأدلة قائمة ينصاعون لها مدة بقاء شريعة كل نبي، و معرفة فقهاء الأمة المحمدية لجزئيات تلك الأصول – القاضية بالطاعة له تعالى في الاعتقاد و العمل و الخلق – من أدلتها التي أقامها الله لهذه الأمة في الفقه، فتكون الطاعة لأحكام تلك الأدلة عين الدين فلا يكون الاختلاف في الفروع بحسب الأدلة القائمة على شيء من التفرق في الدين بل ذلك محض إقامة للدين، قال الله تعالى: [لكل جعلنا منكم شرعة و منهاجا] (المائدة: 48).

و ليس شأن العالم بعد اعترافه باستناد المسائل الخلافية – الدائرة بين النفي و الإثبات – على أصولها الشرعية سوى أن يبره على الراجح منها إن كان أهلا للإبراه لا نبذ جمعيتها و الاستهانة بها بدون ترجيح إحداها بحجة. و أما ما أقر الفقهاء في كتب قواعد الفقه و كتب الأشباه و النظائر الفقهية باختلاف حكمه حسب اختلاف الزمان و المكان فليس من الاختلاف في شيء بل هو تفصيل للحكم بالنظر إلى حال و حال، فإدخال ذلك في الاختلاف المنبوذ إنما يكون من خلل في تعقل الموضوع و دخل في التفكير.

و أما تخيل تغير الأحكام باختلاف الزمن مطلقا بدون نظر إلى ما قرره الفقهاء فتنزيل لشرع الله منزلة الأحكام الوضعية و ذلك مما ياباه أهل الدين، و إنما التفرق في الدين هو نبذ الطاعة لله بالإيمان ببعض ما في الكتاب و السنة و الكفر ببعض ما فيهما بشتى الذرائع المصطنعة تكذيبا لقوله تعالى: [و ما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى] (النجم:

3، 4) و أما قوله تعالى: [إن الذين فرقوا دينهم و كانوا شيعا لست منهم في شيء] (الأنعام: 159) ففيمن أخل

بتلك الأصول معاندة، فلا يكون له أدنى مناسبة للاختلاف في الفروع بسبب حالة الدليل في الدلالة و وضوحا و خفاء.

و قد سبق أن ذلك من طاعة الله، على أن قراءة حمزة و الكسائي [فارقوا دينهم] في موضع [فارقوا دينهم] متواترة أيضا فيجب حمل الآية على معنى تتفق القراءتان فيه و هو ما ذكرناه.

و أما تحكيم العرف على النصوص فلم يقع من مسلم و لن يقع، و التعامل بين المسلمين بالمعدنين المسكوكين من غير وزن إنما هو للعلم بوزنهما من قيام رقابة ساهرة عليه جد السهر، و ليس ذلك من تحكيم العرف في شيء، و قد ألممت بعض إمام بأحكام العرف في مقالين¹ فلا أرى حاجة إلى إعادة ما فيهما.

و من لا يرفع رأسا إلى خلاف الفقهاء كيف يستبيح بعض الحرام لحاجة في النفس تعويلا على تقسيم بعضهم الحرام إلى حرام لذاته و حرام لغيره بالرأي بدون كتاب و لا سنة، و هذا هو محض التشهي مع ما في ذلك من فتح باب شر لا يقفل.

و أما محاولة تنويع السنة تمهيدا لترك ما لا يتفق منها و الحاجة! و هوى العصر فيحول دون الانخداع بها قوله تعالى: [و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا] (الحشر: 7) و قوله تعالى: [فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم] (النور: 63) لأن الأمر في هذه الآية مصدر مضاف فيفيد العموم عند أهل اللسان.

كما أن لفظ (ما) يفيد العموم في الآية السابقة، فيعلم من ذلك علما باتا بأنه لا مجال لتنويع أوامر سيد المرسلين صلى الله عليه و سلم تمهيدا لبند كثير منها، بل على الأمة الأخذ بأوامره كلها حيث قام الوعيد الشديد ضد من

¹ مقالة (شرع الله في نظر المسلمين) و مقالة (اللامذهبية قنطرة اللادينية) اللاحقتين.

يخالف أمرا من أوامره و يعرض عنه، و لم يقع هذا العام في سياق النفي أو النهي حتى يتوهم سلب العموم، نعوذ بالله

من الحور بعد الكور.

شرع الله في نظر المسلمين

شرع الله في نظر المسلمين هو القانون الإلهي الذي أدى به محمد صلى الله عليه و سلم رسالة ربه بتبليغه للأمة لإسعادهم في معاشهم و معادهم، فلا يسوغ لمسلم غير مغلوب على أمره أن يستبدل ببعض أحكامه فضلا عن أحكامه كلها - إلا في حالة إكراه يبيح النطق بكلمة الكفر، و لا أن يرضى به بديلا في حال من الأحوال، و هو صالح لتقويم أود الأمة و إصلاح شؤونها في كل زمان و كل مكان، بخلاف القوانين الوضعية فإنها لو صلحت لزمان أو لمكان فلن تصلح لأزمة أخرى و لأصقاع أخرى، و أين للعقل البشري الإحاطة بجميع مصالح الأمة على اختلاف الأزمنة و الأمكنة حتى يقنن قانونا كهذا فما يبرمه اليوم ينقضه غدا، و الله سبحانه قد أحاط بكل شيء علما فشرعه في نظر المسلم هو المحيط بمصالح عباده في كل زمان و كل مكان، فمن حاول أن يقرب الشرع الإسلامي من قوانين غير إسلامية و يحوره على غرارها فهو مريض القلب أثيم العقل، لا يلقى سوى الدمار و الفساد حيث يبغى الرقي و الصلاح، و من فضل عقله على علم الله و شرع فليس هو من الإسلام في شيء، و كذلك من ضاق صدرا من شرع المسلمين باعتبار عده غير صالح للزمن الذي هو فيه، قال الله تعالى:

[فلا و ربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت و يسلموا تسليما] (النساء: 65).

و قد ذكر الحافظ أبو شامة المقدسي أن نور الدين الشهيد - ذلك الملك الصالح الذي قل نظيره في ملوك الإسلام - لما ولي الحكم كانت البلاد على أسوأ حالة يتصورها متصور من جميع النواحي ففكر عقلاء الدولة فيما يجب السير عليه في إصلاح شؤون البلاد، و رأوا أن مجرد تنفيذ أحكام الشرع عند ثبوت إجرام المجرمين ثبوتا شرعيا لا

يكفي في قمعهم و منعهم من المضي في إفساداتهم، فلا بد من أخذهم بأحكام قاسية سياسية حتى يستتب الأمن و تصلح الأحوال، فرجوا من العالم الصالح الشيخ عمر الموصلي - بالنظر إلى أنه الناصح الأمين عند جلالة الملك قبل توليه الحكم - أن يوصل إلى مسامحة ذلك الرأي الحصيف في حسابهم، فقبل رجاءهم و كتب إلى الملك يوصيه بالضرب على أيدي الآثمين بأحكام صارمة بدون انتظار إلى ثبوت إجرامهم ثبوتا شرعيا، و بعد أن قرأ الملك توصية الشيخ كتب على ظهر الورقة ما معناه:

(حاشا أن أجازي أحدا بجرم لم يثبت ثبوتا شرعيا و حاشا أن أتهاون في عقوبة مجرم ثبت جرمه ثبوتا شرعيا، و لو جريت على ما رسمته التوصية لي لكنت كمن يفضل عقله على علم الله، و لو لم يكن هذا الشرع كافيا في إصلاح شؤون العباد لما بعث به خاتم رسله) و أعادها إلى الشيخ.

و لما اطلع الشيخ على هذا التوقيع الملكي الحازم بكى بكاء مرا و قال: يا للخيبة! كان الواجب أن أقول ما قاله الملك فانعكس الأمر، فتاب من توصيته أصدق توبة، و جرى الملك في تسيير الأمور على ما رسمه الشرع فصلحت البلاد و زال الفساد في مدة يسيرة، و أصبحت تلك الأصقاع بحيث لو سافرت عادة حسناء وحدها و معها أثمن الجواهر و الأحجار الكريمة من أقصى البلاد إلى أقصاها لما حدثت أحدا نفسه أن يمسخها بسوء لا في مالها و لا في عرضها، و قد اكتظت كتب التاريخ بما تم على يد هذا الملك العظيم من الإصلاحات الهامة، و دفع عدوان الصليبيين من أرض الشام بل من أرض مصر أيضا بتجريد جيش تحت إمرة أحد قواده.

و أحكام الشرع لا تنتهي عجائب أسرارها في الإصلاح و ليست هي كأحكام العقول الخاطئة، و ها هي الدول الإسلامية لم تسعد دولة منها إلا بمقدار تمسكها بأهداب الشرع، و لا شقيت إلا بنسبة ابتعادها عن أحكام الشرع، و لنا ألف دليل و دليل على ذلك من التاريخ الإسلامي، و قد نطق علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - بكلمة

حكيمة جدا حيث قال: (ما ترك الناس شيئا من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلا فتح الله عليهم ما هو أضر منه) و هي حقيقة ملموسة في جميع أدوار التاريخ، و قد صدق الشاعر الذي قال لعبدالمك بن مروان:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى و لا ما نرقع

و مثل هذا الممزق المرقع مثل من يمزق سرويله الساترة لسوءته لترقيع موضع من جيبته.

و أحكام الشرع هي ما فهمه الصحابة و التابعون و تابعوهم من كتاب الله و سنة رسوله على موجب اللسان العربي المبين، و عمل الفقهاء إنما هو الفهم من الكتاب و السنة، و ليس لأحد سوى صاحب الشرع دخل في التشريع مطلقا، و من عد الفقهاء كمشرعين و جعلهم أصحاب شأن في التشريع فقد جهل الشرع و الفقه في آن واحد، و فتح من جهله باب القول لأعداء الدين - كما هو مشهود - و أما المتأخرون من الفقهاء فليس لهم إلا أن يتكلموا في نوازل جديدة لا أن يبدوا آراء في الشرع على خلاف ما فهمه من النصوص رجال الصدر الأول الذين هم أهل اللسان، المطلعون على لغة التخاطب بين الصحابة قبل أن يعتريها تغيير و تحوير، و المتلقون للعلم عن الذين شهدوا الوحي، فما فهموه من الشرع فهو المقوم، و ما أبعده عن أن يكون دليلا بعيد عن أن يتمسك به.

و إنما يكون الكلام فيما لم يتكلموا فيه أو اختلفوا في حكمه، و من تخيل حاجة الإسلام إلى مثل ذلك المصلح الألماني في النصرانية فقد أساء المقارنة بين الإسلام الذي نصوصه محفوظة كما بلغه الرسول صلى الله عليه و سلم و بين النصرانية التي تاريخ كتبها المحرفة لا يدع مجالاً للترقيع، فمن يلهج بالإصلاح في الإسلام من أغمار هذا العصر فقد جمع إلى تلك الإساءة الجهل بتاريخ الدين الإسلامي و تاريخ الكنيسة لكن صدق من نطق (لتبعن سنن من قبلكم...).

و يأسف المسلم كل الأسف من وجود أناس في أزياء العلماء تحملهم شهوة الظهور على التظاهر بمظهر الاستدراك على فقهاء الصدر الأول، و على محاولة ابتداع أساليب بها يحرفون الكلم عن مواضعه و يجعلون الشرع الواضح المنهاج الصريح الأحكام يتقلب مع الزمن، و ذلك لأجل التقرب إلى الذين لا يضمرون للإسلام خيرا.

تراهم يقولون: عندنا العرف و عندنا المصلحة بهما كم تتغير الأحكام، و كم لنا من هذا القبيل، يريدون بذلك أن يجعلوا شرع الله متقلبا مع الزمن و مع الظروف كأدمغتهم المتميعة القابلة لكل شكل مع كل ظرف، نعم يوجد في فلاسفة الغربيين اللاديينيين من يبغي دينا يتقلب مع الزمن، و لكن بغيته هذه ليست إلا شبكة يريد أن يوقع فيها مقلداتهم من أبناء الشرق الأغرار المتفلسفين.

و ليس للعرف في الشرع إلا ما بينه علماء المذاهب في كتب القواعد و كتب الأصول و الفروع مثل حمل الدرهم في العقود على الدرهم المتعارف في البلد، و كذا الرطل، و كون المشروط عرفا كالمشروط لفظا، و زوال خيار الرؤية برؤية المشتري إحدى غرف الدار عندما كان العرف جاريا بين الناس ببناء دورهم متساوية الغرف، و عدم زوال الخيار المذكور عند تغيير العرف المذكور، و اعتبار اللفظ صريحا في معنى تعورف فيه بخلاف ما إذا نقل إلى معنى آخر و تنوسي المعنى الأول، و حمل الطعام و اللحم و البر و لحم الضأن في بلد تعورف تخصصيهما بهما إلى غير ذلك مما هو مفصل في (التحقيق الباهر في شرح الأشباه و لنظائر) المحفوظ في المكتبة الراقعية في خمس مجلدات ضخام لشيخ مشايخنا العلامة هبة الله الناجي، و (المجموع المذهب في قواعد المذهب للصالح العلائي) و غيرهما من الكتب المؤلفة في قواعد المذاهب و هي الواسطة بين الفروع و الأصول، و لها أهمية عظيمة في التفقه و التفقيه و إن أهملت دراستها في الأدوار الأخيرة، و ليس في شيء منها عد عرف طائفة شرعا مشروعا حتى يظن أن عمل أهل المدينة في عهد الفقهاء السبعة ليس بالعمل المتوارث طبقة عن طبقة عن النبي صلى الله عليه و سلم

اغترارا بتقولات بعض الماجنين، فإذا تعورف في بلد احتساء الشاي البارد¹ و غشيان الحانات فهل يجعل ذلك ذريعة إلى إباحة هذا أو ذاك؟ فليثق الله المرجفون في محاولاتهم تغيير الشرع باسم العرف، و لا يتسع المقام للتوسع في ذلك بأكثر من هذا بل الأمر يحتاج إلى كتاب خاص.

و من جملة أساليبهم الزائفة في محاولة تغيير الشرع بمقتضى أهوائهم قول بعضهم: إن مبنى التشريع في المعاملات و نحوها المصلحة فإذا خالف النص المصلحة يترك النص و يؤخذ بالمصلحة!. فيا للخيبة ممن ينطق لسانه بمثل هذه الكلمة و يجعلها أصلا يبني عليه شرعه الجديد. و ما هذا إلا محاولة نقض الشرع الإلهي بتحليل ما حرمه الشرع باسم المصلحة. فسل هذا الفاجر ما هي المصلحة التي تريد بناء شرعك عليها؟ إن كانت المصلحة الشرعية فليس لمعرفتها طريق غير الوحي حتى عند المعتزلة الذين يقال عنهم إنهم يحكمون العقل، كما تجد ذلك مفصلا في (المعتمد شرح العمدة) لأبي الحسين البصري المعتزلي و في نقل نصه طول، راجع (الشامل للإتقاني) و إن كنت تريد المصلحة الدنيوية على اختلاف تقدير المقدرين فلا اعتبار لها في نظر المسلم عند مخالفتها للنص الشرعي، إذ العقل كثيرا ما يظن المفسدة مصلحة بخلاف الشرع، و أما المصلحة المرسله و سائر المصالح المذكورة في كتب الأصول و كتب القواعد ففيما لا نص فيه، باتفاق بين علماء المسلمين فلا يتصور الأخذ بها عند مخالفتها لحجج الشرع. و أول من فتح باب هذا الشر شر إلغاء النص باعتباره مخالفا للمصلحة هو النجم الطوفي الحنبلي² فإنه قال في شرح حديث (لا ضرر و لا ضرار): (إن رعاية المصلحة مقدمة على النص و الإجماع عند التعارض).

¹ كناية لبعضهم عن الخمر تسترا.

² و قد بسط المؤلف الرد عليه في مقال سيأتي بعنوان (رأي النجم الطوفي في المصلحة).

و هذه كلمة لم ينطق بها أحد من المسلمين قبله و لم يتابعه بعد إلا من هو أسقط منه، و القول (بأن إجراء ذلك في المعاملات دون العبادات باعتبار أن العبادات حق للشارع، و المعاملات إنما وضعت أحكامها لمصالح العباد و كانت هي المعتبرة) فرق بدون فارق، لأن الله أن يأمر بما شاء من غير فارق بين أن يكون أمره في العبادات أو المعاملات، و هو الذي أباح أنواعا من البيوع و حرم أنواعا منها و كذا السلم و الصرف و الإجارة و غيرها من أبواب الفقه، فإذا راج هذا المكر من هذا المضل تسري خديعته في الأبواب كلها و يكون شرع الله أثرا بعد عين، و لكن أباي الله إلا أن يتم نوره. و من الذي ينطق لسانه بأن المصلحة قد تعارض حجج الله من الكتاب و السنة و الإجماع؟ و القول بذلك قول بأن الله لا يعلم مصالح عباده فكأنهم أدرى بها حتى يتصور أن تعارض مصالحهم للأحكام التي دلت عليها أوامر الله المبلغة على لسان رسوله، سبحانه هذا إلحاد مكشوف. و من أعاد سمعا لمثل هذا النقول فلا يكون له نصيب من العلم و لا من الدين، و ليست تلك الكلمة غلطة فقط من عالم حسن النية تحتمل التأويل بل فتنة فتح بابها قاصد شر و مثير فتن.

و عن هذا الطوفي الحنبلي يقول ابن رجب في (طبقات الحنابلة): لم يكن له يد في الحديث، و في كلامه تخييط كثير، و كان شيعيا منحرفا عن السنة .. و لقد كذب هذا الرجل و فجر فيما رمى به عمر، و ذكر بعض شيوخنا عمن حدثه أنه كان يظهر التوبة و يتبرأ من الرفض و هو محبوس. و هذا نفاقه فإنه لما جاور في آخر عمره بالمدينة سحب السكاكيني شيخ الرفضة و نظم ما يتضمن السب لأبي بكر ذكر ذلك عنه المطري حافظ المدينة و مؤرخها. اهـ. و قال ابن مكتوم: اشتهر عنه الرفض و الوقوع في أبي بكر - رضي الله عنه - و ابنته عائشة - رضي الله عنها.. و من شعره:

كم بين من شك في خلافته و بين من قيل إنه الله

يعني أبا بكر و عليا - رضي الله عنهما - فهل هذا يصدر ممن في قلبه إيمان؟ و كان يقول عن نفسه.

حنبلي رافضي ظاهري أشعري إنها إحدى الكبر

راجع ترجمته من (طبقات ابن رجب) و (الدرر الكامنة) و (شذرات الذهب) أمثل هذا الزائف يتخذ قدوة في مثل هذا

التأصيل الذي يرمي إلى استئصال الشرع؟. و لا يغترن القارئ الكريم بتلقيب بعض المهملين إياه بالإمام النجم

الطوفي، فإننا في زمن نرى من لا يصلح أن يكون إماما في مسجد حارته يلقب بالإمام الحجة، و إلى الله عاقبة الأمر

كله.

أنسخ الأحكام من حق الإمام كما يدعيه (عالم فاضل!) في الرسالة!!

يوالي صاحب مجلة الرسالة نشر مقالات تكشف القناع عن نوع رسالته و مصدر ثقافته، فيكون بذلك كاشف قراءه بما يحمله بين ضلوعه من مقاصد و غايات، فيؤازره من يؤازره على علم بالمرمى و اطلاع على منتهى السير به، فلا يحق له أن يلوم سوى نفسه تهوي به نكباء الهوى في مكان سحيق. و قد أشرنا إلى بعض نماذج من ذلك في بعض مقالاتنا.

و نتحدث اليوم عن مقال منشور في العدد 480 من الرسالة تحت عنوان (حق الإمام في نسخ الأحكام) معزوا إلى (عالم فاضل)! مقنع يرمز إلى اسمه بحرف (ع) في موضع التوقيع. و يتحدث بعضهم عن المرموز إليه بأنه (عالم أزهرى) سبق أن نشرت له مقالات في الرسالة حول (تشريعين دائم و مؤقت، و حق الإمام في نسخ الأحكام) لكن لا يهمني ذلك لأن الشيء من معدنه لا يستغرب، و إنما يهمني الرأي نفسه كائنا من كان القائل به.

و ملخص رأي هذا (العالم الفاضل)! أن رأي بعضهم في تقسيم التشريع الإسلامي إلى دائم و مؤقت بتمييز ما صدر من النبي صلى الله عليه و سلم بصفة أنه رسول مبلغ عن الله سبحانه - قولاً كان أو فعلاً أو تقريراً - عما صدر منه كذلك بصفة أنه مفت أو قاض أو إمام - لا يفى بتطويع الفقه الإسلامي (و إخضاعه!) لمجاراة الزمن و مسابرة الظروف و الأحوال لتعذر التمييز بين هذا و ذاك في نظره و لضيق دائرة شمول ما سوى القسم الأول في ساحة الأحكام، و إنما الدواء الناجع في أزمة التشريع! هو الأخذ برأي من ذهب إلى جعل النسخ بيد الإمام كما حكى ذلك أبو جعفر بن النحاس في كتابه (الناسخ و المنسوخ) عن فرقة، فعقد صاحب المقال كل آماله على هذا الرأي و عده هو الوسيلة الوحيدة لتطويع الفقه الإسلامي لمجاراة الظروف و الأحوال على الوجه التام الشامل، و قال: إن الدين

الإسلامي جاء لرفع الآصار و الأغلال المتوارثة فلا يقر أغلال على أتباعه في أي زمن كانوا، و عد ما لا يتلاءم - في نظره - مع طبيعة الاجتماع البشري أغلالا لا يطاق - في فهمه - و هكذا تكون التكاليف المنصوص عليها في الكتاب و السنة أغلالا في وقت دون وقت يطلب التخلص منها شيئا فشيئا عند من يريد التحلل من جميع القيود. و ذلك يدل على مبلغ سعة علمه بالأغلال و الآصار المحملة على الأمم الغابرة بل مبلغ علمه أيضا بوجوه اليسر في شرع الإسلام.

و ليس نظر هذا النشء المنشأ إلى الشرع الإسلامي غير نظرهم إلى القوانين الوضعية، يبدل و يغير بين حين و آخر على طبق آراء الحكام كتبديل الأنظمة الوضعية. و ليس معنى أن شرع الإسلام صالح لكل زمان و مكان - كما يتوهمون - أنه قابل للتغيير و التبديل في كل حين على هوى كل عصر، بل بمعنى أنه مشتمل على المصالح الحقيقية للبشر في دنياهم و آخراهم لاستناده إلى الوحي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه، بخلاف العقل البشري الذي كثيرا ما يرى المصالح مفسد و المفسد صالح بين حين و آخر، فتكون قوانينه عرضة للتبديل و التغيير، و أما الشرع الإلهي فلا تبديل فيع بغير الوحي، و قد انقطع زمن الوحي.

و لست أدري ماذا يريد صاحب المقال بالإمام، فإن كان يريد خليفة المسلمين فقد انطوت صحيفته، و تخلى المسلمون عن الالتفات إلى الإمامة الكبرى طوعا أو كرها فلا يحال نسخ الأحكام على من هو غير قائم، و لو كان قائما ما استطاع أن يجاهر صاحب المقال بفكرته فضلا عن أن يتصور اجترأ ذلك الإمام على تغيير شرع الله فلا يكون من أجمع على أمانته المسلمون من الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله.

و أما إن كان يريد بالإمام (الأستاذ الإمام) فهو ممتع تمام التمتع في هذا القطر العزيز بتلك السلطة بكل معنى الكلمة نراه يضع ما يشاء و يرفع ما يشاء بدون أن يمانعه أحد، فدونك أحكاما كثيرة في النكاح و الطلاق و الوقف و

الوصايا و المواريث و غيرها متوارثة في صدر الإسلام على الوجوه التي يدل عليها الكتاب و السنة و إجماع أئمة الهدى المتبوعين - رضي الله عنهم - إلى اليوم الذي جدت فيه للأستاذ الإمام آراء تخالف تلك الأحكام فأصبحت آراؤه هي الأحكام النافذة دون الأحكام السابقة، و هذا لا يكون إلا من قبيل نسخ الأحكام برأي الأستاذ الإمام، فإذا ما يتغيه صاحب المقال حاصل بالفعل و تحصيل الحاصل محال، فلا أدري ماذا يريد (العالم الفاضل!) فوق هذا الحاصل!؟

و ليس نطاق هذا المقال يتسع لشرح تلك الآراء، و يكفي كمثال ذكر عد الطلاق ثلاثا بلفظ واحد واحدة، و إلغاء حكم الحلف بالطلاق المشروحين في (الإشفاق على أحكام الطلاق)¹ و تقسيم الوقف إلى قسمين يختلف حكمها تأقيتا و تأبيدا و تقييدا بطبقتين و توريثا، مع أن الكل خيرى متحد الحكم جالب للمثوبة داخل تحت قوله تعالى: [و

افعلوا الخير لعلكم تفلحون] (الحج: 77) بدون إلزام الواقف بذلك التقييد عند جمهرة فقهاء هذه الأمة كما

تضافرت الأحاديث في الدلالة على ذلك، و مثل ذلك تشريك طلبة جامع الخازندارة (الخازنة) مثلا لطلبة الجامع

الأزهر (و المعلوم الحدود و المكان) في استحقاق ريع وقفهم الخاص، إلى غير ذلك مما لشرحه موضع آخر².

و أما إن كان مراد بالإمام الإمام المعصوم عند الإسماعيلية الباطنية فهؤلاء هم الذي يجعلون أمر نسخ الأحكام بيد

الإمام حقيقة، و قد تحدث الغزالي عن إمامهم في (فضائح الباطنية) كما يجب. و قد أنحى صاحب المقال باللائمة

على أبي جعفر بن النحاس حيث لم يعبأ بهذا الرأي و لم يشرح حجج الأخذ به - كما هو شأن الفقهاء الذين لم

يشرح الله صدرهم للكفر - بل اكتفى بأن قال: (و قال آخرون بأن الناسخ و المنسوخ إلى الإمام ينسخ ما يشاء، و

¹ كتاب مطبوع حافل بالتحقيقات للعلامة الكوثري - رضي الله عنه.

² سيأتي في مقالات الأزهر.

هذا القول أعظم لأن النسخ لم يكن إلى النبي صلى الله عليه و سلم إلا بالوحي من الله إما بقرآن مثله على قول قوم و إما بوحى من غير القرآن فلما ارتفع هذا بموت النبي صلى الله عليه و سلم ارتفع النسخ) اهـ.

و إنما قال: و هذا القول أعظم بعد أن حكى عنه قولاً و قال عنه: (و هذا القول عظيم جدا يؤول إلى الكفر)، فيكون ما هنا أعظم خطورة باعتبار شدة توغل هذا الرأي في الكفر و إغراقه في الإلحاد، و هذا الرأي هو الرأي الذي يراه (العالم الفاضل) دواء ناجعا لأزمة التشريع! - و لا أزمة في شرع الله عند المؤمنين - و هؤلاء الإسماعيلية هم الذين أرادهم أبو جعفر بن النحاس بقوله (و قال آخرون إن النسخ إلى الإمام) و هو قد أدرك فتهم بالعراق و استيلاءهم على الحجاز، و نقلهم الحجر الأسود إلى بؤرة فسادهم فما كان مثله ليستطيع أن يتلطف مع هؤلاء المارقة، و حجته في الرد عليهم واضحة جلية قاهرة دامغة مستغنية عن الإفاضة في تقويتها، و كان منهم العبيديون حكام مصر قبل الدولة الأيوبية و مخازينهم مشروحة في (التبصير) لأبي المظفر الإسفرايني، و في مقدمتنا على (كشف أسرار الباطنية) لابن مالك الحمادي و تفصيل أحوالهم في الزندقة و كذبهم في نسبهم، في تواريخ الذهبي و ابن كثير، و يقول ابن عساكر عن فقيهم ابن كلس اليهودي: (كان يهوديا من أهل بغداد، خبيثا ذا مكر، و له حيل و دهاء، و فيه فطنة و ذكاء، إلى أن ذكر كيف أسلم طمعا في الوزارة، و قال الذهبي في تاريخه الكبير عن فقيهم الآخر النعمان القيرواني: (و تصانيفه تدل على زندقته و انسلاخه من الدين، أو أنه نافق القوم، كما ورد أن مغربيا جاء إليه فقال: قد عزم الخادم على الدخول في الدعوة. فقال ما يحملك عن ذلك؟ قال: الذي حمل سيدنا، قال: يا ولدي! نحن أدخلنا في هواهم حلواهم فأنت لماذا تدخل؟ و يقولون عن عبيدالله الذي كانوا ينتمون إليه: إنه كان يظهر الرفض و يبطن الزندقة، و قال أبو الحسن القابسي: الذين قتلهم عبيدالله و بنوه بعده ذبحا في دار النحر التي كانوا يعذبون فيها الناس ليردوهم عن الترضي على الصحابة أربعة آلاف رجل ما بين عالم و عابد اختاروا الموت على لعن الصحابة. اهـ.

و ليس إقامة العيد الألفي للجامع الأزهر من ناحية الاعتراف بمذهبهم و لا بنسبهم في آل فاطمة عليها السلام بل من جهة تذكّار ما تعاقب على بقعته من السنين المتطاولة و إلا لتشابه الطرفين، فلا يكون صاحب المقال تخير بيئة صالحة لبث دعوته لهذا المذهب إن كان هو على المذهب هؤلاء، و إن كان جاهلا بأحوالهم فليس من شأن الجاهل أن يزج نفسه في هذه المضايق.

ثم أخذ صاحب المقال يسرد ما يحسبه أن يكون صالحا ليكون مستندا لذلك الرأي الساقط فقال: (إن الشرع الدائم هو ما وصى به الله جميع الأنبياء و ليس الإسلام في صميمه إلا الشريعة الثابتة من عهد نوح. و أما تلك الفروع فتختلف فيها الأنظار و تقبل التغيير و التبديل بحسب الظروف و الأحوال) فكأنه نسي بناء الإسلام على خمس، أكانت هذه الصلاة و هذا الصيام و هذه الزكاة و هذا الحج من الشريعة المتوارثة من عهد نوح؟ أم هي مما أوحى به إلى فخر المرسلين؟ أم هي من الفروع التي تكون عرضة للتغيير و التبديل باختلاف الأنظار؟ و لو تلا صاحب المقال تمام الآية لوجد بيان ما وصى به الأنبياء عليهم السلام في قوله سبحانه: [أن أقيموا الدين و لا تتفرقوا فيه] (الشورى: 13) و لعلم أن المشترك بين الأنبياء هو إقامة الدين و عدم التفرق فيه، و الدين: هو الطاعة لله فيما أمر به في الاعتقاد و الخلق و العمل. و الأولان لا يقبلان النسخ، و الأخير يقبل النسخ لكن بالوحي لا بالرأي.

و قد جعل الله لكل هؤلاء من الأنبياء شرعة و منهاجا فلا تكون أحكام العمل متحدة في شرائع الأنبياء.

فتكون إشارته إلى تلك الآية في صدد التدليل على جعل النسخ بيد الإمام مما يقضي منه العجب، لأن الشرائع لا تكون معتك الآراء إلا فيما إذا احتمل الدليل وجوها. و الأفهام تختلف و لا شأن للرأي في النسخ، ثم ذكر قوله تعالى: [و رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله] (الحديد: 27).

و تخيل أن معناه: أن الرهبانية التي ابتدعوها كتبها الله عليهم لبيتغوا بها رضوان الله، فالرهبانية بدعتهم و شرع الله في آن واحد - في نظر هذا (العالم الفاضل) فإذن هي بوحى و بدون وحى و هذا هو فهم هذا (العالم الفاضل) في الآية بنظره الثاقب! متناسيا أن الاستثناء منقطع هنا و أن معنى الآية عند أهل الفهم أنهم ابتدعوا الانقطاع عن الناس للتعبد و التزموه لابتغاء رضوان الله بدون أن يلزمهم الله ذلك و لكن ما راعوا التزامهم، و إلا نافي ابتداعهم الرهبانية افتراض الله إياها عليهم لابتغاء رضوانه، و التزام ما لا يلزم المضي فيه إن كان خيرا. فيظهر من ذلك أن الآية لا شأن لها في الدلالة على نسخ الأحكام برأي الإمام.

ثم احتجاجه بحديث (ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن) من طراز حججه الأخرى في كونه غريبا عن الموضوع، و الحديث مما يحتج به لحجية الإجماع، و هو موقوف أخرجه أحمد عن ابن مسعود إلا أنه في حكم المرفوع عند جماعة من أهل الفقه حيث إن ذلك مما لا يعلم بالرأي، و لا يتصور أن يتفق جميع المسلمين على استحسان شيء مع قيام ما يدل على قبحه من الكتاب و السنة، و كلامنا في نسخ الإمام ثابت بالكتاب و السنة فلا يتصور الاحتجاج على ذلك بهذا الحديث عند من يعي ما يقول. و أما شطر (من سن سنة حسنة) ففيما له عاقبة حميدة بدون مصادمته للكتاب و السنة، و شطر (من سن سنة سيئة) ففيما لا يكون له عاقبة حميدة مع مصادمته لأحدهما، فلا شأن لهما أيضا هنا كما هو ظاهر لأهل الفهم، و لفظ الحديث (و أجر من عمل بها) في الأول و (و وزر من عمل بها) في الثاني و قد تصرف فيهما صاحب المقال كما ترى، و ترك التغريب في عهد عمر - رضي الله عنه - من باب الأخذ بأخف الضررين¹.

¹ يدل عليه حجج كثيرة من الكتاب و السنة (ز).

و كذا مضاعفة جزية بني تغلب كما يظهر من طرق الخبرين في (نصب الراية) و (التلخيص الحبير) و (الخراج) لأبي يوسف و (الأموال) لأبي عبيد و غيرها، على أن زيادة التغريب بخبر الآحاد على الجلد المنصوص عليه في الكتاب لا يستسيغه كثير من أئمة الفقه، فليكن عمل عمر - رضي الله عنه - بترك التغريب لتلك الدقيقة، حتى إن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - كان يقول: كفى بالتغريب فتنة، بل في (نصب الراية) رواية (هذه جزيتكم فسموها ما شئتم) عن عمر في مضاعفة الجزية على بني تغلب، و أما عمل عثمان - رضي الله عنه - في الأذان فمقرون بموافقة الصحابة - رضي الله عنهم - مع ظهور المصلحة فيما فعل و عدم ورود نهى عن ذلك و كفى بذلك حجة. و قد تنكب المحجة من اتخذ ما أخذ به معاوية و مروان حجة، على أن تأخير الخطبة ليس شرطا لصحة صلاة العيد اتفاقا، و بطلان أصل الدعوى في الوضوح بحيث يستغنى عن التوسع في الرد بأكثر من هذا.

و صفوة القول أن مجرد تصور ذلك الرأي لا يدع مجالا لتخيل أن يكون قولاً لمسلم فضلا عن أن يكون رأياً لفرقة إسلامية أو رأياً لجماعة من فقهاء الإسلام، فلا وجه لاجتراء كاتب المقال على التنويه بمثل ذلك الرأي الإلحادي السخيف هذا التنويه في مجلة لمسلم طانا انطلاء الأمر على المسلمين و انخداعهم به حاسبا غير حساب الفشل بما يقحمه في غضون كلامه من قوله: (إن صح) مرة، و قوله (بدون أن نحمل أنفسنا تبعة ما نسوقه و نحكيه) مرة أخرى، و قوله: (إنه لا يلزم كناقل إلا بتصحيح النقل) تارة ثالثة محتميا بما لا يحميه من وقع الصفيح الأبلج، كما لم يحم مكتشف (أن الأوامر للإباحة) من مثل ذلك فيما سبق، و لست أدري كيف يتصور أن يستسيغ بناء العاللي و القصور على ذلك الرأي لو كان مشكوك الصحة عنده كما يقول ساعيا في استيلاء اليقين من الشكوك! أم كيف يعقل أن يستجيز هذا الناقل الأمين أن ينسب إلى أبي جعفر ابن النحاس ما لم يقله من نسبة ذلك الرأي السخيف إلى فرقة إسلامية أو إلى جماعة من فقهاء الإسلام! أم كيف يبيح رفع الموقوف إلى الرسول صلى الله عليه و سلم و تغيير

ألفاظ الحديثين فيمن سن سنة حسنة و فيمن سن سنة سيئة كما سبق، ثم إن كان هو لا يتحمل تبعه ما يسوقه و يحكيه عن نفسه و غيره في الاحتجاج لذلك الرأي الساقط فمن الذي ينوب عنه في حمل تلك التبعات في آداب المناظرة؟! ثم الأدلة التي ساقها كمستند لتلك الفرقة الكافرة يترفع عن سوقها كمستند، كل من خبر وجوه الدلالة و سلم ذوقه و فهمه لظهور كونها غريبة عن المدعي بالمرّة كما سبق.

و الحاصل: أن كاتب المقال افتضح افتضاحا فظيحا في محاولته هذه المرة كذلك الافتضاح المزري في ادعاء أن الأوامر للإباحة، و هكذا يكون انسحاق الباطل تحت دوامغ الحجج، فنعوذ بالله من الخذلان!

هل لغير الله حق في الإيجاب و التحريم!!

يقول عالم في إحدى المجالات المصورة: (إن تقييد الطلاق و منع تعدد الزوجات مباحان في الإسلام .. و إن ولي الأمر له الحق في أن يأمر بمباح فيجب، و أن ينهى عن مباح فيصير حراما) و يزعم أن ذلك قاعدة مقررة في الشريعة الإسلامية، ثم يقول إنه كان يرى التقييد المذكور و هذا المنع يوم كان رئيس لجنة الأحوال الشخصية سنة 1927 م و إنه قد تحول رأيه و أصبح اليوم يرى عدم التقييد، و عدم المنع، و إن كان الشرع الإسلامي أباحهما - في نظره - فعلى هذا لو كان أصحاب الشأن جاروه لكان لنا تشريع في المسألتين في سنة 1927 م و تشريع آخر فيهما يناقض التشريع الأول في السنة الحاضرة، و كلاهما باسم الشرع الإسلامي.

و أصبح الشرع الإسلامي الصالح لكل زمان و مكان يتبدل هكذا في سنوات قليلة من نقيض إلى نقيض! و لو فرضنا وقوع مثل هذا التحول السريع في القوانين الوضعية لرمى واضعوها بالتسرع و قلة التبصر، و كيف يستجاز مثل ذلك فيما يسند إلى شرع الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه؟! أم كيف ينطلق لسان هذا القائل بأن يقول:

(إن تقييد الطلاق و منع تعدد الزوجات مباحان في الإسلام) مع ما مثل لديه من نصوص كتاب الله و سنة رسول و العمل المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم، و الإجماع اليقيني بين فقهاء الملة القاضية بأن الطلاق و التزوج بما هو فوق الواحدة إلى الأربع من النساء من حق الرجل فقط من غير أن يكون لأحد سواه مجال الافتئات على حقه الصريح إلا و هو ظالم؟! كما أوضحت ذلك إيضاحا لا لبس فيه و لا تعمية في مقال لي¹، و أما عد ذلك مقررة في الشرع الإسلامي فباطل لا يتصور أن يوجد في كتاب الله و لا في سنة رسول الله و لا في مدارك فقهاء هذه الأمة ما

¹ سيأتي بعنوان (تعدد الزوجات و الطلاق).

يغالط به في تععيد مثل تلك القاعدة الهدامة – أباي الله أن يكون شرعه يهدم بعضه بعضا، بل تلك القاعدة المستععدة

هي معنى ما قاله (عالم فاضل!) مقنع، رمز إلى اسمه بحرف (ع) في موضع التوقيع، في مقال منشور له في العدد

(280) من مجلة الرسالة تحت عنوان (حق الإمام في نسخ الأحكام)، و سبق أن رددنا عليه ردا وافية تحت عنوان

(أنسخ الأحكام من حق الإمام¹!!). و فيه ما يعني عن إعادة الكلام في هذا الموضوع.

و أما ما وقع في كلام بعض المتأخرين من أصحاب الطبقات النازلة في الفقه من أن ولي الأمر إذا أمر بمباح وجب

امتثاله، و كذا إذا نهى عن مباح كما في الدر و الأتقوية ففي غير موارد النصوص، و أما ما ورد فيه نص فلا معدل فيه

عن النص، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. فيكون جعل ذلك الرأي قاعدة شاملة للمنصوص و غيره مما لم

يفه به عالم قبل اليوم. ففي بحث الأشربة من (الدر المختار) القول بتحريم شرب الدخان لنهي ولي الأمر عنه – يعني

السلطان مرادا الرابع – و رد ابن عابدين عليه بأن ولي الأمر لا شأن له في التحليل و التحريم، كيف و قد قال

فقهائنا (من قال لسلطان زماننا عادل فقد كفر) حيث يكون اعتقد الظلم عدلا.

و قد توسع في تحقيق ذلك ابن عابدين في (رد المختار) في بحث الأشربة. و كان أحد المخدولين من كبار موظفي

وزارة المعارف بالآستانة قدم تقريرا عن (رد المختار) هذا يقول إن فيه كلمة ماسة مثيرة – يريد الكلمة السابقة –

فصدر أمر بمصادرة الكتاب المذكور من المكتبات هناك فنفذ الأمر على مرأى من الناس و مشهد منهم، فعم

الاستياء البيئات العلمية، و كان ذلك في حدود سنة 1320 هـ فنهض العلامة المعمر أبو المحاسن يوسف التكوشي

رئيس العلماء و استصحب معه المحدث المعمر الشيخ محمد فرهاد الريزوري – رحمهما الله – و كلاهما من أكابر

علماء دار الخلافة إذ ذاك – و ذهبا توا إلى القصر السلطاني، و لما تشرفا بالمثل لدى جلالة السلطان قالا

¹ تقدم.

لجلالته: (لعل جلاله مولانا لا يشك في تعلقنا بعرشه القائم بحراسة الدين و قد حملنا هذا التعلق على أن نرفع إلى مسامع جلالته: أن (رد المحتار) الذي ليس يخلو بيت عالم منه قد صودر أسوأ مصادرة، و هذا مما يدمي قلوب المخلصين، و المسألة التي تنسب إليه موجودة في كل كتاب فقهي تقريبا، و قد رفعنا هذا إلى مسامع مولانا قياما بواجبنا) و مثل هذا العرض كان يعد جرأة بالغة في ذلك العهد، و قد كلل سعي هذين العالمين الورعين بالنجاح حتى صدر الأمر السلطاني بإعادة تلك الكتب إلى أصحابها مع نفي ذلك الموظف الكبير الذي كان قدم ذلك التقرير إلى إحدى الولايات الشرقية البعيدة ليكون مستخدما بسيطا في إحدى البلديات كما هو مشروح في (التحرير الوجيز)¹. و كان أهل العلم يغارون على شرع الله هكذا إلى الأمس الدابر، و ما كان من شأنهم السعي في التمهيد لهدم البقية الباقية، فلا حول و لا قوة إلا بالله.

و يقول الشيخ عبدالغني النابلسي الحنفي في شرحه على الطريقة المحمدية عند كلامه في التن² و القهوة: و أمر السلطان و نهيه إنما يعتبران إذا كانا على طبق أمر الله تعالى و نهيه لا على مقتضى نفسه و طبعه ... بل لو فرضنا أن أمر النبي صلى الله عليه و سلم و نهيه كانا من تلقاء نفسه لا من أمر الله و نهيه - و حاشاه صلى الله عليه و سلم من ذلك - لما وجب علينا امتثال ذلك فكيف يجب علينا امتثال أمر السلطان أو نهيه الصادر من مجرد رأيه و عقله ما لم يكن موافقا لحكم الله تعالى إلا إذا ظلم السلطان و جار و شدد على الناس و ضيق عليهم في النهي عن هذين المباحين، و خاف الناس على أنفسهم من شره خصوصا إذا كان يستحيل دماء المسلمين و يوجب تعزيزهم في رأيه

¹ رسالة طريفة للعلامة الكوثري مطبوعة متداولة.

² هو الدخان.

بسبب ذلك، فلا يجوز أن يلقي أحد بنفسه في التهلكة، فيكف المؤمن عن استعمال ذلك بهذا السبب لا معتقدا
الحرمة أو الكراهة بل حاقنا دمه و عرضه. إلى آخر ما في الحديثة الندية لعبدالغني النابلسي (ج 1 ص 143).

و الحاصل أن ما أباحه الله سبحانه ليس إلى أحد تحريمه كما سبق، على ان ذلك الحديث المنشور على لسان ذلك
العالم ليس بأول حديث له من هذا القبيل، و هو القائل للكاتب الأمريكي (روم لاندو) في صدد الجواب عن تجويز
بعض علماء الأزهر القول بقدم المادة: (إن رأيا كهذا قد كان يحسب من الزندقة قبل خمسين سنة، و ما كان أحد
ليجسر على تقديمه في جامعة إسلامية فما أعظم التغيير في أطوار الزمان؛ نحن اليوم أدنى إلى الحرية و السماحة)
كما في العدد 246 من مجلة الرسالة، و هو القائل أيضا للوفد العراقي (... و إن من ينظر في كتب الشريعة
الأصلية، يعين البصيرة و الحذق، يجد أنه من غير المعقول أن تضع قانونا أو كتابا، أو مبدأ في القرن الثاني من
الهجرة ثم تجئ بعد ذلك فتطبق هذا القانون أو الكتاب أو المبدأ في مصر أو في العراق في سنة 1354 هـ) كما في
الأهرام (28 فبراير سنة 1936 م) و قد سمع أناس حديثا من لسان أحمد لطفي (باشا) السيد في الأزهر عن (إله
أرسطو) و اتجاه الفلسفة هناك شئت كثيرا عنى كثير من أفاضل الأزهريين باستنكار ذلك الحديث في مقالات ممتعة،
زادهم الله غيرة، و بصرنا عواقب ما نحن بسبيله، و ألهمنا الإقلاع عن التوغل في طرق الردى، و أرشدنا إلى سبيل
الرشاد و السداد.

حديث رمضان: التجديد

ورد في جريدة الأهرام مقال بهذا العنوان يتحدث فيه كاتبه عن التجديد حيث استولى سلطان التجديد على مشاعره كل الاستيلاء حتى وجد هذا الشهر أجدر الشهور بحديث التجديد. و قد استهل مقاله بقوله: (أجدر الناس بالحياة هم المجددون، المجددون في علمهم و عملهم. يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم: (إذا أتى علي يوم لم أزد فيه علما جديدا فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم ..).

هكذا يجزم الكاتب بنسبة هذا الحديث بهذا اللفظ إلى النبي صلى الله عليه و سلم، لكن هذا الحديث بهذا اللفظ لم يرد في رواية من روايات المحدثين، على أن الحديث باللفظ الآتي تفرد بروايته الحكم بن عبدالله الأيلي عند ابن عبدالبر و الطبراني و غيرهما، و عنه يقول الذهبي في (الميزان) كان ابن المبارك شديد الحمل عليه. و قال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة. و قال ابن معين: ليس بثقة.

و قال السعدي و أبو حاتم: كذاب، و قال النسائي و الدارقطني و جماعة: متروك الحديث. اه. و زاد ابن حجر و قال في (اللسان) قال البخاري: تركوه، و قال مسلم في الكنى: منكر الحديث اه، و قال أبو الحسن الهيثمي في (مجمع الزوائد) حديث: (إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علما فلا بورك في طلوع شمس ذلك اليوم) رواه الطبراني في الأوسط، و فيه الحكم بن عبدالله، قال أبو حاتم: كذاب اه.

و قال الشوكاني في (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) بعد أن ساق الحديث بلفظ الهيثمي: في إسناده وضاع اه، فلفظهما و لفظ العجلوني و ابن عبدالبر و الفتني على اتفاق، و قد خالفهم كاتب المقال في عدة ألفاظ و زاد عليهم لفظ (جديدا) من كيسه، فيكون وضعا على وضع ليستدل بما زاد عليهم على التجديد الذي يدعو إليه، و

استدلال المرء على مدعاه بلفظ يزيده في الرواية يكون منتهى الطرفة، فيكون الوضع في الخبر (مركزا)، فلو كان قصد صاحب المقال الاستدلال على لزوم الازدياد من العلم لكفى ذكر قوله تعالى: [و قل رب زدني علما] (طه: 114)، من غير حاجة إلى إيراد حديث انفراد براويته كذاب مزيدا فيه لفظ - لم يرد في روايات المحدثين - لمجرد التدليل على لزوم التجديد.

ثم سرد الكاتب ما شاء ثم قال: أما التجديد في أحكام الدين فإن كان إصلاحا كان بدعة حسنة و إلا كانت بدعة سيئة، سواء كان ذلك في العبادات أم في غيرها و هذا رأي جمهور العلماء لقوله عليه الصلاة و السلام (من سن سنة حسنة فله أجرها و أجر من عمل بها إلى يوم القيامة، و من سن سنة سيئة فعليه وزرها و وزر من عمل بها إلى يوم القيامة) و ذلك بدون فارق بين العبادات و بين غيرها من أبواب الدين، و لفظ هذا الحديث عند أحمد و مسلم و الترمذي و النسائي و ابن ماجة يخالف لفظ الحديث عند كاتب المقال بعض مخالفة، لكن لست في صدد تحقيق ذلك هنا.

و هكذا ترى الكاتب يوسع الخطى في التحسين و التقييح، و يضع أحكام العبادات تحت تصرف كل من هب و دب باسم الإصلاح، مع أنه لا يستساغ التصرف في أحكام الدين بالتغيير و التبديل بعد إكماله بنص الكتاب المبين، و قد عزا الكاتب هذا الوضع إلى رأي جمهور العلماء لكنه لن يجد بين علماء الدين الإسلامي المعتد أحدا يوافقه على هذا الرأي الشاطح الفاتح لباب التغيير و التحوير على مصراعيه، فلو كان أصحاب المقال استذكر مورد الشطر الأول من الحديث عند مسلم من استحثاثه عليه السلام للناس على وجوه المسارعة إلى إسعاف المعوزين لعلم أن حسن الشيء المبتكر فرع دخوله تحت تشريع عام يستحسنه، و لتهبب أن يقدم على ما أقدم عليه هنا من جعل العبادات تحت سلطان أصحاب الأهواء يتصرف كل منهم فيها كما يشاء باسم التحسين تخطيا لحدود الأدلة الشرعية، فالشيء

المبتكر النافع إذا لم يصادم سنة يكون بدعة حسنة، كإنشاء المدارس و المستشفيات و الملاجئ و الربط و المكتبات و تدوين الكتب في شتى العلوم النافعة للمجتمع عند جمهور أهل العلم، لأنها داخلة تحت أحاديث الحث على إيصال الخير لصنوف الناس مع عدم مصادمة شيء منها لسنة متوارثة، و أما الشيء المبتكر المصادم لسنة ثابتة فنحكم عليه في أول خطوة أنه سنة سيئة، و إن تصور بعض العقول في ذلك بعض نفع، و ابتداع شيء في العبادات لا يكون إلا مصادما للمتوارث عن الشارع فلا يتصور أن يكون مثل هذا الابتداع بدعة حسنة أصلا، فلا احتمال لشمول هذا الشق من الحديث العبادات كما أوضحناه، فحسن البدعة يكون باندراجها تحت تشريع عام يستحسنها، و قبح البدعة بمضادتها لسنة حسنها الشرع، أو باندماجها تحت حكم قبحه الشرع، و هذا ما عليه جمهور أهل الفقه في الدين على اختلاف مذاهبهم إلا اللامذهبية الذين لهم في كل عام (تقليعة) و لو كان الأستاذ الكاتب استدل بحديث أبي داود في بعث من يجدد أمر دين هذه الأمة في كل مائة سنة، على لزوم التجديد لكان فيه بعض وجهة، لكن التجديد في تخاطب الصدر الأول بمعنى إعادة الجدة و القوة إلى الشيء الذي كان أن يبليه الزمن، فيكون المعنى تقوية التمسك بأحكام الدين بعد حصول نوع من الوهن في التمسك بها لا استبدال أحكام بأحكام.

ثم ختم الكاتب مثاله بقوله: (و قال الله تعالى في كتابه الكريم: [و من يقترف حسنة نزد له فيها حسنا] (الشورى: 23)، و هذا أبلغ تشجيع على التجديد في أمور الدين و الدنيا معا).

فمرحى لهذا الاستنباط الطريف!! من الذي قال إن (من يقترف) بمعنى (من يجدد)؟ و إنما (اقتترف) بمعنى (فعل) أو اكتسب عند جماهير أهل التفسير بالرواية و أهل اللغة، فيكون هذا التأويل منه تأويلا بالرأي المجرد من غير رواية تؤيده و لا لغة تستسيغه، فيخشى أن ينطبق عليه حديث الترمذي فيم فسر القرآن برأيه، نسأل الله السلام، بل تلك

الآية بمعنى قوله تعالى: [من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها] (الأنعام: 160)، عند المفسرين، و القرآن يفسر بعضه بعضا، فلا تكون الآية [و من يقترب حسنة نجد له فيها حسنا] آية مناسبة للتجديد المزعوم.

و عندما وصلت في الكتابة إلى هذه النقطة أتاني صديق، فاطلع على كلمتي هذه فقال: هل تعلم صاحب المقال؟ قلت: لا، قال: هو قاض يسعى مع لجنة يرأسها في توحيد المذاهب، فقلت: فبشر المذاهب بطول البقاء بعد أن كان من يريد تفويضه دعائمها بهذه الخبرة في الكتاب و السنة و طرق الاستنباط.

و صفوة القول أن صاحب المقال استدل بحديث انفرد بروايته كذاب، و أنه زاد فيه لفظا ليتمكن من الاستدلال به على مدعاه فيكون في الحديث وضع مكرر، و أنه حمل حديث (من سن سنة حسنة) على معنى استحسان الابتداء في العبادات باسم الإصلاح، مع أن هذا المعنى مما لا يحتمله الحديث أصلا لمصادمة الابتداء في العبادات الكيفيات المتوارثة عن الشارع فيها، و من ضرورة ذلك قبح هذا الابتداء، و أنه يرى إصلاح أحكام الدين، مع أنه كامل في ذاته بنص الكتاب فيكون في غنية عن الإصلاح، و الله يعلم المفسد من المصلح، و أنه حمل قوله تعالى: [و من يقترب حسنة نرد له فيها حسنا] (الشورى: 23) على معنى (تجدد) مع أنه لا تستسيغه رواية و لا دراية، و كل ذلك في مقال أقل من عمود، و مع ذلك كله يرى أئمة الهدى المتبوعين مخطئين مع أتباعهم البالغين مئات الملايين و هو المنفرد بإصابة كبد الصواب دونهم، و الله ولي الهداية.

حول حديث التجديد

كنت رأيت في عدد الخميس من جريدة (الأهرام) (13 رمضان سنة 1366 هـ) مقالا تحت عنوان (حديث رمضان:

التجديد) و فيه يقول كاتبه: (يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا أتى علي يوم لم أزد فيه علما فلا بورك لي

في طلوع شمس ذلك اليوم...) يحتج به على لزوم التجديد في كل شيء فقلت في مقال لي (قبل هذا):

هكذا يجزم الكاتب بنسبة هذا الحديث بهذا اللفظ إلى النبي صلى الله عليه و سلم، لكن هذا الحديث بهذا اللفظ

لم يرد في رواية من روايات المحدثين، بل لفظهم: (إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علما فلا بورك في طلوع شمس ذلك

اليوم) فتبين أن الأستاذ الكاتب غير لفظ (لا أزداد) إلى (لم أزد) و زاد في الرواية (جديدا) و (لي)، على أن لفظ

المحدثين السابق ذكره انفراد بروايته كذاب وضاع عند أهل الشأن كما سردت نصوصهم في مقالي المذكور، فيكون

عزو الخبر من غير ذلك التغيير و تلك الزيادات إلى الرسول صلى الله عليه و سلم باطلا عندهم فضلا عن بطلانه بعد

ذلك التغيير و تلك الزيادات. و إنما كنت كتبت ذلك صونا لهذا العلم من تحريف الغالين، و انتحال المبطلين، و

تأويل الجاهلين، كما ورد في الحديث، و قياما بواجب الرد على من احتج بذلك الحديث الواهي بعد أن تصرف فيه

كما شاء على لزوم التجديد في كل شيء حتى في أحكام الدين، لأن السكوت عن إبطال الباطل شأن كل شيطان

أخرس، و بيان الحق شأن كل من يرعى ميثاق ربه، و ليس من مكارم الأخلاق مجارة المبطلين و السكوت عنهم.

ثم رأيت مثالا في العدد (39) من مجلة الإسلام الغراء تحت عنوان (حول التجديد) يحاول كاتبه الكفاح عن

المخطئ و يقول إن تلك الزيادة كتبت تفسيرا للحديث إلا أن الطابع أسقط النقط فتداخل متن الحديث مع التفسير

فلا تكون تلك الزيادة وضعا على وضع و قد تناسى بذلك أن التفسير له طرق معروفة في العربية و في قواعد الترقيم

و الإماء المحدثة، و ليس وضع النقط في شيء منها، فلو وضع (لم أزد) و (جديدا) و (لي) بين أقواس هكذا لبان للقارئ أن تلك الألفاظ مما زاده صاحب المقال في الرواية، و لو صح وضع النقط و إسقاط الطابع لها لما زاد ذلك إلا سوادا على سواد، على أن مثل هذا التصرف ليس مما يسيغ الاحتجاج بالخبر الباطل و لا بتفسيره الساقط، و زيادة الثقة بالرواية على رواية الثقات مقبولة عند الجمهور باعتبار أن من حفظ حجة على من لم يحفظ، لا أن الزيادة في آخر الزمان على خبر واه بنص أهل الشأن تكون مقبولة، بل لا تكون هذه إلا وضعا على وضع حتما.

و من الغريب قول المكافح عن ذلك التصرف في الخبر (و حسبنا أن نذكر زيادة أبي هريرة في الحديث: (أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار) و لم يقل أحد إن أبا هريرة قد وضع هذه الزيادة وضعا فكذلك هذه الزيادة التفسيرية).

يحاول بذلك أن يصف أبا هريرة رضي الله عنه في صف المتزيدين في لفظ الحديث كما زاد صاحب المقال لفظ (جديدا) فيما ساقه بعد قوله: (يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم..) - لا قبله - للتدليل على لزوم التجديد، و حاشا أبا هريرة من مثل ذلك، بل المحاولة تصرف آخر في الحديث شائن.

و إليك نص ما في صحيح البخاري في باب غسل الأعقاب لتعلم مبلغ الشناعة في البهت على أبي هريرة: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة - و كان يمر بنا و الناس يتوضئون من المطهرة - قال: أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم صلى الله عليه و سلم قال: (ويل للأعقاب من النار).

و هذا هو عزاه إلى الرسول صلى الله عليه و سلم هنا لا ما سبقه فيكون قول المنافح (و حسبنا أن نذكر زيادة أبي هريرة في الحديث) (أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار) تقويلا لأبي هريرة ما لم يقله، و لا أظن أن الأستاذ

الكاتب يقول هنا إن مطبعة الإسلام أسقطت من الوسط: (فإن أبا القاسم صلى الله عليه و سلم قال) هكذا تكون نتيجة الكفاح عن الباطل.

و أما ما يعزوه إلى جمهور أهل العلم من استحسان الابتداء في العبادات فنود أن يذكر أحدا في مقام القدوة و قد أعفاه الله عن سرد عدد منهم فضلا عن سرد أسماء جمهور العلماء الذي عزا إليهم القول بذلك، ليتمكن لنا التحدث عنه و عن دليله، و إلا فإرسال الكلام على عواهنه غير ملتفت إليه، على أن الصلاة على الرسول بعد الأذان في صحيح مسلم.

و أما التفسير بالرأي المجرد بدون رواية تثبته و لا لغة تفيد فبطلانه موضع اتفاق، و قد خبرنا صنع أهل الشأن في ذلك قبل أن يولد هذا الأستاذ، و نرى صدر (الأهرام) يتسع لكثير من الكلام، فلو كان للأستاذ الرئيس سلف في تفسير (و من يقترف حسنة) على المنحى الذي ذكره لوسع صدر (الأهرام) لذلك، و لو فرض ضيق صدر الأهرام فصدر (الإسلام) واسع يرحب بمثل ذلك التفسير المؤيد من أهله لو كان موجودا.

و قد استفدنا من المقال الجديد على لسان سكرتير اللجنة المتطوعة لتوحيد المذاهب (أن لجنة توحيد المذاهب الإسلامية .. لم تكن مجتهدة في قراراتها و إنما هي تختار بين المذاهب الإسلامية ما يكون مناسباً لهذا الزمان من غير تجديد في الأحكام و الاجتهاد في استنباطها من الكتاب و السنة) و علمنا من ذلك أن اللجنة لا تمضي على خطة التجديد في الأحكام على خلاف ما في مقال التجديد و أنها تعترف بأنها لا يمكنها استنباط الأحكام من الكتاب و السنة مباشرة فإذا ذاك لا يكون هناك مانع من أن يكون متولي شؤونها غير خبير بالكتاب و السنة و طرق الاستنباط، أفلا يكون بعد هذا الاعتراف السعي في تأسيس مذهب ملفق بدل مذاهب أئمة الاجتهاد التزاماً منها لما

لا يلزمها؛ لأن العامي الذي لا يعرف دليل الحكم ليس عليه له إلا الاتباع لا السعي في الابتداع بل لو جاز له التلفيق بين المذاهب في خاصة نفسه عند بعضهم لما جاز له تأسيس مذهب ملفق يلزم الناس به عند أحد من أهل العلم.

و مما يزيد غرابة في الأمر اجترأ بعض من في الأرياف على القيام بمثل ذلك الأمر الخطير في حين أن مراكز العلم الكبيرة و في العواصم الكبرى تأبى القيام بمثل ذلك العبء المضني، و أدل دليل على منزلة المرء في العلم بنات أفكاره، و مؤلفات العالم تتقبلها مكتبة الأزهر و مكتبات المحاكم و سائر المكتبات و ذلك لا يمنع نقد العالم في آرائه الشاطحة لتمحيص الحق من الباطل.

و من الغريب أيضا أن نرى أناسا يسعون في التقريب بين النحل الاعتقادية، و آخرين في توحيد المذاهب الفقهية، و طائفة أخرى تسعى في التقريب بين شتى الأديان المتباينة، بتوجيه (براني) في حين قيام مشاكل إسلامية عالمية مستعصية الحل في جميع البلدان تقريبا، و هذا موضوع له خطورته فتجب دراسته بعناية خاصة لئلا يتعد عن الوقوع في الهاوية التي تهيأ للمسلمين على غفلة منهم، أيقظنا الله من رقدتنا، و ألهمنا رشدنا، إن ولي التسديد.

حول فكرة التقريب بين المذاهب

إن كان المقصود من هذا التقريب التقريب بين مذاهب أهل السنة المتوارثة عن أئمة الهدى المعروفين - رضي الله عنهم - فالسعي في ذلك سعي في تحصيل الحاصل، بالنظر إلى أن أئمة تلك المذاهب كأسرة واحدة في خدمة الدين، و تبيين طرق الاستنباط من الكتاب و السنة، و الاحتجاج بالإجماع و القياس بشروط خاصة، حتى نضح الفقه الإسلامي على أيديهم و أصبح هؤلاء الأئمة موضع ثقة الأمة على توالي القرون، لما خبروا من سعة مداركهم و عظم يقظتهم و كبر إخلاصهم و تفانيهم في خدمة شرع الله.

فترى أبا حنيفة على تقدم سنه لا يأنف أن يطلع على كتب مالك بن أنس كما ذكره ابن أبي حاتم في (تقدمة معرفة الجرح و التعديل) مع أنه كان وارث علوم أصحاب ابن مسعود و علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - الذين كانت الكوفة امتلأت بهم، بل كان أصحاب ابن مسعود و أصحاب أصحابه هناك يبلغون نحو أربعة آلاف عالم و قارئ و كان يرأس هناك مجمعا فقهيا عظيما كيانه من نحو أربعين عالما من أفذاذ أصحابه¹، يتدارسون فيه الفقه و يحاكمون بين أدلة المسائل إلى أن يستبين الصواب كوكب الصبح فتدون المسائل الممحصاة في الكتاب و هذه كانت طريقة بديعة جدا في التفقيه، و بها ارتفع شأن العراق في الفقه في جميع البيئات العلمية.

و كذلك كان مالك عالم دار الهجرة الذي ورث فقه الفقهاء السبعة من أهل المدينة بواسطة شيوخه تلاميذ هؤلاء السبعة الفقهاء، يتحين مجيء أبي حنيفة أبي حنيفة إلى الحج و الزيارة فيتصل به و يدارسه العلم، و يطالع كتبه حتى

¹ بسط المؤلف أخبار هذا المجمع في مقدمته لكتاب (نصب الراية) من طبعة مصر، و (تأنيب الخطيب).

اجتمع عنده نحو ستين ألف مسألة من مسائل أبي حنيفة، كما ذكره عماد الإسلام مسعود بن شيبة السندي في مقدمة كتاب التعليم، و لذا ترى بعض أئمة المالكية يوصي بالأخذ بقول أبي حنيفة فيما لا رواية فيه عن مالك.

وكذلك الإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي عالم مكة المكرمة يرحل في نشأته إلى المدينة المنورة و يسمع من مالك الموطأ، و عند وروده بغداد من اليمن سنة 184 هـ يتصل بمحمد بن الحسن و يتفقه عليه و يتلقى منه حمل يحتبى من الكتب ليس عليها إلا سماعه، و يأخذ عن يوسف بن خالد السمطي و غيره من أصحاب أبي حنيفة، و هذا جمع بين الطريقتين المدنية و العراقية في الفقه، ثم ألف قديمه المعروف بالحجة و نشره بالعراق ثم ألف جديده المعروف بالألم فنشره بمصر، و قد امتألاً الكون بكتبه و كتب أصحابه.

و أحمد بن حنبل تلقى من أبي يوسف ثلاثة قناطر من العلم في ثلاث سنوات و استفاد من كتب محمد بن الحسن دقائق المسائل، و أخذ عن أسد بن عمرو صاحب أبي حنيفة، ثم تفقه على الشافعي عند مجيئه إلى العراق سنة 195 هـ و قد جمع بين فقه علوم فقهاء الأمصار على سعة روايته في الحديث حتى كان مرجع العلماء في السؤال عن مسائل أئمة الفقه، فكان أحمد بن الفرغ يسأله عن مسائل مالك و أهل المدينة، و كان إسحاق بن منصور الكوسج¹ - رواية فقهه و فقه ابن راهويه - يسأله عن مسائل سفيان الثوري، و كان الميسوني يسأله عن مسائل الأوزاعي، و كان إسماعيل بن سعيد الجرجاني الشالنجي² يسأله عن مسائل أبي حنيفة و أصحابه، لكنه كان يأبي تدوين المسائل أمامه تحت إشرافه حذرا من التبعة، حتى إنه لما بلغه أن الكوسج يروي عنه مسائل في خراسان جمع أصحابه و أشهدهم على أنه رجع عن تلك المسائل، مع أن كتاب أبي يعقوب إسحاق بن منصور الكوسج في مسائل أحمد و ابن

¹ بفتح الكاف و سكون الواو و فتح السين، كما في (اللباب لابن الأثير).

² بفتح الشين و اللام و سكون النون، هذه النسبة إلى بيع الأشياء المصنوعة من الشعر كالمخلاة و المقود و الحبل، كما في (اللباب في الأنساب).

راهوية - و هو موجود بظاهرة دمشق - يعول عليه الترمذي في مذهب أحمد و إسحاق في المسائل، و لم يكن رجوع أحمد عنها لضعف فيها بل خوفا من التبعة، و هذا لون من الورع أوجب كثرة الاختلاف في مسائله، حيث لم يشرف على تدوينها، حتى يروى عنه في بعض المسائل نحو عشر روايات، و آفة ذلك الرواة عنه، و قد ركب أبو بكر بن الخلال راحلته في زمن متأخر فتنقل في البلاد يسجل مسائل أحمد من أفواه أصحابه و أصحاب أصحابه فبلغ ما سجله أربعين مجلدا تجمع مختلف الروايات عنه، فأتعب فقهاء مذهب أحمد في تمحيص تلك الروايات، و من أحسن من قام بتحرير تلك الروايات، و هو صاحب منتقى الأخبار عبدالسلام بن تيمية الحراني رحمه الله في كتابه (المحرر) فجزاه الله عن العلم خيرا.

فهؤلاء الأئمة كانوا كأسرة واحدة في خدمة شرع الله كما سبق، يأخذ هذا من ذاك و ذاك من هذا، و أما الحكايات المروية عن بعضهم في بعض فصنع يد المتهاكين على حطام الدنيا، المتزاحمين على القضاء أو اختلاق بعض من نحا ناحية الانحراف عن الجادة في باب الاعتقاد، فاستباح أعراض الأبرياء من غير ورع حاجز، و إلا فالأئمة و كبار أصحابهم برآء من مثل تلك الأكاذيب بل هم على إخاء كامل، و التواصل بينهم أمر حاصل، لأن ثلثي المسائل الفقهية مسائل وفاق بينهم، و الثلث باقي يدور أمره بين أن يكون مقتضى التقوى في مسألة خاصة منه في مذهب خاص، و مقتضى الفتوى في تلك المسألة في المذاهب الأخرى، و بين أن يكون المقتضيان على خلاف ذلك في سائر المسائل، فتكون المذاهب متحدة في مسائل الوفاق و يدور الأمر بين الأحوط و الأيسر في مسائل الخلاف، فلا يكون هذا في شيء من الخلاف الحقيقي، بل هذا جرى على مقتضى اختلاف طبيعة الدليل في نظر و نظر، و للأخذ بالأحوط رجال و بالأيسر رجال.

و قد ألف أهل العلم منذ قديم كتباً في بيان وجوه التقارب بين المذاهب بتوزع موجب التقوى و موجب الفتوى عليها، بالنظر إلى مسائل و مسائل و الساعون في تكبير الخلاف بينهم أناس مدفوعون ضاق أفق تفكيرهم و تبصرهم أو شراذم ييغون المزاحمة على القضاء حرصاً على حطام الدنيا، فدونك كتاب (الجمع بين التقوى و الفتوى في مهمات الدين و الدنيا) لأبي العلاء صاعد بن أحمد بن أبي بكر الرازي من رجال القرن السادس، وزع فيه مسائل الخلاف على نوعين مقتضى التقوى و مقتضى الفتوى، كما أن كتاب (ميزان الشعراني) يقسم المسائل على قسمي العزيمة و الرخصة، على أغلاط في نسبة المسائل إلى الأئمة اغتراراً بما رآه في (رحمة الأمة) لأبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن العثماني.

هذا بالنظر إلى المسائل المجردة، و إما بالنظر إلى أدلة المسائل فدونك (اختلاف الفقهاء) و (مشكل الآثار) و (معاني الآثار) لأبي جعفر الطحاوي و (أحكام القرآن) و (شرح مختصر الطحاوي) و (شرح الجامع الكبير) لأبي بكر الجصاص و (التجريد) لأبي الحسن القدوري و (النوادر و الزيادات) لابن أبي زيد القيرواني و (الاستذكار) و (التمهيد) لابن عبدالبر و (المصنف) لعبدالرزاق و (المصنف) لابن أبي شيبة و (معرفة السنن) للبيهقي و (الحاوي) لأبي الحسن الماوردي و (نهاية المطلب في دراية المذهب) لإمام الحرمين، و (المغني) للموافق بن قدامة و نحوها، تتبين فيها مدارك الأئمة و أدلتهم على ما ذهبوا إليه مما يكاد أن يكون خلافهم فيه لا يعدو التقوى أو الفتوى، و الأخذ بالعزيمة أو الرخصة في حال و حال، على اتفاقهم في أصول الأدلة من الكتاب و السنة و الإجماع و القياس، و أما نفاة القياس من الظاهرية و بعض الشيعة فلا يسلم لهم الاجتهاد في موارد النصوص، و عليهم السكوت في غير موارد النصوص في مذهبهم، و الساكت في غير موارد النصوص عن رد النظر إلى النظر يكون قد اعترف أنه لا حظ له من الاجتهاد، فيكون خلافه كلا خلاف حيث لا يبتنى على أساس.

ثم إن تسعة أعشار المسلمين على أقل تقدير اتباع أئمة الهدى المعروفين، فمحاولة تسيير هؤلاء الكثرة العظيمة وراء شرذمة ضئيلة من شذاذ الخوارج و الروافض و اللامذهبية الحدباء لا تكون إلا هدمًا لكيان الفقه الإسلامي المتوارث، و قلبًا للأمر رأسًا على عقب، و سعيًا في الإفساد باسم الإصلاح، و تصرفًا فضوليا ممن لا يدين بمذاهب الأئمة المتبوعين، فمحاولة اتباع الكثرة العظمى للأقلية الضئيلة جد الضآلة هكذا لا تكون غير نفخ في كير الفتنة، فيكون أول من يكتوي بنارها هو القائم بإشعال نار الفتنة، و سنعود إن شاء الله تعالى إلى البحث بما يرد المكر إلى نحر الماكر، و الله الهادي من استهداه.

ذكرت في مقال لي سابق أن السعي في التقريب بين مذاهب السنة سعي في تحصيل الحاصل لوجوه سبق بيانها. و أما مذهب زيد بن علي زين العابدين - رضي الله عنهما - فالكلام فيه كالكلام في مذاهب أهل السنة للتوافق في معظم المسائل بين مذهبه و مذهب أبي حنيفة لاتحاد مصدر المذهبين، لأخذهما من أهل الكوفة من أصحاب علي و ابن مسعود - رضي الله عنهما - في الغالب، و في باقي المسائل على اتفاق مع باقي الأئمة و مع بعض السلف - رحمهم الله - و أصول الأدلة عند الجميع متحدة تقريبا، كما أوضحت ذلك في كلمتي عن (الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير) في مذهبه، و الكلمات الخطرة في المذهب الزيدي من ناحية الاعتقاد إنما هي فيما يعزى إلى الجارودية خاصة.

و أما غلاة الروافض في بلاد الهند و إقليم فارس و الديلم و خراسان المجترئون على لعن أبي بكر و عمر و عثمان و عائشة و حفصة - رضي الله عنهم - و قبح مبغضهم - بعد الصلوات الخمس معتقدين وجوب ذلك عليهم - فلا

تستغرب منهم القسوة على مذاهب أهل السنة، إلى حد وقوع سفك دماء بين الفريقين بين حين و آخر في الهند خاصة متناسين أنهم إخوان يقرؤون بالتآخي و التصافي، و يذلون بالتناحر و التجافي، إلى أن يصبحوا لقمة سائغة في حلق المغتصب الماكر، و قد شرح أحوالهم المحدث عبدالعزيز الدهلوي في (التحفة الإثني عشرية) و هي في 400 صفحة كبيرة باللغة الفارسية، و ترجمها إلى العربية غلام محمد الأسلمي الهندي، و لخص هذه الترجمة محمد شكري - الآلوسي، و الكتب الثلاثة مطبوعة بالهند - و قد توسع المؤلف في بيان نشأتهم و خصائص طوائفهم و عقائدهم و شواذ مسائلهم مع ذكر مصادرها في اثني عشر بابا على عدد الأئمة الإثني عشر - رضي الله عنهم - و هذا الكتاب نفع كثيرا في إيقاف المتغالين منهم عند حدودهم، لإبرازه من الكتب المتعمدة عندهم نصوصا مستهجنة لا تقوى أمام النقد بالعقل و النقل، إلا أن المغتصب الجاري على دستور (فرق تسد) سلك طريق الدس معهم، و أفقدهم الشعور بخطر التناحر، فمضوا على ما هم عليه على توالي النذر.

و أما بلاد فارس و ما والاها فكانت مرتع الغلاة القساة منذ عهد الصفوية فزال أهل السنة من تلك الديار، حيث لم يمكنهم أن يعيشوا معهم، فأصبحت السنة هناك أثرا بعد عين، و كان نادر شاه حاول في عهد حكمه التوفيق بطريق المناظرة، فقام العلامة عبدالله السويدي عالم بغداد - المترجم له في سلك الدرر - بدور علمي عظيم في ذلك حتى ألفت (الصارم الحديد في الرد على ابن أبي الحديد) في نحو ألف صفحة من القطع الكبير و هو محفوظ بمكتبة الفاتح بالآستانة - و كان منهجه المنهج العلمي المحض لكن علم المأ بعد ذلك كله إن العلم قلما ينفع في تقريب أمثال تلك الطوائف التي نشأتها من عاطفة سياسية، كما لم يفد السيف غير استفحال الشر في سابق الأجيال.

و أما أهل العراق فيبينهم أفاضل أيقاظ يغارون على مستقبل الإسلام لكنهم لا يستطيعون أن يعملوا شيئاً سوى إبداء أمني طيبة حيث لا يمكنهم الشذوذ عن إخوانهم في الهند و بلاد فارس، و هم تحت تأثير الغلاة الذين ربما تكون عندهم دوافع عنصرية يستغلها من لا يضمم للإسلام خيراً على توالي الغفلات.

و التصافي بين طوائف تحمل اسم الإسلام غاية نبيلة ينشدها كل مسلم مفكر غير بشرط أن لا يكون الطريق الذي يختار للوصول إليها شائكاً غير مأمون العواقب، و ليس طريق ذلك تنازل أهل السنة عن مسائل و عقائد ليندمجوا في الآخرين، فتكون لجنة التقريب سلكت طريقاً يؤدي إلى زيادة التباعد لا إلى التقريب.

و إنما الطريق الموصل إلى الغاية المنشودة – إن كانوا جادين لا هازلين – التمهيد لذلك قبل كل شيء بعقد مؤتمرات

في بلاد الشيعة بين علمائها و حدهم ليتبادلوا الآراء فيما إذا كان شذوذهم عما عليه تسعة أعشار المسلمين في

مشارك الأرض و مغاربتها في مصلحة الإسلام أو مصلحة المغتصبين، و فيما إذا كانت الأصول الأربعة المعتبرة عندهم

(الكافي للكليني) و (من لا يحضره الفقيه لابن بابويه القمي) و (تهذيب الأحكام) و (الاستبصار) كلاهما لمحمد بن

الحسن الطوسي (و تلك الأربعة من محفوظات دار الكتب المصرية) تصلح للاستبقاء في أعلى درجات الصحة

عندهم مع ما حوته من الروايات الباطلة الماسة بكتاب الله و بالسنة الواردة بطريق رجال الصدر الأول مما لا تتصور

مصادقة أهل السنة عليه لاستحالة تخليهم عن الكتاب و السنة، و هكذا يفعل علماء السنة في بلادهم أنفسهم،

لينظروا فيما هو ممكن أو غير ممكن في هذا السبيل، و بعد التمهيد هكذا في بلاد الطرفين عن إخلاص لا تحت

سلطان جمعيات سرية غريبة، يفيد الاتصال المباشر بين علماء الفريقين، و أما تطوع فرد لهذه المهمة من غير تمهيد

و لا تفويض فربما يعد من قبيل وافد يحتمى منه.

و الحكمة تقضي بالابتعاد عن بحث المسائل مباشرة قبل ذلك التمهيد، و إلا نكون فتحنا باب جدل يزيد في التجافي للاختلاف البعيد الشقة بيننا و بينهم حتى في أصول الأدلة، فالكتاب و السنة يتبعان عندهم لما رسمه الكافي من الروايات، و من المحال أن يتخلى أهل السنة عن الكتاب و السنة توددا إليهم، و الإجماع لا يكون حجة عندهم إلا إذا كان مع المجمعين إمام معصوم في نظرهم، فالاعتداد عندهم على الإمام لا على الإجماع، و القياس الفقهي ليس بحجة عندهم، و من لا قياس عنده لا فقه عنده، و تطاولهم على أئمة السنة في (روضات الجناب) و غيرها في غاية الشناعة و البشاعة، و لهم أكاذيب عجيبة على مذاهب السنة، أود أن لا أضطر إلى ذكر نماذج منها، و لا من شواذ مسائلهم البشعة.

و الكليني يجعل عدد آيات القرآن سبعة عشر ألف آية، و أنت تعرف أن آي القرآن الحكيم أقل من نصف ذلك المقدار، و السنة عبارة عندهم عن روايات الأئمة المعصومين - في نظرهم - فلا يكون لغير علي - كرم الله وجهه - و ابنه - رضي الله عنهما - من الصحابة و التابعين من سوى الإمامين اعتبار في الرواية، و هذا نبذ للسنة على طول الخط فلنحذر من إثارة هذه البحوث في غير أوانها و قبل التمهيد لها لئلا نكون ساعين في استفحال شر التباعد باسم التقارب، و لعل الموجه الأصلي يقصد ذلك.

فإن كان الأستاذ المتكوع حائزا لتفويض من الطائفة في الاعتراف بسقوط تلك الكتب الأربعة من مقام الاعتداد يمكن بعض التحدث في بعض المسائل معه، لكن لا أحسبه حائزا لمثل هذا التفويض، فإذن لنعد السنة تسود بلادها، و لنترك باقي الفرق في ديارهم لا نحن نتدخل في شئونهم و لا هم يتدخلون في أمورنا إلى أن يتم التمهيد للشعور الأخوي الشامل.

و قد أصاب العلامة الأكبر الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء في قوله في كتابه (أصل الشيعة و أصولها): إن أول شرط لإعادة صميم الإخاء سد باب المجادلات المذهبية و إغلاقه لأن الاسترسال في ذلك قد يؤدي إلى ما لا خير فيه.

و إنني أحببت أن أذكر هنا نبأ يتصل بهذا البحث، و هو أنه كان شاب هندي قد التحق بالأزهر باسم أنه شافعي أو حنفي، و تدرج في مراحل الدراسة إلى أن تخصص في مادة يريدتها و تخرج، و كان يزورني بين حين و آخر و كنت أظن به أنه سني، فأخذ يطلب إلي أن أكتب مقالا ليعث به إلى مجلة لهم هناك، و أعتذر و يزيد هو إصرارا، فبحث فظهر أنه أمامي من أصلب البيئات عودا، و في آخر اجتماعي به و هو على شرف العودة إلى بلده أعاد الاقتراح بنوع من العتب، فقلت مصارحا: إني لا أكتب إلى مجلات ما وراء البحار، و مع ذلك أرى سعيك مشكورا من جهة أنك تسعى في تقريب شقة الخلاف بين طائفتين كبيرتين من المسلمين، لكن باعتبار كبر سني ربما أكون أكثر تجريبا منك، و لي رأي فيما يحقق نجاحك في قصدك. و ذلك أن أهل السنة خاصتهم و عامتهم في مشارق الأرض و مغاربها كلهم يجلون علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - و أهل بيت الرسول صلوات الله و سلام عليه و عليهم أجمعين إجلالا لا مزيد عليه، و يحبونهم حبا يرضاه الله و رسوله و أهل البيت، و بعد أن اطمأنتم إلى ذلك يجب أن تعلموا أنتم شيئا بادئ ذي بدء يطمئن إليه أهل السنة، و هو أن لا تحملوا ضغينة في صدوركم ضد رجال الصدر الأول و لا سيما الصديق و الفاروق، و أن لا تسيئوا القول فيهم - رضي الله عن الجميع - فإذا تم ذلك فما بعده يكون سهل الحل، لكن يجب أن تكون صريحا فيما تعتقده في ذلك، و الصراحة حلية الشباب الناهض، و لست أريد تقية شيعية و لا مصانعة سياسية (كما كان يفعل فلان و فلان) فتحمس محدثي و صارحني قائلا أما جماعة: (ليس تحت القبة الزرقاء إمامي واحد يعتقد في أبي بكر و عمر الإسلام فضلا عن عدم حمل الضغينة ضدكما) فقلت: (إذن خاب

المسعى فلا حول و لا قوة إلا بالله). سبحانه هذا عدوان أثيم، و استغرب الحضور صراحته و جرأته و هو شاب احتضنه الأزهر السني، و درجه على مدارج العلم إلى أن تخصص فيما يهمله.

أفيكون الجري في هذا المجرى و الركض في هذه الفيفاء قبل التأكد من نظرهم في رجال الصدر الأول و أصول الأدلة مما يقدم عليه سني يفكر في عواقب عمله.

و حينما نرى دعاة يسعون في التقريب أو التوحيد بين المذاهب و النحل بمصر نرى تشكل جماعة (إخوان الصفاء) بها أيضا من رجال شتى الأديان كأنما التاريخ يعيد نفسه، و كذلك نرى دعوات توجه إلى رجال البلاد من لجنة تشكلت في الهند تحت رعاية بعض قدماء دكاترة جامعة عليكرة تدعوهم إلى مشارطتهم في التقريب بين الطوائف البشرية من مسلمين و نصارى و يهود و بوذيين و براهمة و قاديانيين و إسماعيليين و غيرهم استغلالا لاشتراك جميع هؤلاء في بعض الأسس، و ذلك كله يجري في وقت تشغل فيه المسلمين عامة، مسائل خطيرة هامة، فيا ترى من أين تلك التوجيهات المدبرة، و من أين تلك الأصابع المحركة لهؤلاء السادة في مثل هذه الظروف بدون منهج سديد و اتجاه رشيد؟!

اللامذهبية قنطرة اللادينية

لا تجد بين رجال السياسة على اختلاف مبادئهم من يقيم وزنا لرجل يدعي السياسة و ليس له مبدأ يسير عليه و يكافح عنه باقتناع و إخلاص، و كذلك الرجل الذي يحاول أن يخادع الجمهور قاتلا لكل فريق. (أنا معك) و من أراد خلال المرء أن يكون إمعة لا مع هذا الفريق و لا مع ذلك الفريق، و إن تظاهر لكل فريق أنه معه. و قديما قال الشاعر العربي:

يوما يمان إذا لاقيت ذا يمن و إن لقيت معديا فعدناني

و من يتذبذب بين المذاهب منتهجا اللامذهبية في الدين الإسلامي فهو أسوأ و أردأ من الجميع.

و للعلوم طوائف خاصة تختلف مناهجهم حتى في العلم الواحد عن اقتناع خاص، فمن ادعى الفلسفة من غير انتماء إلى أحد مسالكها المعروفة، فإنه يعد سفيها منتسبا إلى السفه، لا إلى الفلسفة، و القائمون بتدوين العلوم لهم مبادئ خاصة و مذاهب معينة حتى في العلوم العربية لا يمكن إغفالها، و لا تسفيه أحلام المستمسكين بأهدابها لمن يريد أن يكرع من يبايعها الصافية.

و ليس ثمة علم من العلم عني به العلماء عناية تامة على توالي القرون من أبعده عهد في الإسلام إلى أدنى عهوده

القريبة منا مثل الفقه الإسلامي، فالنبي صلى الله عليه و سلم كان يفقه أصحابه في الدين. و يدر بهم على وجوه

الاستنباط حتى كان نحو سنة من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - يفتون في عهد النبي صلى الله عليه و

سلم. و بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى استمر الصحابة على التفقه على هؤلاء، و لهم أصحاب معروفون بين الصحابة

و التابعين في الفتيا، فالمدينة كانت مهبط الوحي و مقر أهل المدينة بجمع شتات المنقول عن الصحابة من الفقه و

الحديث حتى كان للفقهاء السبعة من أهل المدينة منزلة عظيمة في الفقه، وكان سعيد بن المسيب يسأله ابن عمر - رضي الله عنهما - عن أقضية أبيه - تقدير من ذلك الصحابي الجليل - لسعة علم هذا التابعي الكبير بأقضية الصحابة.

ثم انتقلت علوم هؤلاء إلى شيوخ مالك من أهل المدينة، فقام مالك بجمعها و إذاعتها على الجماهير، فنسب إليه المذهب تأصيلاً و تفرعاً، و انصاع له علماء كبار تقديراً لقوة حججه، و نور منهجه على توالي القرون، و لو قام أحد هؤلاء العلماء المنتمين إليه بالدعوة إلى مذهب يستجده لوجد من يتابعه من أهل العلم لسعة علمه و قوة نظره، لكنهم فضلوا المحافظة على الانتساب إلى مذهب عالم المدينة حرصاً على جمع الكلمة، و علما منهم بأن بعض المسائل الضعيفة المروية عن صاحب المذهب تترك في المذهب إلى ما هو أقوى حجة و أمتن نظراً برأي أصحاب الشأن من فقهاء المذهب، حتى أصحاب المذهب باستدراك المستدركين لمواطن الضعف بالغ القوة، بحيث إذا قارعه أحد المتأخرين أو ناطحه فقد رأسه.

و هكذا باقي المذاهب للأئمة المتبوعين، فها هي الكوفة بعد أن ابتناها (الفاروق) - رضي الله عنه - و أسكن حوالها الفصح من قبائل العرب، بعث إليها ابن مسعود رضي الله عنه ليفقه أهل الكوفة في دين الله قائلاً لهم: (إلى آثرتم على نفسي بعد الله) و عبد الله هذا منزلته في العلم بين الصحابة عظيمة جداً، و هو الذي يقول فيه عمر: (كنيف ملئ علماً) و فيه رد حديث (إني رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد) و حديث (من أراد أن يقرأ القرآن غضا كما نزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد) فقرأه ابن مسعود هي التي يرويها عاصم بن زر بن حبيش عنه، كما أن قراءة علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - هي التي يرويها عاصم عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي عنه، فعني ابن مسعود بتفقيه أهل الكوفة من عهد عمر إلى أواخر عهد عثمان - رضي الله عنهم - عناية لا مزيد عليها، حتى امتلأت

الكوفة بالفقهاء، و لما انتقل علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - إلى الكوفة سر من كثرة فقهاؤها جدا، فقال: (رحم الله ابن أم عبد قد ملأ هذه القرية علما) و والى باب مدينة العلم تفتيهم إلى أن أصبحت الكوفة لا مثيل لها في أمصار المسلمين في كثرة فقهاؤها و محدثيها، و القائمين بعلوم القرآن و علوم اللغة العربية فيها بعد أن اتخذها علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - عاصمة الخلافة، و بعد أن انتقل إليها أقوياء الصحابة و فقهاؤهم، و قد ذكر العجلي أنه توطن الكوفة وحدها من الصحابة ألف و خمسمائة صحابي سوى من أقام بها و نشر العلم بين ربوعها، ثم انتقل إلى بلد آخر فضلا عن باقي بلاد العراق، فكبار أصحاب علي و ابن مسعود - رضي الله عنهما - بها لو دونت تراجمهم في كتاب خاص لأتى كتابا ضخما، و ليس هذا موضع سرد لأسمائهم، و قد جمع شتات علوم هؤلاء إبراهيم بن يزيد النخعي، و آراؤه مدونة في آثار أبي يوسف، و آثار محمد بن الحسن، و مصنف بن أبي شيبة و غيرها، و يعد النقاد مراسيله صحاحا، و يفضله على جميع علماء الأمصار الشعبي الذي يقول عنه ابن عمر - رضي الله عنهما - حينما رآه يتحدث بالمغازي: (لهو أحفظ لها مني و إن كنت شهدتها مع رسول الله صلى الله عليه و سلم).

و يقول أنس بن سيرين: (دخلت الكوفة فوجدت بها أربعة آلاف يطلبون الحديث و أربعمئة قد فقهوا كما في الفاصل للرامهرمزي)¹ و قد جمع أبو حنيفة علوم هؤلاء و دونها بعد أخذ و رد سديدين في المسائل بينه و بين أفاذ أصحابه في مجمع فقهي كيانه من أربعين فقيها من نبلاء تلاميذه المتبحرين في الفقه و الحديث و علوم القرآن و العربية، كما نص على ذلك الطحاوي و غيره²، و عن هذا الإمام الأعظم يقول محمد بن إسحاق النديم الذي ليس هو من أهل

¹ بفتح الراء و الميم و ضم الهاء و الميم الثانية، كما في (اللباب و الأنساب).

² قال الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد 14 - 247) بسنده إلى ابن كرامة قال: كنا عند وكيع يوما فقال رجل: أخطأ أبو حنيفة، فقال وكيع: كيف يقدر أبو حنيفة يخطئ و معه مثل أبي يوسف و زفر في قياسهما و مثل يحيى بن أبي زائدة و حفص بن غياث و حبان و مندل في حفظهم

مذهبه: (و العلم برا و بحرا، شرقا و غربا، بعدا و قريبا، تدوينه رضي الله عنه) و يقول الشافعي - رضي الله عنه - :
(الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة) و بيد أصحابه و أصحاب أصحابه نضح الفقه، و لم يدعوا كلاما لمستدرك -
شكر الله سعيهم.

ثم أتى الشافعي - رضي الله عنه - فجمع عيوننا من المعينين، و زاد ما تلقاه من شيوخه من أهل مكة كمسلم بن خالد
الذي تلقى العلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما - و قد امتلأ الخافقان بأصحاب الشافعي و
أصحاب أصحابه، و ملأوا العالم علما، و أهل مصر من أعرف الناس بعلومه و علوم أصحابه حيث سكنها في أواخر
عمره و نشر بها مذهبه الجديد و دفن بها رضي الله عنه. و لا يتسع هذا المقال لبيان ما لسائر الأئمة من الفقهاء من
الفضل على الفقه الإسلامي، و هم على اتفاق في نحو ثلثي مسائل الفقه، و الثلث الباقي هو معترك آرائهم، و
حججهم في ذلك و مداركهم مدونة في كتب أهل الفقه.

فمذاهب تكون بهذا التأسيس و هذا التدعيم إذا لقيت في آخر الزمان متزعا في الشرع يدعو إلى نبذ التمدب بها
باجتهاد جديد يقيمه مقامها، محاولا تدعيم إمامته باللامذهبية بدون أصل يبنى عليه غير شهوة الظهور، تبقى تلك
المذاهب و تابعوها في حيرة بماذا يحق أن يلقب من عنده مثل هذه الهواجس و الوسوس، أهو مجنون مكشوف
الأمر غلط من لم يقده إلى مستشفى المجاذيب أم مذذب بين الفريقين يختلف أهل العقول في عدة من عقلاء
المجانين، أو مجانين العقلاء .. !؟

الحديث، و القاسم بن معن في معرفته باللغة العربية، و داود الطائي و فضل بن عياض في زهدهما و ورعهما. و من كان هؤلاء جلساءه لم يكذب
يخطئ لأنه إن أخطأ ردوه. اه.

بدأنا منذ مدة نسمع مثل هذه النعرة من أناس هم في حاجة شديدة على ما أرى إلى الكشف عن عقولهم بمعرفة

الطبيب الشرعي، قبل الالتفات إلى مزاعمهم في الاجتهاد الشرعي القاضي - في زعمهم - على اجتهادات

المجتهدين، فعلى تقدير ثبوت أن عندهم بعض عقل فلا بد أن يكونوا من صنائع أعداء هذا الدين الحنيف ممن لهم

غاية ملعونة ترمي إلى تشتيت اتجاه الأمة الإسلامية في شئون دينهم و دنياهم تشتيتا يؤدي بهم إلى التناحر و التناز و

التشاحن و التناز يوماً بعد يوم بعد إخاء مديد استمر بينهم منذ بزغت شمس الإسلام إلى اليوم.

فالمسلم الرزين لا يتخضع بمثل هذه الدعوة، فإذا سمع نكرة الدعوة إلى الانفضاض من حول أئمة الدين الذين حرسوا

أصول الدين الإسلامي و فروعه من عهد التابعين إلى اليوم، كما توارثوه من النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه -

رضي الله عنهم - أو طرق سمعه نعيق النيل من مذاهب أهل الحق، فلا بد له من تحقيق مصدر هذه النعرة و اكتشاف

وكر الفتنة، و هذه النعرة لا يصح أن تكون من مسلم صميم درس العلوم الإسلامية حق الدراسة، بل إنما تكون من

متمسلم مندرس بين علماء المسلمين أخذ بعض رءوس مسائل من علوم الإسلام بقدر ما يظن أنها تؤهله لخدمة

صنائه و مرشحيه، فإذا دقق ذلك المسلم الرزين النظر في مصدر تلك النعرة بنوره الذي يسعى بين يديه، يجده

شخصاً لا يشارك المسلمين في آلامهم و آمالهم إلا في الظاهر، بل يزامل و يصادق أناساً لا يتخذهم المسلمون

بطانة، و يلفيه يجاهر بالعداء لكل قديم و عتيق إلا العتيق المجلوب من مغرب شمس الفضيلة و يراه يعتقد أن رطانته

تؤهله - عند أسياده - لعمل كل ما يعمل، فعندما يطلع ذلك المسلم على جلية الأمر يعرف كيف يخلص بيئته

الإسلام من شرور هذا النعيق المنكر بإيقاف أهل الشأن على حقائق الأمور. و الحق يعلو و لا يعلى عليه.

فمن يدعو الجمهور إلى نبذ التمدب بمذاهب الأئمة المتبوعين الذين أشرنا فيما سبق إلى بعض سيرهم - لا يخلو

من أن يكون من الذين يرون تصويب المجتهدين في استنباطاتهم كلها بحيث يباح لكل شخص غير مجتهد أن يأخذ

بأي رأي من آراء أي مجتهد من المجتهدين بدون حاجة إلى الاقتصار على آراء مجتهد واحد يتخيره في الانبعاث، و هذا ينسب إلى المعتزلة، و أما الصوفية فإنهم يصوبون المجتهدين بمعنى الأخذ بالعزائم خاصة من بين أقوالهم من غير اقتصار على مجتهد واحد.

و إليه يشير أبو العلاء صاعد بن أحمد بن أبي بكر الرازي - من رجال نور الدين الشهيد - في كتابه (الجمع بين التقوى و الفتوى من مهمات الدين و الدنيا) حيث ذكر في أبواب الفقه منه ما هو مقتضى الفتوى، و ما هو موجب التقوى من بين أقوال الأئمة الأربعة خاصة، و ليس في هذا معنى التشهي أصلا بل هو محض التقوى و الورع.

و الرأي الذي ينسب إلى المعتزلة يبيح لغير المجتهد الأخذ بما يروقه من الآراء للمجتهدين، لكن أقل ما يجب على غير المجتهد في باب الاجتهاد أن يتخير لدينه مجتهدا يراه الأعلم و الأورع فينصاع لفتياه في كل صغير و كبير بدون تتبع الرخص - في التحقيق - و أما تتبعه الرخص من أقوال كل إمام، و الأخذ بما يوافق الهوى من آراء الأئمة، فليس إلا تشهيا محضا، و ليس عليهما مسحة من الدين أصلا، كائنا من كان مبيح ذلك، و لديك يقول الأستاذ أبو إسحق الإسفرايني الإمام، عن تصويب المجتهدين مطلقا: (أوله سفسطة و آخره زندقة)، لأن أقوالهم تدور بين النفي و الإثبات فأنى يكون الصواب في النفي و الإثبات معا.. ؟ نعم إن من تابع هذا المجتهد في جميع آرائه فقد خرج من العهدة أصاب مجتهد أم أخطأ، و كذا المجتهدون الآخرون، لأن الحاكم إذا اجتهد و أصاب فله أجران، و إذا اجتهد و أخطأ فله أجر واحد، و الأحاديث في هذا الباب في غاية من الكثرة، و على اعتبار من قلد المجتهد خارجا من العهدة و غن أخطأ مجتهده جرت الأمة منذ بزغت شمس الإسلام، و لا تزال بازغة إلى قيام الساعة - بخلاف شمس السماء فإن لها فجرا و ضحى و غروبا - و لو لا أن المجتهد يخرج من العهدة على تقدير خطئه لما كان له

أجر، و ليس كلامنا فيه و كلام الأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني عن المصوبة حق يدل عليه ألف دليل و دليل، و لكن ليس هذا بموضع توسع في بيان ذلك.

و أما إن كان ذلك الداعي إلى نبذ التمدّج يعتقد في الأئمة المتبوعين أنهم من أسباب و عوامل الفرق و الخلاف بين المسلمين، و أن المجتهدين في الإسلام إلى اليوم كلهم على خطأ، و أنه يستدرك عليهم في آخر الزمن الصواب الذي خفي على الأمة منذ بزوغ شمس الإسلام إلى اليوم فهذا من التهور و المجازفة البالغين حد النهاية.

و نحن نسمع من فلتات ألسنة دعاة هذه النعرة بين حين و آخر تهوين أمر أخبار الآحاد الصحيحة من السنة، و كذا الإجماع و القياس بل دلالات الكتاب المعتمدة عند أهل الاستنباط، فتهوين أخبار الآحاد يتخلصون من كتب السنة من صحاح و سنن و جوامع و مصنفات و مسانيد و تفاسير بالرواية و غيرها، و إذن فلا معجزة كونية تستفاد منها و لا أحكام شرعية تستمد منها، فهل يسلك مثل هذه السبيل من سبل الشيطان غير صنائع أعداء الإسلام؟ على أن أخبار الآحاد الصحيحة قد يحصل بتعدد طرقها تواتر معنوي، بل قد يحصل العلم بخبر الآحاد عند احتفائه بالقرائن، بل يوجد بين أهل العلم من يرى أن أحاديث الصحيحين - غير المنتقدة - من تلك الأحاديث المحتفة بالقرائن. و بنفي الإجماع يتخلصون من مذاهب جمهرة أهل الحق، و ينحازون إلى الخوارج المارقة، و الروافض المردة. و برد القياس الشرعي يسدون على أنفسهم باب الاجتهاد و مسالك العلة - على طرقها المعروفة المألوفة - منحازين إلى نفاة القياس من الخوارج و الروافض و جامدي أهل الظاهر. و بتلاعبهم بدلالات الكتاب المعتمدة عند أهل الاستنباط يتخذون القيود الجارية مجرى الغالب الملقاة باتفاق بين القائلين بالمفاهيم و غير القائلين بها من صدر الإسلام إلى اليوم وسيلة لتغيير كثير من الأحكام القطعية، و يجعلون للعرف شأنًا غير ما له عند جميع فقهاء هذه الأمة خانعين لما

ألقاه بعض مستشرقى اليهود بمصر في عمل أهل المدينة و نحوه. و كذلك صنيعهم في المصلحة التي شرحنا دخائلها بعض شرح في مقالنا (شرع الله في نظر المسلمين)¹.

و كل ذلك يجري تحت بصر الأزهر و سماعه. و رجاله سكوت. و السكوت على تلك المخازي مما لا يرتضيه الأزهر السني الذي أسس بنيانه على التقوى منذ عهد الملك الظاهر بيبرس و أمرائه الأبرار، حيث صيروه معقل العلم لأهل السنة، بعد أن أحيوا معالمه، و لم تزل ملوك الإسلام ترعاه على هذا الأساس إلى اليوم، و لا يزال بابه مغلقا على غير أتباع الأئمة الأربعة، و كم أدروا عليه من الخيرات لهذه الغاية النبيلة، و للملك فؤاد الأول - رحمه الله - يد بيضاء، في إنهاض الأزهر على ذلك الأس القويم، و الحكومة الرشيدة المتمسكة بأهداب الدين الإسلامي لم تزل تسدي إليه كل جميل مراعاة لتلك الغاية السديدة.

فإذا تم لدعاة النعرة الحديثة قصر الاجتهاد على شخص واحد من أبناء العهد الحديث - بمؤهلات غير مألوفة - و تمكنوا من إبادة المذاهب المدونة في الإسلام لهؤلاء الأئمة الأعلام، و من حمل الجماهير على الانصياع لآراء ذلك الشخص يتم لهم ما يريدون، و لكن الذي يتغنى بحرية الرأي على الإطلاق بكل وسيلة كيف يستقيم له منع الطامحين من أبناء الزمن مثله إلى الاجتهاد من الاجتهاد أم كيف يجيز إملاء ما يريد أن يمليه من الآراء على الجماهير مرغمين فاقدى الحرية، أم كيف يبيح داعي الحرية المطلقة حرمان الجماهير المساكين المقلدين حرية تخير مجتهد يتابعونه باعتبار تعويلهم عليه في دينه و علمه في عهد النور؟! و لم يسبق لهذا الحجر مثل في عهد الظلمات!! و هذا مما لا أستطيع الجواب عنه.

¹ تقدم.

و قصارى القول أنك إذا قمت بدرس أحوال القائمين بتلك النعرة الخبيثة وجدتهم لا يألّفون المألوف، و لا يعرفون المعروف، أعمت شهوة الظهور بصائرهم حتى تراهم يصادقون المتألبين على الشرق المسكين، فنعرتهم هذه ما هي إلا نعيق الإلحاد المنبعث عن أهل الفساد فيجب على أهل الشأن أن يسعوا في تعرف مصدر الخطر، و إطفاء الشرر، و ليست هذه الدعوة المنكرة سوى قنطرة للادينية السائدة في بلاد أخرى منيت بالإلحاد و كتبت لها التعاسة. و المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين، و العاقل من اتعظ بغيره، و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل.

خطورة التسرع في الإفتاء

ذكر للإمام سفيان بن سعيد الثوري - رضي الله عنه - كثرة المحدثين في عصره، فقال: إذا كثر الملاحون غرقت السفينة. و قل أنت كذلك عن كثرة المفتين في هذه الأيام.

و الصحابة - رضي الله عنهم - الذين شاهدوا التنزيل و تلقوا علم الدين من النبي صلى الله عليه و سلم مباشرة، كانوا يتهيئون الإفتاء، و يحيل بعضهم على بعض الإجابة عن مسألة يسأل هو عنها خوفا من الزلل. و في صحيح مسلم من حديث أبي المنهال أنه سأل زيد بن أرقم عن الصرف فقال: سل البراء بن عازب. فسأل البراء. فقال: سل زيدا (الحديث). و أخرج أبو محمد الرامهرمزي صاحب (المحدث الفاضل) عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أنه قال: لقد أدركت في هذا المسجد مائة و عشرين من الأنصار ما منهم أحد يحدث إلا و د أن أخاه كفاه الحديث، و لا يسأل عن فتيا إلا و د أن أخاه كفاه الفتيا. و أخرج أيضا عن الشعبي أنه سئل: كيف كنتم تصنعون إذا سئلتكم؟ قال: على الخبير سقطت: كان إذا سئل الرجل قال لصاحبه: أفتمهم، فلا يزال حتى يرجع إلى الأول. و قال أحد كبار الأئمة: لو لا الفرق من الله من ضياع العلم ما أفتيت أحدا، يكون له الهناء و علي الوزر.

و لو لا خوف السلف من إثم كتم العلم لما كانوا يتصدون للإفتاء بالمرّة. و في هذا الصدد روايات كثيرة عن رجال الصدر الأول تدل على مبلغ احترازهم من تبعة الإفتاء، و لكن نرى الناس اليوم على خلاف ذلك يتزاحمون على الفتيا و يتسابقون في حمل التبعة، فما من مجلة أو صحيفة في البلد إلا و فيها فتاوى عن مسائل، و كذلك ليس لطائفة اللامذهبية مجلس وعظ و تذكير إلا و فيه افتئات على الفتوى في التوحيد و الفقه، حتى إن الكاتب البسيط لا يرى بأسا في أن يفتي الناس في أعوص المسائل و أكثرها تشعبا، و كفى أن تكون عنده فتاوى فرج الله الكردستاني أو

الشيخ الحراني، فينقل منها صفحتين من بحث تعليق الطلاق مثلا و يذيع ما فيهما منا الصحف و المجلات بدون أن يشعر بحاجة إلى التأكد من مبلغ أمانة الطابع، و من عدم تصرفه في نصوص الكتاب زيادة و نقصا أو تصحيحا على زعمه، و أو تصحيحا و متابعة للهوى، و لا إلى التخصص من درجة مطابقة ما في الكتاب للواقع و صدق مؤلفه و بعده عن الزيغ و الزلل فيما شذ به عن الجماعة.

و تلك الأمور قد يغلط في تحقيقها كبار أهل العلم فضلا عن صغار أرباب القلم، على أن اختلاف الفتيا من تلك المصادر المختلفة في مسألة واحدة باسم الشرع تصحيحا و إبطالا و تحليلا و تحريما يؤدي إلى تفرقة كلمة الشعب المتحد الأمن المطمئن، بل إلى تهاونهم بأمر الشرع إلى أن نزول من قلوب الأمة مهابة الإفتاء و جلال الشرع و حرمة العلماء، حتى إذا شاهد المسلمون في مشارق الأرض و مغاربها استمرار هذه الفوضى¹ ربما يزول من صدورهم ما كانوا يحملونه بين جوانحهم نحو علماء مصر من الإجلال و الإكبار و الثقة و الاعتماد. و يعز علينا أن نسمع هنا و هناك من أناس في حق أهل العلم: هؤلاء لا نسمع لهم ركزا إلا عند قبض المرتب، أو مسابقة كل من هب و دب، لا في توحيد كلمة المسلمين و الحيلولة دون تفرقهم شيئا و طوائف يتناحرون و يتنابدون بدل أن يكونوا إخوانا متعاضدين متناصرين متحابين.

و الله يعلم ماذا فقدت مصر من سمعتها العلمية في الخارج منذ مات شيخ فقهاء عصره الشيخ محمد بخيت - رحمه الله - و كان مرجع القضاة و العلماء في أقطار الأرض في حل مشكلاتهم، فأى قاض أو فقيه إذا راجعه في مشكلة كان يجد الجواب بما يحل مشكلته على مذهبه حاضرا و اصلا إليه فيمضي القاضي القضاء، و يعمل المستفتي بالفتيا،

¹ فوضى - كشتى - يستعمل وصفا. قال في التاج: قوم فوضى: مختلط بعضهم ببعض. و لعل المؤلف استعمله اسما استعمالا مجازيا. أو جعله صفة لموصوف يقدر مناسبا للمقام.

لأنه - رحمه الله - إذا نقض أوجع، و إذا أبرم أقنع، لسعة دائرة بحثه في فقه المذاهب، و طول ممارسته للمدارسة و القضاء و الإفتاء، و مقدار ذلك العالم العالمي كان عندهم عظيما.

و إني أعرف من أفاضل القضاة من كان يراجعه فيما يستشكله من المسائل مع كونه ممن له غوص في الفقه ليتأكد مما فهمه من كتب الفقه، فيجد الجواب عن مسألته يصل إليه في مدة يسيرة، و بعد وفاته - رحمه الله - راجع ذلك القاضي، مصر على ما تعود في عهد الشيخ بخيت - رحمه الله - فانتظر شهرا و شهرين و ثلاثة أشهر إلى ستة أشهر بدون أن يصل إليه جواب عن مسألته، و كان يرجئ القضية إلى ورود الجواب إليه في قطر سوى قطر مصر، أهكذا يحافظ على زعامة العالم الإسلامي!؟

بل رأينا إفتاء صادرا من مصدر حقه أن يكون ملما بوجوه الاختلاف في المسألة و بأدلة الجمهور فيها و بوجه سقوط تشييب من شد فيها، ينسب في ذلك الإفتاء، القول بخلاف ما عليه الجمهور إلى كثير من الصحابة و التابعين و فقهاء السلف اغترارا بالفتاوى المذكورة، و تساهلا في النقل، مع أن ذلك القول لا يثبت عن صحابي واحد و لا تابعي واحد و لا فقيه واحد من فقهاء السلف، فضلا عن أن يثبت عن جمع منهم، بل المسألة إجماعية سلفا و خلفا، و جميع ما في الأمر أن ابن حزم حول في القرن الخامس قضاء علي - كرم الله وجهه - بسبب الإكراه و الاضطهاد إلى صورة الحنث بدون إكراه بقلة ورع، كما عمل مثل ذلك فيما يرويه عن طاوس خيانة في النقل، و كما حرف الكلم عن مواضعه في قضاء شريح مع أن نص الرواية (فلم يره حدثا) يدل على أنه كان يحكم بالوقوع لو عد ما فعله المعلق حدثا.

فتيا ابن عمر، و قضاء علي و هو يقول (اضطهدتموه) و قول ابن مسعود و عمل أبي ذر، و عمل الزبير - رضي الله عنهم - من غير أن يصح عن أحد من الصحابة خلاف ذلك، و الإجماع المنقول عن فقهاء التابعين و تابعيهم بالنظر

إلى فتاويهم المدونة في مصنف عبدالرزاق، و مصنف وكيع، و مصنف ابن أبي شيبة، و سنن سعيد بن منصور، و سنن البيهقي، و تمهيد ابن عبدالبر و استذكاره و غيرها، كل ذلك يقضي على تقولات الشذاذ من الظاهرية و أذناهم في المسألة، و لا ينبغي لعالم أن يتكلم في مثل هذه المسألة بدون اطلاع على أمثال تلك الكتب. و (مصنف ابن أبي شيبة) في ثمانية مجلدات بمكتبة مراد ملا بالآستانة، و بها أيضا مصنف عبدالرزاق. و أما التمهيد فثمانية مجلدات منه في مكتبة كوبريلي بالآستانة أيضا، و بها تتم نسخة دار الكتب المصرية.

و قد فضح أبو الحسن التقي السبكي في (الدرة المضية)¹ خيانة صاحب الفتاوى المذكورة في نقوله من تلك الكتب، و في مطالعة الدرّة المضية فوائد و متعة.

و مصدر أقوال الصحابة و التابعين إنما هو أمثال تلك الكتب، فمن عزا شيئا إلى الصحابة و التابعين بدون أن يطلع على تلك الكتب يضع نفسه في موقف الخجل عند أهل العلم و السقوط من نظرهم، و ما يجر ذلك من الويلات ظاهر مكشوف.

فإذا تحداه أحد من أهل العلم و قال إنما السؤال عن الحكم الشرعي في المسألة على ما يراه الأئمة المجتهدون المعترف بإمامتهم عند الأمة لا عن القانون رقم كذا و لا النظام تاريخ كذا، و إن كان من الضروري ذكر الصحابة و التابعين في المسألة فأثبت عن صحابي واحد، أو تابعي واحد رواية صحيحة صريحة توافق الرأي الشاذ، من أحد كتب السنة، و قد أعفك الله عن إثبات الرواية عن جمع من الأصحاب أو التابعين أو الفقهاء من بعدهم حتى تعذر بعض

¹ في الرد على ابن تيمية، و هي رسالة ممتعة مطبوعة.

عذر عند الناس - لا عند الله - في تأييد ما يخالف الإجماع المنقول في كتاب ابن المنذر وغيره، فيا ترى ماذا

يكون جوابه سوى أن يعترف بالحق و يرجع عن فتياه أو يغالط فيزداد سقوطا أو ماذا كان يصنع؟!

و أما المستفتي فلا يخلو من أن يكون من أتباع أحد الأئمة المتبوعين عند أهل السنة، أو من فريق اللامذهبية، فإن

كان من أتباع الأئمة المتبوعين، فإن كان مالكيا أو شافعيًا مثلا فإنما يفتي بالقول الصحيح المفتى به في مذهبه قولاً

واحداً، بدون ذكر اختلاف لأن المعلوم أن بيان الخلاف في جواب المستفتي لا يفيد سوى الحيرة، مع أن الإفتاء

لأجل التخليص منا لحيرة، لا لأجل الإيقاع في زيادة الحيرة كما نص على ذلك علماء المذاهب في كتب رسم المفتي

و أدب القضاء، فلا يجوز للمفتي أن يقول له: فيه قولان عن الشافعي، و فيه قول قديم و قول حديث أو فيه ست

روايات عن مالك بطريق ابن القاسم و أشهب و ابن الماجشون و الليثي، و عبد الملك بن حبيب، و العتبي مثلا، أو

فيه خمسة أقوال في مذهب أبي حنيفة: ظاهر الرواية، و غير ظاهر الرواية، و قول أبي يوسف، و قول محمد، و قول

زفر، أو فيه عشر روايات عن أحمد في (الرعاية الكبرى) فإن كان أصحاب هؤلاء الأئمة قد حصوا الصحيح في

مذاهبهم مدى القرون، و عينوا قولاً واحداً للإفتاء في كل مذهب، فليس للمفتي المقلد إلا أن يراجع الكتب المعتمدة

عندهم فيفتي بالقول الصحيح في المسألة.

و أما القول في (علي الطلاق إن فعلت كذا) - مع العرف الجاري في عده صريحا - قولين في مذهب الحنفية مثلا

اغترارا بمثل قول أبي السعود العمادي، و من تابعه من المتأخرين الذين لا تلحق أقوالهم بالمذهب باعتبار طبقتهم،

فليس من شأن الفقيه الباحث، و إن غلط الشيخ بخيت - رحمه الله - في تأييد هذا القول الذي ليس في شيء حتى

ألف رسالة فيه، لكن قوله هذا كقوله في التصوير الشمسي مغمور في زاخر صوابه سامحه الله.

و أي عربي لا يفهم من لفظ (علي الطلاق) المعروف في إيقاعه طلاق امرأة المتكلم و لا يعتبر اللام تغني غناء الإضافة النحوية؟ و هذا على بعده عن الذوق العربي بعيد عن النقل بعيد عن المذهب. و أين هذا في كتب ظاهر الرواية أو النوادر، أو النوازل التي أفتى فيها مشايخ المذهب؟ و ما عرف إيقاع الطلاق به هو في حكم الصريح.

و لسنا في حاجة الآن إلى بيان أنواع الضعف الموجودة في معروضات أبي السعود أو فتاويه المستضعفة مدى القرون عند فقهاء دار الإفتاء التي كان هو تولى رياستها في حين من الدهر. على أن عذر أبي السعود هو عدم جريان العرف على إيقاع الطلاق في تلك البلاد، بخلاف البلاد العربية.

و أما إن كان المستفتي من طائفة اللامذهبية فلهم طوائف شتى في البلد: منهم من ينشر الإباحة باسم التصوف، و منهم من يذيع التجسيم باسم السلف، و منهم من يحاول بعث المذهب الإسماعيلي من مقبره باسم الحديث، و منهم من يتوقع إلى حد أن يحاول مزاحمة النبي صلى الله عليه و سلم في وحيه باسم السنة، و كل هؤلاء اتفقوا على ألا يتفقوا في شيء إلا في الخروج على الأئمة و نبذ التمدد، فلا أظن أن مذاهبهم من المذاهب المعترف بها حتى يعتبر لهم مصدر إفتاء خاص، بل إذا لم يستأصل أهل الشأن شأفتهم قبل أن يكون قطرهم سيلا، و تركوهم و شأنهم إلى أن يستفحل أمرهم و يستشري شرهم فلا شك أن القطر الآمن - لا قدر الله - يكون عرضة لما لا تحمد عقباه إلا إذا قامت كبار العلماء بواجبهم من الآن و منعوا المتطفلين على الإفتاء من الإفتاء، و أرجعوا بحكمتهم دعاء تلك النحل الحديثة المموججة إلى صوابهم و قطعوا قول القائلين: أما لهذه الفوضى في الإفتاء و لهذا النغاضي عن إحداث نحل جديدة في الإسلام من آخر؟

(ملحوظة): ليس كلامي فيمن يخدم الأمة عن كفاءة و جدارة من العلماء المخلصين.

كلمة حول المحاريب

من العجب أن نرى بين آونة و أخرى أناسا يسعون جهدهم في إثارة ضجعات حول مسائل تافهة، متغاضين عن موبقات ملأت البقاع، و آذنت الشرع الإسلامي في جوهره و صميمه، و لو كان رائد هؤلاء الإخلاص لرأوا الصغير صغيرا و الكبير كبيرا، و وسعهم ما وسع جماعة المسلمين على توالي القرون، و قد بلغ ببعضهم التخطي إلى حد محاولة التحدي في أمر يظن أنه قتله بحثا فينبري مستنكرا لما توارثته جماعة المسلمين في مساجدهم من أقدم العهود، و ما ذلك إلا من سكوت كبار العلماء عن القطرة إلى أن تصبح سيلا، و لو حاسب هذا المتحدي نفسه و وازن بين ما حفظه و ما غاب عنه لعلم أنه اغتر بسكوت أهل الشأن عن أمثاله، فظن أن الجو صفا له فأخذ يشرع ما يشاء و يستنكر ما يشاء، و في مثله قال الشاعر:

و إذا ما خلا الجبان بأرض طلب الطعن وحده و النزالا

و لو علم المسكين مقدار نفسه لسكت فاستراح و أراح، لكن النملة لما سئلت كم مقدار وزنك؟ أجابت قائلة: أزن ميزاني مائة قنطار، فإذا لا مانع من أن نرى ألف مجتهد و مجتهد في كل بيت نمل!

و قد اتفق أهل العلم على أن المسائل الفرعية الاجتهادية لا تتخذ مثار إنكار، فكيف يقوم في صف الدعاة إلى الله من يجهل ذلك أو يتجاهله و لا ينزل المسائل منزلها؟

و أشد ما قيل في قيام الإمام في الطاق كلمة أهل العراق. و في (الجامع الصغير) للإمام محمد بن الحسن الشيباني: (محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة: لا بأس أن يكون مقام الإمام في المسجد و سجوده في الطاق، و يكره أن يقوم في الطاق). و يروي مثل ذلك عن ابن مسعود - رضي الله عنه - و إبراهيم النخعي و الحسن البصري و الثوري و

غيرهم من علماء العراق. و هذه الكراهة كراهة تنزيه عندهم على ما ذكره الخير الرملي في حاشية (البحر الرائق)، و هي أقرب إلى الجواز من الحظر، و لم يثبت عن ابن مسعود التعليل بالتشبيه بالنصارى لأن خبر البزار عنه في سنده ميمون الأعور أبو حمزة قد ضعفه غير واحد، و إن ثبت عنه القول بكراهة القيام في الطاق – أي المحراب..

فسبر أهل العلم وجه الكراهة في ذلك فلاحظوا احتمال أن تكون العلة امتياز الإمام عن الجماعة بمقام، و احتمال أن تكون اشتباه حال الإمام على من في اليمين و الشمال، فالاحتمال الأول رده ابن الهمام قائل: (إن امتياز الإمام مقرر مطلوب في الشرع في حق المكان حتى كان التقدم واجبا عليه، و غاية ما هنا كونه في خصوص مكان و لا أثر لذلك فإنه بني في المساجد المساجد من لدن رسول الله صلى الله عليه و سلم و لم تبن كانت السنة أن يتقدم في محاذاة ذلك المكان لأنه يحاذي وسط الصف و هو المطلوب إذ قيامه في غير محاذاته مكروه، و غايته اتفاق الملتين في بعض الأحكام و لا بدع فيه، على أن أهل الكتاب إنما يخصون الإمام بالمكان المرتفع على ما قيل فلا تشبه، و زد على ذلك احتجاج من يحتج بشرائع من قبلنا بالشرط المعروف قال الله تعالى: [فنادته الملائكة و هو قائم يصلي في المحراب] (آل عمران: 39).

و أما احتمال الثاني و هو كون علة الكراهة خفاء حال الإمام على بعض الجماعة فقد قواه ابن الهمام ذاكرا أن محارِب أهل العراق مجوفة مطوقة حتى إذا وقف الإمام داخل المحراب تشبه حاله على من يمينه و يساره فلو كان بجنب الطاق عمودان وراءهما فرجتان يطلع منهما أهل الجهتين على حال الإمام لا يكره فعلى هذا يكون الأمر خاصا بأهل العراق.

و من أهل العلم من عد وجه الكراهية قيام الإمام في محل مرتفع في المحراب. و قد قال ابن الهمام أيضا عند التعرض لذلك: (و اختلف في مقدار الارتفاع الذي تتعلق به الكراهة فقليل: قدر القامة، و قيل: ما يقع به الامتياز، و قيل: ذراع كالسترة و هو المختار) اهـ. و التقدير بالقامة رواية الطحاوي عن أبي يوسف.

و عالم دار الهجرة مالك بن أنس - رضي الله عنه - مع أهل العراق في كراهة انفراد الإمام في مكان مرتفع في رواية ابن القاسم. و في المدونة: (كره مالك أن يصلي الإمام على شيء هو أرفع مما يصلي عليه من خلفه مثل الدكان في المحراب و نحوه من الأشياء، إلا أن يكون على دكان يسير الارتفاع مثلما كان عندنا بمصر فإن صلاتهم تامة) اهـ. و بذلك تعلم حكم المحاريب المتوارثة بمصر منذ عهد ابن القاسم صاحب الإمام مالك - رضي الله عنه. لكن عالم قریش الإمام محمد بن إدريس المطلبی - رضي الله عنه - اختار في (الأم): للإمام أن يصلي على الشيء المرتفع ليراه من ورائه فيقتدوا بركوعه و سجوده، و ذلك بعد أن ساق حديث أبي مسعود - رضي الله عنه - في النهي عن ذلك.

و أما قول ابن الهمام ببناء المحاريب في المساجد من لدن رسول الله صلى الله عليه و سلم فيؤيده حديث وائل بن حجر¹ - رضي الله عنه - عند البيهقي و فيه (... فدخل المحراب ...) و ليس عدم ذكر أم عبدالجبار في سنده بضائره لأنها لا تشذ عن جمهرة الراويات اللائي قال عنهن الذهبي: و ما علمت في النساء من اتهمت، و لا من تركوها، على أنها زوجة صحابي. و لعل قول ابن حجر في نفي وجود المحاريب في عهد النبي صلى الله عليه و سلم ليس بمعنى نفي وجودها مطلقا، بل يريد نفي كونها على أخص أوصاف محاريب عصره، و إلا فحديث وائل بن حجر أحق بالتعويل من حديث عبدالمهيمن بن عباس الذي يقول فيه: (لم يكن لمسجد النبي صلى الله عليه و سلم محراب

¹ (بضم الحاء)

في زمنه ثم أحدثه عمر بن عبدالعزيز) لأنه يناقض روايته الأخرى التي توافق حديث وائل و هي روايته عند الطبراني من حديث سهل بن سعد - رضي الله عنه - و فيه (... فلما بني له محراب تقدم إليه ..) و ما له متابع أحق بالقبول مما ينفرد به مثل عبدالمهيمن و قد ضعفه غير واحد.

و الواقع أن المحراب كان موجودا، و الذي زاد فيه عمر بن عبدالعزيز أيام إمرته بالمدينة المنورة سنة (87) هو التجويف البالغ في المحراب. و عمر بن عبدالعزيز أقر له طوائف الفقهاء بالإمامة في الفقه و الحديث و الورع و الاعتصام بالسنة، أفمثلة يعد مبتدعا فيما فعل! و من ظن أن تغيير البناء إلى أكمل فأكمل و أحكم فأحكم بدعة ممقوتة فهو الممقوت، و لم يكن مسجد النبي صلى الله عليه و سلم مبنيا بالحجارة إلا في أساسه و لا مسقفا بغير جريد النخل، فوسعه عمر - رضي الله عنه - و سقفه، ثم وسعه عثمان - رضي الله عنه - و بناه بالحجارة على أعمدة حجارة و سقفه بالسياج إلى أن جددت عمارته في عهد إمرة عمر بن عبدالعزيز بالمدينة المنورة سنة (87) بيفساف و رخام. أفبعد هؤلاء مبتدعة ضلالا؟؟!!

و قد أجاد الأستاذ السيد عبدالله بن الصديق الغماري فيما علقه على رسالة السيوطي في حكم الصلاة في المحارب، و كشف الستار عن خبايا أسانيدها، و أبان عدم صحة التمسك بما فيها من جهة التدليل على ما يدعيه السيوطي، و تسرع العالم كثيرا ما يوقعه فيما لا يرضاه لنفسه، و كم يوقع السيوطي تسرعه في مثل هذه السقطة.

و قد أحسن صنعا فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عمر عبدالوهاب الجندي حيث ألف ما هو فصل الخطاب في مسألة المحراب و كفى و شفى من كل ناحية، و وصف ما في كنائس النصارى من المذابح التي قد تسمى المحارب و صفا دقيقا لا يدع شبهة لأحد أن محارب المسلمين لا تشبهها بوجه من الوجوه - فجزاهما الله تعالى عن السنة خيرا حيث لم يدع قولاً لقائل.

و العجب من السيوطي كيف يحاول الاستدلال بحديث البيهقي (اتقوا هذه المذابيح) بدون أدنى مناسبة له بالموضوع،
و لا سيما بعد أن ادعى أن المحاريب لم يكن لها وجود في عهد النبي صلى الله عليه و سلم على أن سالم بن أبي
الجعد في سنده مدلس، يتناول عليا - كرم الله وجهه - فلا حب و لا كرامة، و عبدالرحمن بن مغرا¹ تركه ابن المديني
و عده ابن عدي من الضعفاء، و سهل بن زنجلة على حفظه لم يرو عنه من أصحاب الأصول الستة غير ابن ماجة و
مثله متكلم فيه عند بعض أهل النقد، و محمد بن عبدالله الحضرمي كان محمد بن أبي شيبه يضعفه. و توثيق ابن
حبان لبعض هؤلاء على طريقته في توثيق المجاهيل². و أما ما يروى عن ابن مسعود ففي سنده ميمون الأعور ضعفه
غير واحد، و محبوب بن الحسن ضعفه النسائي، و إنما روى البخاري عنه حديثا واحدا بمشاركة شيخه، و
محمد بن مرداس جهله أبو حاتم. قال الذهبي: روى عن خارجة خيرا باطلا، و لم يرو عنه من الأئمة الستة غير أبي
داود و هكذا، و كراهة من كره من أهل العراق الصلاة في الطاق لما سبق من ابن الهمام فلا ينهض ما يرويه السيوطي
عن إبراهيم و الحسن و ابن مسعود و غيرهم حجة لمسألة الباب.

و هذه كليمة أسوقها على عجل نزولا عند رغبة بعض الإخوان، و للكلام متسع إذا لزم، و الله يقول الحق و هو يهدي
السييل.

¹ بفتح الميم و إسكان الغين.

² سبق (في ص 69). تساهل ابن حبان. إلخ.

حول مسألة المحراب:

انتهاك حرمة الحقيقة و التاريخ مسأيرة للهوى

رأيت في العدد السادس (سنة 1359) من مجلة الإسلام الغراء مقالا حول مسألة المحراب بقلم الأستاذ ابن رستم فعجبت كيف استساغت إدارة المجلة نشره مع ما في المقال المذكور من رمي السلف الصالح بالتغفل و الانصياع لعمال النصارى في بنائهم المسجد النبوي على تصميم كنائسهم حيث يقول كاتب المقال: (و أحدثوا فيه بدعة المحراب المحجوف كما شاهدوا في كنائسهم) و هي كلمة لم يسبق النطق بها لمسلم قبل هذا الأستاذ السني إلا أن يكون من أهل نحلته، و حاش لله أن يجعل السلف الصالح على هذا الوصف و هم الذين دوخوا العالم و نشروا الإسلام و أعزوا المسلمين. و فيه أيضا وسم عمر بن عبدالعزيز بالظلم و العدوان مع أنه هو الذي أحيا السنة بحمل أهل العلم على تدوينها، و قام بتفقيه أهل البلاد في أمر دينهم ببعث عشرة عشرة من الفقهاء إلى كل قطر كما هو معلوم لمن درس تاريخ الفقه الإسلامي كما يجب، و قد ذاع عدله في الحكم و أصبح مضرب مثل من عهد إمرته إلى عهد خلافته و وفاته، و حينما ولي إمرة المدينة سنة (87 هـ) - عام بنائه للمسجد النبوي كما هو الراجح عند ابن سيد الناس - دعا عشرة من فقهاء المدينة و فيهم السبعة المشهورة و ليس بينهم أبان بن عثمان و قال لهم: (إني ما دعوتكم لأمر تؤجرون عليه و تكونون فيه أعوانا على الحق، إني لا أريد أن أقطع أمرا إلا برأيكم أو برأي من حضر منكم، فإن رأيتم أحدا يتعدى أو بلغكم عن عامل لي ظلامة فأخرج على من بلغه ذلك ألا يبلغني).

أفمن تكون هذه سيرته أيام إمرته بالمدينة المنورة يعد شابا غرا يجري مع هوى النفس ظلوما غشوما يغصب أموال

الناس و يعتدي على حقوق الناس!! أن تقيا ورعا يشرف على ما يشرف عليه بوجه يرضي الله و رسوله؟

و يجد القارئ الكريم في الأمر الصادر إليه من الوليد في صدد توسيع المسجد النبوي ما نصه: (فمن باعك ملكه فاشتر منه، و إلا فقومه له قيمة عدل ثم اهدمه و ادفع إليهم أثمان بيوتهم فإن لك في ذلك سلف صدق عمر و عثمان) فقل لي بربك ماذا في هذا ينافي شرع الله!؟

و الإكثار من القول شأن الناس عند كل تجديد - و قد لقي عمر الفاروق - رضي الله عنه - عند توسيعه المسجد النبوي من حادثه كثيرا ليصرفه عن قصده لكنه - رضي الله عنه - كان إذا عزم أمضى، و ليس حديثه مع العباس - رضي الله عنه - كما يريد أن يصوره كاتب المقال، و الكلام في حديث أبي لا يسعه المقام، و كذلك كان عثمان - رضي الله عنه - لقي من أكثر الكلام ليحول دون توسيع المسجد النبوي كما يشير إلى ذلك حديث الصحيحين. ففيما فعل عمر و عثمان - رضي الله عنهما - أسوة حسنة لعمر بن عبدالعزيز - رضي الله عنه - حيث مضى فيما صمم مع وجود من يقول: (تركها على حالها أولى ...). أو (إن هذا البنيان العالي إنما هو من أعمال الفراعنة و الأكاسرة و كل طويل الأمل...) ففي عمل عمر بن عبدالعزيز هذا سير على سنة الراشدين، و إعزاز للإسلام حقا، و رفع لشأنه، و قضاء لحاجة المسلمين على الوجه الأكمل، و زينة للمسجد النبوي، و لم تزل المدينة المنورة مأزر الصالحين و مزدحمهم في كل قرن و لا سيما بعد انقضاء عهد الظلم بها بتولية عمر بن عبدالعزيز إمرتها.

و يذكرنا إكثار الكلام حول تجديد المسجد النبوي في كل عهد ما حدث من الضجة يوم منع حاجب الحجاب الناس من المبيت في الأزهر الشريف في القرن التاسع الهجري حتى نرى مثل المقرئ يعجزي العامة في استنكار ذلك، و كذا ما كان الناس يقولونه حينما نقلت الصناديق من الأزهر حديثا، و قد جرت سنة الله على اصطدام العتيق بالجديد إلا أن من جمع الله الدين مع العقل لا يعادي كل قديم و لا يؤاخي كل جديد بل يأخذ بالأصلح من الاثنين و هو الذي لا يصادم الشرع. و كان فيما صنع عمر بن عبدالعزيز في المسجد النبوي، المحراب و الشرفات، و لما نظر

القاسم بن محمد، و سالم بن عبدالله بن عمر إلى الشرفات المحدثة فيه قالوا: (إنها من زينة المسجد) و من تكلم عند تجديد المسجد النبوي إنما تكلم في عظمة البنيان لا في التجويف البالغ في المحراب بل استمرت الأمة في عهد الأمويين و العباسيين إلى يومنا هذا على الأخذ بهذا الطراز في المحاريب، و ماذا على عمر بن عبدالعزيز من كونه يترفه في مبدأ أمره في المباحات؟ و يتقلب في نعم الله و فيما رزقه الله من الطيبات؟ و لم يزل يزداد خيرا إلى خير حتى ختم له بالخير، و قد أجمعت الأمة سلفا و خلفا على إلحاقه بالخلفاء الراشدين علما و عملا، أفمثله لا يُستأهل أن يكف عنه اللسان و يجتنب التلويح نحوه بتخاصم آل أمية و آل هاشم؟!!

و لو لا أن الأستاذ السني يغار على (دينه الخالص) الأمر بهدم المحاريب في آخر الزمن لتهدم و اجتنب النيل من مثل عمر بن عبدالعزيز بتصويره في صورة الظلوم الغشوم زورا و بهتاننا تعويلا منه على ما رآه في مثل (وفاء الوفاء) للسيد السمهودي من إزعاجه للحسن بن الحسن - رضي الله عنه - مع أن ذلك ليس إلا حديث خرافة و قد قال السهيلي: (إن الحجر و البيوت كانت أدخلت في المسجد في زمن عبدالملك بن مروان) بل كاتب المقال يناقض نفسه و يعترف بذلك و يقول: (كانت بيوت أمهات المؤمنين خالية منهن آنذ بعد انتقالهن جميعا إلى رحمة الله، و لكنها كانت تعتبر جزءا من المسجد إذ كان الناس يجلسون فيها وقت الصلاة و يصلون مع الجماعة) - راجع مصدره - فإذن أين يتصور الاعتداء؟. و (وفاء الوفاء) الذي يستقي كاتب المقال منه أنباء يستولد منها ما يشاء، جامع لكل ما قيل حول موضوع الكتاب لكن مؤلفه السيد يروي فيه عن كل من دب و هب، فيحتاج الباحث إلى تمحيص ما فيه، و لذا قال السخاوي عن وفاء الوفاء: (مفتقر إلى تحرير و نظر).

و بالنظر إلى أن صاحب المقال يعول على (وفاء الوفاء) في حملاته يمينا و شمالا مع تزييد ما يشاء أن يتزييد نهمس في أذنه أن تلك الروايات انفرد بها محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي و هو كذاب معروف، و عنه يقول ابن معين:

كذاب خبيث لم يكن بثقة و لا مأمون. و قال البخاري: عنده مناكير. و قال أحمد بن صالح المصري: كتبت عنه
مائة ألف حديث، ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه. و قال أبو زرعة: واهي الحديث. و قال أبو حاتم:
(منكر الحديث)، و قال النسائي: متروك الحديث ليس بثقة. و قال مسلم: غير ثقة. و قال أبو داود: كذابا المدينة
ابن زباله و وهب بن منبه.

هكذا يكون قدوة من فارق الجماعة، أفرؤية مثله يصح في (دينه الخالص) أن ينال من مثل عمر بن عبدالعزيز الذي
أطبقت الأمة على إمامته في الفقه و الحديث و الورع و العدل و الاعتصام بالسنة، و كتاب عبدالله بن عبدالحكم في
سيرته جزء يسير من مناقبه، و لو فرض كونه مرغما في عهد إمرته لبادر بإزالة البدعة أيام خلافته لو كان هناك شيء
يعده بدعة.

و أما ما يقال من محادثة أبان بن عثمان التي يسوقها كاتب المقال فكذب مكشوف من رواية ابن زباله أيضا فيرمى
في الزباله!! بل ابن كثير ذكر وفاة أبان هذا في عداد وفيات سنة 85 هـ¹ قبل البدء في بناء المسجد النبوي بسنتين،
و لو كان أبان في الحياة يوم تولى عمر بن عبدالعزيز إمرة المدينة لكان استحضره في عداد الفقهاء العشرة من أهل
المدينة². و أما ما في (تهذيب الكمال) من أن وفاته كانت سنة 105 نقلا عن خليفة بن خياط فقد نصوا على أنه
سهو عن تاريخ وفاة يزيد بن عبدالمملك لأنه هو المذكور في طبقات خليفة بن خياط دون تاريخ وفاة أبان بن عثمان،
و أعاد ابن كثير ذكره في السنة المذكورة مراعاة لحمية أبي الحجاج المزني الذي وهم في ذلك، على أن الأحوط
عندهم إذا اختلفت الروايات في المواليذ و الوفيات أن يؤخذ بالأقدم في الوفيات و بالأحدث في المواليذ.

¹ في تاريخ الإسلام للذهبي (ج 4 ص 241): قال الحكم بن الصلت ثنا أبو الزناد. قال: مات أبان قبل عبدالمملك بن مروان، و في ص 280
قالوا: توفي عبدالمملك سنة ست و ثمانين). بل لا خلاف في وفاة عبدالمملك في هذه السنة.
² قال يحيى القطان: فقهاء المدينة عشرة، فذكر منهم أبان. كما في (تاريخ الإسلام للذهبي).

و أما ما يذكره ابن جرير في تاريخه من أن الوليد كتب إلى ملك الروم يسأله أن يبعث له صناعا للبناء فبعث له بمائة صانع و فصوص كثيرة من أجل المسجد النبوي فيعهده ابن كثير من أجل مسجد دمشق فأولى أن تكون كلمة الأستاذ السني في مسجد دمشق و إن وهم في النقل، و تاريخ ابن جرير في الأنباء يوزن بقيمة أسانيده فيها¹.

و الحاصل أن كاتب المقال أراه أوغل في الباطل حيث لم يرض أن يكون الكلام بهدوء في مسألة (إنه يكره تنزيها قيام الإمام في محراب غائر في الجدار مطوق الحافتين بطوق ناتئ يلتزق به عمودان من جانب المحراب بحيث يصعب اطلاع من في طرفي الصف على حال الإمام في الانتقالات كما هو الطراز العراقي في القديم، فيتراجع الإمام بمقدار ما يظهر حاله للجماعة فتزول الكراهة) كما في كتب الفقه بل بلغت به المغالاة إلى النيل من السلف الصالح الذين أشرفوا على بناء المسجد النبوي بكل يقظة و انتباه مثل صالح بن كيسان الحافظ من أجلة شيوخ الإمام مالك - رضي الله عنه - و إلى الطعن في مثل عمر بن عبدالعزيز المرضي عند جميع الطوائف الإسلامية، و إلى جعل القائمين بأمر المسجد النبوي طوع إشارة عمال النصارى في أقدس بقعة عند المسلمين في عهد كبار التابعين أيام عز الإسلام - و الانصياع لهم إن وقع إنما وقع في زمن غير زمنهم - و هذا التصوير من الخطورة و الاجترار بمكان، و لعل الأستاذ السني لا يتأخر بعد أن مهد هذا التمهيد عن أن يقترح هدم المباني الدينية العالية، و الجوامع الشاهقة القباب باعتبار أن علو البنيان و ضخامته من عمل الأكاسرة و الفراعنة! لأن من تكلم في بناء المسجد النبوي في عهد عمر بن عبدالعزيز إنما تكلم في عظمة البنيان لا في تجويف المحراب كما سبق.

¹ في (ج 1 ص 5) من تاريخ ابن جرير الطبري: فما كان في كتابي هذا مما يستنكره قارئه أو يستشعنه سامعه، من أجل أنه لم يعرف له وجهها في الصحة و لا معنى في الحقيقة فليعلم أنه لم يؤت ذلك من قبلنا و إنما أتى من قبل بعض ناقله إلينا و إنما أدينا ذلك على نحو ما أدى إلينا، و قال هناك أيضا: إذ لم نقصد بكتابتنا هذا قصد الاحتجاج.

و أما ما يخص الأستاذ الجليل الشيخ عمر الجندي من مقال الأستاذ ابن رستم فصاحب الشأن يعده في عداد ما يهمل، أو يجاوبه إن كان يرى منازلة مثله، و الله سبحانه يجمع كلمة المسلمين، و يسدد خطواتهم و يعيد الشاطحين إلى رشدهم قبل أن ينزل عليهم البلاء المبين.

بناء المساجد على القبور و الصلاة عليها

نشرت كلمات إضافية في ذلك في مجلة الأزهر و في غيرها في المدة الأخيرة حتى وقع في عدد ربيع الآخر لسنة 1366 هـ من مجلة الأزهر بعد إيراد حديث جابر عند مسلم: (نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يخصص القبر، و أن يقعد عليه و أن يبنى عليه) و حديث أبي الهياج عنده أيضا: (أن لا تدع تمثالا إلا طمسته، و لا قبراً مشرفاً إلا سويته) ما نصه: (و هما يدلان على عدم جواز إقامة بناء على القبر مطلقاً، سواء أكان القبر في أرض مملوكة للبانى أم غير مملوكة كالأرض الموقوفة للدفن فيها أو المرصدة من ولي الأمر للدفن عليها، لأن ما جاء بهذين الحديثين مطلق غير مقيد بأرض دون أرض، فالذهاب إلى جواز ذلك في الأرض المملوكة و عدم جوازه في الأرض المسبلة أو الموقوفة لا دليل عليه من كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس) ثم استظهر صاحب التوقيع في تلك الفتوى بكلام ابن القيم في (إغاثة اللهفان في مكايد الشيطان): و كذلك القباب التي على القبور يجب هدمها كلها لأنها أسست على معصية الرسول لأنه قد نهى عن البناء على القبور، فبناء أسس على معصيته و مخالفته بناء غير محترم، و هو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعاً، و قد أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بهدم القبور المشرفة، فهدم القباب و البناء و المساجد التي بنيت عليها أولى و أخرى، لأنه لعن متخذي المساجد عليها و نهى عن البناء عليها فيجب المبادرة و المسارعة إلى هدم ما لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم فاعليه و نهى عنه، و الله عز و جل يقيم لدينه و سنة رسوله من ينصرهما و يذب عنهما، و كذلك تجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر و طففيه).

فعلى هذا الرأي من صاحب التوقيع يجب على أولياء الأمور في بلاد الإسلام أن يمسكوا بمعاول الهدم ليعملوها في هدم قباب الصحابة و أئمة الدين و صالحى الأمة في مشارق الأرض و مغاربها و المساجد المضافة إليهم و قباب

ملوك الإسلام و أمراء الإسلام و غيرهم في كل قطر، مع ما توارثت الأمة من خلاف ذلك خالفا عن سالف، ففي مثل هذه البلوى العامة يجب على العالم التروي و استقصاء أقوال أهل العلم في جميع الطبقات ليجد بينها ما يزيل الحرج.

قال أبو عبدالله محمد الأبي¹ المالكي في (شرح صحيح مسلم) (2 - 234): (قال بعض الشافعية: كانت اليهود و انصارى يسجدون لقبور الأنبياء و يجعلونها قبلة يتجهون إليها في السجود فاتخذوها أوثانا، فمنع المسلمون من ذلك بالنهي عنه، فأما من اتخذ مسجدا قرب رجل صالح أو صلى في مقبرته قاصدا للتبرك بآثاره و إجابة دعائه هناك فلا حرج في ذلك و احتج لذلك بأن قبر إسماعيل عليه السلام في المسجد الحرام عند الحطيم ثم إن ذلك الموضع أفضل مكان للصلاة فيه).

و قال عبدالغني النابلسي الحنفي في (الحديقة الندية) (2 - 631) (و أما من اتخذ مسجدا في جوار صالح أو صلى في قبره و قصد به الاستظهار بوجهه، أو وصول أثر من آثار عبادته إليه لا للتعظيم له و التوجه إليه فلا حرج إذ مرقد إسماعيل عليه السلام عند الحطيم من المسجد الحرام، ثم إن ذلك الموضع أفضل مكان يصلى فيه. كذا في شرح المصابيح) اهـ.

و في (شرح الدرر) لإسماعيل النابلسي: (فإن كان في المقبرة موضع أعد للصلاة ليس فيه قبر و لا نجاسة لا بأس به كما في الخانية). و في (الحاوي): و إن كانت القبور وراء المصلى لا يكره اهـ.

¹ بضم الهمزة و تشديد الباء، نسبة إلى أبة من أعمال تونس (الباب).

و قال عبدالغني النابلسي في كتابه المذكور (2 - 630) في بحث إيقاد الشموع على القبور: و هذا كله إذا خلا من فائدة و أما إذا كان موضع القبور مسجداً أو على طريق، أو كان هناك أحد جالس، أو كان قبر ولي من أولياء الله أو عالم من المحققين تعظيماً لروحه المشرقة على تراب جسده كإشراق الشمس على الأرض إعلماً للناس أنه ولي ليتبركوا به و يدعو الله عنده فيستجاب لهم فهو أمر جائز لا مانع منه و الأعمال بالنيات).

و في (المدونة) (1 - 90): (قلت لابن القاسم: هل كان مالك يوسع أن يصلي الرجل و بين يديه قبر يكون سترة له؟ قال: مالك لا يرى بأساً بالصلاة في المقابر، و هو إذا صلى في المقبرة كانت القبور بين يديه و خلفه و عن يمينه و شماله. قال: و قال مالك: لا بأس بالصلاة في المقابر قال: و بلغني أن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم كانوا يصلون في المقبرة) و قال مالك أيضاً في (المدونة) (1 - 189): (أكره تجصيص القبور و البناء عليها و هذه الحجارة التي تبنى عليها).

و قال الشافعي في (الأم) (1 - 246): و أحب أن لا يبنى (القبر) و لا يجصص فإن ذلك يشبه الزينة و الخيلاء و ليس الموت موضع واحد منهما، و لم أر قبور المهاجرين و الأنصار مجصصة، و عن طاوس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى أن تبنى القبور أو تجصص، قال الشافعي: و قد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يبنى فيها فلم أر الفقهاء يعيرون ذلك فإن كانت القبور في الأرض يملكها الموتى في حياتهم أو ورثتهم بعدهم لم يهدم شيء أن يبنى منها، و إنما يهدم ما لا يملكه أحد فهدمه لئلا يحجر على الناس موضع القبر فلا يدفن فيه أحد فيضيق ذلك بالناس.

و قال ابن حزم في (المحلى) (5 - 133) (فإن بني عليه بيت أو قائم لم يكره ذلك، و لو نقش اسمه في حجر لم نكره ذلك... و قد أنذر¹ عليه السلام بموضع قبره بقوله (ما بين قبري و منبري روضة من رياض الجنة) و أعلم أنه في بيته بذلك و لم ينكر عليه السلام كون القبر في بيت و لا نهى عن بناء قائم، و إنما نهى عن بناء على القبر قبة فقط.

هكذا يرى هذا الظاهري فرقا بين دفن الميت في بناء و بين بناء قبره نفسه و بناء قبة عليه بعد دفنه، و مجال نظر المجتهد متمسك في الأحاديث الواردة في ذلك. و قال أهل التفسير في قوله تعالى عن أصحاب الكهف: [قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا] (الكهف: 21) أي المسلمون و ملكهم المسلم لأنهم بنوا عليهم حفلا لتربتهم. كما ذكره النيسابوري و غيره. و حكى النووي في (المجموع) (5 - 298) كراهة التجصيص و كتابة الاسم و البناء عن الجمهور ثم عزا إلى أبي حنيفة أنه لا يكره ذلك. و أين لفظ الشافعي و مالك من كلام ابن القيم!؟

و حديث أبي الهياج في إسناده اختلاف مع عننة حبيب بن أبي ثابت، و مع كون التسوية غير معمول بها مدى الدهور، و حديث جابر فيه عننة أبي الزبير، و النهي عن الكتابة زيد في بعض الروايات، قال الحاكم في (المستدرک) (1 - 270): (هذه الأسانيد صحيحة و ليس العمل عليها، فإن أئمة المسلمين من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم، و هو عمل أخذ به الخلف عن السلف). و ترك العمل بالحديث مدى القرون علة قاذحة عند كثير من أهل النقد، فإذا حمل النهي على التنزيه في النهي عن البناء، و حملت التسوية في حديث أبي الهياج على البناء في المقبرة المسبلة هان الخطب، و توافقت الآثار، و طابق الحكم بالهدم بحديث (ليس لعرق ظالم حق) و زال الغلو و الإسراف في تضليل الأمة و ارتفع الحرج، نعم قول الإمامية بتجويز الصلاة إلى جهة قبور الأئمة بنية مزيد الثواب لا مهرب من دخوله فيما كان اليهود و النصارى يفعلونه، و لعل عند زميل صاحب التوقيع في لجنة توحيد المذاهب ما

¹ هكذا بالأصل، و لعله (أعلم). اه مصححه.

يوضح هذه المسألة، و لنا عود إلى الموضوع إن شاء الله تعالى إذا لزم الكلام في المقارنة بين الأدلة، و الله سبحانه

ولي التسديد.

العيد و الجمعة

زارني زائر فاضل أمس يلتمس أن أكتب كلمة عما إذا كانت صلاة الجمعة تسقط عن صلي صلاة العيد يوم الجمعة أم لا تسقط؟ فقلت: هذا سؤال فات أوانه. قال: لا، بل أرجوك ملحا في الرجاء أن تكتب ما يشفي في هذا الموضوع لأن كثيرا من السعاة في الهدم بدون أن يبنوا شيئا من الدين ديدنهم تشويش العامة بمجابتهم بما يخالف المتوارث بينهم من المسائل في العقيدة و العمل - لأسباب علمها عند الله - دائبون على الكلام في تلك المسألة في كثير من المجالس و النوادي من يوم عيد الأضحى إلى اليوم، و ربما يؤدي ذلك إلى التشكيك في الفقه المتوارث كله إذا سكت أهل الشأن عن بيان الحق كلما اجترأ مجترئ على الفقه المتبع خلفا عن سلف. فقلت له: هون الأمر عليك و ليست المسألة من المسائل الخطرة بالنسبة إلى شواذ المسائل التي نجابه بها بين حين و آخر، و مع ذلك أكتب كلمة عنها نزولا عند رغبتك فأقول مستعينا بالله:

إن القول بإجزاء صلاة العيد عن الجمعة و كفايتها عن صلاة الجمعة قول شاذ يعزى إلى الإمام أحمد بن حنبل من بين الأئمة المتبوعين - رضي الله عنهم - لكن حيث لم يكن تدوين مذهبه الفقهي بإشراف منه - بخلاف مذاهب سائر الأئمة - كثرت الروايات عنه كما تجد مصداق ذلك في (الرعاية الكبرى) لابن حمدان و (الفروع) لابن مفلح، حتى أصبحت غريبة الروايات عنه بمكان من الصعوبة، و أشكل التعويل على صحة نسبه قول مخالف لقول الجمهور إليه¹، و لذا ترى ابن جرير² و غيره ممكن كتبوا في الخلاف لا يذكرون خلافه في الغالب، بل لم ينتشر مذهبه في خارج

¹ تقدم في ص 121 من هذه المقالات: يروى عنه في بعض المسائل نحو عشر روايات، و آفة ذلك الرواة عنه.

² كالحافظ ابن عبد البر في (الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: مالك و الشافعي و ابي حنيفة و أصحابهم).

العراق كمذهب فقهي إلا في وسط القرن الخامس بواسطة أبي يعلى القاضي و أصحابه. و قد دون الإمام إلكيا الهراسي الشافعي المعروف كتابا يحتوي على نحو مائة مسألة من مفرداته فأثار ثائرة الحنابلة حتى صنفوا ردودا عليه. و أما في مسألتنا فقد اتفق أبو حنيفة و أصحابه و مالك و أصحابه و الشافعي و أصحابه حتى الظاهرية على أن صلاة العيد لا تسقط صلاة الجمعة أصلا.

و بعد هذا التمهيد أقول: إن المستفتي إن كان عاميا فلا مذهب له غير ما يفتيه به العالم الذي استفتاه، وثوقا بدينه و علمه متحريرا لا متشعبا، و هذا العالم يكون مقيدا بنصوص مذهبه إن لم يكن من أهل الاجتهاد فمصر - حرسها الله تعالى - حيث لم يكن فيها مذهب معتبر يتقلده الشعب المصري المسلم غير مذاهب أبي حنيفة و مالك و الشافعي - رضي الله عنهم - لا يسوغ لعالم من ذلك الطراز أن يفتي مستفتيا غير حنبلي فيها بقول يعد شاذا عند الجمهور بمجرد أن يجده مدونا في بعض الكتب و لا سيما في الرخص، لأن ذلك يكون تشعبا لا تعبدا. و أما إن كان العالم المفتي ممن يستشعر الاجتهاد في نفسه فلا يجوز له أن يفتي بشيء بدون حجة ناهضة يقيمها في المسألة متلقيا الردود بصدر رحب، فيكون كلامنا في المسألة مع فريقين: فريق المقلدة أتباع الأئمة المتبوعين - رضي الله عنهم - و فريق يطمح إلى الاجتهاد.

فالفريق الأول حيث يكتب بنصوص الأئمة يكفينا هنا أن نسرد من نصوص أئمة الاجتهاد في المسألة ما فيه بلاغ، فنقول:

قال الإمام محمد بن الحسن الشيباني في (الجامع الصغير): محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة: عيدان اجتماعا في يوم واحد فالأول سنة و الآخر فريضة و لا يترك واحد منهما - يعني العيد و الجمعة - و في (الموطأ) للإمام محمد أيضا

عن الإمام مالك بن أنس عن محمد بن شهاب الزهري عن أبي عبيد مولى ابن أزهري أنه قال في حديثه: (شهدت العيد مع عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فصلى ثم انصرف، فخطب فقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها، و من أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له ثم قال محمد: (و بهذا كله نأخذ، و إنما رخص عثمان في الجمعة لأهل العالية لأنهم ليسوا من أهل المصر، و هو قول أبي حنيفة).
و العالية على أميال من المدينة. و أخرج البخاري هذا الحديث في صحيحه في الأضاحي كما أخرجه يحيى الليثي في (الموطأ).

و قال أبو الوليد الباجي المالكي في شرحه: (روى ابن وهب و مطرف و ابن الماجشون عن مالك أن ذلك (أي الإذن لأهل العوالي و القرى) جائز... و بذلك قال أبو حنيفة و الشافعي).

و قال الشافعي في (الأم): (و إذا كان يوم الفطر يوم الجمعة صلى الإمام العيد حين تحل الصلاة ثم أذن لمن حضره من غير أهل المصر في أن ينصرفوا إن شاؤا إلى أهلهم و لا يعودون إلى الجمعة، و الاختيار لهم أن يقيموا حتى يجمعوا أو يعودوا بعد انصرفهم إن قدروا حتى يجمعوا، و إن لم يفعلوا فلا حرج إن شاء الله تعالى، و لا يجوز هذا لأحد من أهل المصر إلا من عذر). ثم قال (و هكذا إن كان يوم الأضحى، لا يختلف إذا كان ببلد يجمع فيه الجمعة و يصلى العيد، و لا يصلي أهل (منى) صلاة الأضحى و لا الجمعة لأنها ليست بمصر).

و قال البدر العيني في (البنية شرح الهداية): (قال ابن عبد البر: سقوط الجمعة و الظهر بصلاة العيد متروك مهجور لا يعول عليه).

و قال ابن حزم في المحلى: (و إذا اجتمع عيد و جمعة يصلى للعيد ثم للجمعة و لا بد، و لا يصح أثر بخلاف

ذلك... قال أبو محمد: الجمعة فرض و العيد تطوع، و التطوع لا يسقط الفرض) اهـ.

و بهذا ظهر مذهب الأئمة الثلاثة و أصحابهم و مذهب الظاهرية، و دليلهم الكتاب و السنة المستفيضة و العمل

المتوارث و الإجماع في فرضية الجمعة على أهل الأمصار من الرجال غير المعذورين فرضا عاما فلا يتصور إخراج من

يصلي العيد من هذا الحكم إلا بقيام دليل مثله في القوة، و دون ذلك خرط القتاد كما يقول المحدث الكبير التهانوي

في الجزء الثامن من كتابه (إعلاء السنن) و فيه استقصاء هذا البحث من كل ناحية، و ما يعزى في بعض الكتب إلى

عطاء من إسقاط الجمعة و الظهر عن صلي العيد في يوم اجتمع فيه العيد و الجمعة فغلط من روايته لعدم خروج ابن

الزبير بعد صلاة العيد إلى العصر و حاشاه أن يقول بإسقاط الجمعة فضلا عن الظهر فيسقط من الصلوات الخمس

صلاة.

و أما ما يروى عن ابن الزبير فسنتحدث عنه قريبا إن شاء الله تعالى. و لا تشرب على حنبلي غير ملم بأدلة المسألة أن

يتابع القول المدون في كتب الحنابلة في المسألة من كون الجمعة فرض كفاية بعد أداء صلاة العيد بدون أن يسقط

الظهر عن لم يصل الجمعة، و هو مذهب زيد بن علي - رضي الله عنه - أيضا، و حاشا أن يكون من مذهب زيد أو

أحمد إسقاط فرض الظهر عن صلي العيد.

و أما الفريق الذي يطمح إلى الاجتهاد فعليه أن يحتج على مدعاه في هذا الباب لكن حجته لا تكون إلا داحضة، لأن قصارى ما يكون عنده من أحاديث و آثار مخرجة في سنن أبي داود¹ و غيره من الكتب غير الصحيحين و هي تدور بين أن تكون واهية الأسانيد أو مخصصة لأهل البوادي بقرائن الأحوال.

حتى إن الموفق بن قدامة غير موفق في (المغني) للإدلاء بحجة مقبولة لمذهبه في هذا الباب كما يظهر من مقارنة كلامه بما هنا.

فحديث أبي داود (حدثنا محمد بن كثير أنا إسرائيل ثنا عثمان بن المغيرة عن إياس بن أبي رملة الشامي قال: شهدت معاوية يسأل زيد بن أرقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم عيدين اجتمعا في يوم؟ قال نعم، قال: فكيف صنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في الجمعة، فقال: من شاء أن يصلي فليصل) في سننه إسرائيل بن يونس ضعفه ابن المديني² و ابن حزم، و إن انتقى الشيخان بعض أحاديثه و هذا ليس مما انتقياه. و قال ابن المنذر هذا الحديث لا يثبت و إياس بن أبي رملة مجهول. و أقره ابن القطان على أن إياسا مجهول في (الوهم و الإيهام) و الذهبي في (الميزان) و ابن حجر في (التقريب) و (تهذيب التهذيب).

و قد انفرد إياس بتلك الرواية، و انفرد عنه عثمان بن المغيرة فيكون إياس مجهول العين و الصفة في آن واحد، و ذكر ابن حبان في (الثقات) - على طريقتيه في توثيق المجاهيل تبعا لشيخه ابن خزيمة - لا يجعله ثقة فلا يكون معنى لتحسين إسناده فضلا عن تصحيحه عند ابن خزيمة أو الحاكم، و سكوت النسائي و أبي داود إنما يدل في التحقيق

¹ قال النووي: في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها. و قال ابن رجب: قد أخرج أبو داود لمن قد قيل فيه إنه متروك و لمن قد قيل إنه متهم بالكذب. كما في (رسالة أبي داود في وصف تأليفه للسنن).

² بفتح الميم و كسر الدال المهملة و سكون الياء. هذه النسبة إلى مدينة أصبهان.

على أنه صالح للاعتبار عندهما لو ورد بسند آخر، و أين الصلاحية للاعتبار من الصلاحية للاحتجاج به، و لا سيما في مناهضة ما ثبت بالكتاب و السنة المستفيضة و العمل المتوارث؟ و أما ما يعزى إلى علي بن المديني من تصحيحه فوهم عن تصحيح أبي موسى المديني لجميع ما في مسند أحمد¹.

و هذا الحديث مخرج فيه - و قد فند أهل العلم بالحديث رأي أبي موسى هذا، كما هو مبسوط في (الفروسية) لابن القيم و في تعليقنا على (خصائص المسند) لأبي موسى المديني، على أن وجود القادح الملموس في الحديث كما ذكرناه يقطع كلام كل خطيب، و أين هذا من حديث عثمان المخرج في الصحيح الدال على تخصيص أهل العوالي بذلك الترخيص؟ و لم ينكر عليه أحد في ذلك الجمع الحاشد، فيكون تخصيص الحكم بغير أهل الأمصار مجمعا عليه بين الصحابة - رضي الله عنهم - و لو فرض لحوق خلاف، لا يؤثر في الاتفاق السابق، و هذا الحكم ليس مما يعلم بالرأي فيكون حديث عثمان في حكم المرفوع، و يقويه مرسل عمر بن عبدالعزيز عند الشافعي، و موصول أبي هريرة عند البيهقي و إن كان في إسناده بعض ضعف.

و بهذا البيان يذهب أدراج الرياح توهم الشوكاني في (نيل الأوطار) صحة حديث زيد بن أرقم مع تلك القوادح المكشوفة، و تخيله تخصيص قول الرسول صلى الله عليه و سلم بقول عثمان في تخصيص الترخيص بأهل القرى و تصوره كون ذكر العوالي في حديث عثمان من قبيل التنصيص على بعض أفراد العام. كما أن قول الأمير الصنعاني في (سبل السلام) في حديث زيد بن أرقم: (قد صححه ابن خزيمة و لم يطعن غيره فيه فيصلح مخصصا لعام الكتاب و

¹ قال الذهبي في الميزان: وقع في المسند أشياء غير محكمة المتن و لا الإسناد. و قال الذهبي أيضا في (سير النبلاء): في مسند أحمد جملة من الأحاديث الضعيفة مما يسوغ نقلها و لا يجوز الاحتجاج بها، و فيه أحاديث معدودة شبه موضوعة لكنها قطرة في بحر. و قال الزين العراقي: إن فيه أحاديث ضعيفة كثيرة و إن فيه أحاديث يسيرة موضوعة. و يقول العلامة الكوثري: و الحق أن الإمام كان مات قبل تهذيب المسند.

السنة، يسقط بذلك الإيضاح، و لم يصح الحديث كما سبق حتى يتصور تخصيص عام الكتاب به عند من يجوز تخصيص الكتاب بخبر الآحاد.

و قد أخذ الشافعي - رضي الله عنه - بحديث عثمان و مرسل عمر بن عبدالعزيز على أصله في الأخذ بالمرسل فلا يرد عليه ما يريد الصنعاني أن يورده عليه، على أن صحيح ابن خزيمة مفقود منذ قرون متطاولة غير باب التوحيد منه فلا يعول على تصحيح يعزى إليه بدون سند متصل مع تساهله المعروف في التصحيح، و الشوكاني و الأمير الصنعاني ليسا على مناهج أهل البيت، و لا على مسالك أئمة السنة في الفقه بل هما مضطربان فيه على قلة بضاعتها في الحديث و فقرهما من جهة الكتب رغم تشبعهما بما لم يعطياه و إن انخدع بهما بعض الناس، و قد أساء إلى العلم من اختار كتبهما في عداد كتب الدراسة في بلاد السنة، و قد أشرت إلى بعض أحوالهما في (الإشفاق على أحكام الطلاق).

و أما حديث أبي داود (حدثنا محمد بن طريف البجلي ثنا أسباط عن الأعمش عن عطاء قال: صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا فصلينا وحدانا، و كان ابن عباس بالطائف، فلما قدم ذكرنا ذلك له فقال: أصاب السنة، فأسباط بن نصر في سنده مختلف فيه ضعفه أبو نعيم و أنكر أبو زرعة على مسلم إخراج حديثه، و توقف في أمره أحمد.

و قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ يغرب، و انتقاء مسلم لبعض أحاديثه بغير طريق محمد بن طريف لا يدل على أنه من شرط مسلم مطلقا كما يظهر من (شروط الأئمة ص 62)، و الأعمش مدلس و قد عنعن، و ابن خزيمة على تساهله في التصحيح يرد ما يعنعن فيه الأعمش، على أن ذلك ليس تمام الحديث، و في حديث النسائي بطريق عبد الحميد بن جعفر عن وهب بن كيسان (ثم خرج فخطب فأطال الخطبة ثم نزل فصلى ركعتين) و تقديم الخطبة فيه

يدل على أن هاتين الركعتين كانتا عن الجمعة كما يدل حديث ابن جريج الآتي على ذلك أيضا، و صلاة الجمعة قبل الزوال جائزة في بعض الأقوال - و إن كان هذا التجويز في غاية الضعف من ناحية الحجّة - فيكون كلام ابن عباس (أصاب السنة) محتمل الحمل على تقديم الخطبة على صلاة الجمعة (و عند الاحتمال يسقط الاستدال) و كانت السنة - أعني العمل المتوارث - في الجمعة تقديم خطبتها على صلاتها، و قد فعل ذلك ابن الزبير، على أن عبد الحميد بن جعفر في سند النسائي قد انتقى مسلم بعض أحاديثه لكن الثوري ضعفه، و ابن المدني رماه بالقدر و أبا حاتم قال عنه: إنه لا يحتج به، فينزل حديثه عن مرتبة الحجّة كنزول ما زيد في (المستدرک) من ان ابن الزبير قال: (رأيت عمر يصنع هكذا) لأنه بطريق عبد الحميد بن جعفر هذا، و لأن ذلك لو كان معروفا عن عمر - لما أنكر الناس صنيع ابن الزبير و قد أنكروه. و عدم خروج ابن الزبير في حديث أبي داود قد يكون لعذر طارئ و لا دليل على أنه لم يصل الظهر، و صلاة الناس و حدانا متعينة الحمل على الظهر، لأنه لا يتصور أن يصلوا الجمعة و حدانا.

و حديث أبي داود (حدثنا يحيى بن خلف ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: قال عطاء: اجتمع يوم الجمعة و يوم فطر على عهد ابن الزبير فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر) في سنده يحيى بن خلف الباهلي لا يعلم توثيقه من غير ابن حبان، و طريقته في توثيق المجاهيل معروفة، و ابن جريج على إمامته مدلس، و صيغته صيغة انقطاع، على أن متن الخبر المذكور لا يدل على تركه الجمعة بل يدل على أنه صلى الجمعة قبل الزوال، و جواز ذلك قول بعضهم كما أشرنا إليه، و مع هذا كله ترى الروايات عن ابن الزبير بالغة الاضطراب مع عدم الحجّة في فعله ضد شوامخ الحجج في المسألة.

و أما حديث أبي داود (حدثنا محمد بن المصنفى و عمر بن حفص الوصابي - المعنى - قالوا: حدثنا بقية ثنا شعبة عن مغيرة الضبي عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قد

اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة و إنا مجمعون. قال عمر: عن شعبة فمحمد بن المصفي في سنده يوري مناكير و قد جعل عنعنة بقية تحديثا هنا كما جعل بدل أبي هريرة ابن عباس في سنن ابن ماجه و كلاهما وهم (و رواية ابن ماجه عن ابن عمر لا تصح لأن في سندها جبارة ابن المغلس)، و (بقية) أحاديثه غير نقيه فكن منها على تقيه كما يقول أبو مسهر، و هو مدلس و قد عنعن في رواية الوصابي عند أبي داود، و المغيرة مدلس أيضا و قد عنعن إلا أن البكائي تابعه لكنه متكلم فيه، و الصحيح عند أحمد و الدارقطني إرساله لا رفعه حيث رواه حماد عن عبدالعزيز عن أبي صالح مرسلا و هذه علة أخرى في حديث بقيه، و على فرض ثبوت الخبر يكون الخطاب بالتخيير لغير أهل المدينة بدليل (إنا مجمعون) و المراد بلفظ (إنا) أهل المدينة، و هذا هو الظاهر، و لا معدل عن هذا الظاهر بدون صارف بل لو عم التخيير ما وجب على أحد من أهل المدينة أن يجمع معه عليه السلام و لغا قوله (إنا مجمعون) مع أن تأكيد التجميع بالجملة الإسلامية و (إن) يفيد البت و عدم الهوادة.

و قال أبو بكر بن العربي: حديث أبي هريرة عن أبي داود و حديث زيد بن أرقم عنده أيضا ليس فيهما ترك الإمام الجمعة - كما يحكى عن ابن الزبير - و إنما فيهما الرخصة لمن كان ذا منزل قصي اهـ. فصاحب الحججة لا يمكنه العدول عن قصر الرخصة على أهل القرى، و على ذلك مشى الطحاوي في (مشكل الآثار) اتباعا للحجج، إلا أن الحنبلي المقلد يعذر في اتباع ما هو مدون في كتب مذهبه، و إن ضعفت المسألة من ناحية الحججة كما هو الحكم فيمن يقلد الأئمة المتبوعين بخلاف من يلم بأدلة الأحكام فإنه لا يسوغ له الانحراف عن مقتضى الحججة النيرة المعالم.

فظهر أن صلاة العيد لا تغني فتيلًا عن صلاة الجمعة، و الترخيص للتخلف عن الجمعة إنما هو بالنظر إلى أهل القرى و البوادي عند الأئمة الثلاثة و أصحابهم و جماهير الفقهاء - رضي الله عنهم - و أبو داود على إخراجهم لتلك

الأحاديث لم يعز المسألة إلى أحمد في مسائله و لا إسحاق بن منصور، و مع ذلك تعذر مقلدة المذهب الحنبلي أو الزيدي في اتباع القول المدون في المذهبين في المسألة و إن كان ضعيف المدرك داحض الحجة، لأن دليل المقلد قول إمامه فلا يلزم بالحجة بخلاف من له إمام بأدلة الأحكام فإنه لا تسعه مخالفة الحجة الظاهرة، و قد ظهرت الحجة في المسألة فله الحمد على التوفيق و التسديد.

كشف الرؤوس و لبس النعال في الصلاة

كثرت التساؤل في هذه الأيام عن حكم صلاة المصلي و هو حاسر الرأس من غير عذر، و عن حكم الصلاة في النعال، حيث نجم أناس يلذ لهم إنكار المعروف و إذاعة المنكر، و مفاجأة الجمهور بخلاف ما توارثوه خلفا عن سلف، و هؤلاء المتمجدون الساعون في الفتنة بإثارة قلاقل بين المسلمين في بيوت الله في عباداتهم له سبحانه من أعجب الناس عقولا و أشبههم بالخوارج في استعظام الصغير و استصغار الكبير، و لا داعي للإفاضة في الكشف عن أحوالهم هنا، و قد عرفهم الناس بسعيهم في تفرقة كلمة المسلمين فنبذوهم و دعوتهم في كل مكان فأتحدث هنا عن المسألتين بتوفيق الله سبحانه:

أما صلاة المصلي و هو حاسر الرأس من غير عذر فصحيحة إذا كانت مستجمعة للشروط و الأركان، لكنها خلاف السنة المتوارثة و العمل المتوارث في كل بقعة من بقاع المسلمين على توالي القرون، و تشبه بأهل الكتاب فإنهم يصلون و هم حاسر الرؤوس كما هو مشهود، و نبذ للزينة التي أمر المسلمون بأخذها عند كل مسجد و صلاة، و قد أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (2 - 236) بطريق أنس بن عياض و موسى بن عقبة عن نافع عن عبدالله و لا يرى نافع إلا أنه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: (إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه، فإن الله عز و جل أحق من تزين له، فإن لم يكن له ثوبان فليأترز إذا صلى، و لا يشتمل أحدكم في صلاته اشتمال اليهود).

و أخرج أيضا بطريق العباس الدوري: ثنا: سعيد بن عامر الضبي، عن سعيد (بن أبي عروبة)¹، عن أيوب، عن نافع قال: رأني ابن عمر و أنا أصلي في ثوب واحد فقال: ألم أكسك؟ قلت: بلى، قال: فلو بعثتك كنت تذهب هكذا؟ قلت: لا قال: فالله أحق أن تزين له. و أخرج أيضا بطريق يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن يزيد عن أيوب عن نافع قال: تخلفت يوما في علف الركاب فدخل علي ابن عمر و أنا أصلي في ثوب واحد فقال لي: ألم تكس ثوبين؟ قلت: بلى، قال: رأيت لو بعثتك إلى بعض أهل المدينة أكنت تذهب في ثوب واحد؟ قلت: لا. قال: فالله أحق أن يتجمل له أم الناس؟

و هذه هي مدارك الفقهاء في قولهم بکراهة صلاة المصلي في هيئة لا يخرج بها إلى من يحترمه، و لا شك أن المرء لا يخرج إلى من يحترمه و هو حاسر الرأس في عادة المسلمين خلفا عن سلف فتكره صلاته و هو حاسر الرأس. قال الماوردي: أخذ الزينة هو التزين بأجمل اللباس. و قال أبو حيان: و الذي يظهر أن الزينة هو ما يتجمل به و يتزين عند الصلاة و لا يدخل فيه ما يستر العورة لأن ذلك مأمور به مطلقا اه..

و هذا كلام وجيه جدا فشمول الزينة لغطاء الرأس بموضع ربية أصلا، و هو المعمول به من أول الإسلام إلى اليوم و لم يرد أحد في زمن من الأزمان و لا في مكان من الأماكن انعقاد صفوف المسلمين في صلواتهم و هم حاسر الرؤوس. و من ينكر ذلك يكون مكابرا. فمحاولة إخراج غطاء الرأس من الزينة لا يعاضدها دليل بل تكون قولاً بالتشهي بدون قدوة. و لا شك أن لفظ الزينة يتناول غطاء الرؤوس تناولا أوليا فيكون مأمورا به في الآية و توهم اقتصار الآية على سبب نزولها من زجر أهل الجاهلية الذين كانوا يطوفون بالكعبة و هم عراة من جميع ملابسهم ابتعاد

¹ في الأصل (عزوبة). اه. مصححه.

عن منهج أهل الاستنباط من أن العبرة بشمول اللفظ لا بخصوص السبب، و لذا ترى أهل المذاهب مجتمعين على استحباب لبس القلنسوة و الرداء و الإزار في الصلاة كما في (شرح المنية) (349) و (مجموع النووي) (3) - (173) و غيرهما.

و قد استقصى المحدث السيد محمد بن جعفر الكتاني - رحمه الله - في (الدعامة) ذكر الأحاديث الدالة على مبلغ مواظبته صلى الله عليه و سلم على لبس القلانس بعمامة و بدون عمامة، و أقوال أهل العلم في ذلك، فليراجع.

و أما ما يروى من أنه عليه السلام كان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه و هو يصلي فضعيف كما في (شرح الشمائل) و غيره فلا يعرج عليه. و ليس له ذكر في دواوين الحديث المعتبرة فلا يمكن أن يناهض العمل المتوارث و السنة المتوارثة في تغطية الرأس. نعم كان عمر - رضي الله عنه - ينهى الإمام عن تغطية رؤوسهن فلعل هؤلاء الحسر يعدون أنفسهم من الإمام!! أو يحبون التشبه بهم في صلواتهن. و هذا ليس من شأن الرجال في نظرنا و هم و شأنهم في ذلك. فمن استهان بالعمل المتوارث و السنة المتوارثة في تغطية الرأس و لم يكثر بحصول التشبه بحال النصارى في صلواتهم و لا بمشابهة الإمام لا يكون سليم النية فلا يمكن من شغبه الفارغ.

و أما الحج فعبادة خاصة في مكان خاص و زمان خاص فلا يقاس عليه شيء في باب الكشف عن الرؤوس.

و في (شرح منية المصلى) (348): (و يكره أن يصلى حاسرا رأسه تكاسلا - بأن استثقل تغطيته و لم يرها أمرا مهما في الصلاة فتركها لذلك - و لا بأس إذا فعله تذلا و خشوعا - و قوله (لا بأس) يدل على أن الأولى أن لا يفعله و أن يتذلل و يخشع بقلبه فإنهما من أفعال القلب) اهـ.

و هكذا الحكم في باقي المذاهب، و زد على ذلك أن كشف الرأس في الصلاة أصبح شعارا لطائفة من مبتدعة اليوم
فينبذ نبذا بعدا عن التشبه بهم. و الحاصل أنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه صلى و هو حاسر الرأس
من غير عذر حتى نقتدي به صلى الله عليه و سلم في كشف الرأس في الصلاة. و قد سبق بيان عادة النصارى من
كشف الرؤوس في صلواتهم بل هم يفعلون كذلك في كل موقف احترام يقفونه.

و من الأنباء الطريفة المتصلة بكشف الرؤوس أن الروس لما استولوا على قوقاسيا الإسلامية سنة 1280 هـ بعد حرب
دامت نصف قرن ألزم حكام الروس المسلمين هناك أن يكشفوا رؤوسهم عند دخولهم على الحكام، فأنف عالم رباني
ملاً قلبه العزة الإسلامية من قبول هذا الإرغام و قال للحاكم العام: أنتم أعطيتم كلمة بأن لا تتدخلوا بشئون ديننا، و
كشف المسلم رأسه عند دخوله على الحكام محظور في دين الإسلام فكيف تحاولون الآن أن ترغمونا على ذلك؟!!

فقال الحاكم: سأجمع علماءكم في مؤتمر لأعلم ما إذا كانت آراؤهم تطابق رأيك ففعل فإذا العلماء يتخاذلون
ممجمجين و ذلك العالم مصر على رأيه. فقال الحاكم لذلك العالم: اكتب مستندك في رأيك هذا لأرفعه إلى الرئيس
الأعلى لعلماء الدين الإسلامي في الدولة فإذا وافقتك على رأيك هذا أنفذ حكم إعفاء المسلمين من ذلك الإلزام في
قطركم رغم انفرادك في الرأي، و إلا فأنت تتحمل عاقبة إصرارك. فقال العالم: و هو كذلك. و كتب ما معناه: (إن
المسلمين لا ينزعون قلانسهم عند دخولهم المساجد و في صلواتهم لله جل جلاله فإذا فعلوا ذلك عند دخولهم إليك
يكونون كأنهم يجعلونكم فوق إجلال الله و هذا مما لا يجوز في دين الإسلام). فبعث الحاكم إلى الرئيس الأعلى
فاتفق أن وافق الرئيس على رأي هذا العالم الغيور فتم إعفاء المسلمين في ذلك القطر من هذا الإلزام.

هكذا تكون العزة و الأنفة و الابتعاد عن التشبه بأهل الكتاب بخلاف ديدن دعاة توحيد الأديان، و جعلها في منازل
متساوية، و دعاة إزالة الحواجز بينها.

و أما الصلاة بالنعل فصحيحة إذا كانت طاهرة لا تمنع¹ وضع باطن رؤوس الأصابع على الأرض كما هو شأن تمام السجدة - على ما ذكره الخطابي وغيره - وكان مسجد النبي عليه السلام مفروشا بالحصباء، و حجرات أزواج النبي صلى الله عليه و سلم في اتصال المسجد فلم تكن نعليه عليه السلام مظنة إصابة قدر أصلا لأنه لم يكن يطأ به شوارع قدرة و كانت المدينة المنورة طاهرة الأزقة من الأرواث و الأرجاس انصاعا من الصحابة - رضي الله عنهم - لأمر الرسول صلى الله عليه و سلم في مراعاة النظافة الكاملة في البيوت و أفنيئها فضلا عن بيوت الله فكان الماشي فيها يتمكن من التحفظ من المشي من وطء الأقدار، و أراضيها كانت رملية رخوة يؤمن معها الرشاش و عند إرادة صب الماء كانوا يبتعدون عن الأزقة و المساكن و يتطلبون دمنا من الأرض لا يرش، و كان عليه السلام إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد، و كان ينهى عن الملاعن الثلاث، و كان ينهى عن التخلي في طريق الناس أو ظلهم كما أخرج أبو داود وغيره، بخلاف شوارع و مراحض اليوم فإنها لا يمكن فيها التحفظ من وطء الأقدار و الرشاش على النعال لكون مراحضها صلبة ترش حتما على النعال و لا سيما إذا بال الشخص و هو قائم لأنها على طراز إفرنجي لا يتمكن المرء من البول فيها إلا و هو قائم.

و قد صح أنه عليه السلام خلع نعليه عند الصلاة في فتح مكة فيكون هذا آخر الأمرين. كما أنه خلع حينما أعلمه جبريل أن بنعله أذى. و الترخيص عند التحقق من طهارة النعل هو مقتضى الأدلة عند المحققين. و من يرى استحباب لبسها بشرطه إنما استحباب لمخالفة اليهود، لكن أهل الكتاب أصبحوا اليوم يدخلون كنائسهم و يصلون بنعالهم فتكون المخالفة لهم في خلع النعال لا في لبسها.

¹ و النعال في عهد النبي صلى الله عليه و سلم كانت لينة ذات قبال بين الأصابع كنعال الحجاز اليوم بخلاف مداسات اليوم الصلبة التي لا يتمكن المصلي من إتمام السجود فيها. (ز).

و قول أنس - رضي الله عنه - (نعم) لمن سأله (أكان يصلي في النعلين؟) لا يدل على المواظبة، كما تجد ما يوضح ذلك في (شرح النووي لمسلم)، عند كلامه في صلاة الليل. فتكون دعوى بعض الحنابلة الشذاذ سنية لبس النعل في الصلاة غير قائمة بالحجة. بل يعد اليوم من سوء الأدب دخول المساجد بالنعال لما ذكره النووي و الأبي في شرح مسلم و على القارئ في (شرح المشكاة) و المقري في (فتح المتعال) و اللكنوي في (غاية المقال) و ابن أبي سعيد السجستاني في (منية المفتي) و الحموي في (الأشباه)، بل لهم سلف في الصحابة - رضي الله عنهم.

و إليك تفصيل ما يدل على ذلك:

قد صح عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنه سئل: أكان النبي صلى الله عليه و سلم يصلي في نعليه؟ فقال: نعم. كما في الصحيحين و غيرهما. و قال النووي في باب قيام الليل من شرح مسلم: إن المختار الذي عليه الأكثرون و المحققون من الأصليون أن لفظة (كان) لا يلزم منها الدوام و لا التكرار، و إنما هي فعل ماض يدل على وقوعه مرة، فإن دل دليل على ذلك عمل به، و إلا فلا تقتضيه بوضعها اه.

و في حاشية (معاني الآثار): قال النووي: لا يؤخذ منه لغيره صلى الله عليه و سلم لأن حفظ غيره لا يلحق به، ثم إن فعل لا يفعل في المساجد لئلا يفضي إلى الفساد بل لا يدخل المسجد بالنعل المخلوعة إلا و هي في كن يحفظها.

و في (المجموع) للنووي (3 - 427): قال الشافعي: و أحب إن لم يكن الرجل متخففاً أن يفضي بقدميه إلى الأرض و لا يسجد متنعلاً اه. و مصداقه ما في (الأم) للشافعي (1 - 99): و أحب إذا لم يكن الرجل متخففاً أن يفضي بقدميه إلى الأرض و لا يسجد متنعلاً فتحول النعلان بين قدميه و الأرض اه.

قال ابن بطال: الحديث محمول على ما إذا لم يكن فيهما نجاسة. ثم هو من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من

المستحبات؛ لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة، وهي وإن كانت من ملابس الزينة إلا أن

ملاستها الأرض التي تكثر فيها النجاسات قد تقصر عن هذه الرتبة، وإذا تعارضت مراعاة مصلحة التحسين و

مراعاة إزالة النجاسة قدمت الثانية لأنها من باب دفع المفسد و الأخرى من باب جلب المصالح إلا أن يرد دليل

بالحاقه بما يتجمل به فيرجع إليه و يترك هذا النظر. اهـ. كما في شروح البخاري.

و أنت تعلم منزلة ابن دقيق العيد في الحفظ و الاجتهاد و الجمع بين مذهبي مالك و الشافعي أتم جمع.

و قال ابن حجر: ورد في كون الصلاة في النعال من الزينة المأمور بأخذها في الآية حديث ضعيف جدا أورده ابن

عدي في الكامل و ابن مردويه في تفسيره من حديث أبي هريرة و العقبلي من حديث أنس اهـ. (و لا شأن لمثل هذا

الضعيف في باب الأحكام فيبقى نظر ابن دقيق العيد مأخوذا به.

و في (شرح جامع الترمذي) للعراقي: اختلف نظر الصحابة و التابعين في لبس النعال في الصلاة هل هو مستحب أو

مباح، أو مكروه، و الذي يترجح التسوية بين اللبس و النزاع ما لم يكن فيهما نجاسة محققة. أو مظنونة اهـ.

فخلافهم فيما إذا كانت طاهرة لا في النعل التي يمشي فيها لابسها في مثل شوارعنا و أزقتنا و مراحيننا أصلا كما

نوضح ذلك. و استحباب من استحباب لبسها إنما هو باعتبار المخالفة لليهود لحديث أبي داود و الحاكم: عن شداد

بن أوس، لكن في سننه مروان بن معاوية و هو مدلس و قد عنعن، و يعلى بن شداد و عنه يقول الذهبي: بعض الأئمة

توقف في الاحتجاج بخبره اهـ. على أن أهل الكتاب أصبحوا يصلون في نعالهم فتكون المخالفة لهم في نزعها لا في

لبسها في الصلاة كما في (بذل المجهود) و كما هو مشهود.

و قال الأبي في شرح مسلم (2 - 351) في شرح حديث أنس السابق: (ظاهره التكرار و لا يؤخذ منه جواز الصلاة في النعل و إن كان الأصل التأسي؛ لأن تحفظه صلى الله عليه و سلم لا يلحق به غيره بل الناس تختلف حالهم في ذلك، فرب رجل لا يكثر المشي في الأزقة و الشوارع و إن مشى فلا يمشي في كل الشوارع التي هي مظنة النجاسة، و إنما يؤخذ جواز الصلاة فيها من فعل الصحابة - رضي الله عنهم - منضمًا إلى إقراره صلى الله عليه و سلم لهم، ثم إنه و إن كان جائزًا - يعني عند إمكان إتمام السجدة فيها مع طهارتها - فلا ينبغي أن يفعل لا سيما في المساجد الجامعة فإنه قد يؤدي إلى مفسدة أعظم كما اتفق في رجل يسمى هداجا من أكابر أعراب إفريقية إذ دخل الجامع الأعظم بتونس بأخفافه فزجر عن ذلك فقال: دخلت بها كذلك و الله على السلطان فاستعظم ذلك العامة و قاموا عليه و أفضت الحال إلى قتله و كانت فتنة، و أيضا فإنه يؤدي إلى أن يفعله من العوام من لا يتحفظ في المشي بنعله بل لا يدخل المسجد بالنعل مخلوعة إلا و هي في كن يحفظها اه.

و أنت تعلم منزلة الأبي بين شراح مسلم، و من نظر إليه بمنظار مصغر فهو مختل البصر عليل النظر، و ترجمته في (نيل الابتهاج) (287). و قد تابعه السنوسي شارح مسلم.

و قال الأبي أيضا في (2 - 66): و أما إدخال الأنعلي غير مستورة فسأل الشيخ الصالح أبو علي القروي الشيخ الفقيه الصالح أبا الحسن المنتصر عن ذلك فقال: يا سيدي ألم تخبرني أن سيدي أبا محمد الزواوي رآك وضعت نعلك غير مستورة يازاء سارية؟ فقال: أنتم أيها الرهط يقتدى بكم فلا تفعل. فكان القروي بعد ذلك يقول: حدثني المنتصر عني أن الزواوي كرهه اه. و مثل ذلك في (مدخل ابن الحاج المالكي).

هكذا كان علماء المالكية في التحفظ أسوة بإخوتهم من علماء باقي المذاهب. و مخالفة هؤلاء جميعا ليست بالأمر الهين عند من أوتي بصيرة.

قال ابن حجر المكي في (شرح المشكاة) في شرح حديث (خالفوا اليهود): و قضيته ندب الصلاة في النعال و الخفاف لكن قال الخطابي: و نقل عن الإمام الشافعي أن الأدب خلع نعليه في الصلاة، و ينبغي الجمع بحمل ما في الخبر على ما إذا تيقن طهارتهما و يتمكن معهما من تمام السجود بأن يسجد على جميع أصابع رجليه، و كلام الإمام فيما إذا كان علا خلاف ذلك اهـ.

و رد عليه القاري في (شرح المشكاة) (1 - 483) و قال: (هذا خطأ ظاهر لأنه يلزم منه أنه إذا تيقن الطهارة و لم يمكن معهما إتمام السجود يكون خلع النعل أدبا مع أنه حينئذ واجب. فالأولى أن يحمل قول الشافعي على أن الأدب الذي استقر عليه آخر أمره عليه السلام هو خلع نعليه، أو الأدب في زماننا عند عدم اليهود أو النصارى أو عدم اعتيادهما الخلع. ثم سرح لي أن معنى الحديث خالفوا في تجويز الصلاة مع النعال و الخفاف، فإنهم لا يصلون أي لا يجوزون الصلاة فيهما. و لا يلزم منه الفعل و إنما فعله عليه السلام تأكيدا للمخالفة خصوصا على مذهب من يقول إن الدليل الفعلي أقوى من الدليل القولي) اهـ.

و نعال الصحابة كانت لينة مكشوفة الأصابع كالنعال المعروفة في الحجاز إلى اليوم فيسهل معها إتمام السجود فإنها صلبة فوضع الرجل فيه كوضعها في صندوق فلا يتمكن المصلي من إتمام السجود فيها. و حديث السجود على سبعة آراب مما أخذ به جميع الفقهاء في جميع المذاهب. و في (شرح المنية) (285): المراد من وضع القدم وضع أصابعها قال الزاهدي: و وضع رؤوس القدمين حالة السجود فرض، و في مختصر الكرخي: سجد و رفع أصابع رجليه عن الأرض لا تجوز. و كذا في الخلاصة و البزازية، و المراد بوضع الأصابع توجيهها نحو القبلة ليكون الاعتماد عليها و إلا فهو وضع ظهر القدم و هو غير معتبر، و هذا مما يجب التنبيه له فإن أكثر الناس عنه غافلون اهـ. و ذلك بعد

أن رد على صاحب العناية وهمه. و قال عن قوله في عدم وجوب الأصابع في السجود: إنه بعيد عن الحق و بضده
أحق إذ لا رواية تساعد و الدراية تنفيه اهـ.

و من الدليل على أن نزع النعلين آخر الأمرين حديث عبدالله بن السائب عند أبي داود أنه رآه عام الفتح يصلي و قد
خلع نعليه.

ثم ما وقع في حديث أنس عند الطبراني و غيره من أنه عليه السلام (لم يخلع نعليه في الصلاة إلا مرة) فالمراد به
خلعهما أثناء الصلاة لصريح لفظ الحديث نفسه، لأن الصلاة في الحديث جعلت ظرفا للخلع فلا يتصور أن تكون
الصلاة ظرفا للخلع إلا إذا وقع الخلع في أثناء الصلاة كما لا يخفى فيكون تخيل أنه عليه السلام لم يخلع النعلين
قبل الصلاة طول عمره إلا مرة، خروجاً عن نص الحديث و دلالة الصريحة، فلا ينافي هذا الحديث كثرة خلعه قبل
الصلاة. على أن في سند حديث أنس ثمامة بن عبدالله - و هو ممن يشير ابن معين إلى ضعفه و كان غير محمود في
القضاء و إن كان ممن ينتقى بعض حديثه في الصحيح و ليس هذا منه - و فيه أيضا عبدالله بن المثنى - و هو
متكلم فيه و إن انتفى بعض حديثه في الصحيح أيضا - على أن خبر أنس هذا تعارضه روايات ابن عباس، و أبي
هريرة و ابن مسعود - و عبدالله بن الشخير - رضي الله عنهم - حيث لم يوجد فيها القصر على مرة واحدة، بل فيها
ذكر الخلع أثناء الصلاة فقط من غير قصر على مرة واحدة و هو الموافق لأحاديث عبدالله بن عمرو بن العاص، و
أبي هريرة، و عائشة، و عبدالله بن السائب - رضي الله عنهم - المخرجة في سنن أبي داود و البيهقي و مسند
أحمد، و معجم الطبراني الأوسط، و غيرها في صلاته عليه الصلاة و السلام و هو لابس النعلين.

على أن المسجد النبوي كان مفروشا بالحصباء في مبدأ الأمر، و ليس له سقف يحمي أرضه من حرارة الشمس فكان
يحوج ذلك إلى اتخاذ نعال خاصة اتقاء من حرارة الحصباء و خشونتها، و أين هذا مما استقر عليه الأمر فيما بعد؟ و

لا لوم على من اتخذ نعالاً لينة كأخفاف لينة دون الكعبين لتلبس أثناء الصلاة خاصة كما كان أصحاب شيخ مشايخنا الضياء المحدث يفعلون ذلك لأن مثل هذه النعال لا تحول دون التمكن من إتمام السجود، و لا في مطنة لصوق النجاسة بها لعدم المشي بها في الأزقة و الشوارع.

و في حديث الطحاوي بطريقة شعبة عن النعمان بن سالم عن عثمان بن عمرو بن أوس قال: كان جدي - يعني أوس بن أبي أوس - رضي الله عنه - يصلي فيأمرني أن أناوله نعليه فينتعل و يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي في نعليه اهـ. و هذا اتخاذ نعل خاص للصلاة، و هذا مما لا كلام فيه كما سبق، و من لم يعترف بمبلغ تحفظ النبي صلى الله عليه و سلم و تحفظ أصحابه - رضي الله عنهم - من الأقدار في ثيابهم و مساجدهم و منازلهم و أزقتهم مع كثرة ما ورد في ذلك من الأحاديث التي أشرت إلى بعضها و لم يلتفت إلى صنوف الأرجاس و الأنجاس المشهودة في أزقة اليوم و مراحض اليوم بل منعرجات الشوارع التي اتخذها حمير البشر مذاهب و مبالاة تسيل أرجاسها إلى تلك الشوارع المرشوشة، و حمل العامة على أن يوسخوا المساجد بنعالهم القذرة، و عرض صلواتهم هكذا للفساد بنجاسة نعالهم، و عدم تمكنهم من إتمام السجود فيها لصلابتها فهو مريض القلب زخ العقل، و سخ الفعل، متعام عن الحقائق، مكابر فلا يستحق الخطاب.

و قد تطابقت كلمات أهل العلم على أن الصلاة في نعال الشوارع اليوم خلاف الأدب و إن كانت طاهرة، بل سوء الأدب كما تجد تفصيل ذلك في (منية المفتي) للسجستاني و (فتح المتعال) للعلامة المقرئ و (شرح المشكاة) لعلي القاري و (غاية المقال) للمحدث عبدالحى اللكنوي، و غيرها.

و أما طهارة النعل بالمسح على الأرض ففيما إذا كان الأذى فيها ذا جرم غير رطب تتشرب النعل رطوبته النجسة لأن لفظ الحديث عن أبي داود - في الصلاة - من روايته عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن أبي نعامة

السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري مرفوعا: (إذا جاء أحدكم المسجد فليُنظر فإن رأى في نعليه قدرا - أو قال أذى - فليمسحه و ليصل فيهما) و مثله في صحيح ابن حبان إلا أنه لم يقل فيه: و ليصل فيهما. و لفظ الطيالسي بطريق حماد و بهذا السند مرفوعا: (فإذا أتى أحدكم المسجد فليُنظر فإن رأى في نعليه أذى فليخلعهما و إلا فليصل فيهما). و هذا ساكت عن المسح بل أمر فيكون الخلاف في حديث أبي سعيد بعيد الشقة كما ترى مع أن سنده أمثل من سند حديثي الأوزاعي عند أبي داود.

و في لفظ (إن وجد)، فدل لفظ (إن رأى) و لفظ (إن وجد) على أن المراد بالأذى هو المرئي، و نحو البول لا يرى بعد الجفاف فيكون المراد من الأذى في الحديث ما هو ذا جرم لأنه هو الذي يرى و يوجد. و في حديث أبي هريرة عند أبي داود بين تطهيرهما بقوله عليه السلام: (فطهورهما التراب) و من المعلوم أن التراب لا يزيل الرطوبة التي تتشربها النعل فيكون التطهير بالتراب مقصورا على الأذى اليابس ذي الجرم بهذا التعليل لأنه هو الذي يزول بالتراب و أما تطهير الرطب أو المائع فلا يكون إلا بالماء لنص قوله تعالى: [و ثيابك فطهر] (المدثر: 4) و لصرائح السنة في عذاب من كان لا يستبرئ من بوله في الصحيحين و غيرهما. و الأمر بالاستتزاه من البول في كتب السنن و المسانيد، و من لم يغسل نعله من البول و نحوه لم يطهر ثيابه و لم يستتزه من البول. و هذا ظاهر جدا، فمن تساهل في المشرب و الجاف غير المرئيين يكون متمسكا بالسراب، بدون دليل يقبله أهل التخاطب. على أن النجاسة هنا حسية لا تزول إلا بإزالة عينها، لا حكمية حتى نحكم عليه بالزوال بدون مزيل حسي بخلاف التيمم المزيل للحدث، بل أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن حفص بن غياث عن الأعمش عن يحيى بن وثاب قال: سئل ابن عباس - رضي الله عنهما - عمن خرج إلى الصلاة فوطئ على عذرة قال: إن كانت رطبة غسل ما أصابه، و إن كانت يابسة لم تضره

اهـ. و رجاله رجال الصحيح، و لفظ ابن عباس عند رزين العبدري في جامعه¹: (إذا مر ثوبك أو وطئت قدرا رطبا فاغسله، و إن كان يابسا فلا عليك).

فعلم أن القول بوجوب غسل الرطب و الاكتفاء بالمسح في ذي جرم يابس في غاية من قوة الحجّة و سلامة الفهم، فيتعين الغسل إذا أصاب النعل بول أو خمر، أو مشى لابس النعل في شارع مرشوش غير خال من النجاسة، كما هو مذهب جمهور أئمة الهدى.

قال البدر العيني في شرح البخاري (2 - 289): (قال مالك و أبو حنيفة لا يجزيه أن يطهر الرطب إلا بالماء، و إن كان يابسا أجزاءه حكه و قال الشافعي: لا يطهر النجاسات إلا الماء في الخف و النعل و غيرهما) اهـ.

و أما محاولة استغلال ما يروى عن مالك من أن طهارة الثياب ليست بشرط في صحة الصلاة، فعلى مخالفتها للأدلة الصريحة لم يصح عن مالك أصلا بل الصحيح عنه هو ما رواه أبو طاهر عن ابن وهب عنه: أن طهارة الثياب في الصلاة فرض. و من مثل ابن وهب بين أصحاب مالك في قبول مروياته جمعاء، عند جميع الفقهاء و المحدثين؟

قال النووي في (المجموع) (3 - 132) عند الكلام في اشتراط الطهارة من النجاسة في الصلاة: (هذا مذهبا و به قال أبو حنيفة و أحمد، و جمهور العلماء من السلف و الخلف، و عن مالك في إزالة النجاسة ثلاث روايات أصحها و أشهرها: أنه إن صلى عالما بها لم تصح صلاته، و إن كان جاهلا أو ناسيا صحت، و هو قول قديم للشافعي. و الثانية لا تصح الصلاة علم أو جهل أو نسي. و الثالثة: تصح الصلاة مع النجاسة و إن كان عالما متعمدا، و إزالتها سنة) اهـ.

¹ أي (جامع الصحاح) المعروف.

فالأولى: رواية المدونة، و الثانية رواية ابن وهب كما في المنتقى للباقي، و الثالث: رواية محمد بن أحمد العتيبي المتوفى سنة 255 هـ صاحب المستخرجة المعروفة بالعتبية، و عنها يقول محمد بن الحكم: رأيت جلها كذبا و مسائل لا أصول لها. و قال ابن وضاح: في المستخرجة خطأ كثير. قال ابن لبابة: كثر فيها الروايات المطروحة و المسائل الشاذة و كان يؤتى بالمسألة الغربية، فإذا أعجبتة قال: أدخلوها المستخرجة، كما في الديباج لابن فرحون (239)، فلا يعول على رواية مثله المخالفة لما عليه الجماعة و لروايات ثقات أصحاب مالك.

فإذا اختلفت الروايات عن إمام فالمتعين هو الأخذ بما يوافق الجماعة منها إذا تساوت الروايات قوة و ضعفا، لنلا يعد في موقف الشذوذ عن الجماعة فكيف إذا كانت الرواية المخالفة لما عليه الجماعة واهية كما هنا لكونها رواية العتيبي الواهي الروايات. و أما الأولى: فرواية المدونة التي لها المقام الأول عند المالكية، و أيدها الباقي. و أما الثانية: فرواية ابن وهب المتفق بين الفرق على جلالته قدره، و هي الموافقة لما عليه الجماعة تمام الموافقة و عليها عول القاضي عبدالوهاب البغدادي المالكي المشهور. و أما الثالثة: فمخالفة لما عليه الجماعة كل المخالفة، فتهدر لضعفها رواية، و تفاهتها دراية، بل قال الباقي في المنتقى (1 - 42): (فمن رأى نجاسة من بول أو غيره في ثوبه أو في جسده و هو في صلاته فروى ابن القاسم عن مالك يقطع الصلاة) اهـ. و قال أيضا (1 - 41): (قال القاضي أبو محمد - يعني عبدالوهاب - في التلقين: (إن إزالة النجاسة واجبة لا خلاف في ذلك من قوله، و إنما الخلاف في الإزالة هل هي شرط في صحة الصلاة أن لا. و هذا هو الصحيح عندي إن شاء الله، و بالله التوفيق) اهـ.

فتبين من ذلك و مما نلقاه عن رجال مذهب مالك الثقات أنه لا مجال للتمسك بمذهب مالك أصلا في التساهل في أمر طهارة الثياب عند مناجاة العبد ربه في صلاته، و صدق من قال: (من تتبع شواذ العلماء ضل) و (من حمل الشاذ حمل شراكبيرا) و (لا يحمل الشاذ إلا الرجل الشاذ) كما في شرح علل الترمذي لابن رجب، و تبين أيضا أنه لا

مجال لمغالط أن يحاول التشغيب في التساهل في أمر الطهارة في الصلاة، لوضوح حجة الجمهور في المسألة في نص الكتاب على تطهير الثياب، و في صرائح السنة الآمرة بالاستنزاه من البول إطلاقاً، أو المبينة أن عامة عذاب القبر من عدم الاستنزاه من البول، كما في السنن الصحاح.

و أما حديث المضي على الصلاة بعد خلع النعل أثناء الصلاة فقد اختلفت ألفاظه في الروايات من شيء أو أذى أو قدر أو خبث فيكون أحدها هو لفظ الرسول صلى الله عليه و سلم و ما سواه لفظ الراوي على طريقة الرواية بالمعنى، فلا يتعين قصد النجاسة بتلك الألفاظ، و القدر قد يطلق على المستكره طبعاً، و كذا الخبث قد يطلق على المستخبث طبعاً، و قد يطلقان على النجاسة إطلاق المشترك على المعنيين لا إطلاق العام على متناولاته، لأن الطاهر و غير الطاهر حقيقتان مختلفتان فلا تندرجان تحت عام، فيحتاج الأمر إلى بيان يعين المراد من المجمل على تقدير ثبوت تلك الألفاظ المتفاوتة المعاني عن المعصوم صلى الله عليه و سلم، مع أن الرواية بالمعنى واضحة في تلك الألفاظ المتعددة على أن شيئاً من رواية هذا الحديث أعني المضي على الصلاة بعد خلع النعل لأذى فيهما لم يرد في الصحيحين، و تساهل الحاكم و ابن حبان في التصحيح مشهور¹.

بل ليس سند من أسانيد هذا الحديث - في السنن و المسانيد يسلم من المآخذ، من انقطاع أو وجود رجل متكلم فيه في سنده أو اختلاف فيه وصلاً و إرسالاً أو غير ذلك مما ينزل درجة الحديث من مرتبة الصحة إلى منزلة ما يتقوى بعض رواياته ببعض؛ و مثله لا يصلح أن يكون مناهضاً لنص الآية و صرائح وجوب الاستنزاه من البول في السنة الصحيحة، بل تحمل تلك الدلائل الواضحة على حمل أحاديث المضي على الصلاة بعد خلع النعل لأذى فيها على

¹ أشار المؤلف إلى تساهلهما في ص 40 و ص 69 و غيرهما.

معنى الأمر المستخبت الذي لا يمنع صحة الصلاة كالطين و المخاط و دم حلمه¹ - كما ورد في بعض الروايات - مما لا يمنع صحة الصلاة و إلا أعاد عليه السلام الصلاة و لم يعدها. فإذا علم أن روايات المضي على الصلاة بعد خلع النعل متكلم فيها و أنها من قبيل ما يتقوى بعضها ببعض، ظهر أنه لا تمكن معارضتها للكتاب و السنة الصحيحة الصريحة و لا سيما فيما يخالف القياس، اللهم إلا أن يؤخذ بها فيما وافق القياس و لم يخالف النصوص، و هو الاكتفاء بالمسح فيما إذا كان الأذى نجسا يابسا لأنه بالمسح يزول بخلاف الرطب الذي تنتشر النعل رطوبته النجسة، و هذا هو وجه قول القائلين بوجوب غسل الرطب كما سبق.

و أما العفو عن طين الشوارع فلا تعلق به في مثل هذه البلاد الخالية من الأوحال، على أنه إنما هو عند الضرورة، و لا ضرورة في استبقاء النعلين على القدمين في مثل هذه البلاد، ثم ما يباح للضرورة إنما يقدر بقدرها عند أهل الفقه، فلا يستساغ الاسترسال في ذلك استرسالا غير محدود؛ و أما إناخة رواحل بعض الوفود قرب المسجد النبوي فلا تصلح لاتخاذها وسيلة لرمي أزقة المدينة المنورة بالقذارة في عهد النبي صلى الله عليه و سلم و عهد أصحابه - رضي الله عنهم أجمعين - لأن إزالة الأذى عن الطريق من تعاليم هذا الشرع الأغر فضلا عن أبواب المساجد، و كان الصحابة أرعى الأمة لتلك التعاليم، على أن كلامنا ليس فيما اختلف فيه، و إن كان الحريص على دينه يبتعد عن مواضع الخلاف ليطمئن إلى صحة صلاته من غير خلاف.

و أما صب الخمر في الأزقة فما كان إلا يوم تحريمها، فمثل هذا الأمر الطارئ بعيد عن الدوام بل يزال أثره في الحال، فلا يصلح لاتخاذها وسيلة لاستباحة استدامة الوساخة أصلا، و لا لعد الصحابة - رضي الله عنهم - يطؤون

¹ هكذا بالأصل. اهـ مصححه.

بنعالهم الأرجاس، في الشوارع التي بها، فوطء تلك الشوارع بالنعال لا سيما أثناء رشها بمناسبة الحر ثم الصلاة في تلك النعال مما لا يتفق و التحفظ في شئون الدين.

و صفوة القول أن حمل الناس على الصلاة في المساجد بنعالهم التي يطؤون بها هذه الشوارع، و هذه الأزقة، و تلك المراحيض تعريض لصلواتهم للفساد بسبب النجاسة التي تشربتها النعال، و بعدم إمكان إتمام السجدة في هذه المداسات الصلبة عند جمهور الفقهاء، و توسيخ المساجد التي أمرنا بتطيبها و تطهيرها، و نشر للجراثيم التي تحملها تلك النعال القدرة إلى أقدس بقعة حيث يناجي المصلي ربه. و كل ذلك شر يجب إبعاده عن المساجد بالسهر على أحوال أئمة المساجد الذين منهم من يستاهل في ذلك بكل أسف. و من لا ينصاع منهم لأحكام الشرع في ذلك زاعما أن ما فعله هو السنة، يرغم أن يبتعد عن الإمامة في مساجد أهل الحق، و إن كان لا بد من الإغضاء عن ذلك باسم الحرية في المعتقد و العمل فليكن عمله و دعوته إلى نحلته في معبد خاص تبنيه عشيرته، و حظيرة خاصة تحوطها طائفته بأموالهم التي يكتسبونها بكد يمينهم، و عرق جبينهم، لا بالأوقاف المرصدة لجوامع المسلمين. ألهنا الله سبحانه الرشاد و السداد، و الابتعاد عن وجوه الفساد.

هل تصح عمارة المساجد من زكاة المال؟

و هذا سؤال وجهه (عبدالمقصود محمد) فنشر مع جوابه في عدد شهر صفر الخير لسنة 1366 هجرية من مجلة الأزهر الغراء، و فضيلة الأستاذ الموقع على هذا الجواب يقول: إن الأئمة اختلفوا في ذلك فأجازه فريق و منع منه فريق و لكن أدلة المانعين ضعيفة، و الرأي القائل بجواز ذلك هو الوجه القوي الدليل - في زعمه - حتى وسع دائرة الجواب، فجعل الجواز يشمل وجوه البر كلها لا عمارة المساجد فقط، فلم يقتصر في الجواب على قدر السؤال حيث لا يرى حاجة إلى الخضوع لما رسمته كتب (رسم المفتي) في المذاهب، و إن لم يكن هناك تمليك، و رد على القائلين بأن الصدقة تمليك الفقير مالا، و قال بل تشمله و الأمر بالمعروف و نحوه في لسان الشارع، فلا تفيد اشتراط التمليك، كما لا تفيد اللام للتمليك في قوله تعالى: [إنما الصدقات للفقراء] (التوبة: 60).

بل تفيد مجرد الاختصاص، و هو يكون في كل موطن بحسبه، و هنا (لبيان الجهات التي تختص بحل الصرف إليها). و لا يسري حكم اللام إلى قوله تعالى (في سبيل الله) لأنه لم يتصل عليه معنى اللام بل دخله لفظ (في)، و لا تمليك و لا اختصاص في كلمة (في) ثم قال: إن اقتران (سبيل الله) بذكر الجهاد كثيرا لا يدل على قصر معناه على الغزو¹. لكون الجهاد إما باللسان و إما باللسان، و مع تسليم أن يكون بمعنى الغزو عند مقارنته للجهاد لا نسلم هذا المعنى هنا لعدم مقارنته للجهاد في هذا الموضع فيعم (سبيل الله) هنا جميع ما يؤدي إلى مرضاة الله من القربات، كما هو المراد في آيات ذكر فيها سبيل الله مجردا عما يفيد إرادة الغزو منه.

¹ متغاضيا عن أن القرآن يفسر بعضه بعضا، و قد ورد فيه القتال في موضع الجهاد في غير آية (ز).

هذا ملخص الجواب المنشور هناك، و لكن هذا الجواب لم يقيم على قدمي حق و لا على قدمي حق و باطل، بل حاول أن يقوم على قدمي باطل فانهيارا لا قيام له بعده، حيث بني على الباطل من جميع النواحي، لأن ادعاء اختلاف الأئمة في جواز صرف الزكاة إلا عمارة المساجد باديء ذي بدء، لا نصيب له من الصحة أصلا، لأنه ليس بين الصحابة التابعين و أئمة الاجتهاد المعترف بإمامتهم عند الأئمة أحد جوز ذلك.

بل ترى ابن هبيرة الحنبلي يقول في كتابه (الإفصاح) (ص 108): (و اتفقوا على أنه لا يجوز أن يخرج الزكاة إلى بناء مسجد و لا تكفين ميت، و إن كان من القرب لتعين الزكاة لما عينت له) يريد اتفاق أبي حنيفة و مالك و الشافعي و أحمد و أصحابهم على عدم تجويز ذلك، و هذا نتيجة اتفاق من قبلهم من فقهاء الصحابة و التابعين.

و قال مالك بن أنس في (المدونة) (2 - 59): (لا يجوز أن يعطي من زكاته في كفن ميت لأن الصدقة إنما هي للفقراء و المساكين و من سمي الله، و ليس للأموال و لا لبنيان المساجد). و أما ما في كتب الحنفية و الشافعية من النصوص في ذلك فأكثر من أن تستقصى.

و قال ابن حزم في المحلي (6 - 151): (و أما سبيل الله فهو الجهاد بحق) ثم ساق حديث عطاء بن يسار (لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة غاز في سبيل الله. الحديث) للاحتجاج به على أن المراد بسبيل الله في مصارف الزكاة هو الغزو. ثم قال: (لا خلاف في أنه تعالى لم يرد كل وجه من وجوه البر في قسمة الصدقات فلم يجر أن توضع إلا حيث بين النص و هو الذي ذكرناه) يعني الغازي المنصوص في الحديث السابق الذي أخرجه مالك و عبدالرزاق و أبو داود و ابن ماجه، و هذا يدل على أن حمل سبيل الله على الغازي موضع اتفاق بين من سبق ابن حزم من فقهاء الصحابة و التابعين و تابعيهم و من بعدهم إلى عصره.

و قال أبو بكر بن العربي في (أحكام القرآن) (1 - 396): (قال مالك: سبل الله كثيرة و لكني لا أعلم خلافا في أن المراد بسبل الله ههنا الغزو).

و قال محمد بن الحسن في (الموطأ) (ص 179) بعد أن ساق حديث عطاء بن يسار السابق: (قال محمد: و بهذا نأخذ و الغازي في سبيل الله إذا كان له عنها غنى يقدر بغناه على الغزو لم يستحب له أن يأخذ منها شيئا، و كذلك الغارم إن كان عنده وفاء بدينه و فضل تجب فيه الزكاة لم يستحب له أن يأخذ منها شيئا و هو قول أبي حنيفة رحمه الله، هكذا ترى أبا حنيفة و أصحابه يميلون دائما في الأدلة المحتملة إلى الاحتمال الذي يكون في صالح الفقير، و من لا يفهم هذا يتقول ما يشاء، و هذا الحديث يعين أن المراد بسبيل الله هنا هو الغزو فيكون حقيقة شرعية لا يعدل عنها إلا بصارف، و لا صارف).

و قال البدر العيني في (عمدة القاري) (4 - 392): (قال ابن المنذر في الإشراف: قول أبي حنيفة و أبي يوسف و محمد: سبيل الله هو الغازي غير الغني، و حكى أبو ثور عن أبي حنيفة أنه الغازي دون الحاج، و ذكر ابن بطل أنه قول أبي حنيفة و مالك و الشافعي و ذكر مثله النووي في شرح المهذب) اهـ. و عزو ابن المنذر إلى أبي حنيفة و أصحابه اشتراط الفقر في الغازي وهم بل مراده استحباب ذلك كما سبق فيما نقلناه من موطأ الإمام محمد. و بهذا تسقط حملات المتحاملين على الإمام هنا.

و قال الإمام الشافعي في الأم (6 - 62): (و يعطى من سهم في سبيل الله - جل و عز - من غزا من جيران الصدقة فقيرا كان أو غنيا).

و قال النووي في (المجموع) (6 - 212): في صدد الاحتجاج لأصحاب الشافعي على أن المراد بسبيل الله هنا الغزو: (و احتج أصحابنا بأن المفهوم في الاستعمال، المتبادر إلى الأفهام أن سبيل الله تعالى هو الغزو، و أكثر ما جاء في القرآن العزيز كذلك، و احتج الأصحاب أيضا بحديث: (لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة) فذكر منهم الغازي، و ليس في الأصناف الثمانية من يعطي باسم الغزاة سوى الذين نعطهم من سهم سبيل الله) و الحقيقة الشرعية هي المتبادرة إلى الفهم في تخاطب أهل الشريعة. و الحقيقة اللغوية لا تكون متبادرة إلى أفهامهم، فإرادة المعنى اللغوي من اللفظ المشتهر في معنى شرعي يكون في حاجة إلى قرينة صارفة عن الحقيقة الشرعية، و لو فرض احتمال (سبيل الله) في مصارف الزكاة لمعنيين لكان هذا الحديث مبينا للإجمال فتعين حملة على الغزو. و أحمد معهم في رواية يرجحها ابن قدامة - راجع (شرح مفردات أحمد).

و أما ما حكاه الفخر الرازي عن القفال الشاشي من عزو القول بشمول (سبيل الله) لوجوه البر إلى مجهول من الفقهاء على خلاف رأي الجماعة فشأنه شأن رواية المجاهيل و الآراء التالفة للمجاهيل، على أنه لا رأي يؤخذ به ضد الإجماع الذي حكيناه عن مالك و ابن حزم، مع العلم بأن الرازي ليس من رجال تمحيص الروايات، ثم الشاشي كان حينما ألف تفسيره معتزليا لا يتحاشى نقل آراء المبتدعة ممن لا يقام لكلامهم وزن.

ثم إن شمول (سبيل الله) بالمعنى اللغوي لوجوه البر في غير آية مصارف الزكاة الواردة بصيغة الحصر لا مانع من قبوله إذا كان هناك صارف عن الحقيقة الشرعية كأن يكون الكلام في صدقات النفل و نحو ذلك كما في الآيات التي سردها صاحب التوقيع، فإن معها من القرائن ما يعين أن المراد منها المعنى اللغوي كالإنفاق العام و الهجرة و قصر الإحصار على الفقراء و إطلاق الأموال و المن و مضاعفة الأجر و نحو ذلك فإذا ذاك يحمل سبيل الله على وجوه البر مطلقا، و إذا خلت من تلك القرائن تحمل على المعنى الشرعي و الحقيقة الشرعية، و في مصارف الزكاة مع

ذلك حديث يبين المراد بسبيل الله و هو الغزو كما سبق فلا معدل عنه أصلا هنا، فتكون هذه الإطالة من صاحب الجواب في غير طائل غير الازدياد في الانكشاف فيما هو بسبيله من الاعتساف، كما هو شأن من يحاول مناهضة الإجماع و الجماعة.

و أما تحدّثه عن الصدقة بأنها أعم في لسان الشارع من التملك فتشمل الأمر بالمعروف و إمطة الأذى عن الطريق و نحوهما، فإجراء منه للحقيقة و المجاز في مجرى واحد، و ما في الصحيح (... فإن لم يجد؟ قال: يعين ذا الحاجة الملهوف فإن لم يجد؟ قال: فليعمل بالمعروف و ليمسك عن الشر فإنها له صدقة) فبمعنى أن أعمال الخير تنزل منزلة الصدقات في الأجر كما يقوله أهل الشأن، و يدل عليه (فإن لم يجد) فتكون الصدقة حقيقة في العطفية خاصة مجازا في أعمال الخير عامة، و إن شئت فقل إن تلك الأحاديث فيها تشبيه بليغ.

ثم الأصناف الثمانية متباينة لا تتداخل إلا إذا وجد صارف عن هذا التباين، فعند حمل السبيل هنا على خلاف رأي الجماعة يحصل بينها تداخل لأن السبيل بمعنى وجوه البر يشمل إعطاء الفقير قسطا من الزكاة، و التصدق على المسكين بقسط منها، و استخلاص الرقاب من الرق أو الأسر و إنقاذ الغارم من الدين، و معاونة ابن السبيل، فالجماعة أجزوا لفظ السبيل على المعنى الشرعي المبين بالحديث المتبادر إلى أفهام المتخاطبين كما هو شأن الحقيقة الشرعية، و أما المعنى اللغوي الشامل لأنواع البر فينافيه لزوم التباين بينها، و هذا يبعده عن أن يكون مرادا لو كان هذا المعنى مدلولاً حقيقياً للسبيل هنا، فكيف و هو معنى مجازي؟ فيزداد بعدا عن أن يكون مرادا هنا.

و من العجب محاولة المجيب إخراج اللام من معنى التملك الظاهر هنا كل الظهور على فهم جماعة الفقهاء خلفا عن سلف. و حملها على معنى الاختصاص المتنوع إلى أنواع لا ضابط لها هنا جعله يرتبك ارتباكا ظاهرا في قوله: (و

إنما هي لبيان الجهات التي تختص بحل صرف الزكاة إليها أو فيها) لأن ظاهره جعل اللام للبيان و هو يدعي أنه

جعلها للاختصاص و لا أدري أين مجيء اللام للبيان؟! و صلة الموصول هنا مقحمة من غير أدنى مناسبة؛ لأنها لو حذفت و حلت محلها لفظة (يحل) بصيغة الفعل لاستقام المعنى من غير حاجة إلى صيغة الاختصاص غير زعم أن اللام بهذا المعنى، مع أن لام الاختصاص إنما تدخل المختص به لا المختص - كما صوره صاحب التوقيع - فالصدقات التي يجب أن تكون مختصة بالجهات يجعلها صاحب التوقيع مختصا بها تلك الجهات، فيقلب المعنى فيجعل المختص مختصا به، و المختص به مختصا!.

فكأن وجوه البر لا يجوز أن يصرف فيها غير الصدقات المفروضة، فأين ما في الأموال من حقوق غير الزكاة؟! و أين الإنفاق بسعة تطوعا على وجوه الخير؟! و أين مصارف الأوقاف الخيرية؟! و أين الوصايا؟! و الله يختص برحمته من يشاء، فهل الرحمة الإلهية مقصورة على العقلاء أن تشملهم و خلقا (تخطئ إذا جئت في استفهامها بمن)؟.

و تخصيص الصدقات المفروضة بالأصناف الثمانية أتى من لفظ (إنما) المفيد للحصر، و كون هذا الاختصاص بطريق التملك جاء في وقوع اللام بين صدقات تملك و شخص يملك و من السياق؛ لأن الآية في الرد على طلاب التملك من غير استحقاق فتكون الأنصاف الثمانية هم الذين يملكونها عن جدارة، ثم إدخال (في) على (سبيل الله) هنا يزيده تأكيدا من ناحية وجوب الصرف فيه لإفادته صب الصدقة فيه صب الماء في الوعاء، فيكون هذا أكد و أبلغ من اللام فلا يستحق مثل هذا التوكيد إلا مثل الغزو الذي فيه بذل النفس و النفس؛ كما هو فهم الزمخشري.

ثم القول بشراء عدة الغزو بالزكاة ليس بقول ابن عبدالحكم فقط، بل معه غيره في ذلك من غير أن يكون هذا القول صالحا لاتخاذها تكاء للعدول عما عليه الجماعة؛ لأن الغازي لا بد له من عدة، و ذلك بأن يشتريها بنفسه أو تشتري له من مال الزكاة في الحاليتين فولى الأمر إذا اشترى العدة، و ملكها الغازي فقد ملكه نصيبه أيضا من الزكاة. و في

الحاليتين التملك قائم عند ابن عبدالحكم و غيره كما أوضحه الفقهاء في موضعه.

فماذا يكون الحال بعد اللتيا و التي لو حرم الفقراء و المعوزون حقهم في الزكاة باسم صرفها في وجوه البر من بناء
مساجد و مدارس و مستشفيات ... إلى ما لا آخر له من اقتراحات، في زمن أصبح العقلاء يفكرون في الحيلولة دون
استفحال شر الفقر و الفاقة في كثير من بقاع العالم، و يرون أنجع دواء في الإسلام لداء الفقر و ما يترتب على ذلك
من شر مستطير هو إعطاء الفقراء حقهم في أموال الأغنياء، و استنهاض همم الأثرياء في البذل في هذا السبيل بدل
السعي في مضايقتهم المؤدية لإفسادهم؟ و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل.

حج بيت الله الحرام

إن الله جل شأنه دبر عباده برحمته الشاملة، و دربهم على الأركان التي بنى عليها الإسلام من أيسر فأيسر، ليسهل على نفوسهم الانقياد لأوامر الله سبحانه، فيفوزوا بالنعيم المقيم، و ينجوا من العذاب الأليم.

فأول تلك الأركان نطق المكلف بكلمتي الشهادة مواطنًا قلبه لسانه، قاطعًا العهد على نفسه بأن يضحي كل مرتخص و غال في سبيل الإيمان بالله، و الإيمان بخاتم رسل الله، صلوات الله و سلامه عليه و على إخوانه المرسلين. و من ذاق حلاوة هذا الإيمان، بما قام لديه من الأدلة الدالة على توحيد الله، و على صدق رسالة رسول الله يلذه الانقياد لكل أمر من أوامر الله المنبعثة من رحمته الشاملة، و أوامر رسوله المبعوث رحمة للعالمين، و هذا النطق أول ما يفترض على المكلف على أن يكون واعيا لمضمونه الشريف مستيقنا به مدى حياته، يستوي فيه الصغير و الكبير، و الغني و الفقير، و القوي و الضعيف، و الصحيح و المريض، في جميع الأوقات، إلا من كان في لسانه خرس، و من أكره و قلبه مطمئن بالإيمان، و أجراء تلك الكلمة على اللسان مع مواطأة القلب أمر سهل يسير، لكنه ينبوع كل خير كبير، فكان هذا أول ما طالب الله به عباده.

ثم طالب بإقامة الصلوات التي تغرس مخافة الله في النفوس و هي ثاني الأركان، لكنها لا تستوعب الأوقات، بل لها أوقات معينة في كل يوم و ليلة، و هي أصعب من الركن الأول لكن ليس فيها بذلك المال، و لا تجويع النفس و لا تحمل مشقة السفر في سبيلها، فهي أخف مما بعدها.

و ثالث الأركان صيام رمضان، و هو أشق من الصلاة لكنه في وقت خاص في السنة، لا يطالب به المريض و من كان على سفر، بل عليهما عدة من أيام آخر، و يطالب به الغني و الفقير على حد سواء.

و رابع الأركان أداء الزكاة، و إنما يكلف به الغني دون الفقير، و وجوبه عند اكتمال الحول و هو أضييق في الوجوب، و أشق على بعض النفوس، لكن بعد أن تمرن المكلف على الصيام و شعر بأحوال الجائعين عن عدم بمكابدته الجوع بنفسه لا عن عدم يسهل على نفسه بذل المال. و هو الحكيم الخبير.

و خامس الخمسة الحج، و هو أشقها و أضيقتها من جهة الوجوب لأنه لا يجب في العمر إلا مرة، و وجوبه على المستطيع فقط، ففيه زيادة شرط فوق الغنى، فمن يجب عليه الحج أقل ممن تجب عليه الزكاة، و هو أقل ممن يجب عليه الصوم و هكذا، فتعين الترتيب المذكور. قال الله تعالى: [و لله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا و من كفر فإن الله غني عن العالمين] (آل عمران: 97) و قد فسر رسول الله صلى الله عليه و سلم الاستطاعة بالزاد و الراحلة. و قوله تعالى: [و من كفر فإن الله غني عن العالمين] أكبر تفضيح للإعراض عن الحج بعد المقدرة عليه.

و الأمر بالحج مطلق ففي أي عام حج المكلف فحجه يقع أداء، لكن عدم التأخير بعد تحقق الاستطاعة هو الأقوى في النظر، و الأبعد عن الخطر، لأنه عبادة خاصة في بقعة خاصة في زمن خاص فربما تزول الاستطاعة فيبقى الحج في ذمته، أو يتمكن من تلافي فواته قبل موته عند ظهور مرض قد يؤدي إلى الموت، بخلاف الزكاة لأن مصارفها موجودة في كل زمان و في كل مكان. و يا سعد من تمكن من الحج بماله الحلال إلى بيت الله الحرام حيث يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، في غير حقوق العباد، بل الله سبحانه قادر على أن يرضي أصحاب الحقوق عنه إذا شاء. بل للحاج ولادة ثانية يتمكنه من القيام بشعائر الحج، و بشهوده تلك المشاهد المقدسة فكأنه خلق من جديد، بما نال من نفحات أسرار الحج، بوقوفه في تلك المواقف العظيمة الأنوار، في نفوس الأخيار، لا سيما عند استذكار ما سبق فيها لحضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه و لصحابته القادة السادة - رضوان الله عليهم أجمعين - من الأعمال الفاخرة، و المساعي المبرورة؛ في سبيل غرس التوحيد في النفوس، و إعلاء كلمة الله و نشرها في جميع

الآفاق، فيكون كأنه شاركهم في مواقفهم تلك، و شاطرهم في أعمالهم، و هذا يعمل في النفس من أثر حميد ما لا يسهل التعبير عنه.

فلو كانت البعثة الأزهرية أو البعثة الجامعية اعتنوا عناية خاصة باستذكار أنباء تلك المواقف من كتب أئمة هذا الشأن، و تبرعوا بالأنباء عنها لوفود البلاد إلى حرم الله و حرم رسول الله لحازوا بذلك مثوبة عظيمة عند الله و حسن ثناء عند الناس.

صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ أضعافا معروفة لما في اجتماع المسلمين من بركات شاملة تعم شئونهم التي يحتاج إصلاحها إلى مشاور. و لذا أتى [و أمرهم شورى بينهم] بعد إقامة الصلاة في قوله تعالى: [و الذين استجابوا لربهم و أقاموا الصلاة و أمرهم شورى بينهم و مما رزقناهم ينفقون] (الشورى: 38) في سورة الشورى، و الاجتماع في الجمعات فوق اجتماعهم للصلوات الخمس، و فوق ذلك الاجتماع في صلاة العيد، و فوق ذلك كله اجتماع الشعوب الإسلامية في صعيد واحد في الحج، و به يتعارفون و يعرفون مواضع النقص في شئونهم، و يتآزرون في إصلاح شئونهم العامة مؤتسيا بعضهم ببعض في الصلاح و الكمال و سد الثغرات، و من لم يستثمر هذا الاجتماع العظيم لصالح المسلمين أجمعين فهو في سبات عميق من أمر دينه. و الله سبحانه هو الهادي لكل خير.

و من المناظر المؤلمة في وديان الحرمين تلك القبائل الفقيرة الذين أضناهم العدم، و مئات الملايين من المسلمين في أقطار العالم مسئولون عن ذلك، و لو صدقت العزيمة لكان في إمكانهم أن يجعلوا هذه الأراضي المقدسة موضع رخاء و هناء بحيث لا يبقى بين جنباتها فقراء، مثل هؤلاء التعساء، و قد بدأت بشائر ذلك تبدو للأنظار، باهتمام حكومة مصر الرشيدة بذلك، يبعث مهندسين بارعين يعدون مشروعا إصلاحيا و عمرانيا في هذا السبيل، فندعو الله سبحانه أن يكمل ذلك بالنجاح بالتآزر بين الحكومتين الرشيدتين المصرية و الحجازية، و بعد أن أصبح باكستان

الهندي دولة مستقلة و الجمهورية الأندونيسية في طريق الاستقلال التام نعقد آمالا كبيرة على مستقبل الإسلام و على عمران الحجاز خاصة و ترفيه سكنته مع السهر على أحوالهم الدينية و الخلقية و الصحية و ما ذلك على الله بعزير . و الحاصل أنه يجب أن لا ننسى أن بقاء تلك القبائل في حالة البؤس البالغ في جوار حرم الله و حرم رسول الله عار مسجل على جميع المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها، فيجب أن نغسل هذا العار بالقيام بالواجب كما يجب، و هناك مشاريع لأهل الفضل ينقذهم تطبيقها العملي مما هم فيه بدون استنفاد خزائن في ذلك السبيل . و هذا ليس بموضع شرحها .

و الحاصل أن الوقوف في مواقف الحرمين الشريفين، و الشهود في مشاهدهما، و أداء مناسك الحج، و القيام بزيارة الروضة النبوية تثير معاني عالية في النفوس فوق ما يتصوره كل متصور، فيجب الاهتمام بشرح أنباء تلك المشاهد للحجاج لتحصل الفائدة المنشودة .

و أود أن أذكر هنا حكاية لها صلة بتلك المشاهد . و هي أن بلدة (شمنى) في بلغاريا كانت مركزا هاما إسلاميا في عهد الحكم الإسلامي، و كان مفتيها الكبير المعمر عالما جليلا له خدمات علمية و دينية عظيمة للغاية كما هو معروف لأهل تلك البلاد، و قد استشاره يوما وجيه مسلم في تزويج بنته لكتابي أسلم حديثا بعد أن أثنى عليه خيرا، فأمره المفتي بالتروي و عدم التسرع في الأمر مهما أظهر ذلك الشخص صلاح لأن الإيمان في النفس صعب المدرك، و قد يكون مخبر الشخص غير مظهره في باب الاهتداء، و ربما يكون تظاهره بالإسلام لأغراض خاصة . فتضايق الوجيه من إصرار المفتي على هذا الرأي حتى اضطر المفتي أن يكشفه قائلا له: إني كنت طفلا بلغاريا فتبناي مسلم و رباني و أحسن تربيتي و بعثني إلى الآستانة، و حصلت العلم على كبار أساتذتها فتخرجت في العلوم و عينت مفتيا للبلد، و استمررت في الإفتاء إلى اليوم و كلي في سبيل خدمة الدين، و مع هذا كله كانت تعتريني هواجس و

توسوس في صدري: (ربما كان ديني السابق هو الحص و أنا غلظت في اختيار هذا الدين تبعاً لولي نعمتي) و أستعيد في الحال من هذه الهاجسة الشنيعة، ثم تعاودني هذه الهاجسة مرة أخرى فأردّها بشدة و استعاذة و هكذا، لكن لم تنقطع عني تلك الهاجسة إلى أن حججت و أديت المناسك، و شهدت المشاهد، و وقفت المواقف و زرت حضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه، فزالت عني معاودة تلك الهواجس نهائياً بحمد الله تعالى، أفتحسب أن من آمن بالأمس يقدر أن يجاهد جهادي و يستعيد استعاذتي إلى أن من الله علي بصفاء لا يشوبه كدر، و في هذه عبر لكل من اعتبر.

و ذلك المفتي كان آية في العلم و الورع و التقى. و لا حاجة إلى بسط ترجمته هنا، و نجله أيضاً عالم كبير معمر كان تولى الإفتاء هناك فيما بعد، و كان في الحياة إلى مدة قريبة. و الله سبحانه يتولى الصالحين.

محادثة قديمة حول الوقف الأهلي

قبل نحو عشر سنوات من هذا التاريخ كان النزاع اشتد حول فكرة حل الأوقاف الأهلية و كان العلامة الشيخ محمد بخيت - رحمه الله - أعلن إذ ذاك أنه يلقي محاضرة في الرواق العباسي عن ذلك، و قبل الميعاد المحدد لإلقاء تلك المحاضرة بنحو يومين زارني عالم أزهرى لم يجاوز العقد الرابع من عمره حينذاك و هو معروف في بيئته بجودة الإلقاء و سيلان القلم مع طموح منه إلى الاجتهاد و إبداء آراء لم يسبق إليها - و كان من العلماء الذين يتفضلون بالزيارة حيناً بعد آخر في ذلك العهد ليؤنسني فأشكر فضلهم - لكن وجدته في تلك المرة متهيجاً مكفهراً فسألته مالك يا أستاذ! أراك في حالة غير معتادة؟

فبدأ يشكو ما به قائلاً: أما ترى مبلغ جمود كبار العلماء؟ و ها هو قد أعلن الشيخ بخيت أنه يلقي محاضرة ضد إلغاء الوقف الأهلي من أن المصلحة قاضية بحل الوقف المذكور، و قد شرح أهل الشأن في الصحف السيارة ما جره الوقف الأهلي من الولايات إلى المستحقين و إلى البلد نفسه و لا مجال للتترس في ذلك بالشرع بعد قول أبي حنيفة فقيه الملة في الوقف، فلا جرم أني أقوم بواجبي نحو الشيخ بخيت فأقاطع في المألاً أثناء محاضرتة و أتعب كلامه كلمة كلمة في ذلك الحشد الحاشد.

ففكرت ملياً و قلت في نفسي لا يمكن أن يريد بالمصلحة المصلحة المرسلة المعروفة عند الفقهاء فإنها فيما لا نص فيه، بل يريد مصلحة النجم الطوفي ذلك الزائغ المشهور، و الكلام فيها متشعب طويل الذيل¹. فأترك الخوض في بحث المصلحة الآن و أحادثه في ذات مسألة الوقف. فقلت: هون عليك الأمر يا أستاذ، إنني أراك - و لا مؤاخذة -

¹ سيأتي للأستاذ المؤلف مقال في هذا الموضوع عنوانه (رأي النجم الطوفي في المصلحة)

متسرعاً في جولتك و صولتك بدون أن تدرس المسألة كما يجب من جميع نواحيها، فإن كنت تستطيع أن تسمع بعض ما أعلم في هذا الصدد فإنني أرى أنك تجد بنا أقول ما يسكن أعصابك، و يغير اتجاه بحثك، و يحميك من أن تظهر بمظهر التهور أمام ذلك الشيخ الكبير المعروف بجودة استحضار المسائل المدونة في مذاهب الأئمة المتبوعين و حسن الإلمام بأدلتها و قوة العارضة - و كان من عادة هذا الزائر أن يصغى إلى كلامي من غير أن يقاطعني ي أثناء الحديث على اختلاف بيننا في المنهج و المدرك - فقال:

هات ما عندك و أنا مستعد لسماع كلامك و لي فيما بعد ذلك الرفض أو القبول.

فقلت: ليس في استطاعة عالم لا يجازف، أن يلهج بحل الأوقاف الأهلية من جهة الجهات، أما من جهة الشرع فدونك كتب الصحاح و السنن ففيها من الأحاديث الصريحة ما لا يستطيع مسلم بعد العلم بها إنكار ندب الشرع إلى الوقف، و أبو حنيفة فيما قال متابع لشريح القاضي دون ببذل الجهد بنفسه في حكم المسألة، و لو بلغته تلك الأحاديث لما تبعه، و قد أقر بذلك تلميذه البار له حياً و ميتاً أبو يوسف كما روى ذلك عنه ابن أبي العوام الحافظ بسنده إليه، و من يكون أعلم بحال أبي حنيفة من تلميذه المذكور؟ و المجتهد كثيراً ما يتابع بعض من تقدمه من أهل العلم في مسألة بدون أن يفحص عن الدليل، و لأبي حنيفة مسائل تابع فيها أمثال شريح و النخعي من غير أن يبذل المجهود في معرفة دليل قول منها، لكن إذا وضح الحق و ظهرت الحجة في خلاف ذلك القول فليس يصح أن يعزى إلى اجتهاده ما تابع فيه سواه بدون دليل ثم ظهر خطأ متبوعه كوضح الصبح، لأن الاجتهاد إنما يكون فيما لا نص فيه، و للأئمة كلهم مسائل من هذا القبيل كرواية ترك التوقيت في المسح على الخفين للمسافر، و الإثفار عند مالك، و كرواية ترك التسمية عمداً عند الذبح و نكاح بنت المزنية عند الشافعي إلى غير ذلك مما هذا ليس موضع شرحه، و أمثال تلك المسائل مغمورة في زاخر استنباطاتهم الدقيقة، و قد تدارك أصحابهم الأمر بتصحيح ما يجب تصحيحه

في المذهب، على أن أبا حنيفة يرى لزوم الوقف و تأبده إذا لحقه حكم حاكم من حيث إن حكم الحاكم يرفع الخلاف القائم، لا يكون مجال لحل الوقف المذكور في الشرع باتفاق الأئمة، و ليس حجر العاقل عن التصرف في أمواله في أيام صحته، و الاعتداء على شروط الواقفين المشروعة في شيء من شرع المسلمين.

فقاطعتني في هذه النقطة قائلاً: إنما ذلك في الوقف الخيري، و كلامنا في الوقف الأهلي. فقلت: سبحان الله! كيف يخفى على مثلك أن الوقف خيري كله في نظر الشرع، فالصدقة الجارية على ذوي الواقف كالصدقة على الغريب في استجلاب الثواب. و أما تقسيم الوقف إلى خيري و أهلي فاصطلاح حكومي حديث جداً لم ينشأ حبه بعد، و هو مأخوذ مما كان مصطلحاً عليه في عهد دولة المماليك من تقسيم الوقف إلى أهلي و غيره كما تجد شرح ذلك في خطط المقرئ، و كانوا يريدون بالوقف الأهلي ما يكون تحت نظر أحد من ذرية الواقف دون غيرهم، و أمامك الخطط فلا تحوجنا إلى شرح الأنواع الثلاثة من الجبوس في ذلك العهد، و من المعلوم أن من شروط صحة الوقف عند الأكثرين أن يكون الوقف لجهة خير لا ينقطع، و ذرية الواقف و ذرية عتقائه و خدامه و ذويه عرضة للانقطاع. و لذلك يقول الواقف و ذرية عتقائه و خدامه و ذويه عرضة للانقطاع. و لذلك يقول الواقف في حجة الوقف بعد ذكر ذويه: (ثم يصرف ربع الوقف لسائر وجوه الخير) كل وقف تخلص ريعه لسائر وجوه الخير بانقطاع ذوي الواقف سموه خيرياً، اصطلاحاً جديداً كما قلنا لا بمعنى أن الأهلي المصطلح ليس بخيري و لا ثواب فيه.

فتبين أنه ليس في الشرع ما يقال له أهلي و خيري تحتلف أحكامهما، و إنما الكل خيري، كما أن مال الأهلي المصطلح إلى الخيري المصطلح، فمن يسعى في إلغاء الوقف الأهلي فهو ساع في قطع الخيرين العاجل و الآجل في آن واحد، و لولا الأوقاف التي تسمى أهلية لما وجدت الجوامع و المساجد و المعاهد و المستشفيات و الملاهي و

صنوف المعوزين مدداً لا ينقطع. و في انقطاع ذلك كل الخسار للمجتمع الإسلامي، بل أوقاف الصحابة المدونة في كتب السنة غالبها أهلي على المصطلح الحديث.

ثم ذكرت له كيف سعى عالم مصر الليث بن سعد في إبعاد إسماعيل بن اليسع القاضي¹ من الحكم بسبب مسألة الوقف، و أريته من تاريخ قضاة مصر للكندي نص ما سرده الليث بأسانيده في أوقاف الصحابة، ثم قلت: لا يجوز الاعتداء على شروط الواقف التي أقره عليها القاضي الشرعي أثناء تسجيل الوقف لأن الاشتراط شأن الواقف الذي هو كاسب أصل المال الموقوف، و أما من لا يعجبهم شروط الواقفين من جهة نفعها للمجتمع، فليقفوا أموالهم بشروط يقرهم عليها قضاة الشرع مما يروونه أنفع للمجتمع و لهم ملء الحق في ذلك، و أما الاعتداء على أموال الآخرين أحياء و أمواتاً فليس لأحد حق في ذلك. ثم قلت: و لعل هذه الإمامة تكون كافية من ناحية الإشارة إلى حكم الشرع في المسألة. فتعجب و سكت ثم قال: زد بياناً.

فقلت: و أما من جهة المنافع الوطنية فإن الأوقاف الأهلية إذا أعيدت أعيانها إلى المستحقين الذين لا يحسنون التصرف في الربيع فإن مصير تلك الأعيان إلى المرابين الذين لا يشبعهم استنفاد موارد هذا القطر العزيز و لا يرضى بذلك غير السماسرة، و أي وطني يرضى إحداث ممتلكات في صميم الوطن يستدر خيراتها غير وطني و تدعو مشاكل تلك الممتلكات إلى تدخلات لا تنتهي. و قد رأيت كثيراً من (العزب) في الوجه البحري تؤلم روح الحر معرفة كيفية انتقالها إلى أصحابها الجدد. هذا قبل حل الأوقاف فماذا تكون الحالة على تقدير حل الأوقاف الأهلية!؟

¹ انظر المقال التالي 209.

و أما ما يذكر في باب الاحتجاج على وجوب حل الوقف الأهلي من ركوب الديون على المستحقين للمرابين بسبب الوقف، فمن قبيل التمسك بخيوط الشمس، لأن الشرع لا يبيح رهن الوقف و لا رهن الربيع غير المقبوض، فإذن الذنب في ذلك إلى القانون الذي أباح للمستحقين رهن ما لا يملكونه، و الشرع براء من أن يكون مصدر مشاكل كهذه.

و أما اقتراح تسليم العين للمرء بحجة أنه لا يحسن التصرف في الربيع فاقترح تضحك منه الثكلي، و لو كان سفه المستحق موجباً لإلغاء الوقف لكان مثل ذلك يجري في الإرث، و كم لهذا التحكم من لوازم مخجلة مزرية.

و أما المستحقون لا ينالون من وراء ذلك مادة حيث تنتقل تلك الأعيان الموقوفة من أيديهم إلى المرابين بين عشية و ضحاها ثم يقاسون أنفسهم ما يقاسي كل من أساء التصرف في ماله في شقاء متزايد، و كل ذلك في الوضوح بحيث لا يحتاج إلى إطالة الكلام، بل أستبعد أن يكون تخير هذه الفكرة بادئ ذي بدء في دماغ مفكر وطني، و قد مثلت أمامنا عبر في التاريخ الحديث، و أحق الناس ألا تفوتهم عبر التاريخ بدون اعتبار بها هم العلماء و رجال الدين لأن سوق العبر التاريخية من طريق هداية القرآن الكريم و في مطاوي تاريخ الدولة العثمانية عبر أي عبر في هذا الصدد. و صلة هذا القطر العزيز بالدولة العلية صلة أخوية قديمة مستغنية عن الشرح و تعرف أطوارها و معرفة المحن التي انتابتها مما يزيد في المرء تجريباً.

و قد ألف بعض سفراء فرنسا لدى الدولة العثمانية كتاباً في تاريخ الإصلاحات العثمانية يحتوي على وثائق رسمية لا يمكن للجمهور أن يطلعوا عليها إلا من مثل ذلك المصدر، و قد ترجم بعض أهل الأدب من العثمانيين ذلك الكتاب في أوائل إعلان الدستور في البلاد العثمانية فاطلعنا بذلك على وجوه الأخذ و الرد بين دول أوروبا و الدولة العلية في صدد الإصلاحات في القرن المنصرم و القرن الحاضر، فكنا إذا رأينا بين مقترحات دول أوروبا ما يتعلق بترفيه الروم و

الأرمن و البغار مثلاً لا نستغرب ذلك كثيراً، لأن بين هؤلاء و هؤلاء من الصلات المذهبية و المنافع السياسية ما يدفع الدول المذكورة إلى مثل ذلك الاقتراح، و لكن إذا وجدناهم يقترحون على الدولة العلية تحت الخفاء إلغاء الأوقاف و جعل الأعيان و الأراضي الموقوفة في عداد أملاك الأمة، فهناك نقف وقفة نتساءل عن الغاية التي يرمون إليها بهذا الاقتراح و نستجلي مصلحة هؤلاء في هذا الطلب في أمر إسلامي بحت.

و نحن نعلم جيداً أنه لم يكن في دار الخلافة العثمانية موضع شبر غير موقوف منذ افتتاحها المسلمون، فإذا ألغي الوقف يسهل على الغريب تملك ما يشاء و بناء ما يشاء في العاصمة و غيرها، ثم إن الوقف ميزانية الإسلام في غالب البلدان الإسلامية، فإذا ألغي و قطع مدده فسرعان ما يختل نظام الجوامع و المساجد و المدارس و المعاهد و الملاجئ و المستشفيات و مساعدة المعوزين و سائر وجوه الخير، فإذا ذاك تبقى البلاد الإسلامية مفتحة الأبواب لتسرب صنوف من الكيد للمسلمين و أنواع من المكر بهم في دينهم و دنياهم، لأن غالب المثرين من المسلمين لم يتعودوا أن يجعلوا في أموالهم حقاً معلوماً يؤدونه لدور العبادة و لمؤسسات العلم و المساعدة، و قى الله سبحانه المسلمين شر الابتعاد عن دينهم و أيدهم بنصره و رد مكر الماكرين في نحرهم.

و كنا نجد غالب الاقتراحات الصادرة من ساسة الدولة العلية في الكتاب المذكور بكل صراحة و ما كان هؤلاء الساسة يظهرون أنهم مرغمون فيما يقترحون بل كانوا يتظاهرون بأن تلك الاقتراحات بنات أفكارهم، و كم رأينا من عبر تتعلق بالبلاد العثمانية في ذلك الكتاب و هو غير بعيد عن متناول الأيدي إذا صدقت العزيمة في اجتلاء الحقائق، و الكلام في هذا الصدد طويل عريض. ثم قلت: و فيما ذكرت كفاية فيما أريد لفت النظر إليه في المسألة التي نتحدث فيها، و بهذا ختمت كلامي معه.

فأطرق ذلك الزائر طويلاً و سكت و لم ينطق ببنت شفة في الرد على كلامي ثم قام و سلم علي و ذهب، و ظني أن كلامي لم يخل من تأثير عليه و إن كان مجيئه على أمل أن يجد عندي ما يتأيد به من مصادر الحجج في سبيل ما هو فيه حيث كان يظن بي - من بالغ إجلالي لأبي حنيفة و مزيد تمسكي به - أني أتصلب لكل رأي يروي عنه بدون تخير و لا نظر إلى ما هو من استنباطاته بحججه الباهرة، و إلى ما هو من آراء من تقدمه و قد تابعه فيها غير نظر، فإذا ذاك أكون (متشراً) لا متخيراً و الذي علمته أن فشيلة الزائر عدل عن تصميمه و أن المحاضرة لم تلق في الرواق العباسي في ذلك الحين و إنما ألقيت في موضع آخر¹ وأن العلامة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد بخيت - رحمه الله - ألفت كتاباً ممتعاً في المسألة كما أصدر الأستاذ الكبير الشيخ محمد حسنين العدوي - رحمه الله - رسالة نافعة فيها فقبرت الفكرة إذ ذاك، و نراها اليوم قد بعثت من قبرها، و إلى الله عاقبة الأمور. و قد رأيت سوق المحادثة القديمة في مجلة الإسلام الغراء اليوم لشبه ملموس بين الليلة و البارحة.

¹ و حاول فضولي أن يقطعه قائلاً: أسقطت الفاء في جواب (أما) و هو لحن. فالتفت إليه الأستاذ المحاضر و قال له: الاستغناء عن الفاء في جواب (أما) لغة الكوفيين فإنهم يا بصري: فسكت المقاطع تحت هز. الجمع الحاشد. (ز)

خطورة المساس بالأوقاف الإسلامية

مما ندب إليه الشرع الإسلامي من وجوه البر الوقف، سواء كان للقريب أو للغريب أو لسائر مصالح الأمة، و عليه درجت الأمة من فجر الإسلام إلى اليوم، و كاسب المال هو صاحب الشأن في التصرف في ماله بيعاً و إجارة و رهناً و قرضاً و إعارة و تصدقاً و هبة و وصية و وقفاً و غير ذلك من وجوه التصرف المعتبرة ما دام عاقلاً لم يفقد شيئاً من أهلية التصرف، و إليه دون من سواه تحديد الشروط في الوقف و تعيين مصارفه، فيكون تدخل من سواه ي شىء من ذلك افتتاتاً على حق صاحب المال، و تدخل فضولي لا يبرره الشرع، و ليس بين أئمة الإسلام من يصلح أن يتخذ تكأة في حل الوقف أو منع الناس منه.

و أبو حنيفة - رضي الله عنه - مع الجمهور في القول بندب الشرع إلى الوقف مطلقاً و لا سيما إذا جرى مجرى الوصية أو حكم به القاضي فإذا ذاك يكون الوقف لازماً عنده أيضاً، و أي وقف لم يقرب بحكم القاضي به و عدم لزومه عند عدم حكمه به رأي قام الدليل على خلافه فهجر في المذهب، و لذا ترى ابن أبي العوام الحافظ يقول في كتابه (أخبار أبي حنيفة و أصحابه) (قال لنا أبو جعفر (الطحاوي) : حكى عيسى بن أبان أن أبا يوسف لما قدم بغداد من الكوفة كان على قول أبي حنيفة في بيع الأوقاف في (بعض الأحوال) حتى حدثه إسماعيل بن لعية عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر في صدقة عمر لسهامه من خبير فقال: هذا مما لا يسع خلافه، و لو تناهى هذا إلى أبي حنيفة لقال به و لما خالفه) اهـ. هكذا يقول أبو يوسف و من يكون أعلم بحال أبي حنيفة من أبي يوسف؟ و هو من أبر أصحابه به حياً و ميتاً فلا يسوغ الأخذ بما قام الدليل على خلافة فضلاً عن اتخاذه شرعاً عاماً يلزم به الناس.

و قد قال أبو عمر الكندي في (ص 373) من (قضاة مصر) في ترجمة إسماعيل بن اليسع الكندي الحنفي الذي ولي قضاء مصر سنة 164هـ في عهد المهدي العباسي:

حدثنا محمد بن يوسف قال: أخبرني ابن قديد عن يحيى بن عثمان قال: جاء الليث (بن سعد) إلى إسماعيل بن اليسع فجلس بين يديه فرفعه إسماعيل فقال لليث: إنما جئت مخاصماً لك، قال: في ماذا؟ قال: في إبطالك أحباس المسلمين

و قد حبس رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و عمر و عثمان و علي و طلحة و الزبير فمن بقي بعد هؤلاء، و قام و كتب إلى المهدي فورد الكتاب بعزله فأتاه الليث فجلس إلى جنبه و قال للقارئ: اقرأ كتاب أمير المؤمنين، فقال له إسماعيل: يا أبا الحارث و ما كنت تصنع بهذا؟ أما و الله لو لم يأمر السلطان ثم أمرتني بالخروج لخرجت. فقال له الليث: إنك - فيما علمت - لعفيف عن أموال الناس.

حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا أبو سلمة قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم قال: أخبرنا أبي قال: كتب فيه الليث إلى أمير المؤمنين: إنك وليتنا رجلاً يكيد سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم بين أظهرنا مع أنا ما علمناه في الدينار و الدرهم إلا خيراً. فكتب بعزله. اهـ.

و الليث بن سعد - رضي الله عنه - يفضلته الإمام الشافعي - رضي الله عنه - على عالم دار الهجرة مالك - رضي الله عنه و بعده ابن خلكان و القاضي زكريا الأنصاري من أصحاب أبي حنيفة - رضي الله عنه - و من مثل الليث في سعة العلم بالحديث و بالفقه؟

و ليس الفرق بين الوقف للذرية و الوقف لغيرها مما يعرفه الشرع و إنما ذلك اصطلاح مستحدث، و الوقف الخيري كله سواء كان للقريب أو للغريب في نظر الشرع الأغر، بل أغلب ما ورد من الأحاديث في الصحيحين و السنن الأربعة و سائر كتب الحديث في الوقف فيما يسمونه اليوم الوقف للذرية أو الوقف الأهلي فلا يكون لمن يدين بسنة رسول الله مجال أن ينكر ندب شرع الله إلى هذا الوقف أو يفكر في حله و منع الناس منه.

و سبق أن ألقى العلامة الأستاذ الكبير الشيخ محمد بخيت - رحمه الله - محاضرتين (في شعبان سنة 1345 و في 27 رجب سنة 1346هـ) في الرد على محارم آثار تلك المسألة إذ ذاك ففضى على تلك الفكرة الخاطئة قضاء علمياً لا نهوض لها عند أهل العلم بعد تلك الحجج الدامغة التي سردها الشيخ المحاضر - رضي الله عنه - و كافأه مكافأة الذابين عن حريم قدس الشريعة الغراء، و هما في متناول الأيدي حيث طبعنا إذ ذاك في المطبعة السلفية، لكن تنوسي ما فيهما، و جدّت الرغبة في الحل و المنع بين سكوت حراس الشرع في زمن لا يوجد فيه مثل الشيخ محمد بخيت - رحمه الله - في الغيرة على الفقه الإسلامي و الذب عنه، فلا حول و لا قوة إلا بالله.

و الواقع أن الاجتراء على الوقف مرض متفش تجب معالجته ببصيرة منفذة لا بالمنع من الوقف كما يرى الشيخ فالح الظاهري في (أنجح المساعي) سداً للذرية.

و كم اقترح الغريون على دول الإسلام حل الأوقاف و جعلها ملكاً للأمة كما يظهر من تاريخ إصلاحات الدولة العثمانية للسفير الفرنسي (انكه لهارد) رغبة منهم في القضاء على ميزانية الإسلام حالاً أو مآلاً في غالب البلدان، و المساس به يضر المجتمع الإسلامي ضرراً وبيلاً في زمن تعد فيه السهرات الخليعة موارد بر و خير، و كاهل من يتحمل من المشايخ ثقل المساس به في موقف لا يغبط عليه أحد.

و من أغرب ما نسمع في صدد تأييد الخروج على المتوارث في هذا الصدد قول القائل: إن هذا قول الإمام الفلاني،
و لما سيق في تصحيح النقل قال: له عدة أقوال هذه إحداها فيا سبحان الله متى يكون من روي عنه عدة أقوال
صاحب قول؟ بل من يكون له قولان يكون متردداً لا أرى له فضلاً عن أن يكون له ثمانية أقوال على قدم المساواة أو
عشر أقوال، و اتباع المتردد لا يكون إلا تردداً، فمن تعددت الروايات عنه من الأئمة فإما لا تصح إلا رواية واحدة
منها فتكون هي قوله حقاً، و سائرهما لا يعد قولاً له أصلاً، و إما أن تصح عدة روايات عنه فيكون آخر أقواله هو قوله،
و ما سبقه يكون مرجوعاً عنه في حكم المنسوخ، فإذا لم يعلم المتقدم من المتأخر بين الأقوال تنهاتر تلك الأقوال
كلها، فمن يروي عنه عدة روايات لا بد و أن ينظر في روايتها قبل كل شيء فإن كان حرب ابن إسماعيل السيرجاني
الكرماني المجسم المعروف المثبت لله الحركة و نحوها من الحوادث هو الراوي مثلاً تسقط روايته في أول خطوة،
فكفى الله المؤمنين القتال، فلا تكون روايته في عداد أقوال المروي عنه، و هكذا.

و ليس لمن يريد حمل الناس على رأي شاذ إلا أن يقوم بحجته من الكتاب و السنة و إجماع الأئمة، و أنى له أن يقيم
الحجة على خلاف المتوارث بين جماعة المسلمين؟ و أما التقليد العامي لبعض الأئمة في خاصة نفسه فلا منع من
ذلك بعد أن ثبت القول عن إمام معترف بإمامته عند جماعة المسلمين، و ليست مسألة حمل الناس على خلاف
المتوارث بين المسلمين من هذا القبيل، و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل.

كلمة أخرى في الوقف

كلامي إلى القراء، و ليس بقليل بينهم من يميز بين المجترى و غيره بتوفيق الله سبحانه، و إرضاء الناس كلهم غاية لا يتوخاها عاقل، و الكلام في الشيء من شأن يلزم بأطراف الحديث فيه، و قد علم الوعاة أن الإصابة في كل شيء ليست من شأن المجتهد بل المجتهد قد لا يبلغه النص فيرى رأياً يخالفه مخالفة صارخة لكنه يعذر و يوخر في حين أنه لا يسوغ لأحد بعدده أن يقلده فيه يعد وضوح الحجة و استبانة المحجة ضد رأيه، و حديث عمر - رضي الله عنه - في تحبب الأصل، لا يباع و لا يورث، قد صح عند الجميع و جرت الأمة على الأخذ به على تعاقب القرون بحيث لا يسع أحداً خلافه، و مع ذلك لم يبلغ هذا الحديث أبا حنيفة فأخطأ في الرأي كما نص على ذلك أبو يوسف، و لا بأس في أن يخطئ أبو حنيفة أو شريح في بعض المسائل و قد أخطأ من هو فوقهما بمنازل في جملة مسائل كما هو مشروح في موضعه.

و قد أوضحت رأي أبي حنيفة في المسألة فيما سبق و ليس من رأيه الفرق بين الوقف للذرية و الوقف لغيرها بل لا يرى أحد من الفقهاء مثل هذا الفرق فيكون عزو القول بطلان الوقف الأهلي إلى أبي حنيفة أو شريح أو ابن عباس - رضي الله عنهم - عزواً لما لم ينطقوا به إليهم، بل تقسيم الأوقاف إلى أهلي و غيره باعتبار حالة المشرفين عليها إنما حدث في عهد دولة المماليك كما يظهر من خطط المقرئ (4 - 83) ثم تطور هذا الاصطلاح الحكومي إلى ما نرى اليوم و ليس هذا تقسيماً فقهياً يبنى عليه الاختلاف في الأحكام عند من يعرف أدلة الأحكام.

و أما ما يعزى إلى السراج البلقيني فغلط لا حجاب دون، لأنه إنما رده على برقوق باعتبار أن للعلماء و الطلبة في الخمس أكثر، و أنهم من مصارف بيت المال دون خديجة و عويشة و فطيمة (بصيغ التصغير استعظافاً) كما يظهر

من (2 - 162) من (حسن المحاضرة) للسيوطي لأن برقوقاً إنما ذكر - سنة 780 هـ أيام كان أتابك العساكر لا ملكاً: (إن أراضي بيت المال أخذت منه بالحلية و جعلت أوقافاً) و من الظاهر أن هذا وقف المرء لما لا يملكه لكن بالنظر إلى أن تلك الأراضي لبيت المال، و المدارس و العلماء و الطلبة من مصارف بيت المال لا معدل عن الصرف عليهم من علة تلك الأراضي في نظر البلقيني، و هذا حق لا مرء فيه، و أين هذا من أن يمتلك شخص ملكاً بطريقة ثم يقف لذوي قرباه و غيرهم.

و أما الشيخ الجزائري مفتي الإسكندرية ففتياه مقيدة بما في نص الاستفتاء الرسمي المسجل في محله فتكون في حث المحتالين المتهرين عن أداء ديونهم، فأين هذا مما هنا، على أن هذا المفتي نازل الطبقة في العلم حتى أنه يغلط في فهم نصوص المذهبين و قد شرح الشيخ بخيت - رحمه الله - وجوه أخطائه في محاضراته المطبوعة بل كان ممن أفتى بغير علم فضل و أضل، و لذا لم تأخذ بفتياه الحكومة المصرية إلى اليوم على ما يظهر من سجلات الأوقاف بعده.

و أما ما يروى في الضعفاء للعقيلي بطريق ابن لهيعة عن أخيه عيسى من أن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (لا حبس بعد سورة النساء) فقد قال ابن حزم فيه هذا حديث موضوع، و ابن لهيعة لا خير فيه و أخوه مثله و بيان وضعه أن سورة النساء - يعني آية المواريث - نزلت بعد أحد، و حبس الصحابة بعلم رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد خبير و بعد نزول المواريث في سورة النساء، و هذا أمر متواتر جيلاً بعد جيل، و لو صح هذا الخبر لكان منسوخاً باتصال الحبس بعلمه عليه الصلاة و السلام إلى أن مات اه.

و أما قول بعضهم: إن شريحاً كان لا يرى الحبس و لو كان صحيحاً لم يجز أن يستقضي من لا يعرف مثل هذا فقد قال ابن حزم عنه: (لو استحيا قائل هذا لكان خيراً له، و هلا قالوا ذلك في كل ما خالفوا فيه شريحاً، و أي نكرة في

جهل شريح سنة و ألف سنة؟) ثم ذكر بعض ما غاب عن مثل أبي بكر و عمر و ابن مسعود - رضي الله عنهم - ثم قال: (و لو لم يستقض إلا من لا تخفى عليه سنة و لا يغيب عن ذكره ساعة من دهره حكم من الأحكام القرآن ما استقض أحد و لا أفتى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم لكن من جهل عذر و من علم غبط) اهـ.

و أما قول شريح (جاء محمد بإطلاق الحبس) فمنقطع و المنقطع لا يحتج به، و على فرض ثبوته يحمل على إبطال التسيب للأصنام كما هو عادة أهل الجاهلية. و أما الوقف الجاري في الإسلام فلم يكن أهل الجاهلية يعرفونه حتى يصح حمله عليه.

و أما قول شريح (لا حبس عن فرائض الله) فلا يصح إلا إذا حمل على الحبس في مرض الموت بما يزيد على الثلث، و إلا بطل كل صدقة و هبة و وصية في حالة الصحة و سلامة العقل و لا قائل بذلك.

و أما ما يعزى إلى علي و ابن مسعود و ابن عباس - رضي الله عنهم - فقد قال ابن حزم: لم يصح عن أحد منهم لأن ما يروى عن ابن مسعود في سنده مجهول و والد القاسم لم يحفظ عن ابن مسعود كلمة لكونه صغيراً ابن ست عند وفاته فضلاً عن ابنه الذي تعزى إليه الرواية عن ابن مسعود. و المنقطع لا خير فيه. و قد سبق الكلام على ما روي عن ابن عباس بل قال ابن حزم في (الملحي): لا نعرف رواية عن ابن عباس في هذا أصلاً و لا عن علي بل نقطع أنها كذب على علي لأن إيقافه (ينبع) و غيرها أشهر من الشمس، و الكذب كثير اهـ.

و ابن اليسع نكرة في الفقه لا يتخذ مثله قدوة في الأحكام رضي الله عن الجميع، و ألهمنا رشدنا، و سامحنا فيما شط به القلم.

هامش: و ألفت النظر إلى تمام كلامي عند التحدث عما إلى كاسب الممال المحذوف في مقال المعقب و هو: (و سائر وجوه التصرف المعتبرة¹) يعني في الشرع فلا وجه للإشارة إلى حديث (لا وصية لوارث) هنا. و لي مقال مفرد في هذا الحديث² و قد وفي الأستاذ سني اللقاني بحث الوقف حقه من التمحيص من نواحيه العصرية في جريدة الأهرام فيما سبق - جزاه الله عن العلم خيراً، و من ظن الكهنوت في الإسلام و رأى احتكار طائفة للمسائل الدينية فقد غلط، لأن مبدأ الإسلام هو [قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين] (النمل: 64).

¹ في صدر المقال الماضي (خطورة المساس بالأوقاف).

² تقدم في ص 65.

تعدد الزوجات و الطلاق

كثير التساؤل عن حكم المنع من التزوج بأكثر من واحدة، و حكم الحد من الطلاق في الإسلام بمناسبة ما برزت في الصحف من هواجس أناس سبق أن كرعوا من مناهل الغرب العكرة أخذوا لا يتحاشون من أن يحاولوا تحوير أحكام الشرع على غرار ما رأوه هناك و لو على مراحل، لكن من المؤكد أن إيقاف تلك المحاولة المتطرفة مضمون بإذن الله، إذ لا يتصور أن يكون أهل الحل و العقد في هذا البلد الأمين أعواناً للمتطرفين.

أما حكم تعدد الزوجات في الإسلام، فأجلى من أن يشتهه فيه، و أهل الجاهلية كانوا يتزوجون من النساء ما شاءوا غير متقيدين بعدد محدود، و أهل الكتاب غير أهل التلمود كانوا يقتصرون على واحدة في الزواج فأتى الإسلام عدلاً وسطاً بين هذا و ذاك حيث أباح للرجل أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع إذا احتاج إلى ذلك و لم يحف هو أن لا يعدل بينهن فيما يملكه من نفقة و كسوة و مبيت – لا في الحي الذي يملكه و لا يستطيع أن يعدل فيه بنص الكتاب و السنة – و تقدير ذلك إلى الزواج لا إلى شخص سواه في نظر الشرع، فيكون إقحام شخص في الأمر يكون له سلطان على الحيلولة دون اختيار الرجل بعد تراضي الطرفين إكراهاً ممقوتاً في الشرع، و كذا الطلاق لم يكن له عدد محدود عند أهل الجاهلية، بل كانوا يطلقون نساءهم كلما شاءوا ثم يسترجعونهم إلى عصمتهم كلما أرادوا و هن مرغبات. و أما أهل الكتاب فكانوا لا يرون الطلاق إلا عند ثبوت الفحشاء منهم غير مباليين بسوء المعاشرة بين الزوجين لسبب آخر مهما طم لك و استفحل، و إلى اليوم يرتفع إلى عنان السماء أصوات مدوية من أهل الغرب تصم الآذان في الشكوى من ذلك، و أتى الإسلام بجعل الطلاق بيد الرجل فإذا استعصى عليه حسن المعاشرة مع زوجته – و عليه تدور سعادة الأسرة و شقاؤها وجوداً و عدماً – يطلق زوجته.

و ها هو الكتاب و السنة متضافران في إسناد الطلاق إلى الزوج فقط، و لم يجعل الشرع الإسلامي الحيلولة دون الطلاق بيد أحد سواه، و تصور سلطان لأحد سوى الرجل على ذلك لا يكون إلا تشريعاً كئيباً ينبذه الشرع الإسلامي و لا يرتضيه للمسلمين، و إمكان معيشة الرجل مع زوجته إنما يعرفه هو، و كذا تقدير مبلغ الحاجة إلى التزوج بأكثر من واحدة باعتبار الظروف لا يكون إلا إليه، و زج أحد سوى الزوج في أحد الأمرين لا يكون إلا تقييداً لمطلق الإباحة المنصوص عليه في الكتاب و السنة، و تخصيصاً للعام فيهما المفيد لشمول الحكم بدون مقيد و لا مخصص من الكتاب و السنة، فيكون هذا و ذاك اجترأ على كتاب الله، و سنة رسول الله ، و خرقاً للإجماع اليقيني، و خطورة ذلك كله مما لا يخفى على عالم ارتوى بالعلم من يبايعه الصافية و قوله تعالى: [فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع] (النساء: 3) نص في العدد في تخاطب أهل العلم بالأصول و يعين ذلك السياق. فلا يكون العدول عن النص من شأن من يدين بالنصوص، و قد وردت أحاديث كثيرة جداً في إسناد النكاح و الطلاق إلى الرجل و إباحة نكاح ما فوق الواحد إلى الأربع، و أمره صلى الله عليه و سلم لغيلان بن سلمة الثقفي و قيس بن الحارث الأسدي و نوفل بن معاوية الكناني حينما أسلموا - رضي الله عنهم - يأمساك أربع من نسوتهم و مفارقة ما عداهن مما ورد بطرق كثيرة يقوي بعضها بعضاً، بل نص ابن حزم و الحاكم و ابن حبان على بعض طرقها أنه صحيح - مع غض النظر منهم عن باقي الطرق - و تلك نصوص في إحلال الأربع و ما دونها، و في تحريم ما فوق الأربع فيكون الكتاب و السنة متضافرين على أن الطلاق بيد الرجل فقط، و كذلك تزوج الأربع و ما دونها بدون أن يكون حق التدخل لأحد سواه في هذا الأمر أيضاً. و ابن حزم ممن يضيق دائرة الإجماع جداً حيث يقول: لا إجماع غير إجماع الصحابة - رضي الله عنهم - ثم يكفر بخط عريض من ينكر ما ثبت بالإجماع عنده، فدونك ما يقوله ابن حزم في كتاب (مراتب الإجماع): (و اتفقوا أن للرجل الحر العاقل المالك أمر نفسه المسلم أن يطلق إذا أحب، إذا وقع

طلاقه في وقته و على سنة الطلاق) و الحد من الطلاق المقترح أعم من هذا فيكون الاقتراح المذكور خرقاً لهذا الإجماع اليقيني، كما تكون معاقبة المرء بما ساغ له في الشرع عدواناً و إكراهاً يأباهما الشرع، و قال ابن حزم أيضاً في كتابه المذكور: (اتفقوا أن نكاح الحر البالغ العاقل العفيف الصحيح غير المحجور المسلم أربع حرائر مسلمات غير زوان صحائح فأقل حلال، و اتفقوا أن نكاح أكثر من أربع زوجات لا يحل لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم)

فظهر أن من حق الرجل أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع بدون أن يكون لأحد حق التدخل في ذلك، كما ظهر أن عزو الشوكاني إلى الظاهرية إباحة الزواج بأكثر من الأربع باطل، فيكون اقتراح تدخل آخر في تزوج رجل بأكثر من واحدة خرقاً لذلك الإجماع اليقيني أيضاً عند ابن حزم لأن إحلال الأربع و ما دونها للرجل مما أجمع عليه الصحابة - رضي الله عنهم - بل مضت الأمة من صدر الإسلام إلى اليوم بدون وجود أي مخالف على أن الطلاق بيد الرجل فقط، و كذا التزويج بأكثر من واحدة إلى الأربع بدون أن يكون لأحد إكراهه على خلاف اختياره، فلا يوجد إجماع أقوى من هذا الإجماع و ذاك الإجماع.

و أما جواز الزيادة على الأربع فمما يميل إليه الشوكاني في (وبل الغمام) متابعة منه لبعض الروافض، و عزوه ذلك إلى بعض الزيدية باطل كما يظهر مما نقلناه من الروض النضير في (الإشفاق على أحكام الطلاق) كبطلان عزوه ذلك إلى الظاهرية بما نقلناه آنفاً عن ابن حزم، و بما ذكره ابن حزم أيضاً في المحلي (9 - 441) حيث قال: (و لا يحل لأحد أن يتزوج أكثر من أربع نسوة.... و خالف في ذلك قوم من الروافض لا يصح لهم عقد الإسلام).

و أما جواز نكاح الأربع و من دونها فلا مخالف له أصلاً في الأمة لا من الروافض و لا من غيرهم سوى نوابت العصر المتفرجة، و أما الفقر فليس من موانع النكاح لا في الواحدة و لا فيما زاد عليها إلى الأربع، بل من بواعثه قال الله

تعالى: [و أنكحوا الأيامى منكم و الصالحين من عبادكم و إمائكم إن يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله] (النور: 32)

و أما استعفاف من لا يجد نكاحاً إلى أن يغنيه الله فبمعنى الانتظار بتعفف إلى وقت العثور على أسباب النكاح من

رضا المخطوبة و غير ذلك، لأن الفقير الذي وجد امرأة ترضى الزواج به ليس من الذين لا يجدون نكاحاً بل هو وجده

فعلاً. و أما الشرطان - السابق و اللاحق - في قوله تعالى: [فانكحوا ما طاب لكم من النساء] الآية فلم يشترط أحد

من أهل العلم في الزواج بأكثر من واحدة إلى الأربع تحقق أولهما - و هو الخوف من عدم الإقسط في اليتامى، كما

لم يشترط أحدهم في الزواج بواحدة تحقق ثانيهما - و هو الخوف من عدم العدل بين النساء - فيكون الشرطان مما

لا مفهوم له في تفاهم أهل الفهم في النصوص، و الله ولي الهداية.

الحكمة في تعدد الزوجات

رأيت مقالاً منشوراً تحت هذا العنوان في عدد شهر صفر من سنة 1364هـ من مجلة (العرب) الغراء - لسان حال إمارات الخليج الفارسي - المنشورة في (بومباي) على أجمل طراز في الطبع، لتكون حلقة الاتصال بين الهند و العالم العربي و هي مجلة راقية متصلة بأرقى البيئات العصرية، فأحببت إطلاع القراء على ذلك المقال لتعم فائدته، و إلى القارئ الكريم نص المقال المذكور:

(حكمة تعدد الزوجات التي أباحها ديننا الإسلامي الحنيف حكمة غفل عن كشف سرها الكثيرون، و قد ضرب حضرة النبي صلى الله عليه و سلم أروع الأمثلة بتعدد زوجاته الطاهرات أمهات المؤمنين، ليقضي المؤمنون أثره الشريف (في إقامة العدل بينهن و مراعاة القسطاس المستقيم) و تتجلى هذه الحكمة في أن تعدد الزوجات إنما شرع لغاية حميدة، و مصلحة عامة للرجل و المرأة على السواء.

فمثلاً إذا كانت الزوجة شاذة الأخلاق، لم توافق طباعها طبع زوجها و لم تألف عاداتها عاداته، و كانت مقطوعة الأهل، ليس لها من يعولها فرحمة بها للزوج أن يتزوج بغيرها على أن تبقى هي في عصمته و ذلك ضمان لحياتها و معيشتها و (حفظ) للعاطفة الإنسانية و الود و (إبعاد) لها من البؤس (الذي تلقاه) فيما إذا تخلص منها بطلاق. و قد يكون الرجل لا يجد مشتتهاه مع زوجته لمانع ضروري كالحمل و الرضاع أو المرض المزمن مثلاً فإنه و الحالة هذه يحق له أن يتزوج.

و قد تكون المرأة في حالة عقم أو بلغت سن الإياس و الرجل في حاجة إلى وجود نسل فهل لهذه الأسباب يبقى الرجل منغص العيش منزعج البال، و هو لا يود فراق زوجته هذه لحسن الصحبة و قدم المعاشرة معها، أم له حق في

أن يتزوج بأخرى تبقى معها و تعاونها وقت شدتها و مرضها؟ حتى لا يأتي بامرأة أجنبية تخدمها و تكون شرا عليها و على الزوج، و العصمة لا تكون إلا لنبي.

و في حالة كثرة وجود النساء في قرية مثلاً أو مدينة عقب حرب طاحنة فهل من الإنسانية و الوجدان و المصلحة العامة تركهن يتكفنن و يتشردن في الأزقة و الطرقات و يكن عالة المجتمع و شراً على الأمة، أم أن الواجب يحتم على الرجال في هذه الحالة صيانة أعراضهن و حفظ كرامتهن و انتشالهن من وهدة الشقاء و التعاسة هذه؟ و لا يتسنى ذلك إلا بالزواج.

ثم إن مصلحة الأمم - و هي لب هذه الحكمة - وجوب تعدد الزوجات عند الرجال لسبب النسل الذي هو سبب العمران و به يكون الرقي و النهوض و التقدم، و لذلك يقول المشرع الأعظم سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم: (تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة).

و نظرة سطحية صغيرة إلى مركز المرأة قبل الإسلام و بعده تظهر لنا الفرق واضحاً تجاه تعدد الزوجات، فالعرب في الجاهلية كانوا يأخذون ما شاءوا من النساء بدون قيد و لا شرط و هو إجحاف بحق المرأة - أما الإسلام فجاءهم و أمرهم ألا يزيدوا على أربع زوجات بشروط ثقيلة جداً تكفل للمرأة حياتها و سعادتها و تجعل الرجل لا يقدم على الزواج إلا بعد التفكير الكلي و مراعاة تلك الشروط ليكون تطبيقها على غرض محمود و قدرة تامة على الإنفاق و إقامة العدل بين زوجاته، و لهذا يقول القرآن الكريم في صدد ذلك صراحة: [و إن خفتن ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع فإن خفتن ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا] (النساء: 3).

و بهذه المناسبة يقول فيلسوف الشرق الرحوم (الشيخ طنطاوي جوهرى) إن من فوائد تعدد الزوجات تكثير النسل و تقليل الزنا و التكفل بمن ليس لهن كفيل و المحافظة على الأعراض عند ازدياد النساء و قلة الرجال، و قال أيضاً: إن التعدد الذي يعيبه الجاهلون سيأتي يوم يدرك فيه الناس فوائده فيميلون إليه ميلاً واحدة و يعترفون بفضل القرآن الكريم¹.

و قال العلامة الأستاذ فريد وجدي: و قد أباح الإسلام تعدد الزوجات لتعذر كبح الطبيعة البشرية و قصر الرجال على زوجة واحدة، و الدليل على ذلك أن المسيحية لم تستطع أن تحمي المجتمع هذا الشر فانتشرت المخادانات في البلاد التي تسود فيها المخادنة و هي شر اجتماعي خطير و نتائجه لا تقف عند حد، و قد أحل شرع موسى عليه السلام تعدد الزوجات.

و قال شوبنهاور الفيلسوف: و لقد أصاب الشرقيون مرة أخرى في تقريرهم لمبدأ تعدد الزوجات لأنه مبدأ تحتّمه و تبره الإنسانية، و العجيب أن الأوروبيون في الوقت الذي يستنكرون فيه هذا المبدأ نظرياً يتبعونه عملياً فما أحسب أن بينهم من ينفذ مبدأ الزوجة الواحدة على وجهه الصحيح.

انتهى المقال المنشور في المجلة السابقة الذكر و فيه عبر لكل معتبر.

¹ في مجلة لواء الإسلام (12-6 ص 769): و من الغريب أنه في الوقت الذي يجري الكلام في حول تعدد الزوجات نجد حكومة بون الألمانية الغربية قد أباحت التعدد ليكثر سوادها.

حول تعدد الزوجات أيضاً

سبق أن نشر في العدد 19 من مجلة الإسلام الغراء مقال بديع منقول من مجلة "العرب" الغراء المنشورة في بومباي - في حكمة تعدد الزوجات في الإسلام - و قد عني كثير من أهل العلم بتبيين وجوه الشطط في محاولة المنع من ذلك على خلاف المتوارث بين المسلمين من فجر الإسلام إلى اليوم (وقد جاء اليوم 15/7/1945) في جريدة الأهرام حديث في ما نصه:

(... و أرى فيما يتعلق بتعدد الزوجات، أن الضرورة الاجتماعية - و الدينية أيضاً - تقتضي وضع قيود عليه، و من الضروري أن يكون مفهوماً أن المطالبة بتقييد تعدد الزوجات ليست اجتهاداً أو تفلسفاً مني أو من جانب القائلين بها، و لكنها أمر نص عليه في القرآن الكريم، و اشترط في الآية الكريمة شرطان أساسيان للسماح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة. فأما الشرط الأول فالعدل و هو ما قطعت الآية بأنه مستحيل حين قال تعالى [و لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء و لو حرصتم] (النساء: 129) و أما الشرط الثاني فهو القدرة على الإنفاق، فإذا لم تتوفر هذه القدرة، و جب بحكم القرآن منع الزواج بأكثر من واحدة، و هذا الوجوب ينبغي أن يقرر بقانون أو بلائحة فالقرآن هو الدستور الذي يجمع الأحكام و يضع أسس القواعد الشرعية. و على المشرع بعد ذلك أن يتولى وضع اللوائح و التشريعات التي تفسر دستور الشريعة الإسلامية).

و في ذلك مواضع يستوجب التعليق عليها لينجلي الاتجاه الصحيح في هذا البحث المتشعب.

أما قوله: (إن الضرورة الاجتماعية - و الدينية أيضاً - تقتضي وضع قيود عليه، فرأي و اجتهاد منه أول خطوة و هذا يتناقض مع قوله بعد ذلك: (ومن الضروري أن يكون مفهوماً أن المطالبة بتقييد تعدد الزوجات ليست اجتهاداً أو

تفلسفاً مني) و من الظاهر أن دعوى الضرورة الاجتماعية في المسألة و التبرؤ من التفلسف فيها أمران لا يجتمعان، ثم الضرورة الاجتماعية التي يلمح إليها هي كثرة النسل من غير وجود من يعولهم، و من الهين على أصحاب الشأن إيجاد أعمال للأيدي العاملة فتصبح كثرة النسل مفتاح كل خير للأمة الناهضة، و أما منع الناس من الزواج خوفاً من كثرة النسل فسعى سلبي ياباه الرجال الإيجابيون العمليون، لما في ذلك من التهرب مما ينهض الأمة.

و أما قوله: (و لكنها أمر نص عليه في القرآن الكريم) فليست بوجيه حيث لم يرد فيه نص يقضي بتلك المطالبة و لا بذلك التقييد، و إلا ما تأخرت تلك المطالبة من فجر الإسلام إلى النصف الثاني من القرن الرابع عشر الهجري.

و أما قوله: و اشترط في الآية الكريمة شرطان أساسيان للسماح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة. فأما الشرط الأول فالعدل، و هو ما قطعت الآية بأنه مستحيل حين قال تعالى: [و لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء و لو حرصتم] (النساء: 129) ففيه اشتراط العدل في الزواج بأكثر من واحدة في رأيه مع استحالة العدل بين النساء – في نظره و فهمه فبانتهاء الشرط ينتفي المشروط فلا يكون تعدد الزوجات مشروعاً مطلقاً في نظره لاستحالة تحقق الشرط، على أن اشتراط المحال مما لا يقع في شرع الله، و أين التقييد من الاستحالة التي يدعيها؟! ثم إن الشرط في تخاطب أهل

العلم هو الموقوف عليه المتقدم كالوضوء بالنسبة إلى الصلاة، و العدل بين النساء لا يعلم إلا بعد الزواج بهن فلا يصلح هذا المتأخر وجوداً أن يكون شرطاً لصحة النكاح لوجوب تقدم الشرط على المشروط، و غاية ما يكون قبل الزواج أن يظن ظان بالزوج أنه لا يعدل بين الزوجات، و منع الزوج من النكاح بأكثر من واحدة بسبب أن شخصاً – مأذوناً كان أو قاضياً – يظن به أن لا يعدل مما لا يسيغه فوله تعالى: [و إن الظن لا يغني من الحق شيئاً] (النجم:

28) بل قوله تعالى: [فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما

ملكتم أيما نكحتم ذلك أدنى ألا تعولوا] (النساء: 3) نص في أن الخوف المذكور هو خوف من يرغب في النكاح لا

خوف أحد سواه لأن الخطاب في [فانكحوا] (النساء: 3) إنما هو للراغبين في النكاح فيكون الخطاب في [فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة] (النساء: 3) لهؤلاء فقط.

فظهر أن تقدير التمكين من العدل بين الزوجات في النفقة و الكسوة و السكن هو إلى الزوج بنص القرآن بدون احتمال أن يكون الخطاب في هذا و ذلك إلى المأذونين أو القضاة أو غيرهم، فيكون جعل غير الزوج صاحب شأن في ذلك قلباً لحكم النص في تخاطب أهل اللغة بهذا اللسان العربي المبين، و على قراءة النصب تقدير الكلام (فاختاروا أو انكحوا واحدة) و على قراءة الرفع (فتكفيكم واحدة أو المقنع واحدة) بتقدير الفعل أو المبتدأ كما هو ظاهر، و لا شأن لذلك في بطلان النكاح أو فساده عند الخوف من عدم العدل بين النساء باتفاق بين أهل العلم، و الأمر في (فانكحوا) ليس للوجوب فيكون الأمر المقدر في (فواحدة) مثله في مجرد استحسان هذا و ذلك.

و أما مشروع سعادة علوبة باشا فربما يجد أذنا صاغية في الأزهر الذي يستبقه سعادته بعد أن انتقل الشيخ بخيت إلى - رحمه الله سبحانه - ثم العدل الذي لا يستطيع هو التسوية في الحب كما يدل عليه ما بعده و هو [فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة] (النساء: 129) و حذفه في كلامه السابق يذكركنا قول من احتج على ترك الصلاة بقوله تعالى [و لا تقربوا الصلاة] (النساء: 43) تاركاً قوله [و أنتم سكارى] (النساء: 43) و العدل المطلوب تعدد

الزوجات هو التسوية في النفقة و الكسوة و السكنى لا الحب الذي لا يستطيع العدل فيه، و حديث (هذا قسمي فيما أملك)، في غاية من الشهرة، و أبى الله أن يكون كتابه ينقض بعضه بعضاً.

و أما اشتراط القدرة على الإنفاق فهذا أيضاً كالشرط السابق، بل قوله تعالى: [و ليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً] (النور: 33)¹ أمر بالعفاف إلى تيسر أسباب النكاح من رضا المخطوبة و المهر و نحو ذلك لا منع الفقراء من الزواج منعاً باتاً، و كم بين الصحابة - رضي الله عنهم - من تزوج بنحو خاتم من حديد أمام رسول الله صلى الله عليه و سلم، و الأحاديث في ذلك أكثر من أن تستقصى، بل النكاح من أسباب الغنى في كثير من الأحوال قال الله تعالى: [و أنكحوا الأيامى منكم و الصالحين من عبادكم و إمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله] (النور: 32).

و أما قوله: و أما الشرط الثاني فهو القدرة على الإنفاق فإذا لم تتوفر هذه القدرة وجب بحكم القرآن منع الزواج بأكثر من واحدة فتحميل لكلام الله ما لا يحتمله، و لا فرق بين الواحدة و ما فوقها إلى الأربع في أن تقدير تمكن الرجل من الإنفاق هو إلى الرجل نفسه، و أما إذا قصر في النفقة بعد الزواج فينظر في أمره القاضي كما هو مدون في الفقه.

و أما قوله: (وهذا الوجوب ينبغي أن يقرر بقانون أو بلائحة فالقرآن هنا هو الدستور الذي يجمل الأحكام، و يضع أسس القواعد الشرعية، و على المشرع بعد ذلك أن يتولى وضع اللوائح و التشريعات التي تفسر (دستور الشريعة الإسلامية) فبعيد عن أفهام أهل الفقه في الدين و عدول عن الخضوع لكتاب الله و سنة رسول الله و إجماع الأمة في باب التشريع، لأن في كتاب الله المحكم و المفسر و المتشابه و المجمل و النص و الظاهر و المؤول و غير ذلك من وجوه الوضوح و الخفاء، و أحكام ذلك كله مدونة في كتب الأصول و جعل القرآن كله دستوراً مجملاً لا يكون حق بيانه إلا إلى القوانين و اللوائح الوضعية رأي طريف خطر، و ليس بيان المجمل في كتاب الله تعالى عند

¹ و المراد بالنكاح هنا عند المفسرين ما يتزوج به من مهر و نحوه مما ترضى به المخطوبة، و (فعال) بهذا المعنى معروف في اللسان كاللباس و اللحاف و الستار و نحوها، و أما الغنى و الفقر في المستقبل فمما لا يبنى عليه حكم، و المال غاد و راتح كما لا يخفى (ز).

المسلمين إلا لحضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه، و إنما أنزل الله سبحانه الذكر الحكيم عليه ليبينه للناس، و لا إجمال في تعدد الزوجات في الكتاب الكريم بل حكمه في كتاب الله واضح جلي غير محتمل، بل الكتاب و السنة و العمل المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم متضافرة على أن من أراد أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع فله ذلك.

و لست أدري وجهاً لمحاولة تقليب شرع الله بطناً لظهر في صدد التخلص من كثر النسل لا يكون نهوض الأمة إلا بها و بكثرة الأيدي العاملة. كنت قبل نحو خمس و ثلاثين سنة في بلد إسلامي من أعمال سلسترة قرب الدانوب جمعني هناك مجلس مع عمدة البلد، و كان شبه عامي إلا أنه كان نبيهاً يقظاً فحكى فيما حكى أنه بحكم وظيفته ذهب إلى "خاص كوى" للتفتيش و قال: إن هناك مدرسة بلغارية أحد مدرسيها البلغاريين كان يحاول أن يدخلني في بحوث دينية في كل مقابلة، و قال لي: إن محمداً صلى الله عليه و سلم رجل عظيم جداً، و في شرعه مسائل حكيمة غاية الحكمة، حتى أكاد أعتنق الدين الإسلامي لولا ابتعاده - في زعمه - عن النصفة في مسألة، و هي مسألة إباحة تعدد الزوجات لرجل بدون إباحة تعدد الأزواج للمرأة، قال العمدة: فقلت له: هذه المسألة الوحيدة التي لا تستسيغها؟ قال نعم. فقلت له: أنا عامي و لست بعالم لكن يمكنني حل مشكلتك هذه، فماذا يكون إذ ذاك موقفك؟ قال: يكون موقفني التسليم. فقلت: إذا اقترنت امرأة برجل أيحصل بذلك علوق بولد؟ فقال: نعم، و إذا اقترنت بثان أو ثالث أو رابع أيحصل لها أولاد جديدة في بطن واحد في سنة واحدة؟ قال: لا، و إذا اقترنت الرجل بامرأة أيحصل علوق؟ قال: نعم، و إذا اقترنت بثانية أو ثالثة أو رابعة أيمكن حصول أولاد من جميع تلك النسوة؟ قال: نعم. قلت: هذا هو الفرق بين تعدد الزوجات و تعدد الأزواج، و كثرة النسل مما ترغب فيه الأمم المتحضرة حتى لو أمكنهم أن يتوصلوا إلى أن

تمطر السماء ذراري لفعلوأ، ثم الأحوال الاقتصادية و الأسباب الصحية لا تبيح النكاح إلى عدد غير محدود فحدد

الشرع إلى الأربع ليأخذ كل شخص بما تستلزمه أحواله. قال: فبهت مناظري.

و أعجبنى هذا الجواب من مثل هذا العمدة، و لكن لا عجب لأن الإسلام دين الفطرة يقبل أحكامه كل ذي عقل

سليم.

بعث الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين

البحث الجاري، في موضوع أنه ليس لأحد سلطة شرعية في الحيلولة دون إيقاع الزوج الطلاق، و لا في تحميم إبقاء المرأة في عصمته علا خلاف رغبته، و هو ينطق بألفاظ توقع الطلاق، لا في إيقاع رغم قصد الرجل استبقاء المرأة في عصمته و هو ظالم متعنت في سورة النساء [وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله و حكماً من أهلها إن يريدان إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً] (النساء: 35) يفيد أن الحكام إذا بلغهم ما يخاف منه استفحال الشر بين الزوجي - بحيث لا يفعل الزوج الصصح و لا الفرقة، و لا المرأة تأدية الحق و لا الافتداء بالمال و تباين حالهما في الشقاق - كما في (الأم) للإمام الشافعي - رضي الله عنه - (1035) يبعثون رجلين من أرباب الاستقامة و الخبرة من أهل الزوجين ليسعيا في إصلاح ما يبعثون رجلين من أرباب الاستقامة و الخبرة من أهل الزوجين ليسعيا في إصلاح ما بينهما مع تمكين للزوجين من المفاتيحة¹ بأسرار الشقاق التي لا يمكن كشفها لغريب عنهما، فيتبين الظالم من المظلوم فيؤخذ حق المظلوم من الظالم عند عدم إمكان الإصلاح.

ثم إن الإمام مالك بن أنس - رضي الله عنه - تمسك بلفظ الحكم فرأى نفاذ حكم الحكمين عليهما في المال و الفرقة، بخلاف أبي حنيفة و أصحابه و الشافعي و أصحابه و أحمد و أصحابه و ابن حزم الظاهري و أصحابه - رضي الله عنهم - فإنهم يرون جميعاً أن نفاذ حكمهما عليهما متوقف على رضا الزوجين بتحكيمهما من قبل، لأن السياق يعين أن شأن الحكمين السعي في الإصلاح لا التفريق، و لا يعرف في اللغة و لا في الشريعة (أصلحت بين

¹ تفتاحا كلاما بينهما: تخافتا جون الناس، على ما في "القاموس المحيط" و شرحه.

الزوجين أي طلقها عليه) كما في محلي ابن حزم (10-87) و قال ابن حزم: ليس في الآية و لا في شيء من السنن أن للحكمين أن يفرقا و لا أن ذلك للحاكم اهـ.

و أمر الطلاق في الشرع بيد الزوج فقط إلا حيث جاء النص بوجود فسخ النكاح و ليس هذا بموضوع البحث، و الحاصل أنه لا قائل باغتصاب حق الطلاق من يد الزوج الذي له أهلية التصرف في شؤونه، و بحرمان الزوج من حق إيقاع الطلاق متى شاء، و إنما سعى الحكمين هنا لمجرد الإصلاح أو التفريق عند رضا الزوجين بتحكيمهما عند جمهور الفقهاء كما سبق.

و رأى مالك في التفريق فيما إذا تعنت الزوج و لم يرض بالفرقة لا في الحيلولة دون طلاق الزوج و هو ينطق بالطلاق و يرضى به، فلو كان الرجل أوقع الطلاق في حالة الشقاق لما سعى الحاكم و لا الحكمان في الحيلولة دون إيقاعه الطلاق و وقوع الفرقة حيث لا سلطان لهم في ذلك في الشرع الإسلامي لتمحص حق الطلاق للرجل، فلا يكون لآية الحكمين تعلق بما هنا.

هذا ما وجبت الإشارة إليه قضاء على لغط بعض اللاغطين.

حول التضحية عن الأولاد

إصلاح و إيضاح

في جريدة الأهرام (11 ديسمبر سنة 1942): فتيا في حكم التضحية عن الأولاد، وقع فيها خطأ مطبعي، و إسقاط، و تصحيف و غلط، و تعمية، فرأيت من الواجب الإشارة إليها.

أما الأول فلفظ (أبو ضبعة) في قول صاحب الفتيا (ذهب أبو ضبعة إلى أن الأضحية واجبة عن الغنى) - يعني من يملك النصاب - و صوابه (أبو حنيفة) و هو الإمام الأعظم، الفقيه المشهور.

و أما الثاني و الثالث ففي (عن عبدالله بن طياد) في سند حديث أبي أيوب - رضي الله عنه - الذي تمسك بع

القائلون بأن الأضحية سنة. و لا يوجد راو بهذا الاسم في رواية هذا الحديث أصلاً، و قد أسقط صاحب الفتيا و

صحف تبعاً لشرح المذهب المطبوع هنا في التصحيف، و الصواب (عن عمارة بن عبدالله بن صياد) - و هو شيخ

مالك - و عبدالله بن صياد هو الذي ظن به أنه الدجال كما في صحيح البخاري و مسلم، و لا شأن له في رواية هذا

الحديث و إنما راويه هو عمارة ابنه و قد أسقطه، و صحف لفظ (صياد) إلى (طياد) و مثل ذلك كثير الوقوع في كلام

صاحب الفتيا عندما يحاول نقل حديث من الصحف.

و القول بوجود الأضحية على من يملك النصاب مذهب أبي حنيفة و إبراهيم النخعي و حماد بن أبي سلمة و ربيعة

بن أبي عبد الرحمن و الأوزاعي و الليث بن سعد و محمد بن الحسن الشيباني و غيرهم بل يروي الباجي في (المنتقى)

عن مالك تأثيم تاركها و هو بمعنى الوجوب، بل كثيراً ما تطلق السنة على ما يثبت بالسنة و الواجب على ما يثبت

بالدليل القطعي - و هو الفرض - فيجتمع إطلاق السنة مع نفي الوجوب في الواجب العملي الثابت بالدليل الظني،

و أدلة القائلين بوجوبها كثيرة، منها قوله صلى الله عليه و سلم: (من وجد سعة فلا يقرين مصلاًنا) أخرجه أحمد و ابن أبي شيبة و ابن راهويه و ابن ماجه و أبو يعلى و الدارقطني و الحاكم في موضعين من المستدرک و قال: صحيح الإسناد و لم يخرجاه، و رجال ابن ماجه رجال الصحيحين غير عبدالله بن عياش و هو من أفراد مسلم كما يقوله ابن عبدالهادي في (التنقيح) و الفرق بينه و بين حديث الثوم واضح، و ظاهر الرواية عن أبي حنيفة أنه ليس على الرجل أن يضحي عن أولاده الكبار و لا عن امرأته بل عليهم أنفسهم الأضحية إن كانوا يملكون النصاب.

و أما القول بأن الأضحية سنة مؤكدة فمذهب أبي يوسف و الشافعي و ابن راهويه و أحمد و أبي ثور و المزني و غيرهم، و لهم أدلة، منها ما ذكر في صلب الفتوى من حديث أبي أيوب "كنا نضحي بالشاة الواحدة يذبحها الرجل عنه و عن أهل بيته" و قد رجح مالك حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - عليه كما في المدونة - و عد مثله مرفوعاً موضع خلاف بخلاف الأول فإن رفعه الصريح ورد رواية حيوة بن شريح و عبدالله بم يزيد المقرئ و غيرهما و هما ثقتان بل فوق الثقة عند أهل النقد، و حديث الترمذي و ابن ماجه في سنده الضحاك بن عثمان كثير الخطأ لا يحتج به أبو حاتم و ابن عبد البر فلا يعول على زيادة مثله، و في جملة من يقول إنها لا تجزئ إلا عن نفس واحدة ابن المبارك كما في الترمذي.

فتكون الأضحية عند الأئمة إما واجبة و إما سنة مؤكدة و هما متقاربتان فالأول عزيمة تضاعف أجر الأغنياء عند اشتداد الغلاء على الفقراء، و الثاني رخصة.

فيكون آخر ما في الفتيا: (والحق كما قال الشوكاني أن الشاة الواحدة تجزئ عن أهل البيت) مما لا ينبغي إيرادها في الفتوى بل هو غلط ظاهر لأن المسائل الجهد فيها تدور بين الإصابة و الأخطاء بدون تأثيم قائلها أصلاً عند أهل

الحق، لا بين الحق و الباطل كما هو عند أهل الزيغ المؤثمين للمخطئ في الاجتهاد على فرض أن القول الأول خطأ مع أن حججه ناهضة.

و الشوكاني له شواذ شنيعة مشروحة في (تذكرة الراشد للمحدث عبد الحي اللكنوي) منها تجويزه تعدد الزوجات بدون تحديدها الأربع، كما في (الإشفاق) و إكفاره لأتباع الأئمة الأربعة في تفسيره، و مثله من أهل الزيغ لا يعول عليه عند أهل الحق.

و الحاصل أن من يود أن يذكر الأدلة ي صلب الفتاوى يجب عليه أن يستوفي أدلة الأقوال على وجوهها بدون اقتصار على دليل قول، و أن يتجنب الإسقاط و التصحيف و التعمية و وجوه الأغلاط بدون تعويل في النقل و الرأي على زائغ مكشوف الزيغ كالشوكاني مع الاحتراز عن تهوين أمر شعيرة من شعائر الإسلام المتوارثة، و الله المستعان.

منشأ إزام أهل الذمة بشعار خاص و حكم تلبس المسلم به عند الفقهاء¹

كان الشعار الفارق بين المسلمين و غيرهم في صدر الإسلام هو العمائم على القلانس كما يعلم من حديث أبي داوود, و استمر هذا التمييز و هذا التميز إلى عهد الفاروق - رضي الله عنه - و لما اتسع نطاق الفتوح بدأ أهل الذمة من شتى الشعوب يسعون في الظهور بأزياء المسلمين ليعدوا عن أنفسهم دوام السهر على غدواتهم و روحاتهم و استمرار النظر إليهن نظر من يرتاب فيهم، و لما رأى عمر رضي الله عنه ما يترتب على ذلك من المفاسد بدأ يشترط على الذين يعقد معهم عقد الذمة شروطاً منها أن يشدوا الزناير على أوساطهم درءاً للمفاسد التي تترتب على عدم وجود شعار يفرق بين الفريقين حتى قبل أهل الذمة التلبس بغير² يرقون به عن المسلمين، و جرى العمل من ذاك الحين على ذلك على توالي القرون بإجماع من الفقهاء في كل مذهب، و لم يكن في ذلك غير إزام أهل الذمة بما التزموه عند عقد الذمة كما يظهر من كتب الأحكام السلطانية و كتب الفقه على المذاهب العامة و كتب التخارج خاصة.

و كان ملء إهاب المسلمين - أيام عز الإسلام - العز و الشمم و الترفع عن الخنوع و الملق و الاستكانة، يفضل أحدهم أن يرمى من حالق على أن يرى و هو بشعار غير المسلمين فيظن به أنه غير مسلم كما هو شأن من يستشعر العز الإسلامي في نفسه، و كان ظاهر قوله تعالى [و من يتولهم منكم فإنه منهم] (المائدة: 51) و ظاهر قوله عليه السلام: [من تشبه بقوم فهو منهم] و العمل الجماعي المتوارث في الأخذ بهذا و ذاك أكبر زاجر لمن تحدثه نفسه

¹ نشر هذا المقال في العدد 23 لسنة 1361 من مجلة الإسلام.

² بكسر الغين علامة أهل الذمة كالزناير و نحوه (ز).

التلبس بمثل ذلك، و أي تولّ و ولاء لقوم يكون أعرق و أعمق، أم أي تشبه يكون أوثق من التلبس بشعارهم الخاص و السعي في تكثير سوادهم بالظهور بمظهرهم؟ عند من لم ينشأ الذلة و الاستكانة و فقدان الشعور بعز الإسلام. ثم استدار الزمن و توالى المحن حتى طرأ الضعف على كيان المسلمين - بمسعى سماسرة الخنوع و الاندماج - فهوى ذلك العز الشامخ، و انهارت تلك القوة المنيعة، فانقلبت الأوضاع، و شرع من يفقد الاعتزاز بعز الإسلام يعتز بالانتماء إلى هيئات غير إسلامية، و يتمسح بالقوة حيث يراها، خانعاً مستكيناً، و يتزيا بزى غير المسلمين و يلبس شعارهم الخاص بحيث إن من رآه على تلك الحالة لا يخطر على باله سوى أنه منهم، و كان أهل الفقه في الدين على توالي القرون يرون من يرضى لنفسه هذا المنظر فاسد العقيدة بمعنى أنه فسدت عقيدته فليس، لا أنه لبس ففسدت عقيدته.

و بعد هذا التمهيد الوجيز نعود فنقول: نشرت مجلة الرسالة في العدد 467 عدة فتاوى مضطربة في لبس البرنيطة¹ لبعض علماء الأزهر، و منها صورة فتوى أصدرها فضيلة المفتي الحالي قبل نحو عشر سنين فعلمنا منها أن الأمر عنده مقيد بقيود و شروط، كانت الرسالة أغفلت ذكرها فيما عزته إليه في العدد (449) في صدد بيان رجاجة كفته على كفة الأستاذ محمد عبده في باب الإفتاء و هو قوله: (... فأخرجت فتاوي التي تجيز لبس البرنيطة إخراجاً فقهياً، مؤيداً بأقوال العلماء، جارياً على طريقتهم في الاستدلال و الترجيح، و بذلك لم يستطع أحد أن يشغب على هذه الفتوى أو يشير في شأنها جدلاً).

¹ أي القبة.

هكذا يقول فضيلة المفتي في فتياه التي قل من اطلع أو تطلع عليها في الوجود قبل اليوم لما جد من المصيبات التي أنست ما تقدمها، حيث أذهل أهل العلم ما عشت في الجماجم عن التفكير في الأغطية مع العلم بكثرة ما دون الرسائل في الرد على محمد عبده إذ ذاك، و الرد عليه رد على كل من سار سيره في المسألة، على أن البون شاسع بين العهدين و بين الصوتين هدى و مدى مع عظم الفرق بين النصين تصريحاً و تعمية بين مد الألفاظ و جزرها. و قول فضيلة المفتي هذا، يفيد أن لبس البرنيطة جائز جوازاً مطلقاً، و فتياه السابقة تقييد الجواز بشروط، فيكون بين النقلين تدافع، و بين الرأيين تناقض.

و قد اقتضت (الرسالة) في النقل على فتوى الفرد دون التعرّيج على فتاوى جماعة علماء الأزهر – و معهم ذلك الفرد عند إصدارها – و على رأسهم أبو الفضل الجيزاوي شيخ الجامع الأزهر و عبدالرحمن قراة مفتي المملكة المصرية إذ ذاك و محمد بخيت شيخ فقهاء عصره – رحمهم الله – و هم متفقون على استنكار التلبس بشعار غير المسلمين.

و الاقتصار في النقل على فتوى قديمة لفرد و إغفال فتاوى جماعة أهل العلم و بينهم أمثال هؤلاء العظماء لا يكونان إلا من حاجة في النفس، و إلا فهي سهلة التناول و الاجتلاء لكل ذي عين، فوجبت إعادة نشر تلك الفتاوى ليطلع كل حريص على أمر دينه على جلية الأمر فيأخذ بما ينشرح صدره له و يدع ما يريه إلى ما لا يريه و إن أفناه المفتون.

و حيث يحب فضيلة المفتي نقد فتواه السابقة و يشكو من عدم وجود من ينقدها فلا بأس في أن ننظر فيها نظرة عجلية، و نشرح ما نأخذه عليها شرحاً هادئاً باختصار، مرجئاً النقد الشامل إلى كتاب لنا في هذا الموضوع.

فإذا نظرنا في الفتيا المذكورة وجدنا في أولها تمهيداً ذا مرونة منقولاً من (جامع الفصولين) و فيه قول أبي حنيفة (لا يخرج الرجل من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه) و هذا حق لا غبار عليه لكن لا يصح أن يبنى عليه باطل، و ذلك أن الجحود هو التكذيب القلبي المنافي للتصديق القلبي، لكن حيث لا سبيل إلى معرفة ما في القلوب معرفة يقينية بعد انقطاع زمن الوحي بنى الشرع الأحكام على الأمارات الظاهرة كما يظهر من كتاب عمر - رضي الله عنه - إلى أبي موسى - رضي الله عنه - في أحكام القضاء، و قد مشى عليه فقهاء الأمصار على إجماع منهم، لا يكون لليقين أو الدلالة اليقينية أو القطعية موضع في مثل هذه البحوث عند الفقهاء، فتكون دعوى وجوب قيام الدلالة القطعية إلغاء لتلك الأحكام المتوارثة.

فانهذ بهذا البيان هذا الأس و أصبح ما بنى عليه جرف هار، و من الذي عنده آله تستجلي ما في القلوب؟ و إيجاب الأخذ بالرواية الضعيفة و الاحتمال البعيد ركون إلى الوهم و إلغاء للاعتداد بغلبة الظن في الحكم، فيكون هذا تفقهاً غريباً ممن يتطلب الدلالة القطعية في المسألة، و بناء الفتوى على مثل هذا التفقه يكون تساهلاً مردوداً لا يبرره وجوب التروي في القضاء، لأن القاضي عليه أن يحكم في الحوادث الجزئية بما اجتمع عنده من أسباب الحكم بعد ترو و تحر.

و أما المفتي في المسائل الكلية فلا يسوغ له أن يفتي إلا بالراجح حجة و رواية، و أين أحكام القضاء من أحكام الإفتاء؟!

ثم يقين المرء بإيمان نفسه أمر مفهوم لكن تيقنه بإيمان غيره أو كفره بدليل يقيني فمما لا يتصور وقوعه بعد انقضاء زمن الوحي فلا يبقى وجه لذكر قاعدة (اليقين لا يزول بالشك) في هذا الموضوع بعد أن توارث الفقهاء بناء الأحكام

على الأمارات المفيدة لغلبة الظن، فلا يعرج على الشك و لا على الوهم و لا على الروايات الواهنة إزاء الروايات الصحيحة إلا من حرمة الله التوفيق من أذعياء العلم.

و لكن من يكون عذيري من الحدباء و هم يرون في اجتهادهم الحديث كفاية عزو المسألة - بدون أي حجة و لا دليل - إلى أي حامل عمامة انطوت صحيفته ممن ليسوا في العير و لا في النفير عند طوائف الفقهاء، و لا يكون هذا عند القدماء إلا تلاعباً الشريعة الغراء، فلنا ملء الحق أن نعجب ممن يستنكر الستائر على المنابر كل الاستنكار باعتبار أنها بدعة كيف لا يستنكر تطويق منازل ببلكونات مكشوفات عليها نساء كاسيات عاريات و قد يتسابقن و هن راكبات على دراجات تحت العمامة و الخاصة يبصرهن كل من في الطرقات؟ أم كيف يستييح حمل المسلم لشعار غير المسلمين مع ما ورد في استنكار ذلك من الروايات؟ أم كيف يتساهل في إثبات الحد و المكان و الحركة و النقل و نحوها له سبحانه في (نقض الدارمي) مع أن ذلك كفر عند جمهرة أهل الحق.

و قد نسبت (الرسالة) إلى فضيلة المفتي في العدد المذكور - أنه لا يراعي ما في كتب رسم المفتي و لا يتقيد بأقوال الأئمة الأربعة، فإذا هو يسير سير من بلغ درجة الاجتهاد المطلق، لكم لم نره في المسألة يدلي بحجة من الكتاب و السنة و الإجماع و القياس، وإنما نراه يحوم حول النقل من كتب قل ما هو مرضي منها عند أصحاب كتب رسم المفتي، ثم عدم تقيد بالمذاهب الأربعة يجعل الأمة - أتباع تلك المذاهب - في حل من عدم الأخذ بآرائه المخالفة للأئمة الأربعة، و ليس تعبيد الطريق إلى المروق و التجرؤ على الفقه المتوارث شأن العالم الحازم.

فها نحن نراه في تلك الفتيا يعتمد بادئ ذي بدء على تمهيد مهلهل نقله من (جامع الفصولين) و على مسائل نقلها منه أيضاً و صاحب جامع الفصولين هو بدر الدين محمود ابن قاضي سماونة عالم تركي ضربت رقبتة بسيف الشريعة

على تهمة الزندقة سنة 823هـ في (سرز) لتأليفه كتاب الواردات¹ و في مفتتحه نفي الحشر الجسماني، فلا يعول على تمهيد مثله و لا على نقوله ي الفتاوى الشرعية، على أن ما نقله منه من قوله: (شد زناراً على وسطه و دخل دار الحرب للتجارة كفر) يفيد أن المسألة متفق عليها حيث لم يحك الخلاف - و مثله في فصول الاستروشنى - و هذا يناقض استنتاج فضيلته على خط مستقيم.

و أما ما نقله منه أيضاً من قوله (قيل لبس السواد و شد الفائزة على الوسط و لبس السراغج ينبغي أن لا يكون كفراً، استحسنة مشايخنا في زماننا، و كذا في قلنسوة المغول إذ هذه الأشياء علامة ملكية لا تعلق لها بالدين) فخارج بالمرّة عن موضوع بحثنا فضلاً عن أن يبيّن عليه شيء هنا، و لولا أن فضيلة المفتي رأى تلك الشارات بمكان من الخطورة لما حاول الاستدلال بجوازها على جواز لبس البرنيطة، مع أنها شارات حكومية خاصة لدولة المغول الإسلامية حكام بغداد و ما وراء القوقاس في وولجا و ما ولاها منذ أواخر القرن السابع الهجري، أما لبس السواد فقد ورد في السنة و كان شعار العباسية، و الفائزة هي النطاق المغولي، تربط به خناجرهم، و الرساغج هي شعور مفتولة على كيفية خاصة و عدد خاص تجعل على واجهة القلانس للدلالة على مرتبة حاملها - كشارات الضباط - و قلنسوة المغول تشبه قلبق الجراكسة المسلمين، فلا يكون لشيء منها أي تعلق بما هنا لظهور أنها علامات ملكية بحثة للدولة المغولية المسلمة، حتى إن صاحب (الفتاوى البزازية) الذي يذكر حكم تلك الشارات من أعظم علماء تلك الدولة، فيكون بناء فضيلة المفتي لرأيه عليها بناء على غير أساس، و توهمه كون هذا الحكم المصدر بلفظ (قيل) عديلاً لمسألة الزنار أتى من استعجام تلك الشارات على فهمه و من حملة لها على غير محاملها كما هو ظاهر.

¹ و هو من محفوظات دار الكتب المصرية (ز).

و أما ما نقله عن (نور العين) لنشانجي زاده التركي من علماء القرن الحادي عشر نقلاً من (المسيرة) لابن الهمام فكان حقه أن ينقله مباشرة من المسيرة نفسها بدون هذا الوسيط، على أن هذا النقل لا ينفعه فتيلاً في المسألة بعد العلم بأن الأحكام تبنى على الأمارات الظاهرة إجماعاً كما سبق.

ثم نرى فضيلته ينقل من (اقتضاء الصراط المستقيم) لابن تيمية ملقباً إياه بشيخ الإسلام أنه قال في حديث (من تشبه بقوم فهو منهم)¹ إسناده جيد. و لفظ (أبي منيب) في سند الحديث قد حرف إلى (أبي جنيب) و هذا ليس بعجيب ممن لا يرفع رأساً إلى الحديث في باب الاجتهاد، و أما إن كان هذا التحريف من المسجل للفتوى فيكون أمره إلى فضيلة المفتي مباشرة - سامحه الله - و يوهم صنيع فضيلته هناك أن ما سرده بعد قوله: (إسناده جيد) هو من كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) لكن الأمر ليس كذلك بل كلام المفتي بعد قوله (إسناده جيد) ضد ما ذكره ابن تيمية في الكتاب المذكور على خط مستقيم، و ليس لابن تيمية شذوذ ي هذه المسألة بل هو مع الجمهور فيها، فكان الواجب على فضيلة المفتي أن يتابعه فيها و لا سيما بعد أن تعود أن يخلع عليه لقب شيخ الإسلام بكل وسيلة مع ما مثل لديه من شواذه الخطرة في باب الاعتقاد و في كثير من الفروع لو لم يكن يتوخى اتباعه في شواذه الخطرة فقط.

و إليك كلام ابن تيمية في (ص 39) من الكتاب المذكور بعد أن أثنى على رواية حديث (من تشبه بقوم فهو منهم) ثناءً عظيماً و وثقهم جميعاً! (و قد احتج الإمام أحمد و غيره بهذا الحديث، و هذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم و إن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم كما في قوله تعالى: [و من يتولهم منكم فإنه منهم]

¹ أخرجه أبو داود و أحمد و صححه العراقي و أخذ به الأئمة. (ز) و سبق للمؤلف مقال خاص ي تخريج هذا الحديث (ص 68)..

(المائدة: 51) وبكل حال يقتضي تحريم التشبه بعلّة كونه تشبيهاً، و التشبه يعم من فعل الشيء لأجل أنهم فعلوه....
و من تبع غيره في فعل لغرض له في ذلك إذا كان أصل الفعل مأخوذاً عن ذلك الغير، و قوله صلى الله عليه و سلم:
(غيروا الشيب و لا تشبهوا باليهود)¹. دليل على أن التشبه بهم يحصل من غير قصد منا و لا فعل) اهـ.

فيلغوا بهذا الحديث التقييد بقصد التشبه في كلام فضيلة المفتي، و تنهار الإباحة المبينة على عدم العلم بالقصد عند
من ألقى السمع و هو شهيد. و بعد أن فسر الحديث هكذا يبطل ذلك التقييد بالرأي و بما نقله عن "بحر" ابن نجيم
نقلاً غير محرر.

و في (معين المفتي): (من تشبه بالكفار عمداً و تزيا بزى النصارى أو تزنى بزنايرهم أو تقلنس بقلنسوة المجوس
يكفر) و هذا هو الذي قيده أبو السعود المصري تبعاً للسيد الحموي في (شرح الأشباه و النظائر) (بأنه محمول على
ما إذا أراد الاستخفاف بالإسلام .. و أما إذا لم يقصد ذلك فهو آثم فقط اهـ. و يظهر من ذلك أن فضيلة المفتي أتى
بهذا القيد في غير محله و لم يراع النص في نقله، و كلامهما في القصد مبني على الديانة لا على القضاء كما هو
ظاهر الاحتمال سبق يده إليها بدون قصد و لا رؤية لها.

و ليس الكلام في هذا البحث في المعذور و لا في المكروه و لا سيما يعمهم و غيرهم و لا في مسامير الأحذية، و
إنما الكلام فيمن حمل شعارهم الخاص بهم طائعاً مختاراً متعمداً من غير عذر معتد به، على أن هشام بن عبيد الله
الرازي راوي خبر المسامير عن أبي يوسف يعد من الضعفاء في رواية الفقه لقلّة ضبطه و اضطرابه في الفقه كما نص
ذلك الجصاص و غيره، و الأعذار في جمل شعارهم مشروحة في الخانية و التتارخانية و البرازية و غيرها، و في

¹ أخرجه الترمذي و قال: حسن صحيح (ز).

البزازية عند ذكر الأعذار في لبس قلنسوة المجوس: (و كذا إذا لبسها لدفع البرد، و المختار أنه يكفر لأنه دفع البرد يمكن باللبس بعد التمزيق فلا ضرورة في لبسها على تلك الهيئة) و مثله في المحيط، فيكون عذر حرارة الشمس من هذا القبيل.

و الإفتاء بالأقوال الضعيفة، و اتهام الفقهاء بالمجازفة، و السعي في إزالة الحواجز بين المسلمين و غيرهم مما يجر إلى استفحال الشر و فتح باب الدس بين المسلمين، فالاجتراء على مثل ذلك لا يقل خطورة عن التسرع في الحكم بالردة في زمن لا يخاف المرتد فيه من ضرب رقبتة، فالواجب على أهل العلم أن يسهروا على مداخل الفساد و يسعوا جهدهم في ترصين السياج و سد الخلل لا تعبيد الطريق إلى المروق.

و قد قال البيضاوي في تفسيره: (وإنما عد لبس الغيار و شد الزنار و نحوهما كفوفاً لأنها تدل على التكذيب) – أي دلالة شرعية و عقلية –¹ و هو من أئمة الدين و أصول الفقه و التفسير. و قال السعد التفتازاني في (شرح النسفية): (لو فرضنا أن أحداً صدق بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم و أقر به و عمل به و مع ذلك شد الزنار بالاختيار أو سجد للصنم بالاختيار نجعله كافراً لما أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل ذلك علامة التكذيب و الإنكار) و هو أيضاً من كبار أئمة تلك العلوم.. و قال الخيالي في (حاشية النسفية): (و ذكر في (شرح المقاصد) أن التصديق المقارن لأمانة التكذيب غير معتد به، و الإيمان هو التصديق الذي لا يقارن شيئاً من أمارات التكذيب) و في (القصيدة النونية) في معتقد أهل السنة²:

¹ لأنه لا يعقل أن لا يبالي المرء بأن يظن به انه غير مسلم إلا على تقدير فساد عقيدته (ز).

² هي (جواهر العقائد) لفاضي القسطنطينية خضر بن جلال.

و الشرع قد عد شد المرء زناً دليلاً جحد كتعظيم لأوثان

و من لا يعد الترفع عن مظهر المسلمين بالاندماج في مظهر غيرهم دليل التكبذب و الاستخفاف يكون بالغ البله مصاباً في عقله، أو يكون الإيمان عنده غير الإيمان عند جمهور أهل الحق، و لا سيما بعد أن نقل مثل العلامة سعد الدين التفتازاني في (شرح المقاصد) الإجماع على إكفار من لبس الزنار بالاختيار، و لا فرق عندهم بين شعار و شعار، و بعد أن علم أن خلافهم في باب الأعذار في الكفر و عدم الكفر لا في الحل و الحرمة كما سبق.

فقد بان بذلك البيان قيمة تلك الشروط المهلهلة في فتيا الإباحة كما استبان أن الحق استنكار حمل شعارهم في حالة الاختيار كما عليه علماء الأمصار.

و نحن و إن كنا نصدق فضيلة المفتي في قوله إن الشيخ عبده - رحمه الله - لم يكن يسبك فتاواه سبك الفقهاء، و لكن لا نستطيع أن نصدق في دعواه (أنه أخرج فتياه التي تجيز لبس البرنيطة إخراجاً فقهياً مؤيداً...)، لأنه قد ظهر بما ذكرناه أنه إنما بني على غير أساس، و فرع على غير أصل، و نطق من غير حجة بما لم يسبقه إليه عالم.

و بهذا التحرير يظهر جلياً لكل ذي عينين ما يثبت على النقد العلمي و ما يذوب ذوبان الثلج أمام لوافح الحجج.

و في الختام ألفت النظر إلى أنه كلما قام عالم (مودرن)! بدور الوسيط في المروق نجد (ذوات) لم يرسخ الإسلام في نفوسهم، و لا خالطت بشاشة الإيمان قلوبهم يرفعون رؤوسهم في المجالات المصورة و غيرها، فيكاشفون الجمهور بما في صدورهم مما فيه هلاك الحرث و النسل، و (راسبوتين) ضاحك مستبشر فنصرخ قائلين: يا للإسلام من أدياء العلم الذي تزعموا على العلماء! و ليس لنا إلا أن نفرغ إلى الله جل شأنه في كشف هذا الضر، متضرعين إليه أن يلهم أصحاب الشأن إبعاد هؤلاء الذين ينقضون عرى الفقه الإسلامي عروة عروة عن كراسي الزعامة في الدين، مع

تصفية الجماعة تصفية شاملة، و أن يوفقهم في تخير علماء أمناء بررة أتقياء بدل هؤلاء فيعود إلى الدين صفاؤه و إلى العلم بهاؤه، و يعلم الخاصة و العامة أن الأزهر الشريف لا يكون معقلاً إلا للإسلام الصحيح و العلم الصحيح. ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا و هب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

(هامش): نود أن نرى الشباب الناهض يستمد القوة من الحق الذي لا يزول بدل أن يرضى لنفسه أن يكون ظلاً يستتبعه كل مبطل زائل، فنوصي صاحب تلك (المرسلات) أن يقلع عن الجري وراء الهدامين و عن الاسترسال فيما هو بسبيله من طرق باب (الدينيات) بمؤهلاته الملموسة فيسيء إلى نفسه في مقبل عمره فيهوي حيث هوى بلديه من قبل فيدركه الغرق، و ليس الركن الذي يأوي إليه بمؤويه عن طوفان يغرقه و يخنقه.

حجاب المرأة

خوطف نساء النبي صلى الله عليه و سلم في كتاب الله بقوله تعالى: [و قرن في بيوتكن و لا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى] (الأحزاب: 33) و أمرن بالاحتجاب عن الرجال مع أنهن أمهات المؤمنين بنص الكتاب الكريم، فغيرهن يكن أولى منهن بالاحتجاب، لكونهن أجنبيات بالنظر إلى غير محارمهن من الرجال، و قد قال الله سبحانه و تعالى: [يا أيها النبي قل لأزواجك و بناتك و نساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن] (الأحزاب: 59) فساوى بين نساء النبي و نساء المؤمنين في وجوب الحجاب البالغ.

و قد فسر عبيدة¹ السلماني وارث علوم علي بن أبي طالب و ابن مسعود - رضي الله عنهما - و الذي كان يخضع لعلمه و فهمه مثل القاضي شريح - الذي استمر على قضاء الكوفة ستين سنة، من عهد عمر - رضي الله عنه - و قد فسر إدناء بعض جلابيهن فيما أخرجه ابن جرير في تفسيره حيث قال: (حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علي عن ابن عون عن محمد بن عبيدة في قوله تعالى: [يدنين عليهن من جلابيهن] فلبسها عندنا ابن عون قال: و لبسها عندنا محمد، قال محمد: و لبسها عندي عبيدة قال ابن عون: (فتقع بردائه فغطى أنفه و عينه اليسرى، و أخرج عينه اليمنى، و أدنى رداءه من فوق حتى جعله قريباً من حاجبه أو على الحاجب) و رجال هذا السند جبال في الثقة و الضبط، فابن جرير هو الحافظ الطائر الصيت المفسر المشهور، و شيخه يعقوب بن إبراهيم العبدي و شيخه ابن علي إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، و شيخه ابن عون عبد الله البصري، و شيخه محمد بن سيرين كلهم حفاظ ثقات اتفق

¹ بفتح العين.

الأئمة الستة على إخراج أحاديثهم - رضي الله عنهم - و عبادة هو السلماني الذي شرحنا حاله، و أخرج له الجماعة أيضاً.

و قد فسر ابن مسعود قوله تعالى: [إلا ما ظهر منها] بالثياب، فيكون تفسيره بالكحل و الخاتم - أي موضعهما من الوجه و الكف - غير مرضي عنده و هو كنيف ملئ علماً، فيكون التفسير من ابن مسعود موافقاً لذلك و لتفسيره الزينة بالثياب في قوله تعالى: [خذوا زينتكم] (الأعراف: 31) و روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أيضاً تفسير الإدناء في الآية السابقة بإدناء عين واحدة كما فسره عبادة.

و صح عن عائشة - رضي الله عنها - مثل ذلك مذهباً لها.

فوضع حجاب غير صفيق على الوجه بحيث لا يمنع المرأة من رؤية الطريق التي تمشي هي فيها يعد مثل ذلك في المعنى، لأن المقصود الأصل من الحجاب أن لا تظهر محاسن المرأة للرجال، و الحجاب المذكور مانع من ذلك الظهور ما دام الرجال يراعون غض البصر الذي أمروا به كالنساء.

و بقول عبادة السابق أخذ جمهور السلف، و عليه عول الإمام أبو بكر الرازي الجصاص في (أحكام القرآن)، و هو عظيم المنزلة بين فقهاء الحنفية.

و أما إباحة كشف الوجه و الكفين للمرأة في الصلاة و في إحرام الحج فلا تدل على جواز ذلك عند خروجها من بيتها في حاجة، لأن حالة إحرام المرأة حالة تلبسها بعبادة الله سبحانه كما أن سائر الحجاج كذلك يكونون على غاية من غض البصر و حفظ النظر، و صلاة المرأة تكون في بيتها أو مخدعها، فلا يتصور أن تكون في حالة الصلاة مظنة

اطلاع الرجال على محاسنها فلا تقاس بهما حالة خروج المرأة من بيتها - في حاجة - إلى بيئة فاسدة، و غاية ما في الأمر استثناء حالة الإحرام و حالة الصلاة من حكم الآية.

و الآية صريحة في وجوب إدناء طرف الجلباب إلى العين من تحت و من فوق كما تناقل هؤلاء الأئمة الثقات ذلك بعضهم عن بعض على ما أسلفناه.

و أما حديث عائشة في سنن أبي داود¹ من استثناء الوجه و الكفين فلو صح لكان ترك عائشة العمل به علة قاذحة تصرف عن الأخذ به عند جمهور السلف فكيف و فيه رواية خالد بن دريك عن عائشة، و لم يدركها باتفاق، و سعيد بن بشر في السند ضعيف، و فيه أيضاً عن بعض المدلسين.

و أما ما يروى عن أئمة الأمصار من جواز كشف المرأة وجهها و كفيها فمقيد بعدم الخوف من الفتنة. و أين ذلك المجتمع المهذب الذي يأمن الإنسان فيه الفتنة عند خروج المرأة مسافرة؟

قال شمس الأئمة السرخسي في (المبسوط) (10 - 152) (حرمة النظر لخوف الفتنة، و خوف الفتنة في النظر إلى وجهها و عامة محاسنها في وجهها أكثر منه إلى سائر الأعضاء. ثم ذكر ما روي عن أبي حنيفة و أصحابه من إباحة النظر إلى الوجه و الكفين ثم قال: (و هذا كله إن لم يكن النظر عن شهوة فإن كان يعلم أنه إن نظر اشتهى لم يحل له النظر إلى شيء من ذلك، و كذلك إن كان أكبر رأيه أنه إن نظر اشتهى، لأن أكبر الرأي فيما لا يوقف على حقيقته كاليقين).

¹ إذا بلغت المرأة المحيض... الخ

و عدم خوف الفتنة إنما يعلم ي ناظر خاص، و أما بالنظر إلى جماهير الناس الذي تبرز المرأة سافرة أمامهم فلا يتصور عدم خوف الفتنة منهم جميعاً، فيتحتم المنع من السفر أمامهم على هذا التعليل.

و بهذا يظهر مذهب أبي حنيفة و أصحابه في المسألة.

و قال القرطبي في تفسيره (12- 229): "قال ابن خويز منداد - و هو من كبار أئمة المالكية: إن المرأة إذا كانت جميلة و خيف من وجهها و كفيها الفتنة فعليها ستر ذلك. وإن كانت عجوزاً أو مقبحة جاز أن تكشف وجهها و كفيها).

و هذا إيضاح منه لمذهب مالك في المسألة .

و أما عند الشافعي ففي (كفاية الأختار) (2 - 23): فيحرم النظر إلى وجهها و كفيها إن خاف فتنة فإن لم يخف ففيه خلاف، و الصحيح التحريم. قاله الاضطخري و أبو على الطبري، و اختاره أبو محمد (الجويني) و به قطع أبو إسحاق الشيرازي و الروياني، و وجهه الإمام (إمام الحرمين) باتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج حاسرات سافرات، و بأن النظر مظنة الفتنة، و هو محرك للشهوة فالأليق بمحاسن الشرع سد الباب و الإعراض عن تفاصيل الأحوال، و قول الشافعي في (الأم) (1 - 77): (و على المرأة أن تغطي في الصلاة كل ما عدا كفيها و وجهها) مقيد بالصلاة كما ترى.

و أما مذهب أحمد في المسألة فكمذهب الشافعي على حد سواء - رضي الله عن الجميع - .

و من أباح النظر إلى الوجه إنما أباحه عند قيام ضرورة للكشف عن الوجه كالخطبة و الشهادة و المعاملة معها عند عدم وجود من ينوب عنها لا عند خروجها بدون أي ضرورة لمجرد التبرج و التفرنج.

و قول ابن جرير و ابن حزم بإباحة النظر إلى الوجه إنما هو عند عدم خوف الفتنة من ناظر معين، و أما خروجهن
سافرات أمام فئات من الناس فيهم كل صنف من الفسقة فمما لا يرضاه عالم يخاف مقام ربه.

و من تمسّدق بقضاة المرأة في بعض القضايا لم يدرك أن نفاذ حكمها فيها عند بعض الفقهاء مقرون بوقوعها في
الإثم كنفاد الحكم في عض مسائل الحيل مع الإثم، و من توهم انتفاء الإثم عند نفاذ الحكم ففقه بعد عن الفقه.
و قد وردت عدة أحاديث في استئزال اللعنات على المائلات المميلات الكاسيات العاريات اللاتي على رؤوسهن
أمثال أسنمة البخت، فأمرهن لا يحوج إلى شرح و بيان.

و لتلك النصوص الصريحة في وجوب احتجاب النساء تجد نساء المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها في غاية
المراعاة للحجاب منذ قديم، في البلاد الحجازية و اليمنية و بلاد فلسطين و الشام و حلب و العراقين¹ و بلاد
المغرب الأقصى إلى المغرب الأدنى و صعيد مصر و السودان و بلاد جبرت و الزيلع و زنجبار، و بلاد فارس و
الأفغان و السند و الهند، بل كانت بلاد الوجه البحري بمصر و بلاد الروملي و الأناضول و بلاد الألبان قبل مدة في
عداد البلدان التي تراعي فيها نساؤها الاحتجاب البالغ، بل كانت بلاد الألبان تثور عندما تريد الحكومة تسجيل أسماء
النساء، سبحان من يغير و لا يتغير.

وليس بقليل من مصر من أدرك ما كانت عليه نساء مصر كلهن من ناحية الحجاب قبل عهد قاسم أمين - داعية
السفور في عهد الاحتلال.

¹ عراق العجم و عراق العرب (جنى الجنتين للمحي ص 78).

و الغيرة على الحریم رمز الإسلام الصحيح، و من فقدها من أبناء البلاد الإسلامية إنما فقدها بعد اندماجه في أمم لم يغارون على نساءهم و لا يرون أي بأس في مناصرة زوجاتهم لرجال آخرين في مرأى منهم و مشهد.

و كان العلامة أحمد و فيق باشا العثماني سريع الخاطر، حاضر الجواب سبق أن تقلد كثيراً من الوظائف الدبلوماسية في عواصم أوروبا قبل أن يتولى الصدارة العظمى في أوائل سلطنة السلطان عبد الحميد الثاني، و قد سأله بعض عشرائه من رجال السياسة في أوروبا في مجلس بإحدى تلك العواصم قائلاً: (لماذا تبقى نساء الشرق محتجبات في بيوتهن مدى حياتهن من غير أن يخالطن الرجال و يغشين مجامعهم؟) مستكراً لتلك العادة المتوارثة في الشرق فأجاب في الحال قائلاً: لأنهن لا يرغبن في أن يلدن من غير أزواجهن) و كان هذا الجواب كصب ماء بارد على رأس هذا السائل فسكت على مضض كأنه ألقم الحجر.

أيقظنا الله سبحانه من رقدتنا، و أشعرنا الاعتزاز بالعزة الإسلامية و الشرف الإسلامي، على الاندماج في أمة غير أمتنا، و هدانا سبيل السداد.

مظهر جديد في الأزهر الحديث:

نظر المرء إلى شرع الله معيار دينه

نظر المسلم إلى الشرع الإسلامي هو أنه قانون إلهي مقدس منزل لإسعاد من تمسك به، لا يعتوره التحوير و التغيير بعد انقطاع زمن الوحي، و أنه الدين الكامل الكافل لمصالح البشر في جميع الأزمنة و الأمكنة، و أن ما نيط بالعرف و المصلحة من أحكامه إنما يختلف عند تغير العرف و المصلحة من أحكامه لكن هذا ليس من التغيير و التبديل في شيء، و إنما هو تفصيل من الشارع الحكيم للحكم بالنظر إلى حال و حال، فلا دخل لأهواء الرجال في ذلك أصلاً، و أما من كان نظره إلى الشرع الإلهي، كنظره إلى القوانين الوضعية في التغيير و التبديل، فلا يتهب المساس به، و لا يخشى أن يدخل تحت قوله تعالى: [فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم و ويل لهم مما يكسبون] (البقرة: 79) و لا يأبى مثله أن يهاجر أمام وفود أن قوانين القرون الوسطى لا تصلح للقرن الحاضر يريد أن الأحكام الشرعية لم تبق صالحة لتسيير شؤون الأمة في القرن العشرين متناسياً أن الله سبحانه يقول [فلا و ربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت و يسلموا تسليماً] (النساء: 65).

و من كلام الشيخ للوفد العراقي المنشور في الأهرام (28 فبراير سنة 1936): (... و أن من ينظر في كتب الشريعة الأصلية، بعين البصر والحدق، يجد أنه من غير المعقول أنه تضع قانوناً أو كتاباً، أو مبدأ في القرن الثاني من الهجرة ثم تجيء بعد ذلك فتطبق هذا القانون أو الكتاب أو المبدأ في مصر، أو في العراق في سنة 1354).

و هذا النص منه مستغنى عن التعليق، فإذا حاول مثله أن يجعل لنفسه شأنًا بأن يمهد السبيل لذلك بالطعن في الفقه و الفقهاء و تشكيك الناس في الحديث و نقلته، و في اعتقاد المسلمين و أئمته، و اجترأ على تحكيم العرف على نصوص الكتاب و السنة و إباحة نبد الأحكام المنصوصة باسم المصلحة، و قام يهيب الجو لنقل حق الطلاق من يد مالكة الشرعي بنصوص الكتاب و السنة إلى المرأة و القاضي بعد أن تمكن من إلغاء حكم الطلاق الثلاث المتوارث، و حكم تعليق الطلاق المتوارث رغم الأدلة المتضافرة و الإجماع اليقيني في المسألتين، ترى أيها المؤمن الصادق بنور إيمانك ما وراء الأكمة، و تبقى متمسكاً بدينك و لو كالبابض على الجمر كما هو شأن المسلم عند فساد الزمان، و لا تنخدع بخزعبلاتهم المنقولة عن أناس لا يشهد لهم التاريخ بالإمامة في العلم، و لا بالورع، بل بالشغب و صنوف البدع و أنواع الشذوذ، بل ربما يكونون مندسين بين المسلمين لإفساد دينهم و تفريق كلمتهم بمخبر غير مظهرهم، فتكون مع الجماعة لا مع الخاطئين المفارقين للجماعة.

و أمضى سلاح في قطع شغبهم هو معرفة الرجال، و مراتب الحديث، و مدارك الأئمة، لكن يؤسف كل الأسف أن ذلك مفقود، و معدوم هنا بالمرّة فيسهل انطلاء شغبهم على الذين يصفون أنفسهم في صف العلماء فضلاً عن الآخرين، بيد أن الأرض لا تخلو عن قائم بالحجة. و من أحدث حكماً جديداً باسم الشرع بعد مضي الأمة منذ ثلاثة عشر قرناً و أكثر على حكم متوارث، فقد لعب بالشرع و ضحك على عقول الأمة، نعم لأصحاب الشأن الملمين بأدلة الشرع الورعين في دين الله أن يأخذوا بما هو أرفق للأمة من أقوال الأئمة المجتهدين الذين تقاسموا الأمة المحمدية على تعاقب القرون لكون علمهم و دينهم موضع ثقة عندهم، و نقلت أقوالهم إلينا بطريق الشهرة أو التواتر، و من جرى مجراهم من أمثال ابن أبي ليلى و ابن شبرمة المنقولة أقوالهم في كتب أهل العراق و غيرهم طبقة فطبقة بطريق الشهرة.

و ليس العرف في قوله تعالى: [خذ العفو و أمر بالعرف و أعرض عن الجاهلين] (الأعراف: 99) بمعنى العادة الجارية هنا و هناك، بل هو الحكم المعروف الذي لا ينكره الشرع و لا يستقبحه العقل، بل يقره الشرع و يستحسنه العقل، يوصي الله سبحانه في الآية المذكورة بالتسامح مع الناس في المعاملة الشخصية معهم و المجاهرة بحكم الله في غير هوادة، و ترك الالتفات إلى من يحاول إيصال الأذى في هذا السبيل.

فمن فسر العرف هنا بالعادة قد فسر بالرأي بدون مدرسك لا في الرواية و لا في الدراية، و إنما عرف العرف بمعنى العادة بعد زمن الوحي، كما لا يجهل ذلك أهل العلم بأطوار اللغة، فلا يتصور حل الربا، و لا المتعة، و لا حرمة تعدد الزوجات و لا إباحة الخمر – إذا سميت شيئاً بارداً – و لا استساغة السور و التبرج، و لا نقل حق الطلاق من يد مالكة الشرعي إلى يد المرأة أو القاضي، و لا إلغاء الطلاق المنجز أو المعلق بتهوس بعض الشذاذ، و لا حل الأوقاف المتوارث نفاذ حكمها من الصدر الأول بقول يعزى إلى ابن عبدوس أو عبدون، و لا نقل الصيام من شهر رمضان إلى شهر آخر، و لا استبدال الفدية بالصيام عند المطيق، إلى ما لا آخر له من التهوسات المرذولة بدعوى تغير الأحوال الاجتماعية، و تغير الأزمان، و تغير العرف و المصلحة.

و لا يصلح العرف عند أهل العلم أن يكون مخصصاً للقياس أو الأثر إلا إذا كان عاماً متوارثاً فضلاً عن أن يكون قاضياً على النص، و أما الخاص فإنما يثبت به الحكم الخاص، ما لم يخالف القياس و الأثر، فلا يصلح أن يكون مخصصاً لهما، و أما المصلحة فلا اعتداد بها عند مخالفتها النص عند أهل الحق كما سنشرح هذا و ذاك إن شاء الله تعالى¹.

¹ في المقالين التاليين لهذه المقالة.

فمن حاول نسخ حكم من أحكام الشرع بإقامة غيره مقامه حاول بعمله هذا أن يفضل عقله على علم الله سبحانه حيث عد رأيه أصلح من شرع الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه، فلا يسوغ لمسلم غير مغلوب على أمره أن يستبدل بعض أحكامه إلا في حالة إكراه تبيح النطق بكلمة الكفر، و لا أن يرضى به بديلاً في حال من الأحوال، و من ضاق صدره من شرع المسلمين حيث يعده غير صالح للزمن الذي هو فيه، لا يكون من الإسلام على شيء.

و قد سبق أن نقلنا عن (أزهار الروضتين في أخبار الدولتين)، للحافظ أبي شامة المقدسي: أن نور الدين الشهيد لما ولي الحكم، كانت البلاد على أسوأ الأحوال من كل ناحية ففكر عقلاء الدولة فيما يجب السير عليه في إصلاح شؤون البلاد و ارتأوا أن مجرد تنفيذ أحكام الشرع عند ثبوت إجرام المجرمين ثبوتاً شرعياً، لا يكفي في قمعهم فلا بد من أخذهم بأحكام قاسية سياسية حتى يستتب الأمن، و تصلح الأحوال، فرجوا العالم الصالح الشيخ عمر الملاء الموصلبي لما له من المنزلة السامية عند نور الدين قبل توليه الملك لعلمه و دينه - و هو مؤلف كتاب (السير) الذي ينقل عن المحب الطبري - أن يوصل إلى مسامح الملك ذلك الرأي الحصيف في ظنهم، فقبل رجاءهم و كتب إلى نور الدين يوصيه بالضرب على أيدي الأمة بأحكام صارمة بدون انتظار إلى ثبوت إجرامهم ثبوتاً شرعياً.

و بعد أن قرأ الملك توصية الشيخ كتب على ظهرها بيده الكريمة ما معناه: (حاشا أن أجازي أحداً بجرم قبل أن يثبت جرمه ثبوتاً شرعياً، و لو جريت على ما رسمته التوصية لي لكنت كمن بفضل عقل نفسه على علم الله جل شأنه و لو لم يكن هذا الشرع كافياً في إصلاح شؤون العباد لما بعث به خاتم رسله) و أعادها إلى الشيخ. و لما اطع الشيخ على هذا التوقيع الملكي الحازم بكى بكاءً مرأً و قال: يا للخيبة! أكان الواجب على أن أقول ما قاله الملك، فانقلبت الأوضاع و انعكس الأمر. فتاب من توصيته أصدق توبة، و جرى الملك في تسيير الأمور على ما رسمه الشرع حرفاً

فحرفاً فصلحت البلاد، و زال الفساد في مدة يسيرة، و أصبحت تلك الأصقاع بحيث لو سافرت عادة حسناء وحدها و معها أئمن الجواهر و الأحجار الكريمة من أقصى البلاد إلى أقصاها ما حدثت أحداً نفسه أن يمسه بسوء لا في مالها و لا في عرضها.

و قد اكتظت كتب التاريخ بما تم على يد هذا الملك الصالح ممن الإصلاحات العظيمة بعد تطهير أرض الشام و مصر من عدوان أهل الصليب حتى ألحق بالخلفاء الراشدين بسيرته الرشيدة. و هكذا الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب، و أحكام الشرع لا تنتهي عجائب أسرارها في الإصلاح، و ليست هي كأحكام العقول الخاطئة، و ها هي الدول الإسلامية لم تسعد دولة منها و لا اعتزت إلا بمقدار تمسكها بأهداب الشرع، و لا شقيت دولة منها و لا ذلت إلا بسبب ابتعادها عن أحكام الشرع، و قال علي كرم الله وجهه: (ما ترك الناس شيئاً من أمر دينهم لاستطلاع دنياهم إلا فتح الله عليهم ما هو أضر منه). و هي حقيقة ماثلة في جميع أدوار التاريخ. و قد صدق الشاعر حيث قال لعبد الملك بن مروان:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى و لا ما نرقع

و أصدق مثل لمن يحاول إصلاح دنياه على حساب دينه و عقيدته مثل من يمزق لباسه الساتر لسوأته لترقيع موضع من معطفه أو جيبته.

و ليس شيء أوجب في باب إصلاح العلم من إيقاف دعاة الميوعة عن تنشئة النشء على مبادئ تظهر الشرع بمظهر هيولي تقبل كل صورة على هوى كل عصر، تراهم يقولون (تتبدل الأحكام بتبدل الأزمان) إطلاقاً، و (السياسة الشرعية تنبني على الاعتراف بحكمة الله سبحانه، و بعدم الاقتصار على الأئمة الأربعة) و (كان عليه السلام يحب موافقة أهل

الكتاب) و (مسايرة الزمن حتم) و (مبنى الأحكام العرف)، (مدار المعاملات على المصلحة) إلى غير ذلك من دساتير معقدة مجملة تمهيداً لما يجاهرون به في بيانها حينما يحين حينه، و لو تركت الفوضى تسود في التنشئة لبقى المستقبل في ظلام حالك، فلا بد من السهر على مستقبل حملة الدين لينشأوا تنشئة صالحة ترضي الله و رسوله و المسلمين.

أفليس من العار أن كان الغرب أخذ من دساتير الشرع الإسلامي ما يصلح به شأنه بعض إصلاح منذ القرن العاشر الميلادي و ما بعده على رأي المؤرخ موسهيم في (تاريخ الكنيسة) كما ذكره الأستاذ المحقق السيد عفيفي في المجلد الثامن من مجلة الأزهر (ص 264) في مقال موجز بديع له في نقض مزاعم القائلين بتأثر الفقه الإسلامي بالقانون الروماني، و ها هو الأستاذ مخلوف المالكي - رحمه الله - قد ألف كتاباً في المقارنة بين القانون المدني الفرنسي وأحكام مذهب الإمام مالك - رضي الله عنه - في أوائل هذا القرن الهجري، فنص فيه على أحكام أخذها الفرنجة عن مذهب هذا الإمام العظيم، و نحن الآن نقبل الأوضاع، و نسعى في الاندماج التشريعي كل السعي، فلا حول و لا قوة إلا بالله، و كلمة الأستاذ المويلحي في ميوعة بعض العلماء في عصره كانت قاسية فكيف لو أدرك الأحوال المشهودة اليوم.

ليأخذ منا من شاء ما شاء من الأحكام، و أحكامنا غنية عن التطفل على غيرنا إذا لم نهزل في موقف الجد. و مما يؤسف له كل الأسف أن يوجد بيننا من يسعى بدون طلب في استبدال الأحكام المتوارثة باسم التجديد بدون أي مبرر غير التقريب إلى قوانين لا تمت إلى الإسلام بصلة.

و من المعلوم أن الحكومة قد قررت إلغاء البغاء فشكر لها المسلمون من أعماق القلوب في مشارق الأرض و مغاربها هذا القرار الحكيم و اعتبروه بحق صفحة مجيدة ذهبية في تاريخ الإصلاح الحكومي منتظرين بفرغ الصبر ما يتلوه من خطوات تعزز آمال المسلمين في الإصلاح.

و إزاء هذا الإصلاح العظيم الذي قامت به الحكومة نرى شخصاً يتعثر في أذياله ركضاً وراء البحث عن رواية تعزى غلطاً - كما يقول ابن دقيق العيد - إلى مالك - رضي الله عنه - و يقول عن بغيته في تلك الرواية في غير خجل و لا وجل: (لا بد من التفكير في إحلال المتعة محل البغاء الذي قررت الحكومة إلغائه لأنه ما من حرام من اللذات إلا وقد أحل الله ما يحل محله) و نسي المسكين أن الله سبحانه أحل النكاح و حرم المتعة و السفاح و حرمة المتعة ثابتة بالكتاب و السنة المتواترة و إجماع الأئمة، و قد صح رجوع ابن عباس إلى قول الجماعة مع أن حدثه علي - كرم الله وجهه - بحديث التحريم، و عزو تجويزها إلى مالك في (الهداية) خطأ بحث كما سبق، بل مذهبه وجوب الحد على من وطئ بنكاح المتعة في رواية ابن نافع، بخلاف مذهب من يعد ذلك وطأً بشبهة فيسقط عنه الحد فيكون مسعى ذلك الفاتن في منتهى الخذلان فلا يرجي للأزهر صلاح و إصلاح ما لم يبعد عنه المصلحون من هذا الطراز.

مظهر جديد في الأزهر الحديث:

أثر العرف و المصلحة في الأحكام

كم قلت و لم أزل أقول بتوفيق الله و تسديده - رغم كل لصيق بالإسلام من سدنة اللات و العزى و من لف لفهم - إن أحكام الشرع هي ما فهمه الصحابة - رضي الله عنهم - و التابعون و تابعوهم - رحمهم الله - من الكتاب و السنة بموجب اللسان العربي المبين، و عمل الفقهاء إنما هو الفهم من الكتاب و السنة، و ليس لأحد سوى صاحب الشرع دخل في التشريع مطلقاً، فمن عد الفقهاء كمشرعين و جعلهم أصحاب شأن في التشريع قد جهل الشرع و الفقه في آن واحد، و فتح من جهله باب القول لأعداء الدين كما هو مشهود.

و أما المتأخرون من الفقهاء فليس لهم إلا أن يتكلموا في نوازل جديدة لا أن يبدوا آراء في الشرع على خلاف ما فهمه من النصوص رجال الصدر الأول الذين هم أهل اللسان المطلعون على لغة التخاطب بين الصحابة قبل أن يعتمروها تغيير و تحوير و المتلقون للعلم من الذين شهدوا الوحي، فما فهموه من الشرع فهو المفهوم، و ما أبعده عن أن يكون دليلاً بعيد عن أن يتمسك به، و إنما يكون الكلام فيما لم يتكلموا فيه أو اختلفوا في حكمه.

و من تخيل حاجة الإسلام إلى تغيير في أحكامه، أو إلى مصلح مثل ذلك المصلح الألماني في النصرانية فقد أساء المقارنة بين الإسلام الذي نصوصه محفوظة كما بلغه الرسول صلى الله عليه و سلم و بين النصرانية التي تاريخ كتبها المحرفة لا يدع مجالاً للترقيع، فمن يلهج بالإصلاح في الإسلام من أعمار هذا العصر فقد جمع إلى تلك الإساءة

الجهل بتاريخ الدين الإسلامي و تاريخ الكنيسة، و قد صدق الصادق تلك الإساءة الجهل بتاريخ الدين الإسلامي و تاريخ الكنيسة، و قد صدق الصادق المصدوق صلى الله عليه و سلم حيث قال: (لتبعن سنن من قبلكم...).

و يأسف المسلم كل الأسف من وجود أناس بين المسلمين تحملهم شهوة الظهور على التظاهر بمهر الاستدراك على فقهاء الصدر الأول، و على محاولة ابتداء أساليب بها يحرفون الكلم عن مواضعه، و يجعلون الشرع الواضح المنهاج الصريح الأحكام يتقلب مع الزمن لأجل التقرب إلى الذين لا يضمرون للإسلام خيراً.

فتراهم يقولون (عندنا العرف، و هو قاض على النص، و عندنا المصلحة و هي أيضاً قاضية على النص فنحن مع العرف و المصلحة ندور معهما حيثما دارا، و بهما كم تتغير الأحكام حتى المنصوصة!! و كم لنا من أسس من هذا القبيل!!).

يريدون بذلك أن يجعلوا شرع الله متقلباً مع الزمن و مع الظروف كأدمغتهم المتميعة القابلة لكل شكل مع كل ظرف غير مكتفين بتغير الأحكام التي ناطها الشرع بالعرف أو المصلحة التي نعرفها عند تغير ذلك أو هذه، نعم يوجد في فلاسفة الغربيين اللادينييين من ينبغي ديناً يتقلب مع الزمن و لكن بغيته هذه ليست إلا شبكة يريد أن يوقع فيها مقلدتهم من أبناء الشرق الأغرار المتفلسفين، ليقضي على الإسلام بأيدي أبنائه لكن لا يحيق المر السبيء إلا بأهله.

و ليس للعرف في الشرع إلا ما بينه علماء المذاهب في كتب القواعد و كتب الأصول و الفروع من مثل حمل الدرهم في العقود على الدرهم المتعارف ي موضع العقد و كذا الرطل، فالعقد بمصر مثلاً على الرطل، يكون بالرطل المصري و هو ثلث الأقة تقريباً، و العقد بالشام على الرطل يكون بالرطل الشامي و هو أقتان و هكذا، و كون المشروط عرفاً كالمشروط لفظاً، و زوال خيار الرؤية برؤية المشتري إحدى غرف الدار عندما كان العرف جارياً بين الناس ببناء دورهم

متساوية الغرف، و عدم زوال الخيار المذكور عند تغير العرف المذكور، و الاكتفاء بظاهر الإسلام في العدالة في زمن يكون الغالب فيع موافقة المظهر للمخبر، بخلاف ما إذا تغير هذا فلا يكتفي في العدالة بظاهر الإسلام، و اعتبار اللفظ صريحاً في معنى تعورف فيه، بخلاف ما إذا نقل إلى معنى آخر و تنوسي المعنى الأول، و كون لفظ (يلزمني الطلاق) و (علي الطلاق) يفيد مجرد الالتزام في بلد ليس في عرفهم إيقاع الطلاق بهما، و عدهما صريحين في إيقاع الطلاق في مثل مصر و البلاد الشامية للعرف، و حمل الطعام و اللحم على البر و لحم الضأن في بلد تعورف فيه تخصيصهما بهما، إلى غير ذلك مما هو مذكور في (التحقيق الباهر في شرح الأشباه و النظائر) - في خمسة مجلدات - للشيخ محمد هبة الله البعلي التاجي، و في قواعد العز بن عبد السلام، و الأحكام للقرافي و الفروق له و غير ذلك من كتب القواعد في المذاهب ففيها شرح حكم ما إذا كان العرف عرفاً عاماً متوارثاً أو عرفاً خاصاً غير متوارث كما أشرت إلى ذلك في المقال السابق، و ليس في شيء منها أنه إذا تعورف في بلد التعامل بالربا أو غشيان الحانات، أو الترخيص للبغايا أو احتساء الشاي البارد!! بدون نكير يتخذ ذلك ذريعة إلى استباحة ذلك كله فحاشا ثم حاشا إن يجعل للعرف شأن ضد النصوص القائمة عند فقيه من الفقهاء.

و توهم إلغاء الوزن في التعامل بالذهب و الفضة بالعرف على خلاف النص ذهول عن قيام الرقابة الساهرة على أوزان النقود كل السهر بحيث يجزم كل من المتعاملين بالمعدنين بوزن النقد الذي لا يتبادلانه، بل لو فرض تصرف الناس في التبر بدون وزن و جرى عرفهم على ذلك لا يؤثر ذلك في حكم الشرع أصلاً.

و من جملة أساليبهم الزائفة في تغيير الشرع بمقتضى أهوائهم قول بعضهم: (إن مبنى التشريع في المعاملات و نحوها المصلحة فإذا خالف النص المصلحة يترك النص و يؤخذ بالمصلحة!) فيا للعار و الشنار على ما ينطق لسانه بمثل هذه الكلمة و يجعلها أصلاً يبني عليه شرعه الجديد، فسله و قل له ماذا تريد بالمصلحة التي تبغي بناء شرعك عليها؟

فإن كنت تريد المصلحة الشرعية فليس لمعرفتها طريق غير الوحي حتى عند المعتزلة الذين يقال عنهم إنهم يحكمون العقل.

قال أبو الحسن البصري المعتزلي في (المعتمد شرح العمدة) للقاضي عبد الجبار الهمداني: (إن ما يعلم بالدليل ثلاثة أقسام إما أن يصح أن يعلم بالعقل فقط، وإما بالشرع فقط، وإما بالشرع والعقل، أما بالمعلوم بالعقل فكل ما كان في العقل دليل عليه وكان العلم بصحة الشرع موقوفاً على العلم به كالمعرفة بالله سبحانه و بصفاته و أنه غني لا يفعل القبيح، و إنما قلنا إن العلم بصحة الشرع موقوف على العلم بذلك لأننا نعلم صحة الشرع إذا علمنا أنه لا يجوز أن يظهرها الله تعالى على كذاب، و إنما نعلم ذلك إذا علمنا أنه عالم بقبح القبيح عالم باستغناؤه عنه، و العلم بذلك فرع على المعرفة به عز و جل فيجب تقدم هذه المعارف على المعرفة بالشرع فلم يجز كون الشرع طريقاً إليها.

و أما ما يصح أن يعرف بالشرع و بالعقل موقوفة على المعرفة به كوجوب رد الوديعة و الانتفاع بما لا مضرة فيه على أحد، و أما ما يعلم بالشرع وحده فهو ما كان في السمع دليل عليه دون العقل كالمصالح الشرعية و المفسدات الشرعية و ما له تعلق بهما، و أما المصالح الشرعية فهي الأفعال التي تعبدنا بفعلها أو تركها بالشرعية نحو كون الصلاة واجبة و شرب الخمر حراماً و غير ذلك، إذ ليس في العقل دليل على ذلك.

و أما ما تعلق بالمصالح الشرعية و المفسدات الشرعية فهو طرق الأحكام الشرعية كالأدلة و الأمارات و أسباب هذه الأحكام و عللها و شروطها، أما الأدلة فككون الإجماع حجة، و أم الأمارات فككون القياس و خبر الواحد حجتيين على قول ما قال لا يعلم ذلك بالعقل، و أما الأسباب فككون زوال الشمس سبباً للصلاة، و أما العلل فكالكيل الذي هو علة الربا، و أما الشروط فضربان "أحدهما شروط في أحكام معلومة بالعقل كالشروط التي شرطتها الشرعية في

البياعات لأن وقوع التمليك بالبيع معلوم بالعقل. و الآخر شروط في أحكام شرعية كستر العورة في الصلاة و الطهارة و غير ذلك) اهـ.

و من هنا يعلن أن المعتزلة الذين نرهم بتحكيم العقل لا يجترئون على بناء الأحكام على المصالح و المفسد في فهمهم، بل بنوا معرفة المصالح و المفسد الشرعيتين و ما تعلق بهما من أسباب و شروط و علل على الشرع فقط كما ترى.

وفي بيانه أنظار ليس هذا موضع شرحها، و قصدنا لفت النظر إلى قوله في المصالح و المفسد.

مظهر جديد في الأزهر الشريف:

رأي النجم الطوفي في المصلحة

سبق بيان ما إذا كان من يقول ببناء الأحكام على المصلحة يريد بالمصلحة المصلحة الشرعية. و أما إن كان يريد بالمصلحة المصلحة الدنيوية على اختلاف الأنظار في كونها عامة أو خاصة أو متمحضة للصالح أو خليطاً يغلبه الصالح أو الفساد فلا اعتبار لها أصلاً في نظر المسلم عند مخالفتها للنص الشرعي، إذ العقل كثيراً ما يظن المفسدة مصلحة بخلاف الشرع، و أما المصلحة المرسلة و سائر المصالح المذكورة في كتب الأصول و القواعد ففيما لا نص فيه باتفاق بين علماء المسلمين، فلا يتصور الأخذ بها عند مخالفتها لحجج الشرع، و لابن القيم أغلاط كثيرة في باب المصلحة في (الطرق الحكمية) و (إعلام المتوقفين) لا يتسع المقام لتمحيص الحق من الباطل بين أقواله في هذا الموضوع.

و أول من فتح باب هذا الشر إلقاء النص باعتباره مخالفاً للمصلحة هو النجم سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي فإنه قال في شرح حديث (لا ضرر و لا ضرار): (إن رعاية المصلحة مقدمة على النص و الإجماع عند التعارض). و هذه كلمة لم ينطق بها أحد من المسلمين قبله و لم يتابعه بعده إلا من هو أسقط منه. و القول (بأن إجراء ذلك في المعاملات دون العبادات باعتبار أن العبادات حق للشارع، و المعاملات إنما وضعت أحكامها لمصالح العباد و كانت هي المعبرة) فرق بدون فارق، لأن الله سبحانه له أن يأمر بما شاء فيما شاء من غير فارق بين أن يكون أمره في العبادات أو المعاملات، و هو الذي أباح أنواعاً من البيوع بشروط و قيود، و حرم أنواعاً منها، و دونك أحكام الربا و

السلم و الإجارة و المزارعة و الشراكة و العقوبات حدد لها حدوداً و رسم لها شروطاً و قيوداً، و هكذا سائر أبواب الفقه، فإذا راج هذا الرأي المنكر من هذا المضل تسري خديعته في الأبواب كلها، و يكون شرع الله أثراً بعد عين، و لكن أبى الله إلا أن يتم نوره.

و من الذي ينطلق لسانه بأن المصلحة قد تعارض حجج الله من الكتاب و السنة و الإجماع؟ و القول بذلك قول بأن الله لا يعلم مصالح عباده، فكأن هذا القائل يرى أنه أدري بمصالح العباد من الحكيم الخبير جل جلاله حتى يتصور معارضة مصالحهم للأحكام التي دلت عليها أوامر الله المبلغة على لسان رسوله - سبحانه هذا إلحاد أقرع - و من أعار سمعاً لمثل هذا التقول لا يكون له نصيب من العلم و لا من العزة القومية، و في الذين يميلون إلى مثل ذلك الرأي الإلحادي يجدر أن ينشد قول القائل:

عمى القلوب عموا عن كل فائدة لأنهم كفروا بالله تقليداً

و ليست تلك الكلمة غلطة فقط من عالم حسن النية تحتمل التأويل بل فتنة فتح بابها قاصد شر و مشير فتن.
و عن هذا الطوفي الحنبلي يقول ابن رجب الحنبلي في (طبقات الحنابلة): (لم يكن له يد في الحديث و في كلامه تخبيط كثير، و كان شيعياً منحرفاً عن السنة... و لقد كذب هذا الرجل و فجر فيما رمى به عمر (من منعه الناس تدوين الحديث) و ذكر بعض شيوخنا عن حدثه: أنه كان يظهر التوبة و يتبرأ من الرفض و هو محبوس، و هذا من نفاقه، فإنه لما جاور في آخر عمره بالمدينة صحب السكاكيني شيخ الرفض، و نظم ما يتضمن السب لأبي بكر ذكر ذلك عنه المطري حافظ المدينة و مؤرخها) اهـ.

و قال ابن مکتوم: اشتهر عنه الرفض و الوقوع في أبي بكر - رضي الله عنه - و كان يقول عن نفسه:

كم بين من شك في خلافته و بين من قيل إنه الله

يعني أبا بكر و علياً - رضي الله عنهما - أفهذا مما يصدر عن من في قلبه إيمان؟!

و كان يقول عن نفسه:

حنبلي رافضي ظاهري أشعري إنها إحدى الكبر

فلترجع ترجمته في (طبقات ابن رجب) و (الدرر الكامنة لابن حجر) و (شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي) أفمثل

هذا الزائع يتخذ قدوة في مثل هذا التأصيل الذي يرمي إلى استئصال الشرع كله!؟

و لا يغترون القارئ الكريم بتقليب بعض الملقيين إياه بالإمام النجم الطوفي فإننا في زمن نرى فيه من لا يصلح أن

يكون إماماً في مسجد حارته يلقب بالإمام الحجة.

و من أصل مثل ذلك الأصل لا يكون إلا قاصداً لاستئصال الشرع، و ليس فيما عمل فقهاء الصحابة شيء يبني على

قاعدة ترك النص للمصلحة، و إنما المصلحة فيما نص عليه الشرع، و ليس ما عمله عمر - رضي الله عنه - في

الطلاق الثلاث أو المتعة و غيرهما سوى جمع الصحابة للمشاورة معهم، و تقرير ما أقرته أدلة الشرع و حاشاهم أن

يقرروا شيئاً على خلاف ما نص عليه الرسول صلى الله عليه و سلم، كما شرحت ذلك في (الإشفاق على أحكام

الطلاق) و غيره. و يظهر منه أن صنيع ابن تيمية و ابن القيم في ذلك تشغيب محض تنبذه الحجج عند كل من يعي

ما يقال له و لم يتعود أن يقول: عنزة و لو طارت.

و أما المؤلفون قلوبهم فما كان صرف الزكاة إليهم إلا لتأليف قلوبهم عند الحاجة إلى ذلك، و بعد أن ألفت قلوبهم و

زالت الحاجة إلى التأليف لا يبقى أي داع إلى صرفها إليهم بنص الكتاب الكريم، لأن تعليق الحكم بالمشتق يفيد

عليه مأخذ الاشتقاق فيزوال العلة يزول الحكم و يعود الحكم بعودة العلة. كما تجد شرح ذلك في (بدائع الصنائع) و غيره، و توهم نسخ الحكم بالرأي في ذلك أو ترك النص لمجرد المصلحة وهم قبيح يأباه من شم رائحة الفقه.

و في (إعلام الموقعين) و (الطرق الحكمية) تصرفات تعزى إلى عمر و غيره من الصحابة - رضي الله عنهم - ليس في الثابت منها سوى الأخذ بأخف الضررين كما هو المنصوص في الشرع أو الأخذ بالراجح من الدليلين عند تعارضهما. و حاش لله أن تكون صحابة رسول الله يسعون في هدم شرع الله متابعين لهوهم. بل الساعون في الهدم هم الذين يحاولون اتخاذ تلك الروايات تكأة لإخضاع شرع الله لهوهم.

و من ذلك ما يختم في بعض الرؤوس في هذه الأيام من نزع حق الطلاق من يد صاحبه الشرعي بحجة كثرة وقوع الطلاق - بدون مبالاة بما يترتب على ذلك من فساد النسب و شمول الريب - فبدأنا نرى في بعض الجرائد إحصاءات قاصرة عن عدد الطلاق و النكاح في السنة تهويلاً بأن نسبة عدد الطلاق إلى عدد النكاح كنسبة الواحد إلى الثلاثة تمهيداً من بعض المتطرفين لإحلال تشريع كنسي مقام التشريع الإسلامي القائم في ذلك.

و الوضع الصحيح في الإحصاء هو إحصاء عدد الطلاق الواقع في سنة بين الذين عقد نكاحهم في تلك السنة، و إلا ففي مملكة سكنتها نحو عشرين مليون نسمة - كمصر - لا يقل عدد المتزوجين فيها عن نحو ستة ملايين نسمة إذا قيس عدد مائة ألف طلاق في السنة إلى عدد المتزوجين جميعاً تكون النسبة الواحد إلى الستين لا الواحد إلى الثلاثة، و كم لهم من مغالطات من هذا القبيل لمجرد التهويل.

ثم دواء ذلك الداء لا يكون بتقرير أنكحة غير شرعية، بل الدواء الحقيقية لذلك الداء هو استئصال السبب الأصلي لهذا المرض الاجتماعي المهلك و هو التبرج و فساد الأخلاق، فيكون تقرير ما لا يقبله الشرع الإسلامي لأجل

الحيلولة دون هذا الفساد، من قبيل صب الغاز (كيروسين)¹ على الحريق لإطفائه، و لعل شيخ الجماعة يهش و يبش
لما بدأ يختمر في بعض الرؤوس من الأخذ برأيه في نزع حق الطلاق من يد صاحبه الشرعي، و لله الأمر من قبل و من
بعد.

¹ هو النفط.

مظهر جديد في الأزهر الشريف:

العقيدة المتوارثة و الفقه المتوارث

سمعنا مترئساً في الأزهر يقول باستساغة إثبات قديم مع الله سبحانه كما في أحد الأعداد الممتازة لمجلة (الرسالة) بدون أن يرد عليه أحد، مع أن تجويز استغناء شيء من الكون عن الصانع تجويز لاستغناء العالم كله عن الصانع حيث لا فارق بينهما، وهذه المسألة إحدى المسائل الثلاث التي أكفر بها الغزالي الفلاسفة في (التهافت).

ثم سمعناه يقول: إن أهل العلم اختلفوا في بقاء الجنة و النار. مع أنه لا خلاف بين أهل الحق في بقائهما، بل إكفار من ينفي بقاءهما أو بقاء إحداهما مقرون بإجماع أهل الحق كما في "مراتب الإجماع" لابن حزم (ص 173) و (الاعتبار ببقاء الجنة و النار) للتقي السبكي.

ثم رأيناه يدعو من الأزهر إلى الأديان شأن من يلي الدعوة إلى مؤتمر الأديان، مع أن الإسلام لا يعرف ديناً يدعي إليه غير دين الإسلام.

ثم سمعناه يجاهر بأن الفقه غير الدين، ليتوصل بذلك إلى استساغة المخالفة لفقه الفقهاء، مع أن الفقه هو الفهم الصحيح في الدين، قال الله تعالى [ليتفقها في الدين] (التوبة: 122) و قال النبي صلى الله عليه و سلم: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" يكون ادعاء مغايرة معرفة الدين للدين فلسفة حديثة في الأزهر الحديث.

ثم رأيناه يحاول إرغام الناس على مذهب يستجده باعتبار أن أئمة الهدى المتبوعين - رضي الله عنهم أجمعين - من الذين فرقوا دينهم مع أنهم إنما اختلفوا فيما احتمل الدليل فيه وجوهاً فيكون خلافهم دائراً بين العزيمة و الرخصة و

الأخذ بالاحتمال الأشد احتياطاً أو بالاحتمال الأخف تيسيراً، فلو كان أئمة الهدى من الذين فرقوا دينهم فكانت الأمة ضالة إلى اليوم.

ثم قرأنا له آراء تصادم النصوص في النكاح و الطلاق و تحكيم العرف و المصلحة في غير موضع تحكيمها عند أهل الفقه في الدين، إلى غير ذلك مما تشمئز منه نفوس الذين شموا رائحة الفقه، و قلنا: تلك هواجس لا تعدو قائلها. ثم بدأنا نرى في مذكرات أقسام الأزهر ما يمهد السبيل للانفضاض من حول أئمة الهدى المتبوعين إلى أقوال شذاذ ضلوا السبيل، إلى أن بدأنا نرى رفع أناس فوق منازلهم مكافأة لهم على أعمالهم الشاذة فيما سبق من حمل الشيطان في كتاب الله و سنة رسوله على قوة الشر المنبثة في العالم بدل اعتقاده كائناً حياً عاقلاً، و حمل آيات المسخ في القرآن على المجاز، و الثناء على الأحمدية (القاديانية)، و اتخاذ كتب الإباضية و الإمامية و الإسماعيلية مصادر لفقههم الحديث تجاهلاً عن تواريخ هؤلاء و أحوالهم المشروحة في (مراتب الإجماع ص 14) و (كشف أسرار الباطنية) و غيرهما.

بلغ الأمر إلى حد يقول بعض الإسماعيلية في مجلة الأزهر (إن أحدث المذاهب بالدراسة في الأزهر هو مذهب الإسماعيلية) مع نشر مقالات لبعض الأزهريين في الدعاية لمذهب الإسماعيلية في بعض المجالات، بدون أن يحرك أصحاب الشأن ساكناً ي زجر هؤلاء، و لا تعزيز من يحاول تنويع السنة إلى أنواع لأجل التمكن من الإعراض عن أغلب السنة، أو من يجترئ على جعل النسخ بيد إمام يهواه أو نفى نزول عيسى عليه السلام، بل أحيل أمر تنقيح السنة و تهذيب الفقه إلى من لا يميز بين خبر الآحاد و الخبر المتواتر إلى أن يخفق صوت المجاهرة بالحق من أعضاء الجماعة و غيرهم فيصفو الجو للمستجدين حتى تصدر الجماعة القرار بالعدول عن عقيدة التنزيه، كما شرحناه و نوالي شرحه في مقالات، إن شاء الله سبحانه.

أفلم يأن بعد ذلك كله أن يهتم أصحاب الشأن بتصفية المسألة تصفية شاملة تعيد الحق إلى نصابه؟!.

مظهر جديد في الأزهر الحديث:

نصوص تنفع تشخيص الأزهر الحديث

في العدد 246 من مجلة الرسالة مقال تحت عنوان (البحث عن غد) بقلم الأستاذ عباس العقاد ترجمه عن كتاب بهذا الاسم للصحفي المشهور (روم لاندو) فيه ما نصه: (فسألته و ماذا تقولون في قبول العلماء لنظرية قدم المادة؟ و لا ريب أن الأستاذ المراغي لم يكن يتوقع قط أنني علمت شيئاً عن هذه القضية إلا أنه لم يظهر الدهشة و لم يبد عليه إلا قليل من مفارقة السكينة التي لزمته حتى الساعة كأنها قناع لإخفاء ما وراءها من قلة الاكتراث. فقد انبعثت الحياة من خلالها، و قال: (إنك لم تقع على الخبر الصحيح في هذه القضية، فليس هناك إلا عالم كتب رسالته في علم الأصول ليعبر فيها عن رأيه و ما انتهى إليه اجتهاده) فبادرت قائلاً: ألم يكن صاحب الفضيلة و أعوانه من العلماء مرجع الامتحان في هذه القضية؟ فابتسم الشيخ المراغي و هو يقول: (إن رأياً كهذا قد كان يحسب من الزندقة قبل خمسين سنة، و ما كان أحد ليجسر على تقديمه في جامعة إسلامية. فما أعظم التغير في أطوار الزمان! نحن اليوم أدنى إلى الحرية و السماحة) اهـ.

و هكذا اعترف فضيلة الأستاذ الأكبر بأن القول يقدم العالم ليس بقول عالم أزهري فقط بل هذا قول العلماء

المشرفين على الامتحان في الأزهر.

مع أن هذه المسألة إحدى المسائل الثلاث التي أكفر الغزالي بها الفلاسفة في (التهافت)، و قد سعى الصدر الشيرازي في (المبدأ و المعاد) كل السعي في تبرئة ساحة حكماء الإسلام من القول بقدم العالم و إن كان الشيخ يرى القول بقدم المادة ليس في شيء من الزندقة إذا تحاكمنا إليه في المسألة و هذا من مشخصات الأزهر الحديث.

و في الجزء الثاني من مجلة الأزهر لسنة 1360 هـ. في تفسير سورة الحديد في (ص 69) ما نصه [هو الأول و الآخر و الظاهر و الباطن و هو بكل شيء عليم]. الأول: السابق في الوجود على جميع الموجودات. و الآخر الذي يبقى بعد فناء جميع الموجودات. أما أنه بهذا المعنى فأمره ظاهر... و أما أنه آخر بهذا المعنى فليس بموضع اتفاق، وأكثر العلماء على خلافه، فمن الناس من ذهب إلى أن كل شيء يفنى و يبقى لله وحده... و الله تعالى يوصل الثواب إلى أهل الثواب و العقاب إلى أهل العقاب ثم يفنى الجنة و أهلها، و العرش و الكرسي و الملك و الفلك، و لا يبقى مع الله شيء أبداً، و لا يعيد بعد ذلك شيئاً أبداً، و كما كان الله و لا شيء معه سيكون الله و لا شيء مع أبد الآباد، و هذا المذهب إن صحح هو تفسير الآخر).

و هذا ملخص الدرس الذي ألقاه في جامع الرفاعي، و هذا الكلام يفيد أن هذا رأي جماعة من علماء الإسلام، مع أن إجماع المسلمين على أبدية الجنة و النار، يجعل هذا الرأي رأياً غير إسلامي و الآخر بالمعنى الذي بينه به من إليه البيان كما أوضحت ذلك في مقال لي تحت عنوان (مسألة الخلود)¹ و حكم من ينكر بقاء إحدهما مذكور ببسط هناك و في (الاعتبار ببقاء الجنة و النار) للتقي السبكي.

¹ المقبل.

و في الجزء الخامس من مجلة الأزهر لسنة 1355هـ. في ص 301 ندب عضو يمثل الأزهر في مؤتمر الأديان و رسالة فضيلة الأستاذ الأكبر إلى مؤتمر الأديان و فيها التلبية للدعوة إلى مؤتمر الأديان و التنويه بالزمالة مع أصحاب الأديان و بالتمسك بالأديان ببسط. و في العدد 437 من مجلة الرسالة نبأ إرسال كتب و رسالات إلى زعماء الأديان غير المسيحية لإبداء موافقتهم على المبادئ الخمسة التي وضعها البابا منذ سنتين إلى شيخ الجامع الأزهر و إلى الزعماء المسلمين و الهنود و البوذيين في الهند و بورما و الشرق الأقصى و ترحيب الأستاذ المراغي بفكرة المؤتمر و ندب إليه ممثلاً آخر.

و في الجزء الرابع من مجلة الأزهر لسنة 1359هـ. التصريح بأن الشر الذي تعانيه الأمم بسبب غضب الله و سخطه على عباده و بعدها عن الأديان و مثله في ذلك كثير من خطبه، و لا تزال تلك الخطب ترن في الأسماع، وهذا أيضاً من مشخصات الأزهر الحديث، و الأزهر القديم كان يأبى الزمالة و التنويه بالزمالة مع غير المسلمين، كما كان يأبى التنويه بالأديان و مشاطرة أصحاب الأديان على قدم المساواة في مذكرات، و كان يقتصر العمل على تشييد الإخاء بين الإخوان المسلمين تالياً قوله تعالى: [إن الدين عند الله الإسلام] (آل عمران: 19) و قوله تعالى: [و لن ترضى عنك اليهود و لا النصارى حتى تتبع ملتهم] (البقرة: 12) و هذا فارق جوهرى أيضاً بين القديم و الحديث.

و في العدد 396 من مجلة الرسالة في ص 128 ما نصه: (... و كان من المبادئ الجليلة التي سمعناها ما قرره فضيلة الأستاذ الإمام المراغي من أن الدين كتاب الله غير الفقه... فإنما الدين هو الشريعة التي أوصى الله بها الأنبياء جميعاً، أما القوانين المنظمة للتعامل و المحققة للعدل و الدافعة للحرص فهي آراء للفقهاء مستمدة من أصولها الشرعية تختلف باختلاف العصور و الاستعدادات، و تبعاً لاختلاف الأمم و مقتضيات الحياة فيها، و تبعاً لاختلاف البيئات و الظروف، و لو جاز أن يكون الدين هو الفقه مع ما نرى من اختلاف الفقهاء بعضهم مع بعض و تنفيذ كل

آراء مخالفيه، و عدھا باطله لحتت علينا كلمه الله: [إن الذين فرقوا دينهم و كانوا شيعاً لست منهم في شيء] (الأنعام: 159) و هذا بعد أن جعل اختلاف المجتهدين في الفروع تفرقاً في الدين في درس ألقاه في جامع أبي العلاء سنة 1356 و أحدث ضجيجاً كبيراً.

و الواقع أن المجتهدين على اتفاق في ثلاث أرباع المسائل. و اختلافهم في قدر الربع إنما هو من احتمال الدليل لهذا و ذاك و من تفاوت الأفهام فيدور أمرهم بين الخطأ و الصواب لا بين الحق و الباطل.

و الدين هو الطاعة لله فيما أمر به في العقيدة و العمل و الخلق، و من الطاعة لله اتباع ما أدى إليه الدليل، و المتبع لذلك مأجور في حالتي الإصابة و الإخطاء و محاولة إخضاع الأحكام للظروف مطلقاً استرسال غير مقبول يؤدي إلى إلغاء الشرع.

ثم ذكر الأستاذ المراغي في عداد تلك المبادئ إهدار العرف للمعايير و الأوزان في التعامل بالذهب و الفضة، مع أن النص على تحريم التعامل فيهما بدون وزن قائم. فإذا العرف قاض على النص في نظره.

ثم قال في عداد تلك المبادئ لزوم و تفريق ما قرره النبي صلى الله عليه و سلم بصفة أنه مبلغ عن الله عما قرره بصفة أنه إمام للمسلمين أو قائد للجيش أو قاض، و بعضه لا يكون ملزماً. فإذا هناك تشريع دائم و تشريع مؤقت و المساس ليس بمقصود على أقوال الفقهاء بل يشملها و النصوص إهداراً و إعمالاً، فالمقالات التي نراها في مجلة الرسالة في تلك المعاني، استثمار لتلك المبادئ و القطار تتبع القطار. و هذا أيضاً مظهر جديد جوهرى سبق أن عالجنه في مقالين¹ و سنعني بالإفاضة فيه عوداً على بدء إن شاء الله تعالى.

¹ "الدين و الفقه" ص 85 و مقال (الهجرة النبوية) المقبل.

و في الدرس الثالث الذي ألقاه في جامع أبي العلاء سنة 1356هـ، المطبوع مع سائر الدروس عند الكلام في قوله تعالى: [أن أقيموا الدين و لا تتفرقوا فيه] (الشورى: 13) و قوله تعالى: [إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء] (الأنعام: 159) ما نصه: (وقع المسلمون فيما وقع فيه أهل الكتاب من قبلهم: تفرقوا في العقائد، و تفرقوا في الفروع، و لو أنهم حكموا قاعدة القرآن و ردوا إلى الكتاب و السنة من غير تعسف في التأويل لصاقت دائرة الخلاف. و قد ضلت الأمة الطريق و لعبت بها الأهواء).

و ضلال الأمة يكون بضلال أئمتها، و أهل الحق لم يختلفوا في العقيدة إلا فيما لا خطورة فيه، و لا في الفروع إلا بقدر ما يبيح لهم الدليل الاختلاف فيها، و ذلك من اليسر، و لو استذكر قراءة (فاروقا دينهم) - و هي متواترة أيضاً - لما أدخل في متناول الآية اختلاف الأئمة في الفروع على خلاف الواقع (و الجمع بين القراءات المتواترة هي المعين) و لما تلا أيضاً قوله تعالى: [اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أرباباً من دون الله] (التوبة: 31) في هذا الصدد كما فعل الشوكاني موعظاً في الباطل إغراء للأغرار ضد الأئمة المتبوعين.

و قد أجمعت الأمة على الاختلاف في الفروع عند احتمال الدليل لوجوه، و الأمة لا تجتمع على الضلالة. و رمى الأئمة المختلفين بنيد الكتاب و السنة و زعم لزوم التحاكم إليهما من جديد بأبائها التاريخ و الحالة العلمية في البيئة التي يلهج فيها بتلك المبادئ الحديثة، و هذا أيضاً من مميزات الأزهر الحديث.

و في العدد 398 من مجلة الرسالة في ص 181 استنكار النقد الموجه إلى أبي مسلم الأصبهاني في إنكاره النسخ. مع أن نقده وحيه يؤيده ما صنعه أبو جعفر بن النحاس معه في (الناسخ و المنسوخ) و أبو بكر الرازي في (أحكام القرآن) و قد عداه بحق أنه لولا قلة إمامه بمعرفة الأحكام ما وقع فيما وقع فيه من الغلط و رجع الخلاف إلى اللفظ إساءة للطرفين. و فيه ما نصه: (إننا أولاً لم نجرب المرأة لنعرف إن كانت تستطيع أن تحسن استعمال حق الطلاق لو

أعطي لها أو لا تستطيع¹ و لكننا إذا نظرنا إلى الرجل وجدناه قد أساء استعمال هذا الحق إساءة أصبحت مضرب الأمثال فهل لنا أن ننتزع منه هذا الحق لنضعه في يد القاضي، و حينئذ لا يجوز للزوج أن يطلق زوجته إلا أمامه، فتكفل بذلك مصلحة الرجل و المرأة معاً، و نجعل بذلك رباط الأسرة في يد أمين، بعيد عن الهوى، خال من الغرض، قدير على التدبير و النظر و الموازنة و الحكم العادل!

و هذه مناقشة في الأحكام المنصوصة على طراز المناقشة في الأحكام الوضعية بإغفال النصوص في قوامة الرجل و فضله في العقل و الشهادة و غيرهما، في القرآن إسناد الطلاق إلى الرجل فقط، مع ظهور أن حال المرأة ي سوء أبرز في كل محفل، و إساءة بعض السوقة التصرف في حق لا تدعو إلى التشريع العام بمقتضاها في الأنظمة الوضعية لأن التشريع العام لا يبنى على النادر الشاذ، فلا يكون للكلام المذكور وجهة حتى بالنظر إلى التشريع الوضعي.

و في العدد المذكور أيضاً عزو مخالفة النص المصلحة إلى عمر - رضي الله عنه - و نسبة (أن الطلاق الثلاث في لفظ واحد كان سبباً في وقوع طليقة واحدة فقط على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، و في خلافة الصديق - رضي الله عنه - و في صدر من خلافة عمر، ثم قال عمر - رضي الله عنه: إن الناس قد استعجلوا أمراً كانت لهم فيه أناة فلو أمضيها، أمضيها) إلى الصحيحين و هو غير صواب لأن حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - في الطلاق الثلاث لم يخرج البخاري أصلاً، و لا أخرجه مسلم و لا غيره من أئمة السنة بهذا اللفظ. و عند أبي داود ما يجعل حديث ابن عباس في غير المدخول بها و به أخذ إسحاق، و لفظ مسلم: (كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبي بكر و سنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا

¹ في العدد 488 ص 1048 من الرسالة مسبار يختبر به غور وجهة هذا الرأي! (ز).

في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيته عليهم، فأمضاه عليهم) و في لفظ له: و كانت الثلاث تجعل واحدة، و في لفظ له: (فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فأجازه عليهم" و كل ذلك يبعد كل البعد من ذلك.

و معنى ما في مسلم: أن الناس كانوا يجعلون بدل الثلاث الجارية اليوم طلقة واحدة جرياً على السنة في توزيع الطلقات على الأبطال، و لما عدلوا عن التوزيع و بدأوا يجمعون الطلقات في طهر واحد استشار عمر الصحابة في إمضاء الثلاث عليهم، فلم يحدث أحد منهم بحديث ينافي فأمضاها. لا بمعنى أن الثلاث كانت توقع مجموعة و تعد واحدة، و عد الثلاث واحدة ليس من مذهب المسلمين في شيء بل لغة القرآن حيث قال تعالى: (أجعل الآلهة إلهاً واحداً) و لغة الحديث حيث قال صلى الله عليه وسلم: (من جعل الهموم هماً واحداً كفاه الله ما أهمه) تفيد المعنى الذي ذكرناه دون ما يتصوره بعض الشذاذ. و الأئمة الأربعة بل ابن حزم على ما أجمع عليه الصحابة في ذلك كما أوضحناه إيضاحاً لا مزيد عليه في (الإشفاق على أحكام الطلاق) فيكون القول بأن الثلاث واحدة تشريعاً وضعياً فقط.

و موضع العبرة فيما سبق أن ترك النص إلى المصلحة أمر لم يقع في عهد عمر و إنما مصدر مثل هذا الرأي هو سليمان بن عبد القوي الطوفي الزائغ المعروف و قد فندنا رأيه هذا في مقال لنا¹ و فضحنا دخيلته فضحاً لا مزيد عليه هناك، و بينا أن هذا الرأي يخالف الدين الإسلامي مخالفة صارخة. و لنا إن شاء الله عود إلى العناية بمبادئ العهد الجديد من العرف و المصلحة و نحوهما، و هذا أيضاً من مميزات الأزهر الحديث.

¹ تقدم في صفحة 95 و ص 263.

و اتخاذ كتب الإباضية و الإمامية و الإسماعيلية مصادر أحكام، ظاهر من تقارير اللجنة المنشورة في الأهرام و غيرها، و في الجزء الثالث من مجلة الأزهر لسنة 1357 في صفحة 180 في سبيل السعي في إزالة التعصب ما نصه: (أن يكون الأزهر كعبة جميع المسلمين على اختلاف مذاهبهم و يدرس فيه المذاهب العلوية: كمذهب الزيدية، و الإمامية، و الإسماعيلية إن كان له بقية¹ فهو الأحق من سواه)

و في العدد 331 من مجلة الرسالة في مقال عن ديوان تميم بن المعز العبيدي: (فإذا ما أتيح للفاطميين أن يقيموا دولتهم الكبرى في وادي النيل فنحن أمام دولة عربية هاشمية تحمي اللغة كما تحمي كتابها و دينها) و مبلغ مفاجأة ذلك للتاريخ الصحيح مستغن عن البيان بما ذكرناه في مقال لنا² و كتب ثقات أهل العلم مكتظة بأبائهم الإلحادية بل لا ندري دولة من الدول في تاريخ الإسلام حكمت على رقاب العرب صنوف الصقالبة و الصقليين و طوائف الروم و الأرمن و اليهود و الكتاميين سوى دولة العبيديين و لا يكون التاريخ طوع بنان أحد. و الموقع على ذلك المقال شاب أزهرى متخرج في الجامعة الإسماعيلية في كجرات و هي لا تقبل طالباً لا يكون إسماعيلياً روحاً و دماً كما هو معلوم، و لا أدري كيف كان يسمح في العهد الحديث للإباضية و الإمامية و الإسماعيلية و القاديانية في الانتساب للأزهر معقل السنة؟!)

ثم قال ذلك الشاب: و من أحسن ما قيل في تميم بن المعز الفاطمي قول ابن رشيق:

أصح و أعلى ما سمعناه في الندى من الخبر المأثور منذ قديم

¹ هذا طراز في الدعاية و إلا فصاحب المقال يعرف كتبهم المحفوظة في دار لكتب المصرية على الأقل (ز).

² سبق في (ص 100).

فيجعل ممدوح ابن رشيق تميم بن المعز العبيدي مع أنه لم يحلقه حتى يتصور أن ينظم في مدحه قصائد رنانة، بل ممدوحه هو تميم بن المعز باديس المتأخر الوفاة و ليس بين ترجمتها غير خط فاصل في (تاريخ ابن خلكان) و فيه النص على الممدوح بهذا الشعر، لكن الدعاية تجعل الليل نهاراً و الشتاء صيفاً، و حال الإسماعيلية في مسالمة الأديان في طور من أطوارهم المذكور في مقدمتنا على (كشف أسرار الباطنية).

و استساغة بروز النساء في مصاف الرجال في شتى الأعمال و السعي في إزالة الحواجز بين أرباب الأديان بادعاء أنه ليس للإسلام زي خاص و لا شعار خاص بخلاف ما قرناه في مقال لنا¹ و الركض وراء خيال توحيد الأديان و تخيل دين متحد، و شريعة متحدة و عقيدة متحدة و راء دين الإسلام و شرع الإسلام، و تصور مذهب موحد غير مذاهب الأئمة المتبوعين في الإسلام إيغال في الإدماج و الاندماج و إبعاد في الخيال و تحجير للواقع بدون حجة و خرق للإجماع، نسأل الله الصون.

و فيما درسناه في هذا المقال من النصوص ما يشخص الأزهر الحديث لكل ذي عينين و يعين اتجاهه الحديث، و سنعود إلى الموضوع في فرصة أخرى بعد عرض ما في (النقض للدارمي) من الوثنيات، إن شاء الله تعالى. و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل.

¹ هو (منشأ إلزام أهل الذمة بشعار خاص) ص 234.

مظهر جديد في الأزهر الحديث:

إنكار نزول عيسى عليه السلام و إقرار عقيدة التجسيم

سبق أن أنكر عضو في جماعة دينية رفع عيسى عليه السلام حياً و نزوله في آخر الزمان بفتيا نشرها في إحدى المجالات، و لم ينطق أحد من زملائه ففي الجماعة بكلمة تستنكر تلك المخالفة الصارخة للعقيدة المتوارثة بين أهل الحق و إنما رد على هذا التجرؤ غيرهم من أهل العلم بحجج قاصمة للظهر مع توجيه سؤال إلى لجنة الإفتاء بالجامعة الأزهرية عن رأيها في الفتيا المذكورة، لكنها لم تحرك ساكناً و لم تعر للسؤال أذناً صاغية، إلى أن نشرت مجلة البشرية القاديانية في العدد (5، 6) لهذه السنة:¹ (أن الأزهر اعترف بوفاة المسيح الناصري) - استناداً منها على تلك الفتيا!! - فوجه السؤال من جديد إلى شيوخ الأزهر على أمل أن يبرئوا الأزهر من ذلك العزو، لكنهم سكتوا و أصروا على السكوت فعلمنا من ذلك أن الأزهر عدل في عهده الجديد عن العقيدة المتوارثة في الرفع و النزول.²

و كذلك سبق أن نشر أحد علماء هذا المعهد كتاب (النقض للدارمي) المجسم³ قبل ثلاث سنوات، و كانت الجماعة - منذ نشر الكتاب - تنظر به لتلفظ برأيها فيه بطلب من بعض زملائهم - و ثلاث ساعات تستكثر للنظر في مثل هذا الكتاب - و قد انتهت الجماعة أمس و لله الحمد من النظر فيه فوصلت بعد هذا البحث الطويل إلى نتيجة أنه

¹ سنة 1362 و سيأتي مقال (الرسالة و الأزهر) و فيه كلام في هذا الموضوع.

² للمؤلف رسالة مطبوعة في 67 صفحة في تحقيق هذا البحث اسمها (نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة).

³ سيأتي في ص 288 أنه عثمان بن سعيد السجزي و أنه غير الإمام الدرامي صاحب السنن عبدالله بن عبد الرحمن.

لا شيء في تداوله، فأباح بيان يستنكر ما حواه من المخازي، فبهذا أصبح الأزهر الحديث متخلياً عن عقيدة التنزيه المتوارثة أيضاً إلى إباحة التجسيم، وإثبات الحد والإمكان، والاستقرار المكاني له تعالى، وتجويز استقراره سبحانه على ظهر البعوضة، وإثبات ثقل له تعالى على العرش ثقل آكام الحجارة مع إثبات حركة و مشي و قيام و قعود و استواء حسي له على العرش، و عد ذلك كله قديماً، وإثبات مسافة و فرجة حسية بين الله سبحانه و بين خلقه، و عد من على رأس الجبل أو المثدنة أقرب إلى الله جل جلاله ممن على وجه الأرض، إلى غير ذلك من المخازي المتوارثة عن الوثنية الأولى المسجلة في الكتاب المذكور.

مع أن عقيدة أهل الحق في المسألة الأولى الرفع والنزول، و في المسألة الثانية التنزيه المطلق كما نطق بهذا و ذاك الكتاب و السنة و إجماع أهل الحق، وكما يظهر هذا و ذاك من كتب أصول الدين التي تدرس إلى اليوم في أقسام الأزهر. و لم يبق بعد هذا المظهر الجديد غير منع تدريس الكتب المذكورة في تلك الأقسام.

و حيث لا كهنوت في الإسلام فمن أداء الأمة المحملة علينا إزاء جماهير المسلمين الذين يهمهم أمر دينهم و لا سيما الذين يهمهم أمر الأزهر من قادة الأمة و أهل الحل و العقد منهم أن نصارحهم بهذا التقمص الحديث في المعتقد عند قادة الأزهر الحداثاء¹ ليكونوا على بينة من أحوال الذين ائتمنواهم على أمر دينهم، و نحن نبرأ إلى الله عز و جل من فعل هؤلاء و نفعز إليه في كشف هذه اللأواء، إنه قريب مجيب الدعاء.

¹ يشي المؤلف على الغيورين من علماء الأزهر كما في هذه المقالات (ص 107 و غيرها).

مظهر جديد في الأزهر الحديث:

نماذج مما في (نقض الدارمي) الذي أبيح نشره

علم الناس مما نشرته جريدة البلاغ في عدد مساء الأحد 15 شوال سنة 1361هـ - استقاء من سكرتارية الأزهر -

أنه (قد قررت الجماعة بالنسبة للكتاب (كتاب النقض الدارمي) إباحة نشره و أن لا شيء في تداوله) .

و أن هذا ما وصلت إليه بحوثهم في الكتاب طول ثلاث سنوات و سبعة أشهر، فيكونون بإباحة نشره هكذا أباحوا

اعتقاد مما فيه من الوثنيات التي ليس دونها حجاب على رغم ما هو متوارث في الأزهر القديم من عقيدة التنزيه.

و حيث لا يجوز إغفال ما يمس العقيدة فإني أعرض لأنظار أهل الدين بعض نماذج مما في الكتاب ليعلموا علماً لا

لبس فيه مبلغ إمعان مؤلفه في عقيدة التجسيم التي في ذبوعها ضرر وبيل.

فقد قال في (ص 20) (الحي القيوم يفعل ما يشاء، و يتحرك إذا شاء و ينزل و يرتفع إذا شاء، و يقبض و يبسط و

يقوم و يجلس إذا شاء لأن أماره ما بين الحين و الميث و التحرك، كل حي متحرك لا محالة و كل ميت غير متحرك

لا محالة" و هذا تجسيم بحث يبيذه البرهان العقلي، و يرده الكتاب و السنة و أقوال أئمة الهدى، فلعل معبود هذا

الخاسر يقوم و يجلس و يتحرك كما هو اعتقاد عباد البقر من جيران هذا السجزي، و إثبات القيام و الجلوس و

الحركة و سائر صنوف الحوادث له جل جلاله ما هو إلا اعتقاد بحلول الحوادث فيه سبحانه، و اعتقاد حلول

الحوادث فيه جل شأنه كفر صراح عند أهل الحق.

و قال في (ص 23) (ادعى المعارض أنه ليس لله حد و لا غاية و لا نهاية، و هذا الأصل الذي بنى عليه جهم ضلالاته و اشتق منه أغلوطاته، و هي كلمة لم يبلغنا أنه سبق جهماً إليها أحد من العالمين) ثم استرسل في إثبات ذلك كله لله سبحانه بوقاحة بالغة. و ما له حد و غاية و نهاية فهو الجسم الذاهب في الجهات، و إكفار من يقول بذلك في إله العالمين واجب عند الإمام أبي منصور البغدادي كما في (التبصرة البغدادية) و (الأسماء و الصفات) و (الفرق بين الفرق) له، و معه في ذلك أساطين أهل العلم من أئمة أصول الدين كما نقلنا نصوصهم في غير هذا المقال.

و قال في (ص 79): (بائن من خلقه فوق عرشه بفرجة بينة و السماوات السبع فيما بينه و بين خلقه في الأرض) و قال في (ص 85): و لو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته و لطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم) فعد الدارمي هكذا جوار استقرار معبوده على ظهر بعوضة أمراً مفروغاً منه، و استدل بهذا الجواز على جواز استقراره الحسي على العرش العظيم بطريق الأولوية.

فيا ترى هل يوجد في البسيطة من يكفر هذا الكفر الأخرق سوى صاحب (النقض) و متابعيه؟! و تجوز ذبوع مثل هذه العقيدة المستغربة بين العامة لا يتصور صدوره إلا عند لعب الكؤوس بالرؤوس أو زوال الإيمان بالله من قرارة النفوس! فنسأل الله الصون و السلامة.

و قال في (ص 100): (من أنبأك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله؟.. و رأي المنارة أقرب إلى الله من أسفلها" فعند إمام المجسمة هذا، من علا في الجو بالطائرة يكون أقرب إلى معبوده من هذا و ذاك، و يدل كلامه هذا على أنه كان يتطلع إلى معبوده من رؤوس الجبال و المآذن و المراصد كما هو صنيع الصابئة الحرانبة عبدة الأجرام العلوية، و أما المسلمون فهم يعتقدون أن الله سبحانه منزه عن المكان، و أن نسبته سبحانه إلى الأمكنة سواء، فليس القرب منه بالمسافة، و لا البعد عنه بالمسافة، قال الله تعالى: [و اسجد و اقترب] (العلق: 19).

و قال النبي صلى الله عليه و سلم فيما أخرجه النسائي و غيره: (أقرب ما يكون العبد من ربه و هو ساجد) و هذا الخاسر و أشياعه يقولون: لا، بل اطلع رأس الجبل و اصعد فوق المرصد أو اركب طائرة تعلق بها في جو السماء تتقرب إلى المعبود. و من الذي يجهل أن سمت رأس هذا الواقف على هذا الجبل في هذا القطر، يعاكس كل المعاكسة اتجاه رأس ذلك الواقف على رأس ذلك الجبل في أمريكا مثلاً، و كرية الأرض ثبوتها الفنى مما لا يقبل المناقشة، بل قال ابن حزم الظاهري في (الفصل) في (2 - 97) إن كرية الأرض ثابتة بالكتاب و السنة ثم سرد الأدلة منها.

أفلا يسخر التلاميذ في المدارس الابتدائية - الذين من أوائل معارفهم معرفة كرية الأرض، و تبدل سمت الرأس حيناً فحيناً - من عقل هذا المحدث الحشوي الذي لم يزل عقله في دور الطفولة باعتقاد أن رأس الجبل يكون أقرب إلى المعبود؟ فتباً لهذا العقل الوثني لهذا الهرم، و تباً ثم تباً لعقول الذين يتابعونه في ذلك أو ينثون عليه!

و يرى هذا المجسم المسكين في (ص 92 و 182) أن حديث أطيظ العرش من ثقل الله عليه ثقل آكام الحجارة و الحديد - تعالى عن ذلك - مع أن أطيظ العرش عند أهل العلم بمعنى خضوعه لله سبحانه مجازاً مشهوراً، و خضوع أكبر مخلوق له سبحانه يدل على خضوع ما دونه بطريق الأولوية، ثم إن حديث الأطيظ المخرج في سنن أبي داود فيه من العلل القادحة ما يقضي عليه بالبطلان كما في الجزء الذي ألفه الحافظ ابن عساكر في إثبات بطلان ذلك الحديث من حيث الصناعة الحديثية¹، و نقلنا ملخصة في كثير من تعليقاتنا على الكتب و لا سيما تكملة الرد على نونية ابن القيم).

¹ (بيان الوهم و التخليط في حديث الأطيظ) (ز).

و قال في (ص 121): (لا نسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة و قد أجمعنا و اتفقنا على أن الحركة و النزول و المشي و الهرولة و الاستواء على العرش و إلى السماء قديم). و هذا هو عقل هذا المؤلف! شيء عجاب، مفعول و غير مخلوق في آن واحد!! تراه يثبت الحركة الحسية و النزول الحسي و المشي الحسي و الهرولة الحسية و الاستواء الحسي له تعالى، و يدعي الاتفاق على أنها كلها قديمة. فسبحان قاسم العقول، أيتصور القدم فيما له أول و آخر و بداية و نهاية و مبدأ و مقطع و طروء و زوال، أم يعقل قدم الاستواء على العرش أو الاستواء إلى السماء بدون قدم العرش و السماء!!؟ و ما حكم قدم العرش أو السماء قدماً شخصياً أو نوعياً عند أهل الحق!؟

فتباً لابن تيمية و صاحبه ابن القيم حيث كانا يوصيان بكتابة هذا أشد الوصية و يتابعانه في كل ما في كتابه كما يظهر من صفحة خاصة منشورة في أول الكتاب فأصبحنا بذلك في صف هذا المؤلف المجسم الفاقد العاقل، فلا إمام لمن اتخذ هؤلاء أئمة في الأصول أو الفروع، و من هنا يظهر كل الظهور مبلغ شناعة اتباعهما في شواذهما الفقهية بترك ما عليه أئمة الهدى، فنعوذ بالله من الخذلان.

و لقد أصابت اللجنة حيث قالت: (و ما اشتمل عليه الكتاب مخالف لما عليه جمهور المسلمين من عهد الصحابة إلى الآن) لكنها أخطأت في الشناء على مؤلفه بالعلم، أهكذا يكون العلم أيها السادة!؟ فلو أخذنا نسرد ما له من الأخطاء الفظيعة في أحاديث الكتاب سنداً و متناً لرأي القارئ الكريم العجب العجاب في تصرفاته الخاطئة فيهما أيضاً.

و قال في (ص 151): (و لم يبلغ ما روى عن الرسول صلى الله عليه و سلم و أصحابه اثني عشر ألف حديث، بغير تكرار إن شاء الله) إذاً رواياتهم كلها من وضع الزنادقة في دعواك فقلوله هذا عند محاولته الرد على معارضة الذي قال: (إن الزنادقة قد وضعوا اثني عشر ألفاً من الحديث روجوها على رواة الحديث و أهل الغفلة منهم) دليل على مبلغ

ضيق دائرة علم المؤلف في العلم الذي ينتمي إليه، فابن معين وحده كان كتب بيده نحو ستمائة ألف حديث. و الذي
دونه أحمد في مسند فقط نحو أربعين ألف حديث. و كان يذاكر في ألف ألف حديث و سعة ابن المديني في مشايخ
المؤلف - علي ما يزعمون - و البخاري وحده كان يحفظ مائة ألف حديث صحيح كما ذكره الحازمي بسنده، و قد
أسند العقيلي إلى حماد بن زيد أنه قال (إن الزنادقة وضعوا أربعة عشر ألف حديث) و ما و ضعه ابن أبي العوجاء
(ريب حماد ابن سلمة) فقط نحو أربعة آلاف حديث يخرم الحلال و الحرام، و أحوال سائر الوضعيين مشروحة في
كتب الضعفاء و المتروكين. و أين حماد بن زيد من المؤلف في معرفة الحديث؟ فكأن المؤلف لم يجالس أحداً من
أهل العلم بالحديث، حتى علم مبلغ كثرة ما روي من الحديث عن النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه - رضي الله
عنهم أجمعين - و يدرك مبلغ تعب الجهابذة في تنقية الروايات.

فظهر أن علمه بالحديث كعلمه بعقيدة أهل الحق على حد سواء فلا وجه لإطرائه تقليداً للمطرين، و لا عذر مطلقاً
لمن يدون مثل ما في كتابه من الجاهلية الجهلاء و لا لمن ينشره و يروجه، و إن كان العز بن عبد السلام يعذر - في
قواعده - من بدرت منه كلمة موهمة لكنه يريد بذلك العامي الذي تحفى عليه مدلولات الألفاظ و تعلقو على مداركه
دقائق علم أصول الدين و يتهبب الولوج في هذه المضايق، لا من ألف و قام يدعو الناس إلى عقيدة التجسيم بهذه
الصراحة فيجب إلزامه مقتضى كلامه بدون توقف، بل يقوم القرطبي المفسر في "التذكار" إن المجسم عابد صنم، و
المقبلي يرد على ابن عبد السلام رأيه، و يقول: إنه رأى منه لا دليل عليه و ليس أحد يعذر فيما يوجب الكفر.

أمر غريب!! استباحة نشر الكتاب مع ما فيه من الوثنيات المردودة بأدلة الكتاب و السنة و حجج العقل، و استنكار التوسل أشد استنكار إلى حد أن يُرمى المتوسلون بالإشراك بالله، مع قيام الحجج في الكتاب و السنة و المعقول على أنه مشروع كما في مقالين لي¹ لكن الهوى يعمي و يصم.

و ثناء ابن السبكي على الدارمي المجسم ناشئ من تقليد الذهبي و نحوه من الحشوية في إطرئه بدون أن يعلم حاله، و حاشاه أن يثني عليه و هو يعلم حاله بل لو كان اطلع على بعض مخازيه المدونة في كتابه هذا لنبذه نبذ النواة و سل عليه سيف جهاده المصلت على رقاب المبطلين، و هو الذي قسا كل القسوة على من يقول بالحد فقط - في ترجمة الحافظ محمد بن حبان البستي - و إثبات الحد له تعالى من أهون ما في هذا الكتاب من صنوف الضلال، و قد نقلنا في أواخر (تكملة الرد على نونية ابن القيم² مبلغ قسوة ابن السبكي على شيخه الذهبي في باب التجسيم، مع أن الذهبي يسعى جهده ي الابتعاد عن النطق بما لم يرد في الكتاب و السنة في باب الصفات و إن كان غالطاً في فهم ما ورد و هو أهون بكثير من الدارمي صاحب (النقض). فعلم أن قول ابن السبكي في ترجمته لم يكن عن دراسة لأحواله و لا اطلاع على كتابه، و توثيق حشوي لحشوي لا يعتد به عند أهل النقد كما لا يعتد بتوثيق من قلده في ذلك.

هذا و قد ذكر بعض المترجمين له أنه جالس أحمد و البويطي و يحيى بن معين و ابن المديني، مع أنه لم يذكر له شيء في الأصول الستة، و إعراض أصحاب الأصول الستة عن من يقال عنه إنه حضر مجالس هؤلاء لا يكون إلا من وقفة في أمره.

¹ عنوانهما: "محق النقول في مسألة التوسل".

² و سماها المؤلف "تبيد الظلام المخيم من نونية ابن القيم" و هي مطبوعة و فيها من الوثائق ما يكفي المتصف.

و الدارمي هذا هو عثمان بن سعيد السجزي المتوفي سنة 282هـ، و أما الإمام الدارمي صاحب السنن فهو عبد الله بن عبد الرحمن المتوفي سنة 255هـ و هو من مشايخ مسلم.

و لا شيء يسيء إلى سمعة الأزهر أكثر مما يسيء إليها المظهر الذي لا يلتزم و العلم و لا يصطحب و الإيقان فما لم يبيت أن يتخلى عن مهمته لا يسوغ له أن يحتضن الجحود، و لا أن يؤدي الجمود فضلاً أن يسايرهما، و قد علم الأزهر كما علم الآخرون رأي الشيخ في الأمة و أمتها، و الفقه و الفقهاء و الحديث و نقلته إلى قوله في تفسير سورة لقمان (ص 12) (و كل ما في كتب الكلام و الفلسفة لا يمكن أن يعتدي به جمهور المسلمين، و نحن في شك من أن العلماء اهتموا به) فإذا أخفقت المعاهد و المدارس و خابت الكليات و مرتادوها، فلا تدريس و لا تعلم و لا علم للأمة خلفاً عن سلف غير ما سيفيضة فضيلته من جديد في الفقه و الحديث و الفلسفة و التوحيد، و جديدة كما وصفه الأستاذ محمد عبدالله عنان المؤخر البارع - فإذا ما أباح مثله ما في كتاب (النقض الدارمي) فقد أبدى عن مكنون علمه و مخزون يقينه و مرماه في العقيدة.

و صفوة القول أن الاطلاع على تلك المخازي المدونة في الكتاب يدل القارئ الكريم أجلى دلالة على مبلغ سقوط مؤلفه رغم إسراف المسرفين في الثناء عليه.

و هذا الكتاب المكتظ بتلك الوثنيات الفاضحة هو الذي يستبيح الأزهر الحديث نشره و يرى أنه لا شيء في تداوله!! فحسبنا الله و نعم الوكيل.

مظهر جديد في الأزهر الحديث:

خطورة القول بالجهة فضلاً عن القول بالتجسيم الصريح

رأينا الأزهر الحديث يتساهل في العقيدة المتوارثة في التنزيه إلى حد أن يبيح نشر كتاب (النقض للدارمي المجسم) كما علم مما نقلناه عن جريدة البلاغ و في ذلك استساغة اعتقاد الجمهور لما فيه من إثبات المكان له تعالى في الصفحات (4 و 23 و 25 و 80 و 82 و 83 و 96) و فيه أيضاً إثبات الحد و الغاية و المس و القيام و القعود و الجلوس و الحركة له سبحانه في الصفحات (20 و 23 و 24 و 25 و 26 و 29 و 30 و 45 و 50 و 54 و 55 و 73 و 74 و 75 و 121) و فيه أيضاً ادعاء قدم مفعولاته تعالى و قدم استوائه على العرش و قدم حركته و مشيه و هرولته كما في (ص 121) تعالى الله عن ذلك كله، و فيه أيضاً إثبات القرب له تعالى و البعد عنه بالمسافة في الصفحات (78 و 79 و 80) و فيه أيضاً ادعاء كون من على رأس الجبل و المنارة أقرب إلى الله تعالى ممن على الأرض كما في (ص 100)، و فيه أيضاً تجويز استقراره تعالى على ظهر بعوضة كما في (ص 85) و فيه أيضاً إثبات ثقل له تعالى على العرش و حملته كما في (ص 92) و فيه أيضاً تمثيل ثقله تعالى على العرش بثقل آكام الحجارة و الحديد كما في (ص 182).

إلى غير ذلك من الأساطير الوثنية التي لسنا في صدد استقصائها، و هذا هو الكتاب الذي تبيح الجماعة نشره و لا ترى شيئاً في تداوله، مع أن القول بإثبات الجهة له تعالى كفر عند الأئمة الأربعة هداة الأمة كما نقل عنهم العراقي على ما في (شرح المشكاة لعلي القارئ) فضلاً عن باقي المخازي في كتاب الدارمي.

و قال البياضي في (إشارات المرام): (قال أبو حنيفة: من قال لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فهو كافر، و كذا من قال إنه على العرش و لا أدري العرش أفي السماء أم في الأرض) ثم ذكر وجه إكفاره و قال: لكونه قائلاً باختصاص الباري تعالى بجهة وحيز، و كل ما هو مختص بالجهة و الحيز فإنه محتاج محدث بالضرورة و هو قول بالنقص الصريح في حقه تعالى، و القائل بالجسمية و الجهة منكر و جود موجود سوى الأشياء التي يمكن الإشارة إليها حساً، فهم منكرون لذات الإله المنزه عن ذلك فلزمهم الكفر لا محالة اهـ.

و قال الإمام أبو جعفر الطحاوي في كتابه (اعتقاد أهل السنة و الجماعة على مذهب مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة و أبي يوسف و محمد بن الحسن): (تعالى الله عن الحدود و الغايات و الأركان و الأعضاء و الأدوات و لا تحويه الجهات الست كسائر المبدعات)، و فيه أيضاً: (و تؤمن بخروج الدجال الأعور اللعين، و نزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء) و على هذه العقيدة أتباعهم الذين لا يقلون عن نصف الأمة المحمدية على توالي القرون، و قد تلقى الطحاوي علوم هؤلاء في الاعتقاد و العمل عن سليمان بن شعيب الكيساني و بكار بن قتيبة و ابن أبي عمران و أبي حازم، فالأول عن أبيه محمد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، و الثاني عن هلال بن يحيى عن زفر و أبي يوسف عن أبي حنيفة، و الثالث عن ابن سماعه و بشر بن الوليد، فالأول عن محمد و أبي يوسف و الثاني عن أبي يوسف و الرابع عن عيسى بن أبان عن محمد، و عقيدة الطحاوي هذه مستفيضة عن أئمتنا متواترة إلى اليوم.

و رد الإمام مالك بن أنس - رضي الله عنه - على القائلين بالجهة مبسوط في (العواصم من القواصم) لابن العربي و (السيف الصقيل) للثقي السبكي، و يقول القرطبي المفسر في (التذكار 208) عن المجسمة: (و الصحيح القول بتفكيرهم إذ لا فرق بينهم و بين عباد الأصنام و الصور) اهـ، فيكون لفظ الجهة في تفسيره سبق قلم، كما أوضحته في (تكملة الرد على ابن القيم).

و رأى الإمام الشافعي - رضي الله عنه - في المجسمة هو كما يظهر من شرح المهذب للنووي، قال التقي الحصني في (كفاية الأخيار) - وكان من كتب الدراية ي الفقه الشافعي في الأزهر: جزم النووي في صفة الصلاة من شرح المهذب بتكفير المجسمة، قلت: و هو الصواب الذي لا محيد عنه إذ فيه مخالفة صريح القرآن قاتل الله المجسمة و المعطلة ما أجراهم على مخالفة [ليس كمثلته شيء و هو السميع البصير] (الشورى: 11) و في هذه الآية رد على الفرقتين و الله أعلم اهـ، و في نقل ما ذكره إمام الحرمين في (الشامل) و (الإرشاد) في الرد على المجسمة طول.

و أما رد الإمام أحمد - رضي الله عنه - على المجسمة فمنقول في (مرهم العلل المعضلة لليافعي) بتوسع و (دفع شبه التشبيه لابن الجوزي) و هو كاف في ذلك.

بل ابن حزم الظاهري من أقسى أهل العلم على المجسمة في كتابه (الفصل)، و قوله تعالى [قل لمن ما في السماوات و الأرض قل لله] (الأنعام: 12) يفيد أن المكان و كل ما فيه ملك لله، و قوله تعالى [إن كل من في السماوات و الأرض إلا آتي الرحمن عبداً] (مريم: 93) يدل على أن القرآن ينص على أن سكنة السماوات و الأرض كلهم عبيد الله، و قوله تعالى [وله ما سكن في الليل و النهار] (الأنعام: 13) يدل على أن الزمان و كل ما فيه ملك لله تعالى فظهر أن المكان و المكانيات و الزمان و الزمانيات كلها ملك لله تعالى، و ذلك يدل على تنزيهه سبحانه عن المكان و الزمان كما قال أبو مسلم الأصبهاني و الفخر الرازي و غيرهما، و إلا لزم أن يكون مالكاً و مملوكاً و عبداً و معبوداً تعالى الله عن ذلك و قوله سبحانه في سورة الحديد: [هو الذي خلق السماوات و الأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض و ما يخرج منها و ما ينزل من السماء و ما يعرج فيها و هو معكم أين ما كنتم و الله بما تعملون بصير] (الحديد: 4) و جمعه بين الاستواء و المعية في آية واحدة مما يدل دلالة قطعية على أن الاستواء

ليس بمعنى الاستقرار المكاني و إلا نافي المعية، و ليست المعية بأجدر التأويل من الاستواء فوضح الحق و بطل ما كانوا يعملون.

و هنا ننقل كلمة ابن العربي في (العارضة) لما فيها من الفوائد الجمة في الرد على بادرة بدرت من ابن عبد البر في (التمهيد) و (الاستذكار) و يحاول أهل الزيغ التمسك بها، قال ابن العربي ي العارضة (2 - 232): قد تعدى إليه (أي حديث النزول) قوم ليسو من أهل العلم بالتفسير فتعدوا عليه بالقول النكير و قالوا (في هذا الحديث دليل على أن الله في السماء على العرش من فوق سبع سماوات) قلنا هذا جهل عظيم، و إنما قال ينزل إلى السماء و لم يقل في هذا الحديث من أين ينزل و لا كيف ينزل؟ قالوا: و حجبتهم ظاهر قول الله تعالى: [الرحمن على العرش استوى] (طه: 5) قلنا: و ما العرش في العربية؟ و ما الاستواء؟ قالوا، كما قال الله تعالى: [لتسوا على ظهره] (الزخرف: 13) قلنا: إن الله تعالى أن يمثّل استواؤه على عرشه باستوائنا على ظهور الركائب، قالوا: و كما قال: [واستوت على الجودي] (هود: 44) قلنا: تعالى الله أن يكون كالسفينة جرت حتى لمست فوقفت، قالوا "وكما قال: [إذا استويت أنت و من معك على الفلك] (المؤمنون: 28) قلنا: معاذ الله أن يكون استواؤه كاستواء نوح و قومه لأن هذا كله استواء مخلوق بارتفاع و تمكن في مكان و اتصال ملامسة و قد اتفقت الأمة من قبل سماع الحديث و من بعده على أنه ليس استواؤه على شيء من ذلك، فلا يضرب له المثل بشيء من خلقه، قالوا "قال الله عز و جل: [ثم استوى إلى السماء] (البقرة: 29) قلنا: تناقضت تارة تقول إنه على العرش فوق السماء ثم تقول إنه في السماء لقوله [أأمنتم من في السماء] (الملك: 16) و قلت: إن معناه على السماء... قالوا (اجتمعت الموحدة على أنهم يرفعون أيديهم في الدعاء إلى السماء و لولا ما قال موسى (إلهي في السماء) لفرعون ما قال يا هامان ابن لي صرحاً) قلنا: كذبتم على

موسى ما قالها قط و من يوصلكم إليه إنما أنتم أتباع فرعون الذي اعتقد أن الباري في جهة فأراد أن يرقى إليه بسلم فيهنكم أنكم من أتباعه و أنه إمامكم، قالوا (و هذا أمية بن أبي الصلت يقول:

فسبحان من لا قدر الخلق قدره و من هو فوق العرش فرد موحد

ملك على عرش السماء مهيمن لعزته تعنو الوجوه و تسجد

و هو قد قرأ التوراة و الإنجيل و الزبور قلنا: هذا الذي يشبه جهلكم أن تحتجوا بقول فرعون، قول ملحد جاهلي و تحيلون به على التوراة و الإنجيل المبدلة المحرفة، و اليهود أعرق خلق الله كفرةً و تشبيهاً لله بالخلق.

و الذي يجب أن يعتقد في ذلك أن الله كان و لا شيء معه، ثم خلق المخلوقات من العرش إلى الفرش فلم يتعين بها و لا حدث له جهة منها و لا كان له مكان فيها فإنه لا يحول و لا يزول قدوس لا يتغير و لا يستحيل، و للاستواء في كلام العرب خمسة عشر معنى ما بين حقيقة و مجاز: منها ما يجوز على الله فيكون معنى الآية، و منها ما يجوز على الله بحال و هو ما إذا كان الاستواء بمعنى التمكن أو الاستقرار أو الاتصال أو المحاذاة فإن شيئاً من ذلك لا يجوز على الباري تعالى و لا يضرب له الأمثال في المخلوقات، و إما أن لا يفسر كما قال مالك و غيره: إن الاستواء

معلوم يعني مورده في اللغة، و الكيفية التي أرادها الله، مما يجوز عليه من معاني الاستواء مجهولة فمن يقدر أن يعينها؟ و السؤال عنه بدعة لأن الاشتغال به قد يثير طلب المتشابه ابتغاء الفتنة، فتحصل لك من كلام إمام المسلمين

مالك أن الاستواء معلوم، و أن ما يجوز على الله غير متعين وما يستحيل عليه هو منزه عنه... و قد حصل لك

التوحيد و الإيمان بنفي التشبيه و المحال على الله سبحانه و تعالى فلا يلزمك سواه...

و أما قوله ينزل و يجيء و يأتي و ما أشبه ذلك من الألفاظ التي لا تجوز على الله في معانيها، فإنها ترجع إلى أفعاله، و ها هنا نكتة و هي أن أفعالك أيها العبد إنما هي في ذاتك، و أفعال الله سبحانه لا تكون في ذاته، و إنما تكون في مخلوقاته فإذا سمعت الله يقول افعل كذا فمعناه في المخلوقات لا في الذات، و قد بين ذلك الأوزاعي حين سئل عن هذا الحديث فقال يفعل الله ما يشاء... و قالوا (نقول ينزل و لا نكيف) قلنا معاذ الله أن نقول ذلك، و إنما نقول كما علمنا رسول الله صلى الله عليه و سلم و كما علمنا من العربية التي نزل بها القرآن قال النبي صلى الله عليه و سلم: (يقول الله: عبدي! مرضت فلم تعدني، و جعت فلم تطعمني، و عطشت فلم تسقني) و لا يجوز عليه شيء من ذلك، و لكن شرف هؤلاء بأن عبر به عنهم، كذلك قوله ينزل ربنا عبر عن عبده و ملكه الذي ينزل بأمره باسمه فيما يعطى من رحمته، و يهب من كرمه و يفيض على الخلق من عطائه، و قال الشاعر:

و لقد نزلت فلا تظني غيره مني بمنزلة المحب المكرم

و النزول قد يكون في المعاني و قد يكون في الأجسام، و النزول الذي أخبر الله عنه إن حملته على أنه جسم، فذلك ملكه و رسوله و عبده، و إن حملته على أنه كان لا يفعل شيئاً من ذلك ثم فعله عند ثلث الليل فاستجاب و غفر و أعطى و سمي ذلك نزولاً عن مرتبة إلى مرتبة، فتلك عربية محضة.

إلى آخر ما ذكره ابن العربي، و لله دره حيث أجاد و أفاد في هذا الموضوع ورد على ما بدر من ابن عبد البر رداً متيناً لا تقوم له قائمة بعده.

و قد قال الإمام أبو منصور عبد القاهر التميمي في كتاب (الأسماء و الصفات له) فيما روى التقي السبكي عنه في الفتاوى الحلبيات و هي أجوبته عن أسئلة الشهاب الأذرعي: (إن الأشعري و أكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع

كانت بدعته كفوفاً أو أدت إلى كفر كمن زعم أن لمعبوده صورة أو أن له حداً و نهاية أو أنه يجوز عليه الحركة و السكون... و لا إشكال لذي لب في تكفير الكرامية مجسمة خراسان في قولهم إنه تعالى جسم له حد و نهاية من تحته و أنه مماس لعرشه و أنه محل الحوادث..) و كل ذلك مما هو موجود في كتاب الدارمي، و لا يجهل أهل العلم منزلة أبي منصور في علم أصول الدين و قد تخرج على مثل أبي إسحاق الإسفرايني تلميذ أبي الحسن الباهلي صاحب أبي الحسن الأشعري.

و أراني في غنية عن التوسع في بيان خطورة ما في كتاب الدارمي من إثبات المكان و الجهة و الحد و النهاية و الغاية و الثقل و المشي و الجلوس و القيام و القعود و نحوها له سبحانه بأكثر مما سبق لأنني لا أظن أين يوجد حتى بين إخوان الصفاء من لا يقر بإباحة نشره و بأنه لا شي في تداوله، على ما فيه من الكفريات الفظيعة التي ذكرنا بعض نماذج منها.

بل شيخهم الذي حملهم على ذلك يقول في تفسير سورة الحديد (ص 13): (و نحن نؤمن بأنه استوى على العرش كما وصف نفسه، و عرشه لا يعلمه البشر إلا بالاسم و ليس حاملاً له كما يتوهمه الناس، و تعالى الله عن أن يكون محمولاً أو في جهة أو حيز، و تعالى الله عن سمات المخلوقين. . . و لا يجوز أن يتحكم أولئك الجهلة في تفسير القرآن و الحديث النبوي و يحملوا الألفاظ على ظاهرها فيوقعوا الناس في التجسيم و لوازم التجسيم.

و الكتاب الذي يستصوبه اليوم يدعو إلى ضد ذلك على خط مستقيم، فما رأى فضيلته في هذا التناقض؟! و لا نظن وجود إكراه ملجئ يبيح للجماعة النطق بالكفر الصراح لكن الناس معادن، و علم (أكل عيش!) و دين أكل عيش! و أدب أكل عيش توقع المرء في مهازل!.

و صفوة القول أن التساهل في أمر كتاب النقض بإباحة نشره من أفضح ما ينسب إلى جماعة لا حكمة لوجودهم غير

حراسة الدين.

حول تحمس القصيمي اليوم!

رأيت اليوم في مجلة يسميها صاحبها (الهدى النبوي) مقالا في عشر ورقات من نحو عشرين ورقة صغيرة هي كل ما طبعة هذه المجلة في كل شهر، وجه فيه كاتبه القصيمي صنوفاً من الشتائم - بحماس بالغ - إلى كتاب مجلة الإسلام الغراء، أولئك الكتاب الذين لهم أقلام مرهفة جردوها لخدمة الدين الإسلامي، و الدفاع عن حوزة السنة الصحيحة و الذين هم أعلى منزلة في قلوب المسلمين في أقطار الأرض من أن تضرهم أقوال من ليس من جعبته غير الشتائم، هؤلاء نفر من الكتاب الذين تجري أقلامهم بالحكمة في إرشاد الحائدين عن الحق أظنهم من العبث و إضاعة الوقت بحيث يتنازلون إلى مساجلة مثل كاتب هذا المقال، بيد أنه لا بأي إذا أردت تعريف نفسي لهذا الطافح الناضح بما فيه أن أعلمه أن الكوثري علقم لا تستطيع أسنان مثل القصيمي أن تقضمه.

و قد عرف الداني و القاصي سيرة الكوثري و جهاده، و ليست تزكية مثله إلى مثل القصيمي الذي أتى تحمسه المصطنع متأخرا جداً، و تلك النعرة القومية التي يحب القصيمي أن يثيرها مع ما يثير التعصب المذهبي بدون أي مناسبة ما هي إلا نعرة جاهلية داسها خاتم رسل الله صلوات الله و سلامه عليه، و جعلها موضوعة في ضمن ما وضعه من نعرات الجاهلية تحت قدميه ثم لهذا المغرور أن يجرب حظّه من الكوثري متى شاء.

و أما دعواه السنة في مقاله الطويل، فتكذبها تلك الكتب التي يدعو إليها و التي طبعت بعضها (الجماعة) لإحياء مذهب التجسيم، و إثارته من جديد، بعد أن قضى عليه جمهور المسلمين.

و من جملة هذه الكتب التي يدعو إليها بحماس قوي على اعتبار أنها تحتوي لب السنة و صفوتها كتاب الدرامي الذي طبع حديثاً بمطبعتهم التي يلقبونها بمطبعة أنصار السنة، و لكي أفصح هنا دخيلة نفوسهم، و ما تنطوي عليه من

العمل على إفساد عقائد الناس، و ليعلم من يعلم اتجاه دعوتهم، و ليتضح عند عامة المسلمين و خاصتهم - في

غير لف و لا دوران - من هو عدو الإسلام و من هو صديق الإسلام؟

و لكي يتضح اتجاههم جلياً أسرد هنا نماذج مما في ذلك الكتاب المرضي عند القصيمي و أمثاله كما صرح بذلك

في مقاله:

فمن تلك النماذج في (ص 4) من كتاب الدرامي (و كيف يهتدي) بشر¹ للتوحيد و هو لا يعرف مكان واحده. . يعني

الله سبحانه) و هذا إثبات المكان له تعالى.

و في (ص 20) (. . . الحي القيوم يفعل ما يشاء، و يتحرك إذا شاء، و ينزل و يرتفع إذا شاء و يقبض و يبسط، و

يقوم و يجلس إذا شاء لأن أمانة ما بين الحي و الميت المتحرك، كل حي متحرك لا محالة، و كل ميت غير متحرك لا

محالة).

و في (ص 32) (و الله تعالى له حد. . . و لمكانه أيضاً حد، و هو على عرشه فوق سمواته، و هذان حدان اثنان).

و في (ص 25) (كل أحد بالله و بمكانه أعلم من الجهمية. . . و ولي خلق آدم بيده مسيسا).

و في (ص 29) (و لو لم يكن له يدان بهما خلق آدم و مسه بهما مسيساً كما ادعيت لم يجز أن يقال: بيدك الخير.

. .).

¹ المراد به بشر الميرسي الذي يرد عليه الدرامي. (ج).

و في (ص 48) (معنى تأويل قول رسول الله صلى الله عليه و سلم (إن الله ليس بأعور) أنه بصير ذو عينين خلاف الأعور).

و في (ص 74) (و إنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع. . .).

و في (ص 85) (و لو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته، و لطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم. . .).

و في (ص 100) (إن رأس الجبل أقرب إلى السماء من أسفله، و رأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها. . .).

و في (ص 121) (لا نسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة، و قد أجمعنا و اتفقنا على أن الحركة و النزول و المشي و الهرولة و الاستواء على العرش و إلى السماء قديم).

و هذا ما أردنا عرضه على أنظار القراء مما يروجه أصحاب هذه البضاعة الفاسدة الكاسدة.

فقل لي بربك هل يوجد على وجه البسيطة مؤمن بشك - فيمن يتفوه بتلك الكلمات و نظائرها و هي كثير في كتبهم

- أو يرتاب في أنه حاد الله و رسوله و خرج عن جماعة المسلمين؟! أهذه هي السنة التي يدعون إليها، عاملهم الله

بما يستحقون و عاجلهم بما يستأهلون من نعمته و عذابه، و أزاح شرورهم و ظلمات شركهم و ضلالهم عن هذا البلد

المنكود بهم و برعوناتهم و جهالاتهم!

و لعل في هذا القدر من البيان ما يكفي في تحذير المسلمين من شرور هؤلاء المبتدعة، و الله الهادي إلى سواء

السييل.

تحذير الأمة من دعاة الوثنية

لا يهمني منبت ذاك المتعالم في مطلع قرن الشيطان، و لا صلته بمسيلمة و لا اندساسه بين الأزهريين متظاهراً بأنه من أتباع أحد الأئمة المتبوعين - رضي الله عنهم - و لا ما آل إليه أمره من الطرد و الإبعاد عن الأزهر الشريف، بعد انكشاف ستره، حفظاً لكرامة آخر معقل للإسلام، لأنها أمور مكشوفة لا غطاء عليها بل يعلمها الجمهور من أهل القطر و سائر الأقطار.

و إنما يهمني و يهم كل مسلم غيور أن يتظاهر مثله بمظهر الدعوة إلى مذهب السلف الصالح بين أصحاب القلوب الصافية من عامة المسلمين، و يبث سمومه الفتاكة بينهم باسم السنة فيسئ إلى سمعة البلد و سمعة الإسلام، فلا ندع هذا البجاج النفاج يعيث بين المسلمين فساداً، و لا نتركه يتفلت من موضوع بحثنا بتوسيع دائرة الكلام إلى ما لا شأن لنا به من الشرثرة الفارغة إخفاء لنحلته التي تمت إلى الوثنية بأوثق وشيجة، بل كلما حاول الإفلات نمسكه من أذنه و نرده إلى موضوع ما يدعو إليه من الضلال الصريح، و نضطره إلى الحديث حول دعوته فقط.

فأنت أيها الداعي تدعو الأمة علناً جهاراً إلى ما في كتاب إمامك الدرامي الذي طبعته جماعتك قبل شهر فقط، و إلى ما في كتاب السنة الذي تقرون أنه كتاب عبدالله بن الإمام أحمد، و لست بتاركك تخادع المسلمين بما فيهما من الجاهلية الجهلاء، و الوثنية الخرقاء إلى أن تتوب و تنيب و تتبرأ مما فيهما من دسائس الوثنية و صرائح الكفر الناقل من الملة.

و قد ذكرت جملة مما في كتاب الدرامي من الكفريات في مقال لي سابق - بدون تعليق عليها - و أما اليوم فأحدث عنها واحدة واحدة، إلى أن يأتي دور الكلام على ما في كتاب السنة المذكور فأحدث عنه أيضاً إن شاء الله تعالى إلى أن يقتنع الجمهور.

و كتاب الدرامي هذا تعد ما فيه محض السنة في مقالك الذي تتحدى به في مجلة أنصارك - و في أول الكتاب أن ابن تيمية كان جد معجب به، و كان يوصي به أشد الوصية - و كذا تقولون أيضاً عن ابن قيم الجوزية، فإذا يكون الكلام في مسائل الكتاب المذكور كلاماً في صريح معتقدك، و معتقد أنصار سنتك و معتقد الشيخ الحراني، و تلميذه ابن زفيل باعترافكم، و هذا يقصر مسافة الرد، و يسهل الوصول إلى نتيجة حاسمة في إيضاح معتقدكم.

فأول الكلمات التي أخذت بها الدرامي تعبيره في كتابه (ص 4) مخصصه (بأنه يجهل مكان واحد) يعني الله سبحانه - و هذا يتكرر منه في الكتاب مرات فيكون اعتقاده هو أن الله يحويه مكان، و يقله سطح، و ذلك قول بالتجسيم، و من بعد الله سبحانه متمكناً بمكان فهو عابد وثن، خارج عن جماعة المسلمين، كما نص على ذلك غير واحد من أئمة أصول الدين، تعالى الله عن إفك الأفاكين.

و منها قوله (ص 20): (الحي القيوم. . . يتحرك إذا شاء و ينزل و يرتفع إذا شاء، و يقبض و يبسط إذا شاء، و يقوم و يجلس إذا شاء، لأن أمانة ما بين الحي و الميت المتحرك، كل حي متحرك لا محالة، و كل ميت غير متحرك لا محالة) هذا نص كلام الدرامي و يتكرر ذلك في كتابه، فإذا معبود هذا الخاسر يقوم و يجلس و يتحرك، و لعل هذا الاعتقاد ورثه هذا السحزي من جيرانه عباد البقر، و من اعتقد ذلك في إله العالمين يكون كافراً باتفاق، فيا ويح من يقتدي بمثله في الصلاة أو يناكحه! فماذا تكون حال من يرتضي هذا الكتاب أو يوصي به أشد الوصية أو يطبعه

للدعوة إلى ما فيه؟ و هذا هو توحيدكم الذي إليه تدعون، فلينعيم الأستاذ المنصوري بالأمان من هذا التوحيد، و هو يتطلب توحيداً يرضاه البروتستانت.

و منها قوله (ص 23): (و الله تعالى له حد . . و لمكانه أيضاً حد، و هو على عرشه فوق سمواته، و هذان حدان اثنان . . . و كل أحد بالله و بمكانه أعلم من الجهمية) و هذا نص كلامه، و يتكرر أيضاً في الكتاب و هو كلام لا يدع مجالاً لتبرئة قائله من التجسيم، و التجسيم ما هو إلا وثنية، فنبأ لمن يحاول هندسة معبوده هكذا بالذراع و الباع، و أنى لهم التمسك بآية الاستواء و الاستواء له معان، و للعرش أيضاً معان في اللغة، و ليس فيما يضاف إليه تعالى معنى الاستقرار و التمكّن و القعود و الجلوس و الركاب بإجماع أهل الحق بل حكم الآية التفويض مع التنزيه أو الحمل على مثل معنى الملك و الاستئثار بالملك، و البدء في إصدار الأمر و النهي، و نحو ذلك مما هو مشروح في محله على مقتضى اللغة و لسان التخاطب، و كفر من يثبت الحركة و القعود و الحدود له تعالى مما لا يتناطح فيه كبشان و لا يتنازع فيه مسلمان.

و منها قوله (ص 25) في آدم عليه السلام: (خلق آدم بيده ميسماً) و يتكرر هذا أيضاً في الكتاب فتراه يحمل خلقه تعالى لآدم على مزاوله الطين بالجراحة، و هذا جهل فاضح باللسان و كفر مكشوف، و إنما معنى خلقه تعالى آدم بيديه عنايته الخاصة بدون جراحة، و في كلام العرب (يداك أوكتا) . . و يصدق ذلك قوله تعالى: [إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون] (آل عمران: 59).

و منها قوله (ص 74) (إنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع . .) انظر إلى هذا الأخرق كيف يثبت لله سبحانه القعود على الكرسي يخلي موضعاً منه في جنبه لإقعاد رسوله فيه صلوات الله عليه، كما هو مذهب

البرهانية الأندال، و القعود في تعارف أهل اللسان ثني الساق و وضع الأليتين على الأرض، هكذا يكون إيمان هؤلاء في الله و رسوله، و هذه هي السنة التي من ابتعد عنها يكون عدو الإسلام عندهم، قاتلهم الله ما أجرأهم على الله. و منها قوله (ص 85): (و لو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته و لطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم) هذا كلامه في الله سبحانه كأن جواز استقرار معبوده على ظهر بعوضة أمر مفروغ منه مقبول فيستدل بذلك على جواز استقراره تعالى علواً كبيراً، و لا أدري أحداً من البشر نطق بمثل هذا الهذر قبل هذا و هذا السجزي و الحراني المؤتم به و أشياعهما، و من يجهل أن المشيئة لا تتعلق بالمحال؟ و هذا مثل أن يقال: لو شاء لأكل و شرب و نكح و خلق مثله إلى آخر تلك المحالات تعالى الله عن ذلك كله، كافأ الله سبحانه العلامة الأستاذ الكبير الحمامي حيث علق على هذه الكلمة في كتابه (غوث العباد) تعليقاً واسعاً يكشف عن مخبآتها، مما لا يتسع المقام لنقله، فاكتفينا بالإشارة و فيه شفاء للقلوب.

و لا أزال أتعجب من ذلك البطل الفارغ الذي يدافع عن نحلته بأقلام الناس، و يفكر بأدمغة الناس حيث حاول تأويل تلك الكلمة الشنيعة بأنها ضرب مثل، مستدلاً بقول الله تعالى: [إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها] (البقرة: 26) و لم يدر المسكين معنى ضرب المثل ما هو لأن بلاغته موهبة فلا شأن له بالكتب، و لم يتذكر قوله تعالى [فلا تضربوا لله الأمثال] (النحل: 74) بل هذه الآية بمعنى أن الله سبحانه أن يضرب من الأمثال ما شاء في حق خلقه، لا بمعنى إباحة تصغير شأنه تعالى إلى حد أن يجعل بحيث تحمله البعوضة فوق ظهرها، و هذا جنون ليس فوقه جنون، تعالى الله عما يصفون، فتباً لمن يتصور معبوداً له تحمله بعوضة، و مثله يكون ساقطاً عن مرتبة الخطاب.

و منه قوله (ص 100): (من أنبأك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله؟ ... و رأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها" و كلامه هذا يدل على أنه كان يتطلع إلى معبوده من رؤوس الجبال و المآذن و المراصد، كما هو الصابئة الحرائية عبدة الأجرام العلوية، و أما المسلمون فهم يعتقدون أن الله سبحانه منزه عن المكان و نسبته إلى الأمكنة سواء، و ليس القرب منه بالمسافة، و لا العبد عنه بالمسافة، قال الله تعالى: [واسجد و اقترب] (العلق: 19) و قال الرسول صلى الله عليه و سلم (أقرب ما يكون العبد من ربه و هو ساجد) أخرجہ النسائي و غيره.

و هذا الخاسر و أشياعه يقولون: لا بل اطلع رأس الجبل و اصعد فوق المرصد تتقرب إلى المعبود فهل بعد هذا كفر؟ و يلهج المسكين في موضع بحديث (أين الله) على اضطرابه متناً و سنداً مع أن (أين) قد تكون للسؤال عن المكان و قد تكون للسؤال عن المكانة، فيكون الحديث بمعنى ما هي مكانة الله عندك؟ كما تجد تفسير ذلك في عارضة أبي بكر بن العربي، و من المعروف بين العرب قولهم: فلان مكانه في السماء، يعنون علو شأنه من غير ملاحظة السماء و لا التمكن أصلاً، و من هذا القبيل قول نابغة بني جعد:

علونا السماء مجدنا و جدودنا ونا لنبغي فوق ذلك مظهرا

و إني أوصي هؤلاء المغفلين ألا يسمعوا كلمتهم - في قرب من على رأس الجبل إلى الله سبحانه - صغار التلاميذ في المدارس فيضحكوهم بملء أشداقهم على هذه الكلمة و على عقول قائلها، لأنه لا يوجد بينهم من يجهل أن الأرض كروية فسمت رأس هذا الواقف على هذا الجبل في هذا القطر، يعاكس اتجاه رأس الواقف على راس الجبل الواقع في أمريكا مثلاً، و كرية الأرض ثابتة بالكتاب و السنة كما يذكره ابن حزم في الفصل فضلاً عن ثبوتها الفنى الذي لا يقبل المناقشة.

و منها قوله في (ص 121) في صدد الرد على من يقول إن هذا القرآن الذي بأيدينا من أفاعيله سبحانه فيكون مخلوقاً: (قيل له لا نسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة، و قد أجمعنا و اتفقنا على أن الحركة و النزول و المشي و الهرولة و الاستواء على العرش و إلى السماء قديم) و يعتقد المؤلف قيام ذلك كله بالله سبحانه، و من ضرورة قدم الاستواء على العرش قدم العرش، و تعقل قدم الحركة و المشي و نسبتهما إليه سبحانه شأن عقول هؤلاء القادة!! و من يعتقد مثل هذا المعتقد الصريح في الوثنية لا يصح تركه يعبث في الأرض فساداً و يؤم المسلمين و يناكحهم. و من أراد التوسع في معرفة فضائح هذه النحلة المفضوحة (دفع شبه التشبيه لابن الجوزي) و (دفع الشبه للثقي الحصني) و كتاب (السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل) الذي يرد فيه الثقي السبكي على نونية ابن القيم، و تكملتنا للرد المذكور، و كتاب (الأسماء و الصفات للحافظ البيهقي) و قد أعيد طبعه حديثاً، فمن طالها بعناية لا تخفى عليه خافية من دخائل هؤلاء المجسمة يقوم بواجبه نحو دعواتهم.

وجد غريب أن يجترئ مثل ناشر كتاب الدارمي و أذياله على الدعوة علناً جهاراً إلى القول بأن الله يتحرك و يمشي و يقوم و يجلس في مكان قديم، في بلد فيه الأزهر الشريف تعالى إله العالمين عن هذه الوثنية، و ناشره يتولى الخطابة و الإمامة للمسلمين في صلواتهم و الوعظ، و إنما ضوضاء ذلك المأفون و جلبته في مثل هذا الوقت وقت طبعهم لكتاب من أضر كتبهم و نشره بين الجمهور لصرف أصحاب العزائم الصادقة عن التعليق على تلك الفضيحة، فضيحة نشر الكتاب المذكور و إلا لما باليت بهذيان مثله، بل كنت أدعه يهذر بما شاء، و كم قلت: الإقذاع جهد العاجز و حجة العجائز، و موضع العبرة أن تكون دعاة الوثنية الأولى - كما ذكرنا - هم الذين يرمون الأمة بالإشراك.

و لعل الأزهر الشريف لا يتأخر عن القيام بواجبه نحو كتاب الدارمي و أمثاله حرصاً على معتقد الجمهور و إيقافاً

لمذيعيه عند حدودهم، و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل.

أسطورة الأوعال

منذ نشر الكتاب النقض للدارمي المجسم لم يزل الناس يتساءلون عن أقصوصة الأوعال فنجاوبهم بما تيسر مما نعلم عنها، و حيث طال التساؤل رأيت نشر كلمة موجزة عنها ليكتفي بها المتسائلون فأقول مستعيناً بالله جل جلاله:

إن حديث الأوعال أخرجه أحمد في مسنده بطريق عبد الرازق عن يحيى بن العلاء عن شعيب بن خالد عن سماك بن حرب عن عبدالله بن عميرة عن العباس، و أخرجه أبو داود و الترمذي و ابن ماجة بطريق سماك عن ابن عميرة عن الأحنف بن قيس عن العباس بزيادة الأحنف بين بن عميرة و العباس.

و قد تواردت نصوص ابن معين و أحمد البخاري و مسلم و إبراهيم الحربي و النسائي و ابن عدي و ابن العربي و ابن الجوزي و أبي حيان على أنه غير صحيح قال ابن معين: لا تزول الجهالة عن الرجل برواية مثل سماك عنه كما في شرح علل الترمذي لابن رجب، و أنت ستعرف أن عبدالله بن عميرة في السند لم يرو عنه سوى سماك مطلقاً، و قال لأحمد عن يحيى بن العلاء: في سنده (كذاب يضع الحديث) كما في الميزان و غيره، على أن بين ابن عميرة و العباس مفازة و انقطاعاً كبيراً بحيث لا يزول بزيادة الأحنف بينهما، قال البخاري في تاريخه الكبير: يعلم سماع لابن عميرة من الأحنف¹ فيكون الانقطاع باقياً على حاله بعد محاولة ترقيعه بزيادة الأحنف بينهما، و شيخ حفاظ الأمة من أصحاب الاستقراء التام في هذا الباب فنفيه البات هكذا لا يناهضه وهم واهم ليس في العير و لا في النفير، و قال

¹ هذه الصيغة من الإمام البخاري تفيد النفي القاطع، و لو قال "لا أعرف له سماعاً" لأمكن أن يقال: لا يستلزم عدم معرفة البخاري سماعه أن لا يعرفه سواه، إذ لم يصح عن أحد من أهل الشأن إثبات سماعه منه نصاً، و الظاهر أن السند كان برواية ابن عميرة عن العباس بدون توسط الأحنف كما في (العلو للذهبي 108) و غيره، ثم حاول بعضهم ترقيع الخرق فزاد بينهما الأحنف بن قيس على أمل ملء موضع الانقطاع - و راج ذلك على من راج عليه - لكن ما نفع هذا الترقيع بعد قول البخاري (لا يعرف سماع لابن عميرة)، (من فضل المقال).

مسلم في المنفردات و الوجدان ص 14 (انفرد سماك بن حرب بالرواية عن عبدالله بن عميرة) فيكون ابن عميرة مجهول العين عنده لأن جهالة العين لا تزول إلا برواية ثقتين¹ و سماك إنما روى عنه مسلم ما لم ينفرد به، و قال إبراهيم الحربي - أجل أصحاب أحمد - عن ابن عميرة: (لا أعرفه) و قال النسائي و غيره عن سماك: (يلقن فيتلقن فلا يحتج بما انفرد) و كان سماك مختلفاً فيه قبل اختلاطه فكيف يكون حاله بعد ذلك؟

و قال ابن عدي في (الكامل) في ترجمة يحيى بن العلاء عن حديث الأوعال (إنه غير محفوظ) و قال ابن العربي (في شرح الترمذي) عن أسطور الأوعال (أمور تلقفت من أهل الكتاب ليس لها أصل في الصحة) و قال ابن الجوزي في دفع الشبه: (إن الخبر باطل لانفراد يحيى بن العلاء في سند أحمد) و قال الذهبي في الميزان عن عبدالله بن عميرة: (فيه جهالة) و قال أبو حيان في تفسير قوله تعالى: [و يحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية] (الحاقة: 17) و ذكروا في صفات هؤلاء الثمانية أشكالاً متكاذبة ضربنا عن ذكرها صفحاً، فعد سرد الأفاصيص الواردة في ذلك من قبيل التسابق في الكذب.

¹ في شروط الأئمة الخمسة (ص 45) "قال يعقوب بن شيبة قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفاً إذا روي عنه كم؟ قال: إذا روي عن الرجل مثل ابن سيرين و الشعبي و هؤلاء أهل علم فهو غير مجهول، فقلت: فإذا روي عن الرجل مثل سماك بن حرب و أبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين" و أما جهالة الوصف فلا تزول إلا بالنص من أهل الشأن، و لا نص، نعم ذكره ابن حبان في الثقات، لكن طريقه في ذلك أن يذكر في الثقات من لم يطلع على جرح فيه، فلا يخرج ذلك عن حد الجهالة عند الآخرين، و لا مشاحة في الاصطلاح، و قد رد ابن حجر شدوذ ابن حبان هذا في لسان الميزان، (من فصل المقال).

و قد أيد ابن جرير تفسير الثمانية بثمانية صفوف من الملائكة بأسانيد سردها و أغفل ذكر خرافة الأوعال في تفسير الآية، و قد كذب عليه من عزاها إليه¹، و العرش في الآية هو العرش الذي يستظل به يوم القيامة من يستحق الإضلال، و إضافته إلى الله سبحانه إضافة تشريف كما لا يخفى.

و منازل هؤلاء العلماء في الحفظ و نقد الحديث معروفة عند أهل العم.

و من راجع أساطير اليونانيين الأقدمين في آلهتهم و ركوبهم عروشاً و مراكب تحملها و تجرها الأوعال علم مصدر تلك الخرافة و لو لم يكن له نصيب من الصناعة الحديثية، أو من علم أصول الدين.

و أما قول الترمذي عن حديث الأوعال: (حسن غريب) فمتهاتر متدافع بحسب الظاهر لاقتضاء الحسن تعدد الطرق في اصطلاحه المدون في آخر جامعه، و اقتضاء الغرابة الانفراد المنافي لذلك، فيحمل الحسن على تعدد الطرق من موضع في السند، و الغرابة على موضع آخر من السند فها هي الطرق قد تعددا بعد سماك، حيث رواه عنه الوليد بن أبي ثور و عمرو بن ثابت أبي المقدام و عمرو بن أبي قيس و شريك و إبراهيم بن طهمان و شعيب بن خالد إلا أن الأول منكر الحديث و الثاني ضعيف، و الثالث عنده مناكير و الرابع مختلف فيه، و الخامس ينفرد عن الثقاب بأشياء معضلات ضعيف لين الحديث مضطربه عند أناس و إن كان في عداد من ينتفي منهم الشيخان، و السادس

¹ كذب على ابن جرير من عزا إليه قصة الأوعال المعهودة المسرودة فيها المسافات فيما بين الأرض و السماء و بين سماء و سماء إلى السابعة، و بين أسفل البحر و أعلاه فوق السماء السابعة، و بين أظلاف أوعال فرق البحر و كعوبهن و بينها و بين ركبهن أو قرونهن إلى آخر تلك الفوقيات الحسية المتصاعدة المروية بطريق سماك، و الكوثري - رضي الله عنه - تحدى المكافحين عن الحشوية بأن يذكروا متابعا واحداً لسماك بطريق مقبول و أن يسوقوا شاهداً واحداً لتلك القصة المسرودة برواية صحابي آخر عن المصطفى - عليه صلوات الله و سلامه - بأسانيد صالحة للاستشهاد، فلم يجدوا إلى ذلك سبيلاً و لن يجدوا، (فصل المقال).

انفرد عنه يحيى بن العلاء الكذاب، فبرواية هؤلاء عن سماك تعددت طرقه بعد سماك اختلافهم وقفاً و رفعاً و زيادة و نقصاً، سنداً و متناً و لفظاً و معنى، و أين هذا من الحسن المصطلح عليه عند الجمهور؟

على أن ابن دحية يقول: (كم حسن الترمذي من أحاديث موضوعة و أسانيد واهية) كما في نصب الراية¹ و قال الذهبي² في ترجمة كثير بن عبدالله الذي قال عنه الشافعي و أبو داود: ركن من أركان الكذب، بعد أن ذكر تصحيح الترمذي" و حيث انفرد سماك عن ابن عميرة يكون غريباً و بانفراد ابن عميرة عن الأحنف أو العباس يزداد غرابة، و الغرابة لا تنافي الصحة إذا لم تكن بانفراد من لا يحتج بانفراده كغرائب الصحيحين البالغة نحو المائتين بخلاف ما هنا فإن سماكاً و شيخه الخيالي ممن لا يحتج بانفرادهم فيجتمع في الخبر هكذا كل بلية من اضطراب في السند و المتن³ و انقطاع و وجود مختلط يلحق فيتلحق و انفراد مثله عن مجهول عينا و صفة و مخالفة للكتاب حيث يستلزم إلغاء فائدة (يومئذ) في الآية الكريمة و غير ذلك مما تقدم.

و مسعى ابن القيم في تهذيب أبي داود ليس بشيء لأن كثرة الطرق بعد سماك لا تغني فتياً في تقويته ما دام سماك منفرداً به، و ابن القيم على بدعته قليل البضاعة في علم الرجال⁴.

¹ (2 - 217).

² الميزان (2 - 355).

³ متن الحديث فيه اضطراب كثير، فمن الرواة من ذكر ثمانية أملاك في صورة أوعال فقط، و منهم من زاد تقدير المسافة بين أظلافهم و ركبهم في صورة أوعال فقط، و منهم من زاد تقدير المسافة بين أظلافهم و ركبهم بثلاث و ستين سنة، و منهم من قدر ذلك فيما بين خصمهم و ركبهم، و من من جعل بين سماء و سماء مسافة نحو سبعين سنة، و كذلك بين الأظلاف و الركب، و منهم من جعل المسافة كلها نحو خمسمائة سنة، و منهم من جعل قول (والله فوق ذلك) بعد ذكر السماء الثانية، و منهم من جعله بعد ذكر السماء السابعة، و منهم من ذكر بعد السماء السابعة بحراً فوقه الأوعال و على ظهورها العرض و فوقه الله، و منهم من جعل أقدام الأوعال على الأرض، و لو لم يكن في الحديث غير هذا الاضطراب الشديد لوجب أن يضرب به عرض الحائط، (من فصل المقال).

⁴ ضعف ابن القيم في معرفة الرجال مما نص عليه الذهبي في (المعجم المختص).

و سكوت أبي داود عليه لا يدل على أنه صالح للاعتبار عنده حيث كان ظاهر العلل، على أن لا اعتبار فيما انفرد به راو.

و قد نص الذهبي في "سير النبلاء" على أن ما قيل إن ما سكت عليه أبو داود فهو صالح عنده فمقيد بما إذا لم يكن الخبر المسكوت عليه ظاهر العلل كما هنا، على ما نقله عبد الحي اللكنوي في الأجوبة الفاصلة.

و أما المحدثون و المفسرون الذين ذكروه و سكتوا عليه فلا يدل صنيعهم هذا على صحته عندهم أصلاً لأن السلف كانوا يعتقدون براءة ذمتهم من عهدة الخبر الباطل إذا ذكروه بسنده لما في السند من بيان البطلان، كما تجد تفصيل ذلك في شرح السخاوي على ألفية المصطلاح (ص 106)¹ و من يزعم خلاف ذلك فقد جهل ما هنالك و قول تقويل كل آفك.

¹ قال السخاوي عند الكلام في الحديث الموضوع: لا يبرأ من العهدة في هذه الأعصار بالاختصار على إيراد إسناده بذلك، لعدم الأمن من المحذور به، و إن صغره أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة مائتين و هلم جرا، فإنهم إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهده، ثم نقل شيخه الحافظ بن حجر قوله: و كان ذكر الإسناد عندهم من جملة البيان، و قال الحافظ ابن حجر في ترجمة الطبراني في لسان الميزان "إن الحفظ الأقدمين يعتقدون في روايتهم الأحاديث الموضوعة مع سكوتهم عنها على ذكرهم الأسانيد، لاعتقادهم أنهم متى أوردوا الحديث بإسناده فقد برئوا من عهده و أسندوا أمره إلى النظر في إسناده.

و هم محقون في عدم تجويز الاقتصار على إيراد الإسناد في الأحاديث الباطلة في هذه الأعصار دون الأعصار الغابرة، لذيوع الجهل في المتأخرين، إلى حد أن يوجد بينهم من يتخذ السكوت على الإسناد حجة على قوة الحديث، مع أن سوق السند الساقط ناطق بسقوط المروي و بيان لدرجة الحديث. و قد اعتذر الطوفي في أوائل كتابه (الإكسير في أصول التفسير) عن المفسرين في تدوينهم كل ما بلغهم من الإسرائيليات و الأخبار الواهية بأنهم لم يلزموا من بعدهم قبلوها، و إنما دونوها خشية ضياع شيء يستطيعون جمعه، تاركين أمر نقدها و تمحيصها إلى من بعدهم، كما جرى أهل الحديث على ذلك في تدوين كل رواية عن كل من هب و دب، ثم نقدها النقاد و استبانته مراتب الأحاديث. و أما الدارمي و أمثاله فإنما يسردون تلك الروايات للاحتجاج بها، و هذا فرق محسوس ملموس بين عمله و عملهم. (من فصل المقال و لسان الميزان).

و أما صنيع الحاكم في مستدرکه فمعه ما يبطله لأنه إنما يصحح الموقوف بطريق شريك و يعد المرفوع بطريق يحيى بن العلاء أقرب الاحتجاج فاستدراك الموقوف و عده على شرط مسلم تخريف¹، كيف و مسلم هو الذي سجل على ابن عميرة أنه انفرد عنه سماك فيكون مجهولاً عنده فلا يروى عن مثله، فقول الحاكم بصحة الموقوف يقضي بنفسه على استدراكه فأغنى الذهبي عن الرد عليه، و قول الذهبي (حديث الوليد أجود) بمعنى أنه لم ينسب إلى الكذب مثل يحيى بن العلاء، و إن كان هو أيضا ممن لا يحتج بهم كما سبق، و تخليط الحاكم مشروح في لسان الميزان² و شذوذ ابن حبان بذكر المجاهيل في عداد الثقات يرد عليه ابن حجر في اللسان أيضاً.

و في هذا القدر من البيان كفاية في معرفة دخائل تلك الأقصوصة و قد ساقها الدارمي للاستدلال على الاستقرار المكاني، و أما باقي المحدثين فإنما ساقوها لمجرد تسجيل ما ورد في الباب، و البون بينهما شاسع، و لا يتسع المقال لأكثر من هذا. و استيفاء حق البحث من كل ناحية في (فصل المقال في أسطورة الأوعال)³ و فيه كشف النقاب عن وجوه أكلة السحت الساعين في قلب الحقائق كما تشتهي النفوس الشريفة، و فضح دخيلتهم على الوجه الأتم، و الله سبحانه ولي الهداية.

¹ لأن شرط مسلم الاتصال و الثقة و انتفاء العلل، و ما وقع في جامعه من بعض أحاديث منقطعة فهي موصولة بطرق أخرى، بخلاف ما هنا.

² في ص (40) في هذه المقالات: قال الذهبي: الحاكم صدوق لكنه يصحح في مستدرکه أحاديث ساقطة فيكثر من ذلك... و نص الذهبي على أن ربع المستدرک أحاديث ضعيفة و منها نحو مائة حديث موضوع.. و قال السنخاوي (الإعلان بالتوبيخ 61): ممن تعطل - لغير العارف - الانتفاع بتصانيفهم جماعة كالحاكم فإنه تساهل في مستدرکه حتى أدرج فيه الموضوع فضلاً عن الضعيف.

³ ثم سماه (فصل المقال في تمحيص أحداث الأوعال).

فتن المجسمة و صنوف مخازيهم!!

بين تقاعس العلماء عن السهر على مداخل الفساد في الدين أصيب مسلمو هذا العصر - فيما أصيبوا - بمن يدر الرزق على ناشري هذه المحلة السخيفة فقام أناس جياح متحللون من كل قيد - غيروا الشكل لأجل الأكل - يحملون حملات شعواء على القائمين بالدفاع عن حريم الإسلام متظاهرين بإنكار البدع و الدعوة إلى السنة، كما مهد لهم كبيرهم الذي علمهم السحر، و لسنا نذكر أسماء القائمين بتلك الدعوة في الأقطار إلى حين - و إنما نغفل أبا جهل مراعاة لخاطر عكرمة - و لكن سرعان ما انكشف الستر عن وجوه دعوتهم إلى الوثنية الملبسة بلباس السنة، فخربوا بيوتهم بأيديهم، و قضوا بأنفسهم على أنفسهم، و قد صدق من قال: ضرر الجاهل بجهله لنفسه أبلغ من ضرر عدوه له.

و لولا نشرهم لنقض الدارمي السجزي، و سنة عبدالله، و توحيد ابن خزيمة، لما وضح الصبح، و لاستمر أناس على ظن أنهم براء مما ينسب إليهم من الآراء، و لكن قطعت جهيزة قول كل خطيب، و ظهرت نحلتهم الوثنية بجليتها فخاب المستغفلون و المستغفلون، و خاب المدر و المستدر.

و لا أعتقد أن عاقلاً يطلع على الكتب الثلاثة و على ما فيها من المخازي المشروحة في مقالاتنا السابقة دون أن يبنذهم نبذا بمرّة واحدة، و من الغريب أن دعواتهم أنفسهم لا يدينون إلا باستدرار المادة من موردها و استغفال من يظنون به التغفل. و من ذلك الغافل الذي ينتظر من رواد المسارح و الملاهي من صدق الدعوة؟ و من ذلك الأخرق الذي يؤمل ممن يلقي عليه القبض متلبساً بجريمة سرقة الكتب أن يكون مرشداً رشيداً؟ و حكاية تلك المسكينة

المستولدة معروفة هنا و هناك، و من ذلك الجاهل الذي يجهل أن الجاهل جهلاً مكعباً لا يصلح للدعوة إلى غير
الجهل؟

و من ذلك المأفون الذي لا يعلم أن المتحللين من كل قيد لا يصلحون لغير الامتهان و الاحتقار؟ و من ذلك البليد
الذي يظن أن من يبدأ في دعوته الهمجية مبسلاً بسباب و شتائم و بهت يأبأها السوقة يكسب القضية ؟ و من ذاك
يظن بالعقلاء أنهم يبألون بغير قرع الحجة بالحجة؟ و أمام هؤلاء الدعاة الجياع، من السوقة و الرعاع مهلة يتوبون فيها
عن أكل السحت و الدعوة إلى الطاغوت ليحترزوا من الجمع بين الشقوتين شقاء الدنيا و شقاء الآخرة.

و لو كانوا ما تعدوا الألفاظ الواردة في الكتاب و السنة المشهورة الصحيحة الصريحة من غير أن يقولوا إنه يتكلم
بحرف و صوت، و يهبط بحركة، و يمشي و يثقل و يخفف، و يقوم و يجلس و يستلقي، و أنه عال علواً حسيماً أو
فوقية حسية، أو بائن بينونة مسافة، و أنه في جهة، و أن له حداً، و أنه يمس، و أن له أبعاضاً و فماً و لهوات و
أضراساً.. إلى آخر تلك المخازي، بل قالوا كلم الله موسى عليه السلام تكليماً، و استوى على العرش استواء يليق
بجلاله لا كاستواء خلقه من التمكن و الركوب و الاستقرار و الحلول و القعود و الجلوس، لما حكم أحد عليهم
بمفارقة جماعة المسلمين، لكن الواقع بكل أسف هو ما سبق بيانه.

و لأهل هذه النحلة السخيفة في جميع أدوار التاريخ - و لا سيما في أيام ضعف الإسلام - فتن كقطع الليل المظلم،
لا بأس من الإشارة هنا إلى بعضها استذكراً للماضي لنزداد تبصراً في شؤون المستقبل.

و التاريخ يحدثنا أنهم سألوا الإمام ابن جرير عن المقام المحمود ببغداد ينتظرون منه أن يوافقهم على زيغهم القائل
ياقعد الرسول عليه السلام في جنبه - جل جلاله - على العرش، فنهزم قائلاً:

سبحان من ليس له أنيس و لا له في عرشه جليس

فثاروا عليه يرمونه بالمحابر و الأحجار حتى أوشكوا أن يقتلوه، و قد تمكنت الجنود بشق الأنفس من استنقاذ هذا الإمام الجليل من أيديهم حتى أوصلوه إلى بيته و عاش تحت حراسة الجنود في بيته إلى أن مات سنة 310هـ و لم ينفع سعيه في إرضائهم بإدخال كليمات في تفسيره و في بعض كتبه الأخر و المكره له أحكام، و الحكايات مبسطة في (تجارب الأمم) لابن مسكويه و (معجم الأدباء) لياقوت، و (كامل) ابن الأثير.

و سبقت الإشارة إلى فتنة زعيمهم أبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري الحنبلي ببغداد - عام اقتلاع القرامطة الحجر الأسود من الكعبة المعظمة - في الدعوة بالسيف إلى القول بأن المقام المحمود هو إقعاد الرسول في جنب الله على العرش تعالى الله عن ذلك، ثم استفحل أمر البربهارية سنة 323 حتى أصدر الراضي مرسوماً في حقهم كما هو مدون في تاريخ ابن الأثير، ففي ضمن ما يقول فيه (.. تارة أنكم تزعمون أن صورة وجوهكم القبيحة السمجة على مثال رب العالمين و هيئتكم الرذيلة على هيئته، و تذكرون الكف و الأصابع و الرجلين و النعلين المذهبين و الشعر القلط و الصعود إلى السماء و النزول إلى الدنيا، تعالى الله عما يقول الظالمون و الجاحدون علواً كبيراً.. فلعن الله شيطاناً زين لكم هذه المكرات و ما أغواه، و أمير المؤمنين يقسم بالله قسماً.. يلزمه الوفاء به لئن لم تنتهوا عن مذموم مذهبكم و معوج طريقكم ليوسعنكم ضرباً و تشريداً و قتلاً و تبديداً و ليستعملن السيف في رقابكم، و النار في منازلكم و محالكم).

و في منتصف القرن الخامس استفحل أمر هؤلاء الحشوية ببغداد أيضاً حتى اضطر أمثال أبي إسحاق الشيرازي و أبي بكر الشاشي و غيرهما من أئمة الشافعية أن يكتبوا محضراً عليه خطوطهم، رفعوه إلى نظام الملاك، و من جملة ما فيه: (إن جماعة من الحشوية و الأوباش الرعاع المتسمين بالحنبلية أظهروا ببغداد من البدع الفظيعة، و المخازي

الشيعة، ما لم يسمح به ملحد فضلاً عن موحد، و لا تجوز به قادح في أصل الشريعة و لا معطل، و نسبوا كل من ينزه الباري تعالى و جل عن النقائص و الآفات، و ينفي عنه الحدوث و التشبيهات، و يقده عن الحلول و الزوال و يعظمه عن التغير من حال إلى حال، و عن حلوله في الحوادث و حدوث الحوادث فيه إلى الكفر و الطغيان.. و أبوا إلا التصريح بأن المعبود ذو قدم و أضرار و لهوات و أنامل، و أنه ينزل بذاته و يتردد على حمار في صورة شاب أمرد بشعر ققط، و عليه تاج يلمع و في رجله نعلان من ذهب... و أنه تعالى يتكلم بصوت كالرعد و كصهيل الخيل...).

و نص هذا المحضر بخطوط موقعيه من الأئمة الكبار مدون في (تبيين كذب المفتري على الإمام أبي الحسن الأشعري للحافظ ابن عساكر) و هو مطبوع، و الصورة الشمسية المأخوذة عن أصله القديم محفوظة بدار الكتب المصرية، و الصورة الشمسية المأخوذة عن أصله القديم محفوظة بدار الكتب المصرية، و جلاله قدر موقعي هذا المحضر موضحة هناك بل هي معلومة لكل من له إمام بأحوال الرجال، و ليس الذين رد عليهم هؤلاء الأشمة من صغار الرجال في مذهبهم، بل إذا أعلنت منزلتهم بينهم و تراجمهم في كتبهم لاستفظت الأمر كل الاستفطاع. و ليست مصر بفاقدة الحظ من تلك الفتن بالنظر لما وقع بها في عهد ابن مرزوق و ابن الكيزاني و عهد ابن نجية. و تجد في أبناء سنة 596 إحراقهم جامع الشافعية بمرور تعصباً منهم على أهل التنزيه، و كم لقي أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي و ابن الجوزي الحنبلي من المحن منهم، و كم استتيب الأول رمياً له بالاعتزال حيث كانا منزهين، و حكاية ابن القدوة الكرامي ضد الإمام الرازي مدونة في أبناء سنة 595، و فتنة عبد الغني المقدسي تجدها في ذيل الروضتين لأبي شامة، و فتن التقي ابن تيمية بدمشق الشام مما سارت به الركبان، ففي "دفع الشبه من شبه و تمرد للتقي

الحصني، تفصيل فتنه، و هو مطبوع. و في (نجم المهتدي) كذلك و هو مخطوط. و كثير من الوثائق التاريخية المتعلقة بابن تيمية و تلميذه مسجل في (السيف الصقيل) و حاشيته، و هو مطبوع.

و ابن تيمية هو الذي أذاع كتبهم الزيغ بمصر و الشام بعد أن كانت غير موجودة بهما و إنما انخداع بكتبه البسطاء لما احتوت عليه من الرد على البدع بقلم سيال غير متبهيّن إلى ما في ثنايا كلامه من السموم الفتاكة، و هو قائل بما في كتاب الدارمي و كتاب عبد الله و كتاب ابن خزيمة جملة و تفصيلاً فيرد عليه ما يرد عليهم.

و لا بأس بذكر بعض نصوص من كلماته المدونة في كتابه الذي سماه (التأسيس في رد أساس التقديس) الموجود في المجلدات 24 و 25 و 26 من الكواكب الدراري في ظاهرة دمشق، و في بعض كتب له سواه ليعشقه من يعشقه على بينة.

ففي التأسيس له نص قوله (إن العرش في اللغة السرير، و ذلك بالنسبة إلى ما فوقه كالسقف بالنسبة إلى ما تحته، فإذا كان القرآن جعل الله عرشاً و ليس هو بالنسبة إليه كالسقف علم أنه بالنسبة إليه كالسرير بالنسبة إلى غيره، و ذلك يقتضي أنه فوق العرش) اهـ فإذا العرش عنده مقعده تعالى، تعالى الله عن ذلك.

و في الكتاب المذكور له أيضاً: (من المعلوم أن الكتاب و السنة و الإجماع لم تنطق بأن الأجسام كلها محدثة، و أن الله ليس بجسم، و لا قال ذلك إمام من أئمة المسلمين، فليس في تركي لهذا القول خروج عن الفطرة و لا عن الشريعة) اهـ. و هذه وقاحة بالغة، أين ذهبت آيات التنزيه؟.

و لعله ينتظر أن ينص على كل سخافة يراها سخيّف، ألم يكف قوله تعالى: [ليس كمثله شيء] (الشورى: 11)؟ أم يبيح أن يقول يأكل هذا و يمضغ هذا و يدوق هذا لأنها لم تذكر؟ و هذا هو الكفر المكشوف و التجسيم الصريح.

و قال في موضع آخر منه: (قلتم ليس هو بجسم و لا جوهر و لا متحيز و لا جهة له و لا يشار إليه بحس و لم يتميز منه شيء من شيء، و عبرتم عن ذلك أنه يمتنع عليه أن يكون له حد و قدر أو يكون له قدر لا تناهي، فكيف ساغ لكم هذا النفي بلا كتاب و لا سنة) اهـ. و يعني ذكاء المطالع عن التعليق على هذه الكلمات الإلحادية، و هل يتصور لمارق أن يكون أصرح من هذا بين قوم مسلمين؟

و في موضع آخر منه أيضاً (و من المعلوم بالاضطرار أن اسم الواحد في كلام الله لم يقصد به سلب الصفات - يريد ما يشمل المجيء و نحوه - و لا سلب إدراكه بالحواس، و لا نفي الحد و القدر و نحو ذلك من المعاني التي ابتدع نفيها الجهمية و أتباعهم و لا يوجد نفيها في كتاب و لا سنة) اهـ. و هذا من الصراحة بمنزلة ما سبق.

و صرح في (موافقة المعقول) له في هامش منهاجه (2 - 75) بقيام الحوادث بالله سبحانه، و يصرح في منهاجه (1-264) بأنه تعالى في الجهة على التقديرين، و قد علمت قول الأئمة فيمن يثبت لله جهة قاصداً معناها بدون أن يكون تلفظه بها من قبيل سبق اللسان أو سبق القلم. و إثبات الحركة له تعالى من المثبتين في موافقة المعقول في هامش المنهاج (2-26) و في (2-23) و قوله في إنكار الخلود في النار قد ملأ الكون. و كذا قوله بالقدم النوعي. راجع ما ذكره ابن تيمية في نقد (مراتب الإجماع لابن حزم ص 169).

و قد سئمت من تتبع مخازي هذا الرجل المسكين الذي ضاعت مواهبه في شتى البدع، و في تكلمتنا على (السيف الصقيل) ما يشفي غلة كل غليل، إن شاء الله تعالى، في تعقب مخازي ابن تيمية و تلميذه ابن القيم. و ليس القول بالتجسيم و ما إلى ذلك بالأمر الهين عند أئمة أصول الدين و قد جزم النووي في صفة الصلاة من (شرح المهذب) بتكفير المجسمة، و يقول عنهم ابن فرح القرطبي صاحب (جامع أحكام القرآن) في (التذكار): و الصحيح

القول بتكفيرهم إذ لا فرق بينهم و بين عباد الأصنام و الصور اهـ. و يقول الإمام أبو منصور عبد القاهر البغدادي في (الأسماء و الصفات): إن الأشعري و أكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفراً أو أدت إلى كفر كم زعم أن لمعبوده صورة، أو أن له حداً و نهاية، أو أنه يجوز عليه الحركة و السكون. و لا إشكال لذي لب في تكفير الكرامية مجسمة خرسان في قولهم: إن الله جسم له حد و نهاية من تحته، و أنه مماس لعرشه، و أنه محل الحوادث، و أنه يحدث فيه قوله و إرادته) اهـ. و مثله في كتاب (أصول الدين) له.

و أما قول القائل: لا يكفر أهل القبلة بل يحكم بإيمان الرجل إذا وجد وجه واحد يدل على إيمانه ضد تسعة و تسعين وجهاً فبمعنى عدم التسرع في سفك دمه ما لم يصر على إنكار ما ثبت من الدين بالضرورة – و في (إكفار الملحدين للعلامة مولانا محمد الأنور الكشميري) من تحقيق هذه المسألة ما لا يستغني عنه باحث – لا بمعنى التغفل بترك مثله يعيث فساداً بين أصفياء المسلمين.

و نحن إذا ذكرنا رجلاً بكر، إنما نقصد أنه نطق بكلمة تنقل من الملة، و لا نجزم أن قائلها كافر لاحتمال أن يتوب و يختم له بالخير، و غرضنا تبين كون الكلمة كفراً تحذيراً للمسلمين عن مثل تلك الكلمة المردية و عن اتخاذ قائلها قدوة.

هذا و إنني ما كنت اطلعت على المقال القيم الذي دبجته براءة الأستاذ الجليل الشيخ عبدالرحمن خليفة في صدد الرد على مجسمة العصر قبل تقديم مقال المنشور في العدد السابق، فأشكر الأستاذ المجاهد على حسن ظنه بهذا العاجز، بيد أنه أوقفني موقف الخجل بخلع تلك الأوصاف و الألقاب على من غير استحقاق، و إنما هي أوصافه حقاً، لجهاده الدائم، و دعواته الحكيمة، و تغذيته المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها بعلمه الغزير النابع عن إخلاص يغطه عليه القريب و البعيد، حيث لم يروه يوماً من الأيام يهفو من أشغاله الكثيرة هفوة يسيرة إلا و يبادر

بتصحيح المسألة بدون أدنى تأخير، و هذا لا يكون إلا من رجل ملء قلبه الإيمان و الإخلاص - رحم الله - ذلك
الوالد الجليل العالم الورع. و قد أنجب حقاً من له هؤلاء الأنجال الأساتذة، و ما مات من خلف هؤلاء، و فقههم الله
سبحانه و جميع زملائهم من السادة العلماء المخلصين لمرضاته سبحانه في تقويم أود المعوجين، و أدامهم في خير و
عافية، و لو كان ذاك المتعالم المتحامل يميناً و شمالاً استفاد و استفاض من علوم الأستاذ و حكمته في الدعوة إلى
الله بدل أن يتحاقق بالتحايل عليه - كما هو شأن من لم يتخرج إلا في مدرسة السباب - لكان أسلم عاقبة له، لكن
ماذا ينتظر ممن يبيح لنفسه أن ينال من مثل أستاذ الأساتذة فخر مصر بل فخر الإسلام، صاحب المواقف المشهورة
في الدفاع عن دين الله، العلامة التحرير الشيخ يوسف الدجوي، و بعد أن طال لسان ذلك البذيء على مثل هذا
العالم، فهل يتصور بعد أن تكلم في مثله أن يتورع عن الكلام في صديقنا الأستاذ عبدالرحمن أو الكوثري، و لكن
الكوثري غير آبه به لأنه يعلم جيداً ما في جمعيتهم .

و لا أزال أعجب من أن يدعي مثل ذلك المأفون علم الحديث، و قد فضح نفسه مرات عند طلبة العلم حيث لا
يميز بين مجمع الزوائد و زوائد ابن ماجة فيعزرو ما لهذه لذاك، و يجترئ على الحكم بالضعف على ما صححه جماعة
من أهل الحديث جهلاً من بتصحيحهم، و يضعف أناساً و ثقهم جماعة إلى غير ذلك مما هو معروف عند من عرف
تقولاته، و مثله لا يكون من الكتابة و التأليف في شيء، بل كلما سود صحيفة بيضاء بيده فقد سود بعارها صفحة
وجهه.

و في الحديث الصحيح (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت).

كتاب يسمى كتاب السنة و هو كتاب الزيغ!

الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - إمام من أئمة المسلمين ليس عنده ما يشينه لا عملاً و لا اعتقاداً، و إن حاول بعض أصحابه شينه باختلاق ما اختلقوه عليه - كما نص على ذلك عالم الحنابلة أبو الفرج بن الجوزي - و له موقف معروف في محنة القول بخلق القرآن، و كان - رحمه الله - شديد الورع ترك التحديث قبل وفاته بنحو ثلاث عشرة سنة و قبل تهذيب مسنده. كما نص على ذلك أبو طالب و الذهبي و غيرهما، و كان ينهي أصحابه أشد النهي عن تدوين فتياه، فضلاً عن أن يؤلف في علم الكلام، و (كتاب الرد على الجهمية) المنسوب إليه غير ثابت عنه، كما دللنا على ذلك في عدة مواضع.

و أما ابنه عبدالله فهو الذي أخرج للناس كتاب المسند، و حال المسند مشروحة فيما علقناه على (خصائص المسند لأبي موسى المدني) و فيما كتبناه على (المصعد الأحمد لابن الجزري).

و عبدالله هذا لم يرو عنه من أصحاب الأصول الستة غير النسائي، مع أنهم يروون عن من هو أصغر سناً منه، و النسائي حينما روى عنه لم يرو عنه إلا حديثين، و عبدالله بن أحمد هذا قد ورث من أبيه مكانته في قلوب الرواة، إلا أنه لم يتمكن من المضي على سيرة أبيه، من عدم التدخل فيما لا يعنيه، حتى ألف هذا الكتاب تحت ضغط تيار الحشوية بعد وفاة والده و أدخل فيه بكل أسف ما يجافي دين الله و ينافي الإيمان بالله، من وصف الله بما لا يجوز، فضل به أصحابه.

و كان أهل العلم يابون إظهار هذا الكتاب سترًا لفضائحه عن الأعين، ثم نجم ناجم في آخر الزمن لا يفكر في العواقب، و لا يعقل ما حواه من الضلال البعيد، فسعى في طبعه و إذاعته فتخاطفه المستشرقون و غيرهم، إلى أن بدأ

في هذا القطر جهلة أعرار يدعون إلى ما في كتاب السنة المذكور علنا جهاراً كفعلمهم في كتاب الدرامي الذي فضحنا دخيلته فيما سبق.

و الآن نتحدث عن كتاب السنة هذا تحذيراً للمسلمين عما فيه من صنوف الزيغ، لاحتمال انخداع بعض أناس من العامة بسمعة والد المؤلف، مع أن الكفر كفر كائناً من كان الناطق به، و الزيغ زيغ كائناً ما كان مصدره، و ليس في الإسلام دين يختلف باختلاف الأشخاص فالإيمان إيمان مطلقاً، و الكفر كفر مطلقاً، و قد أصاب ابن المبارك حيث قال: (دعوا ذكر الرجال عند الحجاج) كما أخرجه الخطيب عنه في (الفتاوى و المتفق).
و ها نحن أولاء نضع أمام أعين الناظرين نماذج من الزيغ المسجل في الكتاب المذكور، بقدر ما لا يدع عذراً للجمهور في الانخداع بتبليسات دعاة الوثنية اليوم المنوهين بشأن هذا الكتاب.

ففي ص 5 من كتاب السنة: (فهل يكون الاستواء إلا بالجلوس؟) و في ص 70 (إذا جلس الرب على الكرسي سمع له أطيط كأطيط الرجل الجديد) و في ص 71 (إنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قيد أربع أصابع) فانظر إلى هذه الهديانات في جانب الله سبحانه من غير أن يصح في ذلك خبر ما موهم قد يعذر العامي إذا تمسك به من غير خوض في المعنى، و عبدالله بن خليفة في الخبرين الأخيرين يقول عنه الذهبي: لا يكاد يعرف و أبو إسحاق مختلط، فيكون سوق الخبرين من المؤلف مخادعة منه للمسلمين.

على أنه حيث سمي كتابه بكتاب السنة، يفيد أن ما حواه ذلك الكتاب هو العقيدة المتوارثة من الصحابة و التابعين المتلقين عقيدتهم طبقة فطبقة من خاتم رسل الله صلوات الله و سلامه عليه، فيكون مخالفه إما كافراً أو مبتدعاً عنده فيكون جميع ما حشره المؤلف في كتابه بهذه المثابة في نظره، فلا حاجة إلى مناقشته فيما ساقه من الأسانيد، لأنه لو

لم يعتقد أن كل ما فيه هو الاعتقاد الصحيح دائراً أمر من يخالفه بين أن يكون كافراً أو مبتدعاً عنده لما ضمنه كتابه المذكور، فبين بذلك الفرق بين ذكر شيء في كتاب يسميه مؤلفه باسم (كتاب السنة) و بين ذكره في كتاب لا يسمى بمثل هذا الاسم، لأن الثاني لا يدل على أن جميع ما فيه مما يعتقد مؤلفه، بل قد يكون جمع فيه ما لقي من الروايات تاركاً تمحيصها للطالع، بخلاف الأول، فلا يناقش المؤلف في الأسانيد، بل توجه النقد إلى المؤلف مباشرة من جهة أن ما حواه هو معتقده.

و من تصور ربا يجلس على الكرسي و يترك في جنبه موضعاً يقعد عليه رسوله، فقد تابع النصارى الذين يعتقدون أن عيسى عليه السلام رفع إلى السماء و قعد في جنب أبيه، تعالى الله عما يشركون، كما شرحت ذلك فيما كتبت على (الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة)، و يوم كان القرامطة يقلعون الحجر الأسود من الكعبة المكرمة كان هؤلاء الحشوية البرهارية يدعون إلى هذه الوثنية ببغداد بالسيف، كما يظهر من كتب التاريخ في أنباء سنة 317 هـ.

و يشهد التاريخ بأنه كلما استشرى شر المجسمة يستفحل أمر الإلحاد، و هذه قاعدة لم تنخرم في عصر من العصور، فمن شاء فليعرض أهل عصره على هذا المحك، و لابن عساكر الحافظ جزء في إبطال حديث الأيطي، و كم أشرت إلى ذلك فيما كتبت سابقاً !.

و في ص 35 (رآه علي كرسي من ذهب يحمله أربعة: ملك في صورة رجل، و ملك في صورة أسد، و ملك في صورة ثور، و ملك في صورة نسر، في روضة خضراء، دونه فراش من ذهب) هذا هو معتقده في إله العالمين، و شناعة هذه الأسطورة من الظهور بحيث لا تحتاج إلى أي تعليق، و هذه هي الوثنية الخرقاء التي يدعون الأمة إليها اليوم !.

و في ص 64 (كيف كلم الله موسى؟ قال: مشافهة). أي شفة لشفة، و هذا مثل ما في طبقات الحنابلة لأبي الحسين بن أبي يعلى في ترجمة الاضطخري عند ذكر عقيدة ينسبونها لأحمد (سمعه من فيه) تعالى الله عن ترهات المجسمة.

و في ص 63 (قالت بنو إسرائيل لموسى: بماذا شبهت صوت ربك - حين كلمك - من هذا الخلق؟ قال: شبهت صوته بصوت الرعد حين لا يرجع). و هذا اعتقادهم في كلام الله سبحانه، و بشاعة ذلك ظاهرة جداً، حيث جعل كلامه تعالى صوتاً ثم شبهه بصوت الخلق¹ تعالى الله عن ذلك.

و في ص 142: (إن الرحمن ليثقل على حملة العرش من أول النهار إذا قام المشركون، حتى إذا قام المسبحون خفف عن حملة العرش) و في الصفحة بعدها (السماء منفطر به، قال مثقلة به ممتلئة به) جل إله العالمين عن أن يوصف بما توصف به الأجسام من الثقل و الخفة و التغير، و لعل هؤلاء الوثنية عندهم قباني أو موازيني يزن لهم معبودهم فيحكمون عليه بالثقل و الخفة، و جل إله العالمين عن ذلك كله. و لكعب الحبر كلمة شنيعة في هذا الباب لا أستسيغ نقلها، و الله سبحانه ينتقم منهم.

و في ص 67 (كتب الله التوراة لموسى بيده - و هو مسند ظهره إلى الصخرة - في الألواح من در يسمع صريف القلم ليس بينه و بينه إلا الحجاب) و في ص 68 (إن الله لم يمس بيده إلا آدم خلقه بيده الجنة. . و التوراة كتبها بيده، و دملج الله لؤلؤة بيده، فغرس فيها قضيباً فقال امتدى حتى أرضي، و أخرجني ما فيك يا ذني، فأخرجت الأنهار و الثمار). و في ص 149 (أبدي عن بعضه) و في ص 164 (و يده الأخرى خلو ليس فيها شيء) و (حتى يضع يده

¹ في ص 26 من هذه المقالات مقال (بدعة الصوتية).

في يده). و في ص 165 (يمس بعضه) و (خذ بحقوي) و في ص 167 (حتى يضع بعضه على بعضه) و (حتى يأخذ بقدمه).

فهل ترك قائل هذه الكلمات شيئاً من الوثنية و التجسيم؟ هكذا اعتقادهم في يد الله، و هكذا قولهم بالأبعض و المس في جانب الله، فهل يشك مسلم في خروج من يعتقد ذلك من الإيمان إلى الوثنية الصريحة!؟.

و في ص 149 (أوحى الله إلى الجبال: إني نازل على جبل منك فتناولت الجبال، و تواضع طور سيناء، و قال: إن قدر لي شيء فسيأتيني، فأوحى الله إني نازل عليك لتواضعك و رضاك بقدري).

فما رأي السادة القادة حماة هؤلاء الأغرار فيمن يرى هذا الرأي في الله سبحانه؟!.

و في ص 69 (أن بورك من في النار، قال: الله، و من حولها، قال: الملائكة) و لا يهمننا ورود خبر ساقط بوجود مختلط بين روايته، و إنما يهمننا إدخال مثل هذه السخافة في كتاب السنة، و أصل البلاء من إلقاء بعض عبدة النار تلك الكلمة في السنة بعض المغفلين من الرواة، هكذا يكون ترويبهم فيما يعتقدون، فلا قادة لمن يكون له هؤلاء قادة.

و في ص 177 (ينزل الله في ظل من الغمام من العرش إلى الكرسي. . فيتمثل الرب فيأتيهم، و الرب أمامهم حتى

يمر) انظر إلى هذه الجرأة في اختلاق خبر حول آية [هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظل من الغمام] (البقرة:

210) التي هي بمعنى أنه تعالى يأتيهم بعذاب في ظلل الغمام الذي ينتظرون منه الخير زيادة في النكاية بهم. و انظر

كيف حرقوها إلى معتقدتهم الباطل، و من تصور إلها يخطو خطوات، ثم يتقدم الجماعة يمشي قدامهم فهو - الله -

عريق في الوثنية و البعد عن الدين الإسلامي. راجع ما ذكره المفسرون في الآية المذكورة و لا سيما الرازي، و راجع أيضاً (الأسماء و الصفات للبيهقي) حتى تبصق على وجوه من يهذي هذا الهذيان.

و في ص 182 (إن لجهنم سبع قناطر و الصراط عليهن، والله في الرابعة منهن، فيمر الخلائق على الله عز و جل و هو في القنطرة الرابعة). قل لي بربك هل يحق أن يعد من أهل العلم من يسوق هذه الأساطير، من أمثال أيفع و الهوزني من أصحاب كعب الأحبار، في كتاب يؤلفه في بيان معتقد السنة؟! هكذا دخلت دسائس اليهود في كتاب المغفلين من الرواة، فلعائن الله على من يعتقد مثل ذلك في الله سبحانه.

و في ص 156 (. . . فأصبح ربك يطوف في الأرض . . .) و في ص 48 (ثم يأتينا بعد ذلك يمشي . . .) و يا ويح من يعتقد هذا في إله العالمين.

و في ص 49 (فإذا كان يوم الجمعة نزل من عليين على كرسیه، ثم حف الكرسی بمنابر . . .) انظر إلى هذه الوقاحة البالغة من واضع هذا الخبر كيف يقعد إله العالمين على كرسی محفوف بمنابر و كراسي يقعد عليها الأنبياء و الصديقون و الشهداء يترسم خطط الاحتفاء بالرجالات في السراقات، و هذا مبلغ عقل واضعه، و المنخدع به يكون أقل عقلاً من الواضع. و هذا هو حديث يوم المزيد و هو باطل بجميع طرقه، كما في جزء الحافظ ابن عساكر.

و لعل هذا القدر من النصوص التي سقناها من (كتاب السنة) يكفي لمعرفة ما وراء الأكمه، و لا أظن بمسلم نشأ نشأة إسلامية أن يميل إلى تصديق مثل تلك الأساطير الوثنية، إلا أن تلبيسات الدعاة غير مأمونة الجانب عند سكوت أهل العلم، فسردت من كتابهم المذكور ما يكفي لفضح دخيلتهم.

و لهذين الكتابين ثالث في مجلد ضخيم يسميه مؤلفه ابن خزيمة (كتاب التوحيد) و هو عند محققي أهل العلم كتاب الشرك، و ذلك لما حواه من الآراء الوثنية، يستدل فيه مؤلفه على إثبات الرجل لله سبحانه بقوله تعالى: [ألهم أرجل يمشون بها] (الأعراف: 195) فسبحان قاسم العقول، و هو عين ما احتج به مجسمة طبرستان و بعض أصفهان كما ذكره السكسكي في (البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان) حيث يقول فيه بعد أن ذكر معتقدهم في الصورة و الشعر القلط و الشاب الأمرد و غير ذلك من الفضائح: يقولون - لعنهم الله - إذا لم يكن له عين و لا أذن و لا يد و لا رجل فما نعبد بطيخة، و يحتجون بأن الله ذم في القرآن ما ليس له جوارح فقال تعالى: [ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها] (الأعراف: 195) أ هـ.

و هذا غاية في سوء الفهم و سوء المعتقد لظهور أن الله سبحانه إنما غير عبده الأصنام الذين يقرون بأن الإنسان لا يعبد إنساناً مثله حيث يعبدون جماداً هو أخط و أدون من الإنسان تصويراً لهذه الشناعة البالغة أبلغ تصوير لا أن المعبود يجب أن يكون ذا جوارح، و هذا ظاهر جداً لا يعتاص فهمه على العامة فضلاً عن الخاصة.

و فيه أشياء من هذا القبيل، و كلامه في الوجه لا يدع له وجهاً يقابل به أهل العلم، و ربما ينزعج ناشره من عدم الالتفات إلى كتابه في صدد النقد، لكن أرى فيما ذكرناه كفاية، حتى إذا وجب الكلام فيه لا نتأخر عن غربلته مع تبين مذهبي ناشره القديم و الحديث و مورد غناه ليزداد علماً بما هناك فيضم ذلك كله إلى ما يدونه عن الكوثري لينشره بعد وفاته¹!! و لا أدري من أين اقتنع المسكين أن الأرض تخلو ممن يذب عن الحق بعد وفاة هذا أو ذاك؟ ختم الله لنا و لهم بالخير، و ألهمنا و إياهم التوبة و الإنابة.

¹ لكنه مات قبل العلامة الكوثري مع أنه أصغر منه بكثير.

و بما يذيب قلب المؤمن كمدأ أن يرى انشطار الأمة ففريق يتحفز للرجوع إلى الوثنية الأولى، و فريق آخر يهرول إلى الاندماج في الغربيين روحاً و مظهراً، و يبقى في الوسط (الإسلام الصحيح!!) إسلام النشاشيبي و الجمهور حيارى، و بكل تلك الفتن يتمخض الزمن في مدة أقل من عشرين سنة، و نشاهد هذا التدهور السريع في هذه المدة اليسيرة بعد أن احتفظ الإسلام بكيانه مدة تزيد على ثلاثة عشر قرناً من غير أن يمسه سوء في صميمه، و هذا أمر خطر يجب أن يدرسه أهل الشأن باهتمام بالغ لاتخاذ تدابير تعيد الحائدين إلى حظيرة الإسلام علماً و عملاً و أخلاقاً قبل فوات الفرصة و إلا فيعم البلاء و يأكل الرطب و اليابس، فإلى الله سبحانه نلتجئ و به نستعيد من عموم البلاء و درك الشقاء و شماتة الأعداء.

و في الختام أقول: إن الأئمة المتبوعين من أبعد الناس عن القول بأن الله في السماء، بل نقل على القاري في (شرح المشكاة) إكفار القائلين بالجهة عن الأئمة الأربعة، فما تجده في كتب الحشوية من الرواية عن الإمام مالك عالم دار الهجرة ففي سنده عبدالله بن نافع الصائغ الأصم، و في سند ما يروى عن الإمام أبي حنيفة نعيم ابن حماد، و زوج أمة أبو عصمة، و في سند ما يروى عن الإمام الشافعي أمثال أبي الحسن الهكاري، و ابن كادش و العشاري. و أما الإمام أحمد فهو بريء من أقوال غالب المنتمين إليه، و كم نقلت نصوصه في التنزيه فيما سبق فيما علقته و كتبت و في مقدمة الأسماء و الصفات، و ليس هذا المقام يتسع لبسط ذلك كله.

فمن طالع تلك النصوص بيقظة ينبذ بمرة واحدة هؤلاء الدعاة دعاة الوثنية و لا يبقى عنده أدنى ريب في اتجاههم المردي رغم تقيتهم تقية الروافض.

و قد قمت - و لله الحمد - بكشف القناع عن وجوه هؤلاء الرعاع، بغرلة ما في الكتابين اللذين يدعون إلى ما فيهما من الزيغ، و بينت بعض ما فيهما مما ينافي دين الله و شرع رسوله، فلا عذر بعد اليوم لمن ينخدع بتليسات هؤلاء

الوثنيين، و قد وضح الصبح لكل ذي عينين، فالمرجو من العامة الذين يترددون إلى سوادهم فيما بعد رجوعاً إلى الحق قبل تغلغل الباطل في النفوس، و التائب من الذنب كم لا ذنب له.

حول التحاكم إلى كتاب الجرح و التعديل

قرأت في العدد 24 من مجلة الإسلام الغراء مقالاً قيماً جداً لفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبدالرحمن خليفة بأسلوبه الرائع، بيد أنني رأيت من الواجب أن أشير إلى بعض ما يجافي الصواب في آخر مقاله في حديث ينقله عن بعض كبار الأساتذة¹.

(أولاً) إن الأستاذ المملي ينسب كتاب (الجرح و التعديل) إلى أبي حاتم الرازي، مع أن الكتاب ليس له، و إنما هو لابنه عبدالرحمن بن أبي حاتم المتوفي سنة 327.

(و ثانياً) يجعل المؤلفين بعده في الجرح و التعديل عيالا على هذا الكتاب و هذا خلاف الواقع، بل هو من المستولين على بضائع الناس، و لم يزد فيما زاد محض الخير، و إليك الحجة: قال الذهبي في طبقات الحفاظ (3 - 175) في ترجمة الحافظ أبي أحمد الحاكم الكبير النيسابوري: (قال الحاكم. . . سمعته يقول: كنت بالري و هم يقرءون على ابن أبي حاتم كاتب الجرح و التعديل، فقلت لابن عبدويه الوراق: هذه ضحكة أراكم تقرءون كتاب التاريخ للبخاري على شيخكم على الوجه، و قد نسبتموه إلى أبي زرعة و أبي حاتم فقال: يا أبا أحمد إن أبا زرعة و أبا حاتم لما حمل إليهما تاريخ البخاري قالوا: هذا علم لا يستغنى عنه، و لا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا فأقعدا عبدالرحمن يسألهما عن رجل بعد رجل، و زاد في و نقصا) اهـ.

(و ثالثاً) يتشكك في صحة نسبة كتاب السنة إلى عبدالله بن أحمد - و يا ليتها لم تصح - كنا نقول بكل أسف إنها ليست بموضع ارتياب، و النصوص المنقولة من الكتاب قد اكتظت بها كتب الحنابلة في الصفات و العلو و الحد و

¹ هو الشيخ خليل الخالدي المتوفى يوم الأربعاء 11 من شهر رمضان سنة 1360 عن 78 سنة، رحمه الله (ز).

المماسة و غيرها، و نسخ الكتاب ليست بعزيزة، فكيف لم يطلع عليها الأستاذ المملي؟ على أن الرد موجه إلى القول و قائله.

(و رابعا) يقول: (و ما علينا إلا الرجوع إلى قول أبي حاتم. . . و هو بلا شك حجة و أي حجة) و قد علمت حال

كتاب ابن أبي حاتم، و زد على ذلك تطاوله في الكتاب على كثير من ثقاة الأئمة، فمن أين ساغ للأستاذ القول بوجوب الرجوع إليه و هو القائل في شيخ حفاظ الأمة: (تركه أبو زرعة و أبو حاتم) بسبب مسألة اللفظ¹ فلو كان ابن أبي حاتم حجة بلا شك بحيث يجب التحاكم إليه، لوجب إسقاط شيخ حفاظ الأمة البخاري من مقام الحجة لأنه متروك عندهما، و يكون هذا تهوراً لا يتصور المزيد عليه.

(و خامسا) إن ابن أبي حاتم يقول بأن القول بخلق اللفظ كفر ينقل من الملة، و لعل الأستاذ لم يطلع على كتاب الرد على الجهمية له و فيه كلمات خطيرة جداً، مع أنه يعترف بأنه لم يتعلم علم الكلام، كما أسند البيهقي في الأسماء و الصفات (ص 269).

(و سادسا) نرى الأستاذ يغار على سمعة عبدالله بن الإمام أحمد فقط دون أن يحرك ساكناً في استنكار تلك الآراء الوثنية المروية عنه، مع أن دين الله أحق بتلك الغيرة.

(و سابعا) إنه قد كان أهدي إليه الكتاب قبل سنين كما أهدي إليه نقض الدرامي إثر نشره، و كان الواجب عليه حينذاك أن يدلي بحجة في نفي نسبة الكتاب إليه إن كانت عنده شهادة تقبل على النفي، و خلاصة القول أن هذا العمل و إن كان يرضي أخواله لكنه لا يرضي أهل الحق، و لا أجداده الأئمة في الدين.

¹ كان الإمام البخاري ممن يقولون (لفظي بالقرآن مخلوق) و هو مصيب في ذلك لأن بالله غير مخلوق، و ما بالخلق مخلوق تفصيل ذلك في مقال سابق (ص 26) و في شروط الأئمة الخمسة (ص 22) و الاختلاف في اللفظ (ص 57).

الصراع الأخير بين الإسلام و الوثنية

وضح الحق و بطل الباطل بعد كفاح شامل، و استوى جلف البادية و خربت الحاضرة في التيقن بما للحشوية من النسب العريف في الوثنية بتلك النصوص التي نقلناها من كتاب الدارمي و سنة عبدالله بن أحمد و توحيد ابن خزيمة التي هي من مؤلفات أمتهم و من مطبوعاتهم أنفسهم. و فيها صفوة معتقدهم، و قد عرضناها لأنظار أولي الأبصار مكتنفة بين الأقواس فبهت الذي كفر فيما هذي و هذر، و ليس فيما أشرنا إليه بين الأقواس كلمة لا تكون غير منافية لما ثبت من هذا الدين الحنيف بالضرورة، حتى أصبح ذلك المنافع مع وقع هذه الحقيقة المرة صريعاً يهذي هذيان من يلفظ نفسه الأخير، و ليس بعد هذه النهقة إلا صعقة، و لسنا نبيح إغماد السيف في الصريح، و قد صدق بمقاله الأخير قولي حقاً في نشأته و منشئه و تخرجه أمام كل ناظر، و إن كان امتساخه خفي على بصره المطموس فليسأل عن ذلك أصحابه، و لا شك أن كلمات مثله ترتد تواءً إلى مصدرها الجدير بها كما هي غير مطموسة و لا ملموسة، و ما الفرية إلا شأن الزنيم، و يرثى لمثله حيث يحاول أن يتمسك بكل حشيش في سبيل الخلاص من هول الموقف.

أما الكوثري فهو - و لله الحمد - ناصع الجبين، جبان رعديد لا يجترئ على تخطي حدود ما أنزل الله تعالى في ذاته و صفاته و أحكام شريعته، لكنه بطل كرار حنيفي يهد الأصنام كبيرها و صغيرها، ويسحق رؤوس عبادها بمقامع الحجج من الكتاب و السنة و المعقول ما دام له عرق ينبض، و كتاباته و لا سيما (الرد على الصريح يستصرخ و يستعدي الطوائف على الكوثري قائلاً لهم: أيها الناس تعالوا و قاتلوا الكوثري لأنه يعادي الله و رسوله و جماعة المسلمين!! و الدليل على ذلك أنه ينزه الله سبحانه عن القيام و المشي و الهبوط و الصعود و المس و القعود و الحدود و سائر الحوادث، و أنه لا يقبل غير القطعي من الأخبار في ذات الله و صفاته، إذن هو كافر (بالطاغوت)!!

عدو الإسلام و المسلمين!! يجب سحقه، و هذا منطلق البادية و الوثنية! ثم يقول: هو يعادي أيضاً أئمة المسلمين!!

فعادوه، فإذا سألته عن الدليل على معاداته للأئمة المتبوعين يذكر مناقشته لبعض المسائل الخلافية. و الله يعلم مبلغ إجلالي للأئمة المتبوعين، و يلمس كرام القراء حقيقة الأمر في ذلك بمطالعة مقالاتي (. . .)¹، و بمطالعة (الإشفاق على أحكام الطلاق). و لم أزل في جميع أدوار كفاحي أدعو إلى التمسك بشرع الله بالانضواء تحت رايات هؤلاء الأئمة – رضوان الله عليهم أجمعين – بدون التفات إلى من شذ عن جماعتهم في الفرع و الأصل، و من عزا إلى خلاف ذلك فهو محجوج مججوج، معتد

أثيم، مفتر كذاب، و ليس معنى إجلال الأئمة عدم التدليل على مسألة أصلية خلافية أو فرعية كذلك بالجري على التسليم المحض فإنه تقليد أعمى، بل شأن العالم إبداء ما عنده من الأدلة في المسائل الأخلاقية و بذلك نضج الفقه الإسلامي، و ليس كل من رد على عالم في مسألة اجتهادية يعد معادياً له، و هذا أيضاً منطلق البادية. و ليس في ترجيح مسألة خلافية بأدلة، عداً لإمام يقول بخلافها أصلاً.

بل عدو الأئمة و الأمة حقاً هو من يسبح بحمد الشوكاني الذي يجاهر في تفسيره بإكفار أتباع هؤلاء الأئمة القادة، و قد قال عنه بلديه المطلع على دخائله العلامة ابن حريوة الشهيد – بمؤامرة منه² – في الغمطم الزخار (إنه يهودي مندرس بين المسلمين لإفساد دينهم) و ليس ذلك ببعيد لمناصبته العداً لعامة المسلمين و خاصتهم على تعاقب القرون بتلك الكلمة الفاجرة، و قد أفلس جد الإفلاس من أحال النفاق عن نحلة التجسيم إلى مثل هذا الجهول الذي لم يطرق سمعه من المعارف الأولية أنواع التقابل و أحكامها من عدم الاجتماع و الارتفاع معاً أو عدم الاجتماع فقط، فيثبت أحكام الأجسام لخالق الأجسام، و يسكن الإله سبحانه في السماء مع أن جميع سكنه السموات و الأرضين

¹ (شرع الله في نظر المسلمين ص 90) و (اللامذهبية قنطرة اللادينية ص 129) و (محادثة قديمة حول الوقف الأهلي ص 200)

² لأنه كان سبباً في قتله سنة 1241.

عبيد و مملوكون له تعالى بنص القرآن، و كل ما دخل في حيز الزمان و المكان هو خلق الله سبحانه، كما شرحت ذلك كله في كثير من كتبي.

فتباً لمن يتصور عبداً معبوداً، و كذلك يكافح عن أقانيمه الثلاثة و يقول هم أئمة السنة و سادافع عن آرائهم، و هو القائل في سطر قبله أو بعده أنا لا أقول بما في كتبهم، و ليس هو بباهت و لا متهافت في ذلك كله!! و رأيه في الاستواء هو الجلوس المحسوس، و هو مدوس تحت الأقدام بأول الكلام، مكشوف الأمر بعجره و بجره، مهدوم مردوم، و أين يكون تحدي ذلك المتردي إذا كان أسه قد انهار بأول معول؟ و هو يتطلب مدداً من عفريت في مشارق الأرض و مغاربها مبعداً في هذا السبيل شرقاً و غرباً و شمالاً و جنوباً، و لا يكون بذلك متهرباً!!

و كلامي في بعض الهنود ليس إلا من جهة انحراف من انحرف منهم إلى الحشوية أو اللاهورية أو العناية و نحوها، فليطالع القارئ الكريم أصل الكلام في كتبي ليتبين مبلغ أمانة هذا الهاذي في النقل، و كلامي في عبدالله بن أحمد باعتبار ما سجله في كتابه من الآراء الوثنية، و أبوه بريء من أمثال تلك السفاسف، و كم ذكرت نصوصه في التنزيه فيما كتبت سابقاً. و آخر ما كتبت من ذلك في مقدمة (الأسماء و الصفات) للبهقي.

و قد حرف ذلك الغبي الكلم عن مواضعه فيما ذكره من الآيات و الأحاديث، و الحقائق الناصعة في معانيها، في (الأسماء و الصفات).

و في مثل هذا الصفيق قال الشاعر العربي:

يا ليت من جلد وجهك رقعة فأقد منها حافراً للأشهب

حول كلمة تعزى إلى السيوطي غلطاً

قرأت في عدد من مجلة الإسلام الغراء رسالة بعث بها الوجيه المثري محمد نصيف المشهور إلى فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبدالرحمن خليفة صاحب تلك المقالات القيمة¹ و الأجابة الحكيمة المنشورة في المجلة المذكورة، فوجدت مرسل الرسالة يتشكك في نسبة كتاب (قمع المعارض في الذب عن ابن الفارض) إلى الجلال السيوطي. و ليس ذلك موضع شك و قد امتلأت به خزانات العالم. و له كتاب آخر في الذب عن ابي عربي سماه (تنبيه الغبي بثرئة ابن عربي) و هما من مشهورات كتبه.

و كان النزاع اشتد بين أهل العلم بشأن ابن القارض و ابن عربي في القرن التاسع الهجري بمصر. و كان حامل راية الفتنة البرهان البقاعي حتى ألف في ذلك كتاب. و كان قصد السيوطي الرد عليه، و الحادثة مشروحة في (أحسن المساعي في إيضاح حوادث البقاعي) للسخاوي، و في كتب الأنباء المؤلفة في ذلك العصر، و حادثة مباهلة ابن حجر معروفة، و كان رأي السخاوي في النزاع القائم في حق ابن الفارض قوله: (لم يصل إلى ما نسب إليه من الشعري عنه بسند صحيح، و نحن لا نكفر بأمر محتمل سيما و لا فائدة في تكفيره و إنما الفائدة في التنفير من المقالة)². و ألف السخاوي كتاباً في ابن عربي في مجلد ذكر فيه ما له عليه و سماه (القول المبني عن³ ترجمة ابن عربي) ثم لخصه في كراسة سماها (الكفاية في طريق الهداية) بل ألف فيه كتاباً آخر و سماه (تجريد أسماء الآخذين عن ابن عربي)؛ و رأيه فيه كرايه في ابن الفارض تقريباً، و كان العلاء البخاري شديد الرد على ابن عربي كما كان شديداً في

¹ القيمة هي بمعنى المستقيمة كما ورد في القرآن المبين، لا بمعنى ذات القيمة لأننا لم نرها في دواوين اللغة و استعمال العرب.

² الضوء اللامع (1 _ 108).

³ الضوء اللامع (8 - 17): القول المبني في ترجمة ابن عربي.

حق ابن تيمية، و قد ألفت بشأن الأول (فاضة الملحدين) و هي مطبوعة مع رسالة علي القاري في حق فرعون في الآستانة باسم السعد التفتازاني، إما سهواً أو قصداً، كما ألفت في حق الثاني (الملجمة للمجسمة). و قد رد علي (تنبيه الغبي للسيوطي) بقسوة و عنف إبراهيم الحلبي الفقيه صاحب ملتقى الأبحر، في كتاب سماه (تنبيه الغبي في تبرئة ابن عربي) كما ألفت (النصوص في نقض الفصوص)، و (الذريعة إلى نصره الشريعة) في هذا الشأن، و من الرادين على ابن عربي من المتصوفة عبدالحق بن سبعين الإشبيلي في كتابه (بد العارف) و منهم الإمام الرباني في مکتوباته، و لا يحصى ما ألفت في الرد عليه و الذب عنه، و القول الفصل في ذلك رأي السخاوي الذي أشرنا إليه، و في خلاصة الأثر نقلاً عن النجم الغزي ذكرت رؤيا طريقة في ترجمة أبي بكر الكوراني¹ في هذا الصدد اكتفى بالإشارة إليها، و أرى من المصلحة إبعاد مثل هذه الأبحاث المتشعبة عن المجلة التي تصدر لنفع الجمهور.

و أما الكلمة التي يقال عنها إنها للسيوطي حيث يقول مرسل الرسالة: فكيف يقول: (ما رمقت عيني. .) فخطأ محض، و ناقل تلك الكلمة عن (قمع المعارض) غلط، و إنما تلك الكلمة للذهبي حيث في (زغل العلم) له: (ص 17. . فوالله ما رمقت عيني أوسع علماً و لا أقوى ذكاء من رجل يقال له ابن تيمية. . . و قد تعبت في وزنه و تفتيشه حتى مللت في سنين متطاولة، فما وجدت الذي أخره بين أهل مصر و الشام و مقتته نفوسهم، و ازدروا به و كذبوه و كذبوه و كفروه إلا الكبر و العجب و فرط الغرام في رياسة المشيخة، و الازدراء بالكبار فانظر كيف وبال الدعاوي و محبة الظهور نسأل الله المسامحة. . . و ما دفع الله عنه و عن أتباعه أكثر و ما جرى عليهم إلا بعض ما يستحقون) اهـ. ثم يقول أيضاً: (ص 23. . . و قد رأيت ما آل أمره إليه من الحط عليه و الهجر و التضليل و التكفير و التكذيب بحق و باطل فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة منوراً مضيئاً على محياه سيما السلف ثم صار مظلماً

¹ بضم الكاف نسبة إلى كوران من بلاد الأكراد.

مكسوفاً عليه قتمة عند خلائق من الناس، و دجالاً أفاكاً كافراً عند أعدائه، و مبتدعاً فاضلاً محققاً بارعاً عند طوائف من عقلاء الفضلاء، و حامل راية الإسلام و حامي حوزة الدين و محيي السنة عند عموم عوام أصحابه) اهـ. و مما يقول الذهبي في رسالة بعث بها إليه (في ص 134 فإذا كان هذا حالك عندي و أنا الشفيق المحب الواد فكيف يكون حالك عند أعدائك، و أعدائك و الله فيهم صلحاء و عقلاء و فضلاء كما أن أولياءك فيهم فجرة و كذبة و جهلة و بظلة و عور و بقر) اهـ. و هذا رأي الذهبي فيه و هو الذي يعد من المفتتتين به. و ماذا يكون رأي العلماء الآخرين.

و (زغل العلم) للذهبي¹ طبع مع تلك الرسالة قبل سنوات و أستبعد ألا يكون ذلك الوجيه الكريم اطلع عليه. و قد نقل السخاوي في (الإعلان بالتوبيخ)² ما نقلناه آنفاً و أشار إلى تلك الرسالة في أثناء الكلام. و (الزغل) من الخطوط المحفوظة في التيمورية، و الرسالة من محفوظات دار الكتب المصرية بخط النقي بن قاضي شهبة³. و قد أشار صاحب (القول الجلي) في ص 126 من الطبعة الفرجية إلى (زغل العلم) حيث قال (و يعارضه ما ذكر هو نفسه في (زغل العلم) اهـ. و إن تصحف على الطابع و قال بدله (رجل العلم) و وضع الرقم في غير موضعه.

و ليس لمعرفة الرجل أحسن من النظر في مؤلفاته و هو الدليل الإني في حقه، و قد رأى أهل العلم في مؤلفات ابن تيمية القول بالقدم النوعي في العالم، و قيام الحوادث بالله سبحانه، و نفي الخلود في النار في حق الكفار، و إثبات الحركة و الجهة لله تعالى، و تجويز استقرار معبوده على ظهر بعوضة إلى غير ذلك من مسائل طامة في الأصول و

¹ من طبعة دمشق، و ص 191 من (السيف الصقيل).

² ص 77.

³ أعيد طبعتها بالزنكوغراف و بالحروف من خط النقي بن قاضي شهبة الذي نقلها من خط البرهان بن جماعة، و كتبها هذا من خط أبي سعيد العلائي، و هو كتبها من خط مرسلها الحافظ الذهبي. و ذلك في آخر (السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للنقي السبكي).

الفروع. فلا يعقل أن يكون الذين درسوا أصول الدين على الطريقة الأزهرية يعدون من حاله كما ذكرناه في مقام القدوة في الدين و العلم بعد تأكدهم من وجود تلك المسائل في مؤلفاته.

و صاحب القول الجلي كان نزيلاً عند النابلسيين غريباً فواسوه فكافأهم بتأليف ذلك الكتاب، و أما ابن الوردي فيقول في أواخر تاريخه عن أحد المقبورين من الصالحين ما معناه: (هذا أحد الأولياء الأربعة الذين يتصرفون في قبورهم و هم يحرسون أرض الشام من الآفات و البلايا). فبالله عليك هل يكون من هذا قوله يعرف ابن تيمية حتى يقام لشعره ميزان.

و أما أمثال ابن كثير و الصلاح بن شاکر الكتبي و الشمس بن عبدالهادي من الذين اتصلوا به و هم شباب حتى افتتنوا به و عزروا على ذلك فلا يوثق بهم في ترجمة الرجل.

فإذا راجعت كتبه نفسه بتبصر و (نجم المهتدي لابن المعلم المحدث) و (دفع الشبه للثقي الحصني) و (الدرر الكامنة لابن حجر) و نحوها من الكتب تتأكد من أن من شذ عن الجماعة لا يكون إلا موضع ريبة بالمعنى الصحيح، و إن كان ذلك الوجيه الفاضل يعود على البقاعي فيلزمه أن يسقط ابن ناصر الدين، فإن قول البقاعي فيه شديد مسقط. راجع العنوان للبقاعي.

و كان (جلاء العينين في محاكمة الأحمدين) للنعمان الآلوسي - الذي تربطه بالتقنوجي¹ صلة مادية متينة - مرحلة من مراحل الدعاية، مشى في تلك المرحلة بتكذيب ثبوت أمثال تلك المسائل عنه، لكن كتب ابن تيمية المطبوعة فيما

¹ هو حسن صديق خان. و شذوذ الخطر مذكور في (الإشفاق).

بعد كشفت النقاب عن سر المهنة و كذبت المكذب فانجلى (الجللاء) من الميدان¹ و أبو المعالي الشافعي (محمود شكري الآلوسي) طراز آخر و قد عرفه الناس.

و إني جد معجب بنشاط ذلك الوجيه السلفي المحتمى صاحب الكلام الحاتمي، في الاتصال بأصحاب المجالات، و السعي في إملاء ما يشاء عليهم، و في إهدائه الكتب يميناً و شمالاً، و هو الذي استنسخ قبل سنوات ترجمة أبي حنيفة من المجلد المحفوظ تحت رقم 60 بدار الكتب المصرية من تاريخ الخطيب - و فيه زيادات مع سقم النسخة - و سعى في ترجمتها إلى لغة الهند حتى تم نشرها مع الأصل العربي في الهند بهتمته قبل طبع تاريخ الخطيب بمصر بمدة بعيدة. و أود جداً أن يكون هذا النشاط و هذا السعي من ذلك الجواد المثري في نشر أمثال علل أحمد بن حنبل، و مسائل إسحق بن منصور، و مصنف ابن أبي شيبة - لا الباب الخاص بأبي حنيفة وحده² - و علل الدارقطني، و تمهيد ابن عبد البر، و الأحكام الكبرى لعبد الحق، و محرر المجدد بن تيمية. كما سبق له نشر علل ابن أبي حاتم، مع الاجتهاد في نشر كتب تحب النبي صلى الله عليه و سلم إلى الأمة كما يجب، بدل السعي في تحبيب ابن تيمية إليهم بدون جدوى. فلو فعل هذا لكان هذا العمل ذخراً له في الآخرة و خدمة مشكورة عند جميع المسلمين، و كان لهذا العمل عاقبة حميدة جداً.

و أما إن كان اختط لنفسه المضي على ما رسمه في سبيل ما هو فيه فإنني أصارحه و أقترح عليه ما يقصر المسافة جداً هو أن ينقل عن كتاب السنة المنسوب لعبدالله بن أحمد المطبوع تحت إشرافه سنة 1349 من الصفحات (رقم

¹ و الشيخ نعمان المذكور ناقص نفسه حيث يناقض كلامه في هذا الكتاب ما سطره هو في (غالية المواعظ) لكن قاتل الله المادة ما دخلت في شيء إلا أفسدته. و هو ليس بأمين على طبع تفسير والده، و لو قابله أحدهم بالنسخة المحفوظة اليوم بمكتبة راغب باشا باسطنبول و هي النسخة التي كان المؤلف أهداها إلى السلطان عبدالمجيد خان - لوجد ما يطمئن إليه. على ما في (تبيد الظلام المخيم من نونية ابن القين للعلامة الكوثري).

² العلامة الكوثري (النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة) و هو مطبوع.

35 و 49 و 63 و 68 و 70 و 71 و 142 و 143 و 145 و 149 و 163 و 165) تلك الروايات المسجلة

فيها، و يستفتي الأزهر الشريف الحارس لدين الله في هذا العصر عن حكم تلك الآراء و مبلغ انطباقها لدين الله. و

لم أنقل هنا نصاً واحداً من تلك النصوص حرصاً على معتقد العامة¹ و في هذا القدر كفاية.

¹ نشرت هذه المقالة سنة 1355 ثم اضطر العلامة الكوثري سنة 1358 إلى الرد على ذلك في مقال (كتاب يسمى كتاب السنة) ص 324.

عقيدة التنزيه

تنزيه الله جل شأنه عن سمات الحدوث و عن حلول الحوادث فيه مما ثبت في دين الإسلام بالضرورة، و على هذه العقيدة جرت الأمة من فجر الإسلام إلى اليوم، قال الله تعالى: [ليس كمثله شيء و هو السميع البصير] (الشورى:

11)، و قال تعالى: [أفمن يخلق كمن لا يخلق] (النحل: 17)، و قال جل شأنه: [ولم يكن له كفواً أحد]

(الإخلاص: 4)، و قال تعالى: [فلا تضربوا لله الأمثال] (النحل: 74)، و قال سبحانه: [سبحان ربك رب العزة عما

يصفون] (الصفافات: 180) إلى غير ذلك من آيات التسييح و التعالي الدالة على تنزه الله جل جلاله عن مشابهة

المخلوقات في ذاته و صفاته و أفعاله حتى أصبحت هذه العقيدة راسخة كل الرسوخ في نفوس العامة و الخاصة على حد سواء بل العامة تجدهم أكثر تهيئاً من الخوض في ذات الله و صفاته من بعض من يصف في صف الخاصة.

و مع ذلك لا تخلو من أن يفاجئك في بعض الحشود الحاشدة من لا يصون لسانه من فلتات في هذا الباب على

مرأى من الناس و مسمع منهم، فربما تدعو تلك الشطحات بعض الناس إلى الاغترار بالباطل لصدورها من أصحاب

عمائم كالأبراج و أكمام كالأخراج، فيجب إذ ذاك وجوباً مؤكداً لفت النظر إلى مبلغ خطورة نسبة الحركة و الحد و

النهاية و الجلوس و الاستقرار المكاني على العرش و الثقل و نحو ذلك من سمات الحدوث إلى الله جل جلاله.

و قد كتبت كثيراً في هذا الموضوع فيما علقتة على أمثال (الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة) و (التبصير في الدين لأبي

المظفر الإسفرايني) و (الأسماء و الصفات للبيهقي) و (السيف الصقيل للتقي السبكي) و غير ذلك من الكتب بل

في مقالات خاصة، جامعة مانعة، في سنين متعاقبة، و يظهر أن كل ذلك لا يغني عن العود إلى المسألة بين حين و

آخر.

و قد قال الإمام أبو منصور عبدالقاهر البغدادي المتوفي في سنة 429 هـ في كتابه (أصول الدين) المطبوع قبل سنين

– و هو المعروف بين أهل العلم بعنوان (التبصرة البغدادية) في (ص 337) بعد أن نص على أن المشبه عابد وثن:

(و أما جسمية خراسان من الكرامية فتكفيرهم واجب لقولهم بأن الله له حد و نهاية من جهة السفلى و منها يماس

عرشه، و لقولهم بأن الله محل للحوادث، و إنما يرى الشيء برؤية تحدث فيه، و يدرك ما يسمعه بإدراك يحدث فيه و

لولا حدوث الإدراك فيه لم يكن مدركاً لصوت و لا مدركاً لمرئي، و قد أفسدوا بإجازة حلول الحوادث في ذات الله

تعالى لأنفسهم دلالة الموحدين على حدوث الأجسام بحلول الحوادث، و إذا لم يصح على أصولهم حدوث العالم

لم يكن لهم طريق إلى معرفة صانع العالم و صاروا جاهلين به) اهـ.

و قال أيضاً في كتاب (الأسماء و الصفات) له (إن الأشعري و أكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته

كفراً أو أدت إلى كفر كمن زعم أن لمعبوده صورة أو أن له حداً و نهاية أو أنه يجوز عليه الحركة و السكون. و لا

إشكال لذي لب في تكفير الكرامية مجسمة خراسان في قولهم إن الله جسم له حد و نهاية من تحته و إنه مماس

لعرشه و إنه محل الحوادث و إنه يحدث فيه قوله و إرادته) اهـ. و كم من أمثال هذا النص في الإرشاد و الشامل

لإمام الحرمين، و التمهيد للباقلاني، و القواصم و العواصم لأبي بكر بن العربي، و دفع شبه التشبيه لابن الجوزي، و

غيرهم من أساطين أهل العلم ممن ذكرت نصوصهم في مواضع كثيرة مما كتبت، و كلها تحت متناول الأيدي.

و خطورة تلك الكلمات على منزلة واحدة سواء صدرت من الكرامية أو المتسلفين أو الشيخ الدرامي أو الشيخ

الحراني أو الشيخ الزرعي أو غيرهم لأن الضلال ضلال حيثما وقع: ففي نقض الدرامي (ص 20): (الحي القيوم. .

يتحرك إذا شاء و يقبض و يبسط إذا شاء و يقوم إذا شاء لأن أمانة ما بين الحي و الميت التحرك، كل حي متحرك لا

محالة و كل ميت غير متحرك لا محالة) و هذا هو نص الدرامي بعينه و يتكرر مثل ذلك في كتابه كثيراً، و ذلك النص

بعينه منقول في موافقة المعقول لصحيح المنقول في هامش منهاج السنة للشيخ الحراني بذكر (يهبط) بدل (ينزل)
بذلك لا راداً عليه - راجع ج2 ص 13 و 26 و 30 - و كم في كتاب الدارمي من شطحات خطرة عرضتها للأنظار
في تحريراتي فيما سبق.

و قد قال ابن القيم الزرعي في غزو الجيوش (ص 88) من الطبعة الهندية عن كتاب الدارمي هذا و كتاب آخر له: (و
كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يوصي بهذين الكتابين أشد الوصية و يعظمهما جداً، و فيهما من قيرير التوحيد
الأسماء و الصفات بالعقل و النقل ما ليس في غيرهما). فتبين بذلك أن كتابي الدارمي على علاتهما مرضيان عند
الشيخين الحراني و الزرعي فيقعان كالدارمي تحت ذلك الحكم القاسي من قبل أئمة هذا الشأن.

نعم يعد ابن عبدالسلام في (قواعده الكبرى) العامي معذوراً في الكلمة الموهمة لكن ناقشه المقبلي في ذلك في
(العلم الشامخ)، و على كل حال لا يرضى هؤلاء أن يعدوا من العامة ليعذروا في كلماتهم الشاطحة، و قد ملأت
مؤلفاتهم البقاع فلا محيص عن عددهم و اعين لما نطقوا به فتعين إلزامهم بما يترتب على تلك التقولات في نظر أهل
البرهان الصحيح.

و من حاول أن يستدل على إثبات الحركة لله سبحانه بحديث النزول تغافل عن الدليل العقلي القاضي باستحالة ذلك
على الله مما يحتم الحمل على الإسناد إلى السبب الأمر أو المجاز في الطرف، و تجاهل اختلاف الروايات في
النزول من إنزال و تنزل و غير ذلك و معانيها في لسان العرب، و تغاضى عن حديث النسائي الدال على إنزال ملك
ينادى في الثلث الأخير من الليل كل ليلة، المعين لإرادة الإسناد من قائله صلى الله عليه و سلم و تناسى أيضاً أن
الثلث الأخير من الليل مستمر في ليالي السنة كلها في أقطار الأرض على اختلاف المطالع حتى عند ابن حزم
الظاهري على ظاهره، فيستمر النزول بل الكون في السماء الدنيا على هذا الزعم الباطل.

و أما حديث الجارية في السؤال بأين سنده و متنه اختلاف و اضطراب كما شرحت ذلك في تكملة الرد على نونية ابن القيم (90 – 95) و فيما علقت على الأسماء و الصفات (ص 422) على أن سمت الرأي الآن ينقلب إلى سمت أخمس القدم بعد ساعات حيث يتجدد سمت الرأي كل آن. فادعاه أن الله في مكان في سمت الرأي الآن يناقض الإشارة إلى سمت الرأي بعد ساعات فإنه سمت القدم بالنظر إلى الأول.

و قد أغنى الله سبحانه العلم عن اتخاذ أصحاب تلك الطامات قدوة فيه، فمن حاول المناصرة لهؤلاء الزائغين في آخر الزمن قد غفل عن أن الجو لن يصفو لعقيدة التشبيه ما دام للإسلام عرق ينبض، و أن عقيدة التنزيه أرسخ في النفوس مما يتصوره شخص ذلك المحاول المتعود أن يهرف بما لا يعرف.

و أكتفى بهذا القدر لهذه المرة، و للحق كرة بعد كرة. و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل.

كلمة في تنزيه الله سبحانه و تعالى لعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه

قال الحافظ أبو نعيم الأصفهاني في (حلية الأولياء ج1 ص 72): (حدثنا أبو بكر أحمد بن أحمد بن محمد بن الحارث ثنا الفضل بن الحباب الجمحي ثنا مسدد ثنا عبدالوارث بن سعيد عن محمد بن إسحاق عن النعمان بن سعد قال: كنت بالكوفة في دار الإمارة دار علي بن أبي طالب إذ دخل علينا نوف بن عبدالله فقال: يا أمير المؤمنين بالباب أربعون رجلاً من اليهود، فقال علي: علي بهم، فلما وقفوا بين يديه قالوا له: يا علي صف لنا ربك هذا الذي في السماء كيف هو؟ فاستوى علي جالساً و قال: معشر اليهود اسمعوا مني و لا تبالوا ألا تسألوا أحداً غيري.

إن ربي عز و جل هو الأول لم يبد مما، و لا ممازج مع ما، و لا حال هما، و لا شبح ينقضي، و لا محجوب (فيحوي. و لا كان بعد أن لم يكن فيقال حادث، بل جل أن يكيف المكيف للأشياء كيف كان، بل لم يزل و لا يزول لاختلاف الأزمان، و لا لتقلب شأن بعد شأن. و كيف يوصف بالأشباح و كيف ينعت بالألسن الفصاح، من لم يكن في الأشياء فيقال بائن، و لم يبين عنها فيقال كائن، بل هو بلا كيفية و هو أقرب من جبل الوريد، و أبعد في الشبه من كل بعيد، لا يخفى عليه من عباده شخوص لحظة، و لا كرور لفظة، و لا ازدلاف رقوة، و لا انبساط خطوة، في غسق ليل داج و لا إدلاج، لا يتغشى عليه القمر المنير، و لا انبساط الشمس ذات النور بضوئهما في الكرور، و لا إقبال ليل مقبل، و لا إدبار نهار مدبر، إلا و هو محيط بما يريد من تكوينة، فهو العالم بكل مكان، و كل حين و أوان، و كل نهاية و مدة، و الأمد إلى الخلق مضروب، و الحد إلى غيره منسوب، لم يخلق الأشياء من أقول أولية، و لا بأوائل كانت قبله بديه، بل خلق ما خلق فأقام خلقه، و صور ما صور فأحسن صورته، توحد في علوه فليس لشيء منه امتناع، و لا له بطاعة شيء من خلقه انتفاع، إجابته للداعين سريعة، و الملائكة في السموات و الأرض له طيعة،

علمه بالأموات البائدين، كعلمه بالأحياء المتقلين، و علمه بما في السموات العلى كعلمه بما في الأرض السفلى، و علمه بكل شيء، لا تحيره الأصوات و لا تشغله اللغات سميع للأصوات المختلفة بلا جوارح له مؤتلفة، مدبر بصير، عالم بالأمور، حي قيوم.

سبحانه كلم موسى تكليماً بلا جوارح و لا أدوات، و لا شفة و لا لهوات سبحانه و تعالى عن تكييف الصفات، من زعم أن إلهنا محدود، فقد جهل الخالق المعبود، و من ذكر أن الأماكن به تحيط، لزمته الحيرة و التخليط، بل هو المحيط بكل مكان.

فإن كنت صادقاً أيها المتكلف لوصف الرحمن، بخلاف التنزيل و البرهان فصف لي جبريل و ميكائيل و إسرافيل هيهات، أتعجز عن صفة مخلوق مثلك و تصف الخالق المعبود! و ما تدرك صفة رث الهيئة و الأدوات فكيف من لم تأخذه سنة و لا نوم؟ له ما في الأرضين و السموات و ما بينهما و هو رب العرش العظيم).

(الرسالة) و الأزهر

من يحترم نفسه يكون صادقاً لمبدأ طائفته و منهج جماعته متفانياً في اتخاذ السبيل إلى الغاية التي من أجلها برزت جماعته في عالم الوجود و إلا تكون براقش جنت على نفسها و هوى ذاك و طائفته في هاوية الخذلان بما عملته أيديهم فلا يوجه أدنى لوم إلى الطوائف إذا تجاهلوا وجود مثل تلك الطائفة و لم يرفعوا إليها رأساً في ساحات العمل، و من يهمل واجبه إذا أهمل لا يحق له أن يلوم غير نفسه.

و نحن نرى في المدة الأخيرة آراء تعزى لبعض الأزهريين في (مجلة الرسالة) تؤذي رسالة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه، و لسنا نستمرئ المساس برسالة أحمد المصطفى و دعوته في سبيل الدعوة إلى (مجلة الرسالة).

فلو جمعنا كلمات الأساتذة: القائم بأمر التوقيع عن رب العالمين، و هذا العرق النابض للجماعة، و ذاك الدمهوري صاحب تلك الأحلام، و ذلك المنصوري المتشبع المتظاهر بالارتواء على طوى و ظمأ، في صعيد واحد لرأينا العجب العجاب في البعد عن صوب الصواب.

و قد عزت (الرسالة) إلى الأول أنه يتبجح بإباحته التلبس بشعار غير المسلمين بدون قيد و لا شريطة و لا ضرورة متناسياً ما أصدرته جماعة علماء الأزهر - و هو معهم - من البيان الشامل في استنكار ذلك استنكاراً إجماعياً، المنشور في المجلات و الصحف السيارة و رسائل خاصة في مدة قريبة، فعل جد وحي ينسخ ما أذاعته جماعة العلماء باسم الشرع الإسلامي إذ ذاك أم كانت الجماعة مخطئين فيما أذاعوا و انفرد بالصواب من فارق الجماعة الآن؟! و ماذا يكون موقف العامة إزاء هذا التهاتر باسم الشرع؟! و نحن نود أن نطلع على أصل الفتيا المنوه عنها في المجلة بنشر نصها فيها لنقارن بين فتيا الجماعة و فتيا هذا الشاذ محاذرين تخطئة الجماعة فيما يكون من فارق فيه

الجماعة أقرب إلى التخطئة و سأقوم بنشر رسالة تجمع شتات هذه المسألة إن شاء الله تعالى لما أرى من الحاجة الماسة بعد ذلك التنويه¹.

و أما الثاني فكان لرأيه في الشيطان دوي هائل في محافل العلم حتى قوبل بالاستنكار البالغ في بيئات العلم إلى أن استيقن أن أزهر اليوم ليس بأزهر الحاكم العبيدي حتى تستمرراً قرطمته في ذلك. و بعد أن أصبح عضواً في الهيئة عضواً في الهيئة طمعت نفسه الطموح إلى جعل الإفتاء، و تنقيح السنة و تنويعها، و تهذيب كتب الشرع و نشر الآراء باسم الأزهر من اختصاص شخصه الكريم و زملائه الغر الميامين و بقي اقتراحه هذا تحت النظر، و في فترة التجريب رأينا له آراء في مجلة (الرسالة) تنبئ عما يتوخاه من الأعمال في تلك المواضيع. منها مقال له يرمي إلى تنويع السنة ليمكنه التخلص من أنواع منها لا تتفق و مصلحة العصر! خرقاً للإجماع و نبذاً لنصوص الكتاب و السنة في ذلك و قد سبق منا الرد على مثل تلك الهاجسة² و أين تنويعه للسنة من تنويعها في كتب الأصول و أحكام القرافي.

و في هذه المرة رأينا له فتياً في (الرسالة) يضرب فيها بالأحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام في الصحاح و السنن و المسانيد عرض الحائط متصرفاً في الآيات على هوى القاديانية، متجاهلاً أن حمل الرفع على رفع مكانته تحصيل للحاصل بالنسبة إلى من اصطفاه الله لرسالته، و أن المراد بالرفع لو كان رفع روحه بعد وفاته عليه السلام لكان شأنه في ذلك شأن باقي الأنبياء و المرسلين و عامة المسلمين فلا يبقى وجه للتنويه بأمره في الكتب الكريم، و هذا قاض على رأي من شد - تبعاً للنصارى - و قال إنه مات ثم رفع و قوله تعالى: [و إن من أهل الكتاب إلا

¹ في ص 234 مقال (منشأ إزام أهل الذمة بشعار خاص)، و هو نقض لهذه الفتوى.

²² تقدم ذلك في (ص 88) و غيرها.

ليؤمنن به قبل موته] (النساء 158) بمعنى قبل موت عيسى عند نزوله. و قوله تعالى: [و إنه لعلم للساعة] (الزخرف:

61) بمعنى أن عيسى به يعلم قيام الساعة لكون نزوله من أشراتها، كما استفاض هذا و ذلك عن ابن عباس و غيره

عند ابن جرير و غيره بدون أن يثبت خلافهما عنه، على ما لا يخفى على من خبر أسانيد الروايات. على أن الإجماع

على عدم إدماج اليهود في النصارى في المواريث و نحوها، و عدم سبق ذكر القرآن بأبيان إرجاع الضميرين إلى غير

عيسى في الآيتين كما لا يخفى على كل ذي عينين؛ فبهذا يعلم تطابق الرواية و الداربية فيما ذهب إليه الجمهور.

و في (عقيدة الإسلام في حياة عيسى عليه السلام) لمولانا الحبر الكشميري بسط القول في وجوه دلالة الكتاب على

ما عليه أهل الحق فليراجعها من شاء للاستزادة.

و حمل التوفي هنا على إيقاع الموت عليه في الحال - باعتبار أن اسم الفاعل مجاز في الاستقبال - تجاهل عن

معاني التوفي في الكتاب الكريم و اللسان العربي المبين (وهي معروفة لا يسع المقام شرحها) و تغافل عن المقام مقام

التنصيص على إنقاذه من اليهود، و ليست الإمامة في الحال سبيلاً للإنقاذ، و من فسره من بعض الأقدمين بالموت

يريد موته بعد نزوله عليه السلام حملاً على التقديم و التأخير كما شرح ذلك في (معاني القرآن) للفراء. على أنه ليس

أحد من علماء هذه الأمة يقول بنفي نزوله عليه السلام عند قرب القيامة و ما في (مراتب الإجماع لابن حزم) بعيد عن

الصحة عند أهل العلم بل هو غلط عن قول من يقول بموته.

و ممن نص على الإجماع على حياته و نزوله أبو حيان، مع أن من قال بموته و رفعه يقول إنه ينزل حياً إلى الأرض و

بعد مضي المدة المقدرة له يموت ثانياً كما في فتح الباري (6 - 317) بل مجمعون على أنه سينزل كما دل على

ذلك الكتاب و السنة و الإجماع. و قد ذكر الشوكاني في كتاب (التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر و الدجال و

المسيح) (أن الأحاديث في نزوله عليه السلام كثيرة منها تسعة و عشرون حديثاً ما بين صحيح و حسن و ضعيف

منجبر، و منها ما هو مذكور في أحاديث الدجال، و منها ما هو مذكور في أحاديث المنتظر، و تنضم، إلى ذلك أيضاً الآثار الواردة عن الصحابة فلها حكم الرفع إذ لا مجال للاجتهاد في ذلك) اهـ. ثم ساق ذلك كله فقال: (و جميع ما سقناه بالغ حد التواتر كما لا يخفى على من له فضل اطلاع) و مثله في (الإذاعة لما كان و ما يكون بين يدي الساعة) لصديق خان القنوجي، و نزلت في النقل إليهما لكونهما مرضيين عند صاحب الفتيا، و إلا فتواتر حديث نزوله عليه السلام مما نص عليه أمثال ابن جرير و ابن رشد الكبير و غيرهما من أساطين العلم. بل لمولانا المحدث الكشميري كتاب (التصريح بما تواتر في نزول المسيح) يسوق فيه سبعين حديثاً تدل على نزوله عليه السلام.

و ما يعزى إلى ابن عباس من القول بموته غير صحيح للانقطاع في السند و لما في رجال من الكلام، لأن علي بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس، و من دونه متكلم فيهم. و إزاء هذا البيان يذوب زعمه أن خبر الآحاد لا يؤخذ منه المعتمد. و وهب بن منبه هو حجة من قال بموته عليه السلام، و هو من مصادر الإسرائيليات، و له شأن له و لا لكعب في الأحاديث المسندة في الصحاح و السنن في نزوله، فتكون محاولة إعلال حديث النزول بهما مما يضحك، كدعواه الاضطراب في الحديث و إنما الاضطراب في عقله. و إحدى طرق البخاري في نزوله روايته عن ابن المدني عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم، و كل هؤلاء جبال شوامخ و أطواد شواهد في الرواية و الثقة و الأمانة، و ابن تيمية و ابن القيم يريان ما في الصحيحين من الأحاديث المسندة مما يفيد العلم، و صاحب الفتيا المذكورة أطوع لهما من ظلهما حتى في أخطائهما الظاهرة كما يظهر من رأيه في (نقض الدارمي) فكيف يستبيح الآن مخالفتها فيما أدتبه الأدلة.

و في الصحيحين وحدهما عن أبي هريرة و غيره أحاديث كثيرة في هذا الباب، بل روى حديث نزوله عليه السلام نحو عشرين من الصحابة كما يظهر من جامع الترمذي و غيره، فكيف يستجري صاحبنا أن يمحو ذلك كله بجرة قلم من غير تفكير فيما يجر ذلك إلى قلوب الأمة من الشكوك فيما توارثوه كله. أهكذا يكون العلماء أمانار الله في أرضه¹؟.

و من المعلوم أن قاديانيين كانا اندسا بين طلبة الأزهر قبل مدة و ما كان الأزهر تمكن من أن يتخلص منهما إلا بشق الأنفس، و صاحبنا بفتياه هذه يعيد الشر و يفتح هذا الباب من جديد حيث لم يلاحظ مصدر الاستفتاء مع أن من أقدم ما يجب على المجيب عن سؤال أن يكون على بصيرة من ملابسات السؤال و مصدره، على أن نشر الجواب الباطل شكلاً و موضوعاً في المجلة بدون اكتفاء ببعث الجواب إلى السائل مما يزيد الطين بلة و الشر استسراء.

و غاية ما استفدنا من تلك المحاولات أن الاقتراح لو قبل لكانت نتيجته الإعراض عن الكتاب و السنة و الإجماع و معتقد جماعة المسلمين بين عشية و ضحاها لكن الله سلم. أفلا يحق بعد هذا كله أن نسائل هؤلاء هداة آخر الزمن قائلين: إلى أين تريدون أن تسيروا بالأمة يا طغاة بحر العلم.

¹ للمؤلف كتاب خاص مطبوع في هذا الموضوع اسمه (نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة).

عند جهينة الخبر اليقين:

مروق القاديانية

لغلام أحمد القادياني المتنبئ، كتب بلغة الهند فيها نصوص تجعله مارقاً من الإسلام كما أن له كتباً باللغتين العربية و الفارسية تدل على أنه جامع بين الهجنتين الجهل باللسان و الوقاحة البالغة في البهتان، و كم نشر القاديانية في مختلف البلاد على تنائيتها من نشرات تدعو إلى المروق و اعتناق هذا الدين الجديد. و هذا أمر لا يرتاب فيه إلا من يرتاب في شمس الضحى قابعاً في موضع لا يشع عليه نور العلم قانعاً بالشك في كل شيء بعد انكشاف الغطاء عن كفر الطائفتين منه، فيكون من العار علينا ألا نكون على بينة من نحل الإباضية و الرافضة و البهرة و سائر الإسماعيلية و القاديانية و البابية و البهائية و العنائيتية و نحوها من الطوائف الشاذة على اختلاف منازلهم في الشذوذ، لنتمكن من صون المجتمع من شظايا شذوذهم و شرورهم.

و أريد اليوم أن أتحدث يسيراً عن القاديانية، و كم لعلماء السنة في الهند من مساع مشكورة في الرد عليهم بتأليف كتب بلغات شتى يسجلون فيها نصوص كلمات غلام أحمد المتنبئ المغولي في مؤلفاته مما هو خروج عن الإسلام و مروق ظاهر تدليلاً على كفر الطائفتين من أشياعه.

و إليك عدة نصوص من كلمات ذلك المارق المستبيح لحريم الدين باسم حرية الرأي، لا تدع ريباً في كفره و كفر

طائفته:

1 - (قد ذكرت العيسوية له - أي لعيسى عليه السلام - معجزات كثيرة و الحق أنه لم تظهر عنه معجزة) من (حاشية ضميمه أنجم آتهم) تأليف غلام أحمد المذكور بلغة الهند ص 6.

2 - (ثم هو من أظهر أرومة و خؤولة و عمومة حيث كانت ثلاث من جداته الصحيحة و ثلاث من جداته الفاسدة مومسات و بغايا و منهن لحمه و دمه) من الكتاب المذكور ص 7.

3 - (و لعل مصاحبه للبايا و صبوه إليهن كان من جهة هذه القرابة النسبية) منه ص 7.

4 - (يحيى النبي أفضل منه فإنه لم يكن يشرب الخمر و لم تسمع بغي عطرت رأسه بعطر من مالها الخبيث) من كتاب (إعجاز أحمدى) له ص 13.

5 - (كان عيسى بن مريم يشتغل بالنجارة مع أبيه يوسف إلى اثنتين و عشرين سنة) من كتاب (إزالة الأوهام) له بلغة الهند أيضاً ص 125.

6 - و في حاشية (كشتي نوح) ص 16 (كان ليسوع أربعة إخوة و أختان من أب و أم حيث كانوا كلهم أولاد يوسف النجار و مريم).

7 - و في (إزالة الأوهام له ص 127) (لولا إباي و استقداري لمثل هذه الأعمال لم أكن بفضل الله و توفيقه أحط رتبة من عيسى بن مريم في هذه الشعبذات و النيرنجيات).

8 - (قد بعث الله تعالى في هذه الأمة مسيحاً أفضل و أرفع في جميع الكمالات عن المسيح السابق و سماه غلام أحمد) من كتابه (دافع البلاء) ص 13.

9 - (كنت أعتقد في أوائل أمري أنني لا ألحق بغير عيسى بن مريم في الفضائل و الكمالات كيف و هو نبي و من أجل المقربين عند الله تعالى و كلما بدا لي ما يفضلني عليه أعدته فضيلة جزئية إلا أن الوحي الإلهي الذي صاب على كواب المطر بعده لم يتركني على تلك العقيدة و أعطيت النبوة صراحة بلا خفاء) من كتاب (حقيقة الوحي) له ص 149.

10 - يعد في كتاب حقيقة الوحي ص 107 أن قوله تعالى: [إنا أرسلنا إليكم رسولاً شاهداً عليكم] (المزمل: 15) في حق غلام أحمد و كذلك زعم في قوله تعالى: [إنك لمن المرسلين (3) على صراط مستقيم] (يس: 3، 4).

11 - و في أنجم آتهم ص 79: (فكلمني و ناداني و قال: إني مرسلك إلى قوم مفسدين. و إني جاعلك للناس إماماً، و إني مستخلفك إكراماً كما جرت سنتي في الأولين).

12 - و في كتاب حقيقة الوحي له ص 179 يجعل الكفر قسمين أحدهما جحد الإسلام و نبوة محمد عليه السلام، و الثاني جحد المسيح الموعود - يعني نفسه - ثم يقول في حاشية تريباق القلوب له ص 130: (إن تكفير المنكرين من خواص الأنبياء الذين جاءوا بشريعة جديدة و أحكام ناسخة، و أما من سواهم من الملهمين فلا يكفر أحد يجحوده و إن بلغ من شرف المكالمة الإلهية على أقصى غاياته) فيظهر من هذين النصين أنه كان يدعي أنه صاحب شريعة جديدة ناسخة للتي قبلها.

13 - و في حقيقة الوحي له ص 311 (و أحلف بالله إني أو من بهذه الإلهامات كما أو من بقرآنه و سائر كتبه و أذعن بالكلام الذي ينزل على أنه كلام الله كما أذعن أن القرآن كلامه).

و لعل في هذا القدر كفاية في معرفة كفر الرجل و مشاييعه من الفريقين كفراً ليس وراءه كفر.

أعلى الله سبحانه منزلة العلامة فقيد الإسلام المحدث المحجاج الشيخ محمد الأنور الكشميري في غرف الجنان و كفاه مكافأة الذابين عن حريم دين الإسلام فإنه قمع القاديانية بحججه الدامغة، و حال دون استفحال شر معتدليهم و متطرفيهم بالهند بتأليف كتب ممتعة في الرد عليهم بلغات شتى، و حقق في كتابه (إكفار الملحدين) أمر إكفار هؤلاء و أمثالهم، و في ذيله نحو سبعة و سبعين نصاً من نحو ما سبق من عبارات غلام أحمد المتنبئ المذكور نقلاً من مؤلفات هذا المارق مع تعيين صفحاتها - بتحقيق الأستاذ الجليل مولانا السيد مرتضى الهندي - و مع تلك النصوص ترجمتها إلى العربية بقلم الأستاذ الغيور المولوي محمد شفيع الديوبندي، و الاطلاع على واحد منها كاف في الجزم بخروج قائله و مشايغيه من حوزة الإسلام.

و بالنظر إلى أنه قد اتسعت دائرة البعثات الإسلامية إلى الأزهر الشريف اتساعاً مشكوراً، نود أن لو كانت في مكتبة الأزهر الشريف قاعة خاصة تجمع إليها كتب النحل المعروفة في أقاليم يسكنها المسلمون ليتردد إليها طلاب الأزهر الشريف من كل تحت إشراف أساتذة اختصاصيين في معرفة النحل و أطوارها، فإذا ذلك يكونون على بصيرة من دخائل النحل فيحرزن مناعة تحميهم من عدوى ضروب الأمراض الروحية الفاتكة التي ربما تحملها نفوس مريضة تقصد الأزهر الشريف من بيئات مختلفة لقصده غير طلب العلم، بل يوقفون كل زائغ عند حده، و يحمون الطوائف من فواتك الأمراض النفسية. و الله سبحانه ولي التوفيق.

هفوة خطيرة:

ينسب إلى أبي حنيفة ضد ما تواتر عنه

لفضيلة الأستاذ الشيخ حامد محيسن الأزهري شغف غريب بمجابهة القراء بآراء لم يسبق إليها مما لا نلمس فيها غاية حكمة مهما تطلبتها، و الأستاذ حر، يرى ما يشاء تحت مسؤوليته الأدبية، و القراء أيضاً أحرار يناقشونه إذا شاءوا أو يكتفون بتسجيلها باسم مرتئها، لكن إذا جاز الأمر هذا الحد و بدأ الأستاذ يعزو إلى إمام من أئمة الدين ضد ما تواتر عنه - بدون ثبت و لا سند - فهناك نرى الحاجة ملحة في مطالبه فضيلته بتصحيح النقل، و ليس كل عزو يثبت، و قد اطلعنا في (6 - 337 سنة 1359) من مجلة الأزهر الغراء على مقالة له تحت عنوان (شبه قد ترد على القارئ) و فيه يقول فضيلته: (و يرى الإمام الأعظم أبو حنيفة أن النظر واجب على كل إنسان و إن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل، و لا يشترط ما اشترطناه. . بل يرى أن مجرد وجود الإنسان و أمام عينيه السموات و الأرض و أمامه نفسه، و ما في ذلك من آيات و شواهد على وجود الصانع الحكيم كاف في وجوب النظر. غير أن الإمام يرى مع إيجابه النظر على كل إنسان. . أنه إذا قضى بالناظر نظرة إلى عدم الاعتراف بالصانع، يكون غير مؤاخذ ما دام قد فعل ما وجب عليه، و اجتهاده هو الذي أدى به إلى اعتقاد غير صحيح).

و هذا هو نص عبارة الأستاذ. ثم لخص ذلك بقوله: (إنه غير مؤاخذ إن أدى بالمرء اجتهاده إلى عدم اعتقاده بالبوية).

و هذا الذي يعزوه الأستاذ إلى أبي حنيفة أشنع مما يعزي إلى العنبري و الجاحظ في كتب الأصول. و الواقع أن أبا حنيفة يقول: (لا عذر لأحد في الجهل بخالفه لما يرى من خلق السموات و الأرض و خلق نفسه و سائر خلق ربه. أما في الشرائع فمعذور حتى تقوم عليه الحجة) كما ذكره رواية مسائل ظاهر الرواية الإمام أبو الفضل محمد بن محمد أحمد المروزي المعروف بالحاكم الشهيد المتوفى في سنة 334 هـ في كتاب (المنتقى) له رواية عن أبي يوسف عن أبي حنيفة. و يروى عن أبي حنيفة أيضاً أنه قال: (لو لم يبعث الله رسولاً لوجب على الخلق معرفته بعقولهم).

و في كتب أصول الدين و كتب أصول الفقه المبسوطه نصوص كثيرة من هذا القبيل تدل على أن مذهب أبي حنيفة هو هذا لا ما ذكره الأستاذ، و تلك الكتب في متناول أيدي كل عالم فلا داعي إلى التوسع في سرد نصوص منها، فلعل الأستاذ زاغ بصره عن كلمة في مصدره، فقلب المعنى كما ترى لأن أبا حنيفة لا يرى وجوب النظر فقط بل يوجب على العاقل مطلقاً معرفة وجود الله سبحانه و وحدته و علمه و قدرته، إلى آخر ما فصل في موضعه، و قد شهر الخلاف بين الأئمة فيمن لم تبلغه دعوة رسل الله خاصة هل يعذر في جهله بالله سبحانه، فأبو حنيفة و من معه لا يعذرونه بخلاف الآخرين، فمن لم ينظر أو لم يهتد إلى معرفة الخالق سبحانه، فهو غير معذور عنده أصلاً، فلا يتصور ثبوت ما عزاه صاحب المقال إليه [إن الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء] (النساء: 48).

القوة الخفية في الكون

يقول الأستاذ صاحب الثقافة في الصفحة 99 من كتاب (الأخلاق) له: (في العالم قوة خفية تحركه و تدبر شؤونه).

فتكون تلك القوة حالة في العالم حيث جعل العالم ظرفاً لها، و المظروف حال في ظرفه بالضرورة، و لا يتصور أن

تكون هذه القوة عنده صفة من صفات الله مأخوذة من الاسم الكريم (القوي) لأن صفات الله قائمة بالذات العلية لا

بالكون، ثم قول الأستاذ في وصف تلك القوة (تحركه و تدبر شؤونه) يدل صراحة على أنه جعل ما لله عند المسلمين

لتلك القوة الخفية الحالة في العالم في رأيه حيث جعل تحريك العالم و تدبير شؤونه إلى تلك القوة، ثم زاد الأستاذ

في الكشف عن مرماه و قال عن تلك القوة: (هي علة وجوده و بقائه، لأن معنى هذه الجملة في تخاطب أهل العلم

أن إيجاد العالم و إبقاءه إلى هذه القوة الخفية، فجعل هكذا ما لله عند الموحدين لتلك القوة في صراحة ليست فوقها

صراحة، ثم زاد كشافاً عن مراده بأن عزا إلى تلك القوة ذلك النظام الدقيق في الكون بجمل متناسقة سردها، مع أن

الله سبحانه يقول: [صنع الله الذي أتقن كل شيء] (النمل: 88) فلم يبق سوى أن يقول الأستاذ: (هذه القوة هي الله

رب العالمين) فقالها فعلاً في طبعة و طبعة في غير تهيب و لا تلعمم.

و هذا مذهب الحلولية من فلاسفة الغرب في العهد الحديث، و يظهر أنهم لا يتأخرون كثيراً عن المجاهرة بهواجس

نفوسهم في الكهرياء، و قد اكتشف قول الأستاذ بجمل سابقة و فقرات لاحقة تنادي بمراد الكاتب في (القوة الخفية)

و تقطع احتمال سبق القلم من (هي لله) إلى (هي الله) على أن ذلك لو كان من قبيل سبق القلم لبادر إلى إصلاح مثل

هذا الشطط الفظيع في الطبعين بدون تأخيرهِ إلى الطبعة الأخيرة. بل محاولة إصلاح ذلك الخطأ البالغ الخطورة بعد

سنيين و بعد ضجات متعاقبة ليست بحيث تصلح الموقف نظراً إلى عدم اتساق الإصلاح مع الجمل المرصوفة قبل هذا القول و بعده.

و قد أشرنا إلى بعض الجمل التي سبقته، و أما ما لحقه فهو قوله: (لهذه القوة نحن مدينون بكل شيء لنا بحياتنا و بصحتنا و بحواسنا و بكل ملاذ الحياة و صنوف النعيم). مع أن المسلم ليس بمدين في شيء إلا لله المنعم الديان، فهكذا جعل ما لله عند أهل الدين الإسلامي لتلك القوة، فيكون تأليه تلك القوة في نظره مما ليس دونه حجاب. و بالنظر إلى وجوب الحرص على حراسة معتقد المسلمين إذا وجهنا إلى الأستاذ بعض لوم لمثل تلك الفتنة الكاشفة عما بين الضلوع من المرامي البعيدة فلا يلومن إلا نفسه، لأن يديه أوكتها وفاه نفخ، و لعل في هذه الإمامة كفاية في إعادة الحق إلى نصابه.

مسألة الخلود

دوام نعيم أهل الجنة، و استمرار عذاب أهل الجحيم مما علم من الدين بالضرورة، و قد تواردت الأدلة على بقاء الجنة و النار، و مضت الأمة على هذه العقيدة مدى الدهور، فجهم بن صفوان بزعمه فناء الجنة و النار قد نابذ الكتاب و السنة و خرق الإجماع اليقيني، و هو الذي نسب إليه كثير من البدع المكفرة باتفاق بين الفرق الإسلامية فأصبح منبوذاً عند أهل السنة، مهجوراً عند المعتزلة، بغيضاً عند الشيعة و الخوارج و سائر الطوائف¹، فلا يكون صنيع الشيخ الحراني و زميله ابن زفيل من مسايرتهما لجهم في نصف رأيه بإنكارهما بقاء النار سوى خرق للإجماع اليقيني، و غير تشغيب متهافت فيما ثبت من الدين بالضرورة، كيف و قد تضافرت الأدلة من الكتاب و السنة و الإجماع على بقاء الجنة و النار لا إلى نهاية بعد دخول أهلها فيهما بحيث لا يدع أي مجال لزائغ في التشكيك.

و قد ورد في القرآن الكريم وحده من الأدلة نحو مائة آية في الخلود فنحو ستين منها في النار، و نحو أربعين منها في الجنة، و قد ذكر الخلد أو ما اشتق منه في أربع و ثلاثين في النار، و ثمان و ثلاثين في الجنة. و ذكر التأيد في أربع في النار مع الخلود، و في ثمان في الجنة منها سبع مع الخلود؛ و ذكر التصريح بعدم الخروج أو معناه في أكثر من ثلاثين، و تضافر هذه الآيات و نظائرها يفيد القطع بإرادة حقيقتها، كما تجد تفصيل ذلك كله في (الاعتبار ببقاء الجنة و النار) للفتي السبكي، و هو مطبوع مع (الدرة المضوية في الرد على ابن تيمية) فنحيل القارئ الكريم عليه.

¹¹ في تاريخ الإسلام للذهبي (ج5): الجهم بن صفوان، الضال أساس البدعة، قيل: كان يطن الزندقة، تكلم في الباري تعالى و في صفاته بخلاف ما أتت به الرسل و أنزلت به الكتب، ترك الصلاة أربعين يوماً، فسألوه عن السبب فقال: حتى يتبين لي لمن أصلي. فضرب الوالي عنقه و صلبه.

و أما ما ورد في السنة مما يدل على بقاء الجنة و النار فأكثر من أن يحصى. و ما في الأصول الستة و (مجمع الزوائد) من ذلك كاف شاف، و لذلك أجمع المسلمون على اعتقاد ذلك و تلقوه خلفاً عن سلف عن النبي صلى الله عليه و سلم و هو مركز في فطرة المسلمين، معلوم من الدين بالضرورة كما يقوله التقي السبكي.

و من المعلوم أن ابن حزم بالغ التشدد كثير الإنكار على دعوى الإجماع في المسائل، و مثله إذا أقر بالإجماع في مسألة تكون تلك المسألة في أعلى مراتب الإجماع فدونك (مراتب الإجماع) له و هو يقول في أوله: إن من خالف مسألة من مسائل الإجماع المدونة في كتابه المذكور يكفر بالإجماع، ثم ذكر في عداد تلك المسائل مسألة الخلود حيث قال في (ص 173): (و إن الجنة حق و إنها دار نعيم أبداً لا تفتنى و لا يفنى أهلها بلا نهاية، و إنها أعدت للمسلمين و النبيين و أتباعهم على حقيقة الدين كما أتوا به قبل أن ينسخ الله أديانهم بدين الإسلام، و إن النار حق و إنها دار عذاب أبداً لا تفتنى و لا يفنى أهلها أبداً بلا نهاية و إنها أعدت لكل كافر مخالف لدين الإسلام و لمن خالف الأنبياء السالفين قبل مبعث رسول الله عليه و عليهم الصلاة و التسليم و بلوغ خبره إليه).

و لذا قال السبكي في صدر كتابه السابق ذكره (إن اعتقاد المسلمين أن الجنة و النار لا تفتنيان و قد نقل أبو محمد بن حزم الإجماع على ذلك، و أن من خالفه كافر بإجماع) اهـ.

و الكلام في أنواع التقدم و التأخر طويل الذيل، و ليس فيها ما يبرر تمسك جهم و من لف لفه بقوله تعالى: [هو الأول و الآخر] (الحديد: 3) و إنما دلالة القول الكريم على أن وجود الله سبحانه ليس له ابتداء و لا انتهاء و أنه هو القديم الباقي بذاته، و المحكمات الدالة على الخلود دلالة باتة لا يناهضها مجمل محتمل بل رده إليها هو الأصل الأصيل على أنه قد ورد بيانه ممن إليه البيان حيث قال النبي صلى الله عليه و سلم: (أنت الأول فليس قبلك شيء). و أنت الآخر فليس بعدك شيء) كما في سنن أبي داود و جامع الترمذي و غيرهما، فهذا يقطع دابر الوسوس و

الهواجس، و قد قال الإمام أبو عبد الله الحلي في منهاجه: (الأول هو الذي لا قبل له، و الآخر هو الذي لا بعد له)
فبان بذلك أن بقاء الجنة و النار بإبقاء الله الباقي بذاته، لا ينافي كونه تعالى هو الآخر بالمعنى الذي بينه الرسول صلى
الله عليه و سلم و بالمعنى الذي لا يختلف و محكمات القرآن الكريم.

حكم محاولة فصل الدين عن الدولة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه أجمعين. أما بعد فقد ورد من بعض العلماء الأفاضل في حلب الشهباء استفتاء يسألني فيه عن حكم شرع الله في مسلم يطالب حكومته في بلد إسلامي عريق في الإسلام بإبعاد النص على أن (دين الدولة الرسمي هو الإسلام) عن دستور تلك الحكومة، إحتلالاً للأحكام الوضعية اللادينية محل أحكام شرع الله، و يسألني فيه أيضاً عن حكم الشرع الأغر في مسلم يكون سبباً لاستفحال ذلك الشر بسكوته عن تأييد الحق في هذه الكارثة، و في هذا الخطر الدايم.

فأقول مستعيناً بالله جلت قدرته: إن هذه هي أدهى الدواهي و أعظم المصائب يذوب لهولها قلب كل مؤمن صادق الإيمان، و لا سيما في مثل بلاد الشام التي لها ماض مجيد في خدمة الإسلام، فالمسلم إذا طالب بمثل ذلك في سلامة عقله، يجري عليه حكم الردة في بلد يكون فيه الإسلام نافذ الأحكام، و في غيره يهجر هذا المطالب هجراً كلياً فلا يكلم و لا يعامل في أمر أصلاً حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت و يتوب و ينيب.

و قد دلت نصوص الكتاب و السنة على أن دين الإسلام جامع لمصلحتي الدنيا و الآخر و لأحكامهما دلالة واضحة لا ارتياب فيها. فتكون محاولة فصل الدين من الدولة كفرةً صارخاً منابذاً لإعلاء كلمة الله، و عداء موجهاً إلى الدين الإسلامي في صميمه. و يكون هذا الطلب من هذا المطالب إقراراً منه بالانبتار و الانفصال فيلزمه بإقراره فنعده عضواً مبتوراً من جسم جماعة المسلمين و شخصاً منفصلاً عن عقيدة أهل الإسلام، فلا تصح مناكحته و لا تحل ذبيحته لأنه ليس من المسلمين و لا من أهل الكتاب.

و قد عد الصديق الأكبر - رضي الله عنه - الذين حاولوا إبعاد حكم جباية الزكاة عن الأحكام التي تنفذها الحكومة، في سبيل الارتداد حتى عاملهم معاملة المرتدين من سبي و قتل، و أجمعت الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - على موافقته بعد أن توقف بعضهم بعض توقف ثم شرح الله صدره لما صدر أبي بكر - رضي الله عنه - قال الله تعالى: [و ما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله و لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله و استغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً] (64) فلا و ربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت و يسلموا تسليماً] (النساء: 64، 65) فيكون من لا يرضى بقضاء الإسلام خارجاً عن عقيدة الإسلام منفصلاً عن جماعة المسلمين، و قال جل جلاله: [أفتؤمنون ببعض الكتاب و تكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا و يوم القيامة يردون إلى أشد العذاب و ما الله بغافل عما تعملون] (البقرة: 85) فيكون الكفر ببعض الكتاب كفراً بالجميع ناقلاً عن الملة - نعوذ بالله من الحور بعد الكور. و قال علي - كرم الله وجهه - : (ماترك الناس شيئاً من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلا فتح الله عليهم ما هو أضر منه).

و أما الساكت من أهل الشأن عن تأييد الحق في مثل تلك الكارثة فإنما هو شيطان أخرس، و رده لأهل الردة. و تعلق بعضهم في ذلك بحقوق الأقليات من أهل الكتاب يدل على مبلغ جهل هذا المتعلل بالحقوق التي منحها الإسلام لذوي العهد الأوفياء بعهودهم. و أي دستور أوعى لحقوق الأقليات الدينية و العنصرية من دستور الشرع الأغر القائل: (دعوهم و ما يدينون) و (و لهم ما لنا و عليهم ما علينا) - ما لم يخونوا العهد - و قد قال النبي صلى الله عليه و سلم: (من آذى ذمياً فأنا حجيجه يوم القيامة).

و قد سجل التاريخ بحروف من الذهب أنباء تفيد مبلغ تمتع أهل الذمة بالعدل الباهر في حكم الإسلام في عهد الدول الكبيرة الإسلامية فضلاً عن عهد الدويلات الإسلامية الصغيرة. و قد وعى الواعون أن كبار المحامين من نواب

أهل الكتاب في البرلمان العثماني كانوا أصحاباً بلسان واحد قائلين: (إننا نرضى بأحكام الإسلام في ذوي العهد بكل ارتياح، و لكن لا نرضى بما يحاول الحزب القائم أن يفرضه علينا من عنده) كما يظهر من محاضر الجلسات الأولى للبرلمان المذكور عند مذاكرة حقوق الأقليات في أوائل إعلان الدستور العثماني، و كانت جلسة فقهية صاحبة. و الوازع الشرعي كان يوقف الحكام عند حدود العدل في الدول الإسلامية، و تخطى بعض المتغلبة تلك الحدود في بعض الأزمان شذوذ شخصي لا يوصم به إلا ذلك الشاذ فلا يبنى عليه حكم عام، فمتى ساد الإسلام فقد ساد العدل في الأحكام، من غير أن يلحق بأحد أي ضيم و تكون الرعايا كلها سواسية في نيل العدل، من غير فرق بين المسلم و غيره في باب العدل. فلا يكون مصدر تلك المطالبة إلا إلحاداً في النفس منطويماً على نبذ الأديان كلها.

و ما كنا نسمع مثل تلك النعرة قديماً حينما كانت الخلافة قائمة، فيكون مبدأ هذا الفساد المتسرب إلى الجماعة زوال الخلافة من الوجود من غير اهتمام بإحيائها من جديد. مع أنها قدم شرع شرعه الله للمجتمع البشري من غير أن يطرأ عليها النسخ في زمن من الأزمان حتى استمرت الخلافة قائمة مدى الدهور إلى أن أزالنها من الوجود يد أئيمة استخفت الأقوام فأطاعوها إلى أن أصبحت الدويلات الإسلامية تتسابق في خطب و د جياع المستعمرين مترسمين لخطاهم في الحكم من غير تعزز و لا تقزز غير حاسبين حساب العزة الإسلامية، فشمّل الذل و الإلحاد.

مع أن المحتم عليهم أن يجمعوا كلمتهم و يلموا شعثهم لتكون لهم خلافة رشيدة تجمع قواهم و تستعيد مجدهم في عزة و كرامة، قال الله تعالى: [و إذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة] (البقرة: 30) و قد علم الملائكة من ذكر الخليفة أن البشر يكون فيهم من يتخطى حدود الله حتى يولى عليهم خليفة يكبح جماحهم و ينفذ حكم الله، و شأن الخليفة هو تنفيذ أحكام الله. قال الله تعالى: [يا داوود إنا جعلناك في الأرض فاحكم بين الناس بالحق] (ص:

26) و قال الله تعالى: [لا ينال عهدي الظالمين] (البقرة: 124) فدل هذا و ذاك على أن الخليفة هو المشرف

الشرعي على تقويم الأود و توزيع العدل، فلا يكون النسب المجرد كافياً في ولاية العهد بدون القدرة على إقامة العدل و إزالة الظلم.

و اشتراط أبي حنيفة إذن أمير المؤمنين في صحة صلاة الجمعة - على توارث العمل بذلك - مستند إلى سياسة شرعية عالية، و هي تأثيم الأمة إذا مضت عليهم مدة جمعة من غير بيعة لخليفة يتولى الأمر بعد وفاة خليفة، حذراً من سيادة الفوضى و استفحال الفتن عندما يخلو مقام الخلافة عن من يتولى بجدارة تنقذ الموقف، فإذا لم يبادروا إلى ذلك يجد كل ناعق من يتابعه فينخرم النظام و يعم الخلل و يشمل الذي فيهلك الحرث و النسل.

و هذا ما عندي من الجواب، و الله أعلم بالصواب.

...

كتبه محمد زاهد الكوثري

وكيل المشيخة الإسلامية في الدولة العثمانية سابقاً

في 8 من رجب الفرد سنة 1369

ابن عبد الوهاب و الشيخ محمد عبده في نظر صاحب (الثقافة)

صاحب مجلة (الثقافة) كان حذراً كل الحذر من أن يطرق في مجلته بحوثاً دينية ذات صبغة طائفية، معتبراً إياها مما لا حاجة إليه في التثقيف العصري، لكن غير خطته الآن و أخذ يخوض فيها خوفاً لا يبرره التمهيد العلمي و البحث البريء، حتى أنحى باللائمة في العدد (257) على (دلائل الخيرات للجزولي) و (بردة المديح للبوصيري) - رضي الله عنهما - حيث احتوتا على التوسل بفخر الرسل صلى الله عليه و سلم.

و هذا ذنب لا يغتفر عنده مهما شغف بهما أهل العلم في مشارق الأرض و مغاربها تقديراً منهم لما حازتاه من القدر المعلي في غرس حبه صلى الله عليه و سلم في النفوس و توثيق الصلة به عليه السلام.

و قد حمل أهل العلم بعض عبارتهما الموهمة عند بعض العامة على محامل حسنة تنفق و العلم الصحيح، و لم يحل دون اشتغارهما تقول أي قائل كما يظهر من الأثبات، و من النسخ المحفوظة في الخزانات.

فكان الأستاذ صاحب المجلة تناسى قوله تعالى: [إن الله و ملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا تسليماً] (الأحزاب: 56) الأمر بالصلاة عليه بدون تقييد بوقت دون وقت و لا بصيغة دون صيغة، و قد توارث المسلمون الصلاة عليه في صلواتهم بل يصلون عليه كلما ذكروه منذ دانوا بالإسلام، و ألف مؤلفون في فضل الصلاة عليه كتباً خالدة، و لا يزالون هكذا إلى قيام الساعة رغم كل منحرف عن حضرة المصطفى صلى الله عليه و سلم.

و كأن الأستاذ تناسى أيضاً حديث الشفاعة الكبرى المتواتر عند أهل العلم بالحديث. و من أحاط خبراً بأحاديث الشفاعة استيقن أنه عليه السلام ملاذ الخلق حقاً في ذلك اليوم الرهيب و أن من أخذ بيده نجا من أن تزل قدمه، و

أنه هو الشافع المشفع لأهل المحشر بإذن الله تعالى يوم يستولي عليهم اليأس من شفاعة الشافعين، و الله سبحانه هو الذي يقيمه في هذا المقام المحمود إعلاء لشأنه، فأنى يتصور في ذلك معنى الإشراف؟! و بعض الناس يحسب أن إنكار الشفاعة هين و هو عند الله عظيم.

و ليس علم الحديث بالحالة التي يتخيلها (وولد زيهير) و إن تابعه الأستاذ في فجره و ضحاه، و لبيط ذلك مقام غير هذا المقام.

و مما يأخذ الأستاذ علي البوصيري عده المصطفى يعلم علم اللوح و القلم، و ليس الغيب كله و لا العلم كله ما في اللوح فقط حتى يلزم من نفى العلم بالغيب نفى علم اللوح لأن النفي في قوله تعالى: [فلا يظهر على غيبه أحداً] (الجن: 26) مع فرض التغاضي عن الاستثناء مسلط على مصدر مضاف - أغنى غيبه - و هو من ألفاظ العموم فيفيد سلب العموم لا عموم السلب، فيكون المعنى نفى علم جميع الغيب لا نفى علم شيء من الغيب، كما حققه السعد في شرح المقاصد، على أن العلم بإعلام الله لا يكون من الغيب في شيء.

ثم قال الأستاذ في العدد (258): إن الشيخ عبده كان يتابع خطة ابن عبد الوهاب في أسس الإصلاح و كذا الشيخ التجاني و الشيخ السنوسي.

و الواضع أن الأخيرين من الصوفية القائلين بوحدة الوجود على مذاق الشيخ الأكبر، كما يظهر من كتبهما المتداولة بين أصحابهما، فلا يتصور أن يتابعاه في نحلته المنابذة للتصوف و المتصوفة.

و أما الشيخ محمد عبده فقد نشأ على القول بوحدة الوجود على ما يعلم من كتاب (الواردات) له و من حاشيته على شرح الدواني على العضدية، بل استمراره على هذا الرأي ظاهر من قوله (2 - 178) في تفسير قوله تعالى: [و إذا

سألك عبادي عني فإني قريب] (البقرة: 186) رغم تكلف صاحب (المنار) التملص منه بعد مدة مديدة، ثم إنه تلقى كثيراً من كتب الفلسفة عن جمال الدين المازندراني، و رحل إلى الغرب و كرع من يبايعه العكرة. فيكون إشراقياً فيلسوفاً على الطريقتين.

و ابن عبد الوهاب و قدواته ابن تيمية و ابن القيم يرون القول بوحدة الوجود مروفاً و نفيًا للصانع و انحيازاً إلى الطبيعيين نفاه إله العالمين. فلا يتصور من الشيخ محمد عبده أن يتابع من نظره إلى وحدة الوجود هذا النظر. على أن ابن عبد الوهاب يباذد الكلام و الرأي و التصوف و الفلسفة في حين أن الأستاذ الإمام مؤلفاته في الكلام، و تعويله على أهل الكلام و اعتماده على الرأي في الإفتاء و التفسير طول حياته، و ليس عنده من علم متن الحديث و رجال الحديث و علل الحديث ما يمكنه من الجولان في ميدان البت في التفسير بالرواية و الاحتجاج بالحديث في أبواب الفقه، فيكون مشربه غير مشرب زعيم البادية.

فادعاء أن الشيخ عبده ممن ينضوي تحت راية ابن عبد الوهاب لا يكون معقولاً و إن وقع مثله في كلام بعض المحاضرين قبل الأستاذ، و التعويل على الدعايات كثيراً ما يبعد المرء عن اجتلاء الحقائق.

و عذر الأستاذ أنه تعود النقل عن كتب من غير أن يتحقق من قيمة مؤلفيها في الثقة و الثبوت، و من غير أن يذكر مصادره فيلصق به القول مباشرة بدون أن يستطيع التذليل عليه، و تجد مثل ذلك في كلامه عن مدحت باشا حيث عول على (الانقلاب العثماني) و (محاكمة مدحت) و نحوهما في شأنه، مع أن المسألة أوسع و أعمق من أن يكتفى فيها بأمثال تلك الكتب.

و لا يوجد عالم مخلص إلا و يسعى في إحياء السنة النقية و إماتة البدعة، لكن المنع من البدع المنكرة غير رمى الناس بالشرك بآفته الأسباب، و ذلك يكون بالإخلاص في النصيحة، و هذا يكون لبناء صرح الحكومة على الأسلاب.

و ابن عبد الوهاب صاحب الدعوة ينسبه أصحابه إلى مذهب الإمام أحمد - رضي الله عنه - و مذهبه¹ التقليل في باب الاعتقاد، كما تجد ذلك مسنداً إليه في طبقات ابن أبي يعلى، و لم تر أحداً له شأن ادعى الاجتهاد له² و الاجتهاد في الإسلام صعب المنال. فإن كان الأستاذ رأى كتاباً يشهد له بالنبوغ في علم الكتاب و السنة و العربية و سائر مدارك الفقه غير سل السيف في فيافي قاحلة جرداء لا يشع عليها نور غير نور شمس السماء فليبرزه لنعلم منزلته في العلم أهو بحيث يصبح إمام الموحدين حينما يعد أتباع أئمة الهدى المتبوعين مشركين بسبب زيارة القبور و التوسل بالأنبياء و الصالحين أم بالعكس؟

على أن شيعة ابن عبد الوهاب صرحاء في معتقدهم في التشبيه و التجسيم، فدونك كتاب (النقض) للدرامي و كتاب (السنة) المنسوب لعبد الله بن أحمد و غيرهما مما نشره أشياعه تستبين منها معتقدهم في الله سبحانه، و قد سجلنا في (تكملة الرد على النونية) من النقول ما فيه كفاية في هذا الموضوع.

و المجسم عابد وثن عند كثير من أئمة أصول الدين، فلا يلزم المشبه مع المنزه في قرن عند أهل الحق.

أفلا يكون من الغريب المستغرب جداً و لا سيما من مثل الأستاذ أن يعد زعيم المشبهة في أواخر القرن الثاني عشر الهجري إمام الموحدين و أتباع الأئمة المتبوعين مشركين تحل دماؤهم و أموالهم بمجرد أن زاروا القبور أو توسلوا مع

¹ يعني مذهب الإمام أحمد، كما هو ظاهر.

² أي لابن عبد الوهاب

أن في الزيارة و التوسل أدلة من الكتاب و السنة و نصوص الأئمة يخضع لها كل من يعي ما يقال له، و قد سبق أن ذكرنا ما فيه كفاية من ذلك في مقالين تحت عنوان (محق التقول في مسألة التوسل)¹.

و إن لابس زيارة بعض العامة أو توسله بشيء من البدع فالواجب على العالم أن يرشده إلى السنة برفق لا أن يرميه بالشرك و يستبيح ماله و دمه، و لسنا نرى تمسح الزائر لكن لا نرميه بالإشراك بمثل هذا السبب، بل يقول أبو الوفاء بن عقيل عالم الحنابلة في (التذكرة) له المحفوظة بظاهرية دمشق رقم 87 في الفقه الحنبلي عند ذكر كيفية زيارة قبر المصطفى صلوات الله و سلامه عليه في المذهب الحنبلي: (. . . و إن أحببت تتمسح بالمنبر و بالحنانة) و هي الجذع الذي كان يخطب عليه الرسول صلى الله عليه و سلم. و ابن عقيل هذا عالم جليل له كتاب (الفنون) يقال إنه في ثمانمائة مجلد، و يقول الذهبي عنه أنه لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب، و رواية أبي بكر المروزي عن أحمد في المناسك في هذا الباب معروفة، و في كتاب (الحكايات المنثورة) للحافظ الضياء المقدسي الحنبلي المحفوظ تحت رقم 98 من المجاميع بظاهرية دمشق أنه سمع الحافظ عبدالغني المقدسي الحنبلي يقول: إنه خرج في عضده شيء يشبه الدممل فأعيتته مداواته ثم مسح به قبر أحمد بن حنبل فبرئ و لم يعد إليه. و هذا الكتاب بخط الحافظ المذكور و من خطه نقلت هذه الحكاية، و أي حنبلي يستطيع أن يقول على هؤلاء أنهم قبوريون يتعبدون الصرائح.

و الأستاذ الذي يخلع على أشياع ذلك الزعيم خلعة الموحدين مع رأيهم المعروف في التشبيه و يرمي أتباع أئمة الهدى بالإشراك و الوثنية بسبب زيارة القبور و التوسل بالأنبياء و الصالحين يقول في كتاب الأخلاق له (ص 99):
(في العالم قوة خفية تحركه و تدبر شؤونه هي علة وجوده و بقائه. . . هذه القوة هي الله رب العالمين) و القوة الحالة

¹ التالين لهذا المقال.

في العالم لا تكون إلا عرضاً قائماً به، فتكون تسمية العرض إليها من مبتكرات هذا الأستاذ بدل تسمية المادة إليها عند المجسمة تعالى الله عن ذلك، فلتظن أذن (بخز) اغتباطاً بما آل إليه رأيه في (القوة و المادة) بعد بمدة يسيرة بفضل فلاسفة اليوم الذين يرون أنفسهم في مقام التحاكم إليهم في الفرق بين الموحدين و المشركين!!
و كان محمد بن إسماعيل الأمير اليماني صاحب سبل السلام بعث إلى ابن عبد الوهاب في مبدأ قيامه بالدعوة إلى نحلته بقصيدة طنانة مطلعها:

سلام على نجد و من حل في نجد و إن كان تسليمي على البعد لا يجدي

و تمام القصيدة في (البدر الطالع للشوكاني) و (التاج المكلل لصديق خان) فطارت كل مطار، ثم لما بلغه ما عليه ممدوحه من سفك الدماء و نهب الأموال و التجاري على قتل النفوس و لو بالاغتيال و إكفار الأمة المحمدية في جميع الأقطار رجع عن تأييده و قال:

رجعت عن القول الذي قلت في النجدي فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي

ظننت به خيراً فقلت عسى عسى نجد ناصحاً يهدي العباد و يستهدي

لقد خاب فيه الظن لا خاب نصحننا و ما كان ظن للحقائق لي يهدي

و قد جاءنا من أرضه الشيخ مرید فحقق من أحواله كل ما يبدي

و قد جاء من تأليفه برسائل يكفر أهل الأرض فيها على عمد

و لفق في تكفيرهم كل حجة تراها كبيت العنكبوت لدى النقد

إلى آخر القصيدة، ثم شرحها شرحاً يكشف عن أحوال ابن عبد الوهاب من الغلو و الإسراف في القتل و النهب و يرد

عليه، و سمي كتابه (إرشاد ذوي الألباب إلى حقيقة أقوال ابن عبد الوهاب).

و هذا هو الذي يعده الأستاذ إمام الموحدين بدل أئمة الهدى المتبوعين.

و كنت معجباً بالأستاذ على جلده في البحث و كثرة إنتاجه، مع ما أرى في ثنايا كلامه من وجوه الشطط على أمل أنه يصلحها بنفسه في أقرب فرصة، لكن حيث خاب ظني فيه لم أستطع السكوت عن إبطال الباطل، و الله سبحانه ولي

الهداية.

محق القول في مسألة التوسل

الحمد لله، و صلوات الله و سلامه على سيدنا محمد رسول الله و آله و صحبه أجمعين.

أما بعد فإننا نرى طائفة الحشوية يحاولون إكفار الأمة جمعاء بين حين و آخر بسبب أنهم يزورون القبور و يتوسلون إلى الله بالأخيار، فكأنهم بذلك أصبحون عباد الأوثان فحاشاهم من ذلك، فأحببت ذكر آراء أئمة أصول الدين في مسألة التوسل لأنهم هم أصحاب الشأن في تبيين وجوه الفرق بين التوحيد و الإشراك و عبادة الأوثان، مع سرد ما في الكتاب و السنة من وجوه الدلالة على ذلك عند أهل العلم رداً للحق إلى نصابه، و ردعاً للجهل و أصحابه. و الله سبحانه و لي التسديد و التوفيق.

فأقول مستعيناً بالله جل جلاله: إنني أرى أن أتحدث هنا عن مسألة التوسل التي هي وسيلة دعواتهم إلى رميهم الأمة المحمدية بالإشراك، و كنت لا أحب طرق هذا البحث لكثرة ما أثاروا حوله من جدل عقيم مع ظهور الحجة و استبانة المحجة، و ليس قصد أول من آثار هذه الفتنة، سوى استباحة أموال المسلمين ليؤسس حكمه بأموالهم على دمائهم باسم أنهم مشركون، و أنى يكون للحشوية صدق الدعوة إلى التوحيد؟!

و هم في إنكارهم التوسل محجوجون بالكتاب و السنة و العمل المتوارث و المعقول: أما الكتاب فمنه قوله تعالى: [و ابتغوا إليه الوسيلة] (المائدة: 35) و الوسيلة بعمومها تشمل التوسل بالأشخاص، و التوسل بالأعمال، بل المتبادر من التوسل في الشرع هو و ذاك رغم تقول كل مفتر أفاك، و الفرق بين الحي و الميت في ذلك لا يصدر إلا ممن ينطوي على اعتقاد فناء الأرواح المؤدي إلى إنكار البعث، و على ادعاء انتفاء الإدراكات الجزئية من النفس بعد مفارقتها البدن، المستلزم لإنكار الأدلة الشرعية في ذلك.

أما شمول الوسيلة في الآية المذكورة للتوسل بالأشخاص فليس برأي مجرد و لا هو بمأخوذ من العموم اللغوي فحسب بل هو المأثور عن عمر الفاروق - رضي الله عنه - حيث قال، بعد أن توسل بالعباس - رضي الله عنه - في الاستسقاء: (هذا والله الوسيلة إلى الله عز و جل. . .) كما في الاستيعاب لابن عبدالبر. و أما السنة فمنها حديث عثمان بن حنيف - بالتصغير - رضي الله عنه - و فيه (يا محمد إني توجهت بك إلى ربي). هكذا علم الرسول صلى الله عليه و سلم الضرير الدعاء و فيه التوسل بالشخص، و صرفه عن ظاهرة تحريف للكلم عن مواضعه بهوى. و أما كون استجابة دعاء الضرير بدعاء الرسول صلوات الله عليه - و هو غير مذكور في الرواية - أو بدعاء الضرير فلا شأن لنا بذلك بل الحجة هي نص الدعاء المأثور عن الرسول عليه السلام، و قد نص على صحة هذا الحديث جماعة من الحفاظ كما سيأتي.

و قد ورد أيضاً في حديث فاطمة بنت أسد - رضي الله عنها - (بحق نبيك و الأنبياء الذين من قبلي) و رجال هذا الحديث ثقات سوى روح بن صلاح و عنه يقول الحاكم: ثقة مأمون. و ذكره ابن حبان في الثقات، و هو نص على أنه لا فرق بين الأحياء و الأموات في باب التوسل، و هذا توسل بجاه الأنبياء صريح، و في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - (اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك). و هذا توسل بالمسلمين عامة أحياء و أمواتاً، و ابن الموفق في سنده لم ينفرد عن ابن مرزوق، و ابن مرزوق من رجال مسلم، و عطية حسن له الترمذي عدة أحاديث كما سيأتي.

و على التوسل بالأنبياء و الصالحين أحياءً و أمواتاً جرت الأمة طبقة طبقة، و قول عمر في الاستسقاء: (و إنا نتوسل إليك بعم نبينا) نص على توسل الصحابة بالصحابة؛ و فيه إنشاء التوسل بشخص العباس - رضي الله عنه، و ليس في

هذه الجملة فائدة الخبر لأن الله سبحانه يعلم توسل المتوسلين، و لا لازم فائدة الخبر لأن الله يعلم أيضاً علم المتوسلين بتوسلهم، فتمحضت الجملة لإنشاء التوسل بالشخص.

وقوله: (كنا نتوسل) فيه أيضاً ما في الجملة الأولى. على أن قول الصحابي (كنا نفعل كذا) ينصف على ما قبل زمن القول فيكون المعنى أن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يتوسلون به صلى الله عليه و سلم في حياته و بعد لحوقه بالرفيق الأعلى إلى عام الرمادة. و قصر ذلك على ما قبل وفاته عليه السلام تقصير عن هوى، و تحريف لنص الأحاديث و تأويل بدون دليل.

و من حاول إنكار جواز التوسل بالأنبياء بعد موتهم بعدول عمر إلى العباس في الاستسقاء قد حاول المحال و نسب إلى عمر ما لم يخطر له على بال فضلاً عن أن ينطق به، فلا يكون هذا إلا محاولة إبطال السنة الصحيحة الصريحة بالرأي، و فعل عمر إنما يدل على أن التوسل بقرابة الرسول الأحياء جائز كجوازه بالنبي عليه و عليهم الصلاة و السلام ليس غير، بل في استيعاب ابن عبد البر بيان سبب استسقاء عمر بالعباس حيث يقول فيه: (إن الأرض أجدبت إجداباً شديداً على عهد عمر زمن الرمادة، و ذلك سنة سبع عشرة فقال كعب: يا أمير المؤمنين: إن بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم مثل هذا استسقوا بعصبة الأنبياء، فقال عمر: هذا عم رسول الله صلى الله عليه و سلم و صنو أبيه و سيد بني هاشم فمشى إليه عمر و شكاً إليه. . .) فهل استبان الآن أن استسقاء عمر بالعباس لم يكن من جهة أن الرسول ميت لا يسمع نداء، و لا جاه له عند الله تعالى؟. حاش لله ما هذا إلا إفك مفترى.

و حديث مالك الدار في مجيء بلال بن الحارث الصحابي إلى قبر النبي صلوات الله عليه أيام القحط في عهد عمر، و قوله: (يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتاه رسول الله صلى الله عليه و سلم في المنام فقال: أنت عمر فأقرئه السلام و أخبره أنهم يسقون)، نص في توسل الصحابة به عليه السلام بعد وفاته من غير تكبير، و الحديث

مما أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح كما في (فتح الباري)، و هذا قانع لمن لا يجيز التوسل به صلوات الله عليه بعد لحوقه بالرفيق الأعلى.

و كذلك حديث عثمان بن حنيف في تعليمه دعاء الحاجة السابق ذكره لمن كان له حاجة عند عثمان بن عفان - رضي الله عنه - و فيه التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم بعد وفاته من غير أن ينكر عليه أحد. و الحديث صححه الطبراني و أقره أبو الحسن الهيثمي في (مجمع الزوائد) كما سيأتي.

و قد جمع المحدث الكبير محمد عابد السندي في جزء خاص الأحاديث و الآثار الواردة في هذا الباب فشفى و كفى، و عمل الأمة المتوارث طبقة طبقة في ذلك مما يصعب استقصاؤه و في ذلك كتب خاصة. و في مناسك الإمام أحمد رواية أبي بكر المروزي التوسل إلى الله بالنبي صلى الله عليه و سلم، و الصيغة التي يذكرها أبو الوفاء بن عقيل كبير الحنابلة في تذكرته في التوسل به عليه السلام على مذهب الحنابلة فيها طول ذكرنا نصها في تكملتنا للسيف الصقيل، و توسل الإمام الشافعي بأبي حنيفة مذكور في أوائل تاريخ الخطيب بسند صحيح. و تمسح الحافظ عبدالغني المقدسي الحنبلي بقبر أحمد للاستشفاء لدمل أعياء الأطباء مذكور في (الحكايات المنشورة للحافظ الضياء المقدسي الحنبلي) سماعاً من شيخه المذكور، و الكتاب محفوظ بظاهرة دمشق و هو بخط المؤلف. فهل هؤلاء عباد القبور؟!

و أما من جهة المعقول فإن أمثال الإمام فخر الدين الرازي و العلامة سعد الدين التفتازاني و العلامة السيد الشريف الجرجاني و غيرهم من كبار أئمة أصول الدين الذين يفرع إليهم في حل المشكلات في أصول الديانة قد صرحوا بجواز التوسل بالأنبياء و الصالحين أحياءً و أمواتاً. و أي صفيق يستطيع أن يرميهم بعبادة القبور و الدعوة إلى الإشراك بالله. و إليهم تفرع الأمة في معرفة الإيمان و الكفر، و التوحيد و الإشراك و الدين الخالص!؟

و المدد كله عند الجميع من مسبب الأسباب جل جلاله، فدونك نصوصاً من كلام هؤلاء الأئمة في هذه المسألة.

قال الرازي في (تفسيره): (إن الأرواح البشرية الخالية عن العلائق الجسمانية المشتاقة إلى الاتصال بالعالم العلوي بعد خروجها من ظلمة الأجساد تذهب إلى عالم الملائكة و منازل القدس و يظهر منها آثار في أحوال هذا العالم فهي المدبرات أمراً، أليس الإنسان قد يرى أستاذه في المنام و يسأله عن مشكلة فيرشده فيها) اهـ.

و قال الرازي أيضاً في (المطالب العالية) - و هو من أمتع كتبه في علم أصول الدين - في الفصل العاشر من المقالة

الثالثة من الكتاب السابع منه: (إن الإنسان يرى أباه و أمه في المنام و يسألهما عن أشياء و هما يذكران أجوبة

صحيحة و ربما أرشدها إلى دفين في موضع لا يعلمه أحد) ثم قال: (أنا كنت صبيّاً في أول التعليم و كنت أقرأ

(حوادث لا أول لها) فرأيت في المنام أبي فقال لي: أجد الدلائل أن يقال الحركة انتقال من حالة إلى حالة فهي

تقتضي بحسب ماهيتها مسبوقتها بالغير و الأزل ينافي كونه مسبوفاً بالغير فوجب أن يكون الجمع بينهما محالاً). ثم

قال المصنف: (و الظاهر أن هذا الوجه أحسن من كل ما قيل في هذه المسألة، و أيضاً سمعت أن الفردوسي الشاعر

لما صنف كتابه المسمى بشاهنامه على اسم السلطان محمود بن سبكتكين، و لم يقض حقه كما يجب و ما راعاه كما

يليق بذلك الكتاب ضاق قلب الفردوسي فرأى في المنام (رستم) فقال له: (قد مدحتني في هذا الكتاب كثيراً و أنا

في زمرة الأموات فلا أقدر على قضاء حقلك و لكن اذهب إلى الموضع الفلاني و احفره فإنك تجد فيه دفيناً فخذ،

فكان الفردوسي يقول: إن رستم بعد موته أكثر كرمًا من محمود حال حياته).

و قال أيضاً في الفصل الخامس عشر من تلك المقالة بعد سرد الحجج: (فوجب القطع بأن النفس بعد مفارقة البدن

مدركة للجزئيات و هذا أصل شريف ينتفع به في علم المعاد).

و قال أيضاً في الفصل الثامن عشر من تلك المقالة: (الفصل الثامن عشر في بيان كيفية الانتفاع بزيارة الموتى و القبور) ثم قال: (سألني بعض أكابر الملوك عن المسألة - و هو الملك محمد بن سام بن الحسين الغوري - و كان رجلاً حسن السيرة مرضي الطريقة شديد الميل إلى العلماء قوي الرغبة في مجالسة أهل الدين و العقل فكتبت فيها رسالة و أنا أذكر هنا ملخص ذلك فأقول: للكلام فيه مقدمات: المقدمة الأولى أنا قد دللنا على أن النفوس البشرية باقية بعد موت الأبدان، و تلك التي فارقت أبدانها أقوى من هذه النفوس المتعلقة بالأبدان من بعض الوجوه، و هذه النفوس أقوى من تلك من بعض الوجوه، أما أن النفوس المفارقة أقوى من هذه النفوس من بعض الوجوه فهو أن تلك النفوس لما فارقت أبدانها فقد زال الغطاء و انكشف لها عالم الغيب و أسرار منازل الآخرة و صارت العلوم التي كانت برهانية عند التعلق بالأبدان، ضرورية بعد مفارقة الأبدان؛ لأن النفوس في الأبدان كانت في عناء و غطاء، و لما زال البدن أشرقت تلك النفوس و تجلت و تألأت فحصل للنفوس المفارقة عن الأبدان بهذا الطريق نوع من الكمال. و أما أن النفوس المتعلقة بالأبدان أقوى من تلك النفوس المفارقة من وجه آخر فلأن آلات الكسب و الطلب باقية لهذه النفوس بواسطة الأفكار المتلاحقة و الأنظار المتتالية تستفيد كل يوم علماً جديداً. و هذه الحالة غير حاصلة للنفوس المفارقة، و المقدمة الثانية: أن تعلق النفوس بأبدانها تعلق يشبه العشق الشديد و الحب التام؛ و لهذا السبب كان كل شيء تطلب تحصيله في الدنيا فإنما طلبه لتوصل به إلى إيصال الخير و الراحة إلى هذا البدن، فإذا مات الإنسان و فارقت النفس هذا البدن فذلك الميل يبقى و ذلك العشق لا يزول و تبقى تلك النفوس عظيمة الميل إلى ذلك البدن عظيمة الانجذاب، على المذهب الذي نصرناه من أن النفوس الناطقة مدركة للجزيئات، و أنها تبقى موصوفة بهذا الإدراك بعد موتها.

إذا عرفت هذه المقدمات فنقول: إن الإنسان إذا ذهب إلى قبر إنسان قوي النفس كامل الجوهر شديد التأثير و وقف هناك ساعة و تأثرت نفسه من تلك التربة - و قد عرفت أن لنفس ذلك الميت تعلقاً بتلك التربة أيضاً - فحينئذ يحصل لنفس هذا الزائر الحي و لنفس ذلك الميت ملاقة بسبب اجتماعها على تلك التربة، فصارت هاتان النفسان شبيهتين بمرأتين صقيلتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من كل واحدة منها إلى الأخرى، فكل ما حصل في نفس هذا الزائر الحي من المعارف البرهانية و العلوم الكسبية و الأخلاق الفاضلة من الخضوع لله و الرضا بقضاء الله ينعكس منه نور إلى روح ذلك الميت، و كل ما حصل في نفس ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرقة الكاملة فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر الحي، و بهذا الطريق تكون تلك الزيارة سبباً لحصول المنفعة الكبرى و البهجة العظمى لروح الزائر و لروح المزور. و هذا هو السبب الأصلي في شرعية الزيارة. و لا يبعد أن تحصل فيها أسرار أخرى أدق و أغمض مما ذكرناه. و تمام العلم بحقائق الأشياء ليس إلا عند الله) اهـ.

و ها أنت رأيت ما يراه الإمام فخر الدين الرازي في الزيارة من الأخذ و العطاء و الاستفاضة و الإفاضة على نسبة منزلتي الزائر و المزور.

و قال العلامة المحقق السعد التفتازاني في (شرح المقاصد) - و هو من أمهات كتب أصول الدين - في الصفحة 32 من الجزء الثاني منه في الرد على الفلاسفة: لما كان إدراك الجزئيات مشروطاً عند الفلاسفة بحصول الصورة في الآلات فعند مفارقة النفس و بطلان الآلات لا تبقى مدركة للجزئيات ضرورة انتفاء المشروط بانتفاء الشرط، و عندنا لما لم تكن الآلات شرطاً في إدراك الجزئيات إما لأنه ليس بحصول الصورة لا في النفس و لا في الحس، و إما لأنه لا يمتنع ارتسام صورة الجزئي في النفس، بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات جزئية و اطلاع على بعض جزئيات أحوال الأحياء سيما الذين كان بينهم و بين الميت تعارف في الدنيا. و لهذا ينتفع بزيارة

القبور و الاستعانة بنفوس الأخيار من الأموات في استنزال الخيرات و استدفاع الملمات، فإن للنفس بعد المفارقة تعلقاً ما بالبدن و بالتربة التي دفن فيها، فإذا زار الحي تلك التربة و توجهت نفسه تلقاء نفس الميت حصل بين النفسين ملاقة و إفاضات) اهـ.

هذا هو تحقيق هذا الإمام الجليل في المسألة، أفهذا أيضاً ممن لا يميز بين التوحيد و الإشراك؟ فتعساً لرأس يتخيل ذلك!.

و قال النفثازاني أيضاً في الصفحة 150 من الجزء المذكور: (و بالجملة ظهور كرامات الأولياء يكاد يلحق بظهور معجزات الأنبياء، و إنكارها ليس بعجيب من أهل البدع و الأهواء إذ لم يشاهدوا ذلك من أنفسهم قط و لم يسمعوا به من رؤسائهم الذين يزعمون أنهم على شيء مع اجتهادهم في أمور العبادات و اجتناب السيئات فوقعوا في أولياء الله تعالى أصحاب الكرامات يمزقون أديمهم و يمضغون لحومهم لا يسمونهم إلا باسم الجهلة المتصوفة و لا يعدونهم إلا في عداد آحاد المبتدعة قاعدين تحت المثل السائر (أوسعتهم سبا و أودوا بالإبل) و لم يعرفوا أن مبنى هذا الأمر على صفاء العقيدة و نقاء السريرة و اقتفاء الطريقة و اصطفاء الحقيقة) اهـ.

و هذا هو قول هذا الإمام الجليل في أولياء الله أصحاب الكرامات مع أنه لا صلة له بالتصوف، و في ذلك عبرة لمن تعود أن يبلغ في دماء أصفياء الأمة.

و قال العلامة السيد الشريف الجرجاني في أوائل حاشيته على (المطالع) عند بيان الشارح وجه الصلاة على النبي و أنه عليه و عليهم الصلاة و السلام في أوائل الكتب، و وجه الحاجة إلى التوسل بهم في الاستفاضة: (فإن قيل هذا التوسل إنما يتصور إذا كانوا متعلقين بالأبدان و أما إذا تجردوا عنها فلا، إذ لا جهة مقتضية للمناسبة، قلنا: يكفيه

أنهم كانوا متعلقين بها متوجهين إلى تكميل النفوس الناقصة بهمة عالية فإن أثر ذلك باق فيهم، و لذلك كانت زيارة مراقدهم معدة لفيضان أنوار كثيرة منهم على الزائرين كما يشاهده أصحاب البصائر) اهـ.

فتطابق الكتاب و السنة، و عمل الأمة المتوارث، و كلام أئمة أصول الدين في المسألة كما رأيت، و من عاد بعد ذلك فهو زائغ عن السبيل.

و أتحدث الآن - ياذن الله - عن الأحاديث و الآثار المروية في هذا الباب تفصيلاً لما أجملناه هنا بعد الإشارة إلى الآيات في ذلك:

فأقول: سبق أن تلونا قوله تعالى: [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ابتغوا إليه الوسيلة] (المائدة: 35) احتجاجاً به على أن التوسل بالذوات و الأعمال مطلوب شرعاً لشمول ابتغاء الوسيلة لهذا و ذاك لا بمجرد الرأي فقط، و لا بالعموم اللغوي فحسب بل بما رواه ابن عبد البر في (الاستيعاب) عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال بعد أن استسقى بالعباس - رضي الله عنه - و سقوا: (هذا - و الله - الوسيلة إلى الله عز و جل و المكان منه) و زد على ذلك قول عمر أيضاً كما في (أنساب الزبير بن بكار) على ما في (فتح الباري): (و اتخذوه - يعني العباس - وسيلة إلى الله) و لا يتصور أن يكون هذا بمعنى اطلبوا الدعاء منه لأن عمر طلب منه الدعاء و تقدم هو للدعاء، و بعد طلب أمير المؤمنين منه الدعاء و تقدمه للدعاء إجابة لطلب عمر لا يكون قول عمر هذا إلا بمعنى (توسلوا به إلى الله) كما فعل عمر نفسه، لكن الهوى يعم و يصم. و في فتح الباري (2 - 337): و ليس في قول عمر أنهم كانوا يتوسلون به دلالة على أنهم سألوه أن يستسقي لهم إذ يحتمل أن يكونوا في الحالين طلبوا السقيا من الله مستشفعين به صلى الله عليه و سلم. و قال ابن رشيد: أراد بالترجمة (باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء) الاستدلال بطريق الأولى لأنهم إذا كانوا يسألون الله به فيسقيهم فأحرى أن يقدموه للسؤال) اهـ.

و كلام الحافظين يقضى على وهم من يهيم قائلاً إن التوسل به صلى الله عليه و سلم هو طلب الدعاء منه، و أين التوسل من الدعاء؟ نعم قد يدعو المتوسل به للمتوسل لكن ليس هذا مدلولاً لغويّاً و لا شرعياً للتوسل. و يستأنس في التوسل به صلى الله عليه و سلم بما ذكره البغوي و غيره من أهل التفسير بالرواية في قوله تعالى: [و كانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به] (البقرة: 89). من أن اليهود كانوا إذا حزبهام أمر و دهمهم عدو يقولون: (اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد صفته في التوراة، فكانوا ينصرون) و استقصاء الروايات في ذلك في الدر المنثور للسيوطي.

و تخصيص قوله تعالى: [و لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله و استغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً] (النساء: 64) بما قبل الموت تخصيص بدون حجة عن هوى، و ترك المطلق على إطلاقه مما اتفق عليه أهل الحق، و التقييد لا يكون إلا بحجة، و لا حجة هنا تقييد الآية، بل فقهاء المذاهب حتى الحنابلة على شمول الآية لما بعد الموت – و الأنبياء أحياء في قبورهم – و قد ذكرنا صيغة التوسل به عليه السلام عند الحنابلة وقت زيارة قبره نقلاً من كتاب (التذكرة لأبي الوفاء بن عقيل) من قدماء الحنابلة في أواخر تكملتنا للرد على نونية ابن القيم، و فيها التوسل و تلاوة تلك الآية، و ليس خبر العتبي مما يرد بجره قلم.

و لنعد الآن إلى الكلام في بعض الأحاديث و الآثار الواردة في التوسل تفصيلاً لما أجملناه فيما سبق: فمنها ما أخرجه البخاري في الاستسقاء حيث قال في صحيحه: حدثني الحسن بن محمد قال: حدثنا محمد الأنصاري قال: حدثني أبي عبدالله بن المشي عن ثمامة بن عبدالله بن أنس أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبدالمطلب فقال: (اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه و سلم فستقينا، و إنا نتوسل إليك بعم نبينا فاستقينا، قال: فيسقون) و فيه التوسل بالذات، و ادعاء أن هناك مضافاً محذوفاً أي بدعاء عم نبينا

تقول محض بدون أي حجة، كما أن فرض العدول - لوفاة النبي صلى الله عليه و سلم - إلى العباس تقويل لعمر ما لم يخطر له على بال، بل فيه جواز التوسل بالمفضل مع وجود الفاضل، بل التوسل بلفظ (بعم نبينا) توسل بقراءة العباس منه عليه السلام و بمنزلته لديه فيكون هذا التوسل توسلاً به صلى الله عليه و سلم أيضاً، و لفظ (كنا) غير خاض بعهد النبي صلى الله عليه و سلم بل يشمله و ما بعده إلى عام الرمادة، و التقييد تقييد بدون مقيد. و كان ابن عمر - رضي الله عنهما - يتمثل بشعر أبي طالب. (و أبيض يستسقي الغمام بوجهه). كما في البخاري. بل روى استنشاد الرسول صلى الله عليه و سلم ذلك العشر كما في فتح الباري. و في شعر حسان - رضي الله عنه.

فسقى الغمام بعزة العباس

كما في (الاستيعاب)، و في كل ذلك طلب السقيا من الله بذات العباس و جاهه عند الله. و منها ما أخرجه البيهقي - و بطريقة أخرجه النقي السبكي في (شفاء السقام) - و غيره من حديث مالك الدار في استسقاء بلال ابن الحارث المزني - رضي الله عنه - في عهد عمر بالنبي صلى الله عليه و سلم، و مالك الدار بالإضافة. هو مالك بن عياض مولى عمر و كان خازنه، و قد ولاه و وكله عيال عمر، ثم ولاه عثمان - رضي الله عنه - القسم فسمي مالك الدار، كما في (طبقات ابن سعد) و (الإصابة). و في (معارف ابن قتيبة). و من موالي عمر بن الخطاب، مالك الدار و كان عمر ولاه داراً و كان يقسم بين الناس فيها شيئاً أه، و نص الحديث (أصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتاه رسول الله صلى الله عليه و سلم في المنان فقال: انت عمر فأقرئه السلام و أخبره أنهم يسقون) الحديث، و محل الاستشهاد طلب الاستسقاء منه صلى الله عليه و سلم و هو في البرزخ و دعاؤه لربه و علمه بسؤال من يسأله و لم ينكر صنيعه هذا أحد من الصحابة، و قد أخرج هذا الحديث البخاري في

تاريخه بطريق أبي صالح ذكوان مختصراً، و أخرجه ابن أبي خيثمة من هذا الوجه مطولاً كما في (الإصابة) و أخرجه أيضاً ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كما نص عليه ابن حجر في (الفتح) (ج 2 - ص 338) من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار - و الداري بالياء سهو من الطابع - قال ابن حجر: إن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة كما روى سيف في الفتوح اهـ. و هذا نص على عمل الصحابة في الاستفتاء به صلى الله عليه و سلم بعد وفاته حيث لم ينكر عليه أحد منهم مع بلوغ الخبر إليهم. و ما يرفع إلى أمير المؤمنين يذيع و يشيع، فهذا يقطع السنة المتقولين.

و منها حديث عثمان بن حنيف - رضي الله عنه - في دعاء علمه النبي صلى الله عليه و سلم، و فيه (اللهم إني أسألك و أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي) الحديث. و فيه التوسل بذات النبي صلى الله عليه و سلم و بجاهه و نداء له في غيبته، و هذا أيضاً مما يقطع السنة المتقولين، و هذا الحديث أخرجه البخاري في تاريخه الكبير و الترمذي في أواخر الدعوات من جامعه، و ابن ماجه في صلاة الحاجة من سننه، و فيه نص على صحته، و النسائي في عمل اليوم و الليلة، و أبو نعيم في معرفة الصحابة، و البيهقي في دلائل النبوة، و غيره على اختلاف يسير في غير موضع الاستشهاد، و صححه جماعة من الحفاظ يقارب عددهم خمسة عشر حافظاً، فمنهم سوى المتأخرين: الترمذي و ابن حبان و الحاكم و الطبراني و أبو نعيم و البيهقي و المنذري.

و سند الترمذي (حدثنا محمود بن غيلان نا عثمان بن عمر نا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة - بالضم - بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف) ثم ساق الحديث و قال: (هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر و هو الخطمي، و في بعض النسخ المطبوعة (و هو غير الخطمي) و في بعضها (و ليس هو

الخطمي) و هذا و ذاك من تصرفات الناسخين و ليس من عادة الترمذي أن يقول هو غير فلان و يترك من غير بيان، على أن أبا جعفر الراوي عن عمارة بين شيوخ شعبة إنما هو عمير بن يزيد الخطمي المدني الأصل ثم البصري كما يظهر من كتب الرجال المعروفة من مطبوع و مخطوط، و أبو جعفر الرازي المتوفى سنة 160 من شيوخ شعبة لم يدرك عمارة المتوفى سنة 105 أصلاً لأن رحلته إلى الحجاز بعد وفاة عمارة بنحو تسع سنين، و شعبة ثقة في الثبيت فيما يروى، على أن طرقاً أخرى للحديث عند الطبراني في هذا الحديث مسوق في (شفاء السقام) للثقي السبكي.

و رجال سند الترمذي كلهم ثقات و إنما سماه غريباً لانفراد عثمان بن عمر عن شعبة و انفراد أبي جعفر عن عمارة، و هما ثقتان باتفاق. و كم من حديث صحيح ينفرد به أحد الرواة كحديث (إنما الأعمال بالنيات). و سماه حسناً أيضاً لتعدد طرقه بعد أبي جعفر و عثمان بن عمر، و تسميته صحيحاً باعتبار تكامل أوصاف الصحة في رواته.

و منها حديث عثمان بن حنيف أيضاً في تعليم دعاء صلاة الحاجة المذكور لرجل كانت له حاجة عند عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فدعا به فقضيت حاجته. و موضع الاستشهاد أن الصحابي المذكور فهم من حديث دعاء الحاجة أنه لا يختص بزمه صلى الله عليه و سلم. و هذا توسل به و نداء بعد وفاته صلوات الله عليه و عمل متوارث بين الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - و قد أخرج هذا الحديث الطبراني في الكبير و صححه بعد سوقه من طرق كما ذكره أبو الحسن الهيثمي في (مجمع الزوائد) و أقره عليه كما أقره المنذري قبله في (الترغيب) و قبله أبو الحسن المقدسي، و أخرجه أيضاً أبو نعيم في المعرفة و البيهقي من طريقين و إسنادهما صحيح أيضاً.

و منها حديث فاطمة بنت أسد - رضي الله عنها - و فيه لفظ الرسول عليه السلام (بحق نبيك و الأنبياء الذين من قبلي) و صححه ابن حبان و الحاكم و أخرجه الطبراني في الكبير و الأوسط بسند فيه روح بن صلاح و ثقة ابن حبان

و الحاكم و بقية رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في (المجمع). و فيه التوسل بذوات الأنبياء الذين انتقلوا إلى الدار الآخرة.

و منها أيضاً حديث عمر - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه و سلم (لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي .). أخرجه الحاكم في المستدرک و قال: هذا حديث صحيح الإسناد و هو أول حديث ذكرته لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم اهـ. و ساق سنده التقي السبكي في (شفاء السقام). و أخرجه الطبراني في الأوسط و الصغير، و في سندهما بعض من لا يعرفه الهيثمي، و أما عبدالرحمن بن زيد فقد ضعفه مالك و تابعه آخرون إلا أنه لم يتهم بالكذب بل بالوهم و مثله ينتقي بعض أحاديثه. و هذا هو الذي فعله الحاكم حيث رأى أن الخبر مما قبله مالك فيما روى ابن حميد عنه حيث قال لأبي جعفر المنصور: (هو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم عليه السلام).

و بعد أن أقر الإمام مالك - رضي الله عنه - بصحة الخبر و احتج به زالت تهمة الوهم و قلة الضبط عن عبدالرحمن الذي إنما يقتدي من رماه بذلك بمالك، و عبدالرحمن بن زيد ليس ممن يرد خبره مطلقاً، و ها هو الإمام الشافعي يستدل في دين الله ببعض حديثه في (الأم) و في مسنده فلا لوم على الحاكم في عدم هذا الحديث صحيحاً بل هو الصحيح إلا عند من يضيق صدره عند سماع فضائل المصطفى صلى الله عليه و سلم. و أما قول مالك لأبي جعفر المذكور فهو ما أخرجه القاضي عياض في (الشفاء بتعريف حقوق المصطفى) بسند جيد، و ابن حميد في السند هو محمد بن حميد الرازي في الراجح على خلاف ما ظنه التقي السبكي.

لكن الرازي هذا ليس حاله كما يريد أن يصوره الشمس بن عبدالهادي حيث حشر قول جميع من تكلم فيه، و أهمل كلام من أثنى عليه، و هو أحد الثلاثة الذين اتصلوا بابن تيمية و هم شباب فانخدعوا به فزاعوا. يذكر الجرح و يغفل التعديل في الأدلة التي تساق ضد شذوذ شيخه.

و محمد بن حميد هذا روى عنه أبو داود و الترمذي و ابن ماجه و أحمد بن حنبل و يحيى بن معين. قال ابن خيثمة: سئل عنه ابن معين، فقال: ثقة لا بأس به رازي كيس. و قال أحمد: لا يزال بالري علم ما دام محمد بن حميد، و ممن أثنى عليه الصاغاني و الذهلي، و قال الخليل في الإرشاد: كان حافظاً عالماً بهذا الشأن عليه الصاغاني و الذهلي، و قال الخليل في الإرشاد: كان حافظاً عالماً بهذا الشأن رضيه أحمد و يحيى. و قال البخاري: فيه نظر. و ليس مثله يتهم في مثل هذا الخبر، و قد مات سنة 248 عن سن عالية، و كان عمره عند وفاة مالك لا يقل عن نحو خمس عشر سنة، و هم يقبلون رواية ابن خمس في مسند إمامهم. و يعقوب ابن إسحاق لا بأس به كما ذكره الخطيب في تاريخه و أبو الحسن عبدالله بن محمد ابن المنتاب من أجل أصحاب إسماعيل القاضي و لاه المقتدر قضاء المدينة المنورة حوالي سنة ثلاثمائة، و لم يكن غير الثقات الأفذاذ من أهل العلم ليولي قضاء المدينة المنورة في ذلك العهد - و اسم ابن المنتاب يهمل فيه كثير - و صاحبه محمد بن أحمد بن الفرج و ثقة السمعاني في الأنساب عند ذكر الجزائري و أقره ابن الأثير في (اللباب) و أبو الحسن الفهري من الثقات الأثبات مترجم في العبر للذهبي، و ابن دلهاث من ثقات شيوخ ابن عبدالبر مترجم في صلة ابن بشكوال و هي مطبوعة بمادريد، و ألم السبكي بأحوالهم في الشفاء بما لا يخرج عما ذكرناه.

و ابن عبدالهادي يأبى قبول هذا الخبر لأنه يمس شذوذ شيخه ليس إلا أراد ابن المنتاب بسوق هذا الخبر الرد على ما في مبسوط شيخه إسماعيل القاضي المالكي المخالف لما رواه ابن وهب عن مالك، و إسماعيل من أهل العراق،

و أهل مصر و المدينة أعلم بمسائل مالك منهم، على أن إسماعيل لم يسند ما ذكره إلى مالك بل أرسله إرسالا، لكنه حيث يوافق هوى ابن عبد الهادي يقبله منه بدون سؤال عن سنده بخلاف ما هنا، و يطريه إطرأ يغنيه عن ذكر السند في نظره فكأنه لم ير قول داود الأصفهاني فيه، و لله في خلقه شؤون.

على أنه قد وردت أخبار أخرى في توسل آدم يعضد بعضها بعضاً استغنيا عن ذكرها اكتفاء بما سطرناه، لأن الأحاديث السابقة فيها كفاية لغير المتعنت.

و منها حديث أبي سعد الخدري - رضي الله عنه - في سنن ابن ماجه في باب المشي إلى الصلاة: (من خرج من بيته إلى الصلاة فقال إني أسألك بحق السائلين عليك - الحديث) قال الشهاب البوصيري في (مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه) هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عطية هو العوفي و فضيل ابن مرزوق و الفضل¹ بن الموفق كلهم ضعفاء لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق فهو صحيح عنده، و ذكره رزين، و رواه أحمد بن منيع في مسنده ثنا يزيد ثنا فضيل بن مرزوق فذكره بإسناده و متنه اهـ.

و قال علاء الدين مغلطي في (الإعلام شرح سنن ابن ماجه): ذكره أبو نعيم الفضل (هو ابن ذكين) في كتاب الصلاة عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري موقوفاً اهـ، و لم ينفرد عطية عن الخدري بل تابعه أبو الصديق عنه في رواية عبدالحكم بن ذكوان، و هو ثقة عند ابن حبان و أن أعله به الفرج في علله.

و أخرج ابن السني في (عمل اليوم و الليلة) بسند فيه الوازع، عن بلال و ليس فيه عطية، و لا ابن مرزوق و لا ابن الموفق: (اللهم بحق السائلين عليك) فظهر أنه لم ينفرد عطية و لا ابن مرزوق و لا ابن الموفق بالنظر إلى هذه الطرق

¹ هو ابن خال ابن عيينة، قال أبو حاتم: صالح ضعيف الحديث. و لم يضعفه سواه، و جرحه غير مفسر، بل وثقه البستي (ز).

على فرض ضعف الثلاثة، مع أن يزيد بن هارون شيخ أحمد بن منيع شارك ابن الموفق في روايته عن ابن مرزوق، و كذا الفضل بن دكين و ابن فضيل و سليمان بن حيان و غيرهم، و عطية جرح بالتشيع لكن حسن له الترمذي عدة أحاديث، و عن ابن معين أنه صالح و عن ابن سعد: ثقة إن شاء الله، و عن ابن عدي: له أحاديث سالحة، و بعد التصريح بالخدري لا يبقى احتمال التدليس و لا سيما مع المتابعة، و ابن مرزوق ترجح توثيقه عند مسلم فروى عنه في صحيحه.

على أن الحديث مروى بطريق بلال - رضي الله عنه - أيضاً فلا تنزل درجة الحديث مهما نزلت عن درجة الاحتجاج به، بل يدور أمره بين الصحة و الحسن لكثرة المتابعات و الشواهد كما أشرنا إليها، و قول من يقول: (إن الجرح مقدم على التعديل) على ضعفه فيما إذا تعارضتا بتكافئهما في الميزان، و دون إثبات ذلك مفاوز، فلا يتمكن المبتدعة من اتخاذ ذلك تكأة لرد الأحاديث الثابتة برواية رجال و ثقهم أهل الشأن بترجح ذلك عندهم، و قد حسن هذا الحديث الحافظان العراقي في تخريج الإحياء و ابن حجر في (أمالي الأذكار).

و في الحديث التوسل بعامية المسلمين و خاصتهم، و إدخال الباء في أحد مفعولي السؤال إنما هو في السؤال الاستعلامي كقوله تعالى: [فسئل به خبيراً] (الفرقان: 59) و [سأل سائل بعداب واقع] (المعارج: 1) و أما السؤال الاستعظائي فلا تدخل الباء فيه أصلاً إلا على المتوسل به، فدونك الأدعية الماثورة، فتصور إدخالها هنا في المفعول الثاني، إخراج للكلام عن سننه بهوى، و صيحة باطل تمجها الأسماع، و ليس معنى الحق الإجابة بل ما يستحقه السائلون المتضرعون فضلاً من الله سبحانه، فيكون عد (بحق السائلين) سؤالاً لهذا الداعي هذياناً محضاً و لا سيما عند ملاحظة ما عطف عليه في الحديث، و أما زعم أنه ليس في سياق الحديث ما يصلح أن يكون سؤالاً غير ذلك فيما يشير الضحك الشديد و الهزء المديد فأين ذهب عن هذا الزعم (أن تعيذني من النار .)؟ و كم يكرر الفعل

للتوكيد؟. فالسؤال في الفعل الأخير هو السؤال في الفعلين المتقدمين بل لو لم تكن تلك الأفعال من باب التوكيد لدخلت في باب التنازع فيكون هذا القيد معتبراً في الجميع على كل تقدير.

و أما من يحاول رد التوسل بتصور دخوله في الحلف بغير الله فإنما حاول الرد على المصطفى صلوات الله عليه لأنه هو الذي علم صيغ التوسل و فيها التوسل بالأشخاص، و أين التوسل من الحلف؟

و لا بأس أن نزيد هنا كلمة في الاستغاثة و الاستعانة و الكل من واد واحد: ففي حديث الشفاعة عند البخاري (استغاثوا بآدم ثم موسى ثم بمحمد صلى الله عليه و سلم) و هذا يدل على جواز استعمال لفظ الاستغاثة في صدد التوسل، و أما حديث (لا يستغاث بي) عند الطبراني ففي سنده ابن لهيعة و قد شرحنا حاله في (الإشفاق) فلا يناهض الحديث الصحيح.

و أما حديث (و إذا استعنت فاستعن بالله) فبمعنى (عند استعانتك بأي مستعان فاستعن بالله) على لين في طرقة كلها - حملاً على الحقيقة - فالمسلم لا ينسى مسبب الأسباب عندما يستعين بسبب من الأسباب، و ها هو عمر - رضي الله عنه - حينما استسقى بالعباس - رضي الله عنه - لم ينس أن يقول آن الاستسقاء (اللهم فاسقنا) و هذا هو الأدب الإسلامي. و لو لم نحمل الحديث على هذا المعنى لتكلفنا المجاز و لعارضته عدة آيات و أحاديث، في سردها طول، على أن لفظ (إذا) في الحديث بعيد عن إفادة معنى (كلما) بل هو من صيغ الإهمال عند المناطقة فلا يكون للخصم مجال أن يتمسك به أصلاً، و زد على ذلك أفراد الضمير، و الخاصة و منهم ابن عباس - رضي الله عنهما - يحسن بهم أن تكون استعانتهم بمسبب الأسباب.

و أما قوله تعالى [و إياك نستعين] (الفاتحة: 5) ففي العبادة و الهداية بقرينة السباق و السياق كما هو الجدير بحال المناجاة فلا يكون فيه تعطيل الأسباب العادية الدنيوية.

و قد أحسن صديقنا العلامة المحقق صاحب المؤلفات الممتعة الأستاذ الكبير الشيخ محمد حسين العدوي المالكي - رحمه الله - حيث ألف عدة كتب في دفع شبه يصطنعها التيميون حول التوسل فأزاح ظلماتهم ببيانه العذب و تحقيقه الرائع. و مقامه في العلم فوق منازل شيوخ مشايخ هؤلاء بدرجات اتفاقاً بين أهل العلم.

و أما سماع أصحاب القبور و إدراكهم فمن أوسع من سرد أدلة ذلك المحدث عبدالحى اللكنوي في (تذكرة الراشد) و أما قوله تعالى [و ما أنت بمسمع من في القبور] (فاطر: 22)¹ ففي حق المشركين عند المحققين، و هناك تحقيق ذلك أيضاً فلا تلتفت إلى مغالطات المغالطين.

و بتلك الأحاديث و الآثار يظهر أن من ينكر التوسل بالأنبياء و الأولياء و الصالحين أحياء و أمواتاً ليس عنده أدنى حجة، و أن رمى المسلمين بالإشراك بسبب التوسل ما هو إلا تهور يرجع ضرره إلى الرامي - نسأل الله السلامة.

و أما إن كان بين العامة من يخطئ في مراعاة أدب الزيارة و التوسل فمن واجب أهل العلم إرشادهم إلى الصواب برفق، و قد جرى عمل الأمة على التوسل و الزيارة إلى أن ابتدع إنكار ذلك الحراني فرد أهل العلم كيده في نحره و دامت فنته عند جاهلي بلاياه، و قد غلط الآلوسي و ابنه المتصرف في تفسيره بعض غلط ترده عليهما تلك الأدلة، و كانا مضطربين في مسائل من عدوى جيرانهما و بعض شيوخهما. و ليس هذا بموضع بسط لذكر ذلك.

¹ الصفحة 372 السطر 16 الآية 56 من سورة الأحزاب. ص 273 س 12 الآية 26 من سورة الجن. ص 274 س 2 الآية 186 من سورة البقرة ص 386 س 16 الآية 35 من سورة المائدة.

و من أراد أن يعرف عمل الأمة في التوسل بخير الخلق فليراجع (مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام) للإمام
القدوة أبي عبدالله النعمان محمد بن موسى التلمساني المالكي المتوفى سنة 683 و هو من محفوظات دار الكتب
المصرية.

و في ذلك كفاية لغير المتعنتين، و من الله الهداية و التوفيق.

مولد خاتم رسل الله عليه أركى الصلوات

في مثل هذا الشهر المبارك قبل 1410 من السنين ولد فخر المرسلين بمكة المكرمة، فاستنار الكون بنور طلعتة صلى الله عليه و سلم، و أشرقت الأرض بهذا النور الوهاج حتى انقشعت الظلمات المتراكمة على هذا العالم، المتوارثة من القرون الهمجية المتوغلة في الجهل، و كذلك كان مصير الجهالات التي غشيت العقول على تعاقب أدوار الجاهلية حيث أخذت تزول شيئاً فشيئاً بنور هديه صلوات الله عليه، إلى أن عم فيضه البسيطة و استنارت بصائر الذين آمنوا به استنارة تضيء لهم ما وراء الحجب الظلمانية من الضار و النافع، فتركوا الضار و أخذوا النافع حتى تمكنوا في أيسر مدة من القيام بأعمال عظيمة عجزت عن عشر معشارها الأمم الأخرى طوال قرون في أقطار الأرض.

و من استعرض ما كان عليه طوائف البشر من الجهل المطبق و التدهور المطلق في شؤونهم كلها أوان البعثة النبوية، ثم فكر فيما تم للمسلمين بعد مبعثه - صلوات الله و سلامه عليه - من عز منيع و رقي باهر في جميع مرافق الحياة، و اعتلاء شأن في العلوم و الأعمال و الأخلاق بما يرضي الله و رسوله اعتلاء يوازن مقدار تمسكهم بأهداب هذا الدين الحنيف، يجد معجزات فخر الرسل صلى الله عليه و سلم تتجدد على توالي القرون و هكذا إلى انتهاء الحياة البشرية في هذا العالم.

فدونك الطوائف البشرية في عهد الجاهلية، فمنهم طائفة كانوا يئدون بناتهم، و يعبدون الأصنام و ما عسى أن يأكلوه أيام المجاعة، و منهم أمة كانوا يبيعون أرض الجنة شبراً شبراً للذين يستغفلونهم. و يعتقدون في الله أنه شيخ أشمط قاعد على كرسي أبيض الرأس و اللحية و حوله الأملاك - تعالى الله عما يفترون - و منهم أهل دين يقولون بالتثليث

و الحلول، و هم عن قضايا العقول ذاهلون - تعالى الله عما يَأفكون - و منهم شرادم يتعبدون الأجرام العلوية، و يعتقدون أن الإله قاعد على العرش في السماء قعود الملك على سرير الملك في الأرض - تعالى الله عما يختلفون - إلى غير ذلك من الخرافات التي يستبعد العاقل وجود أناس يعتقدون تلك المخازي في غابر الأجيال.

فيإشراق نور هديه صلوات الله عليه انجلت تلك الظلمات عن طريق دعوة سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، حتى تم للمسلمين ما يعلمه الجميع من المفاجر.

و ما لهذا الرسول العظيم من نواحي العظمة جد عظيم، و قد عجز كبار أهل العلم عن شرح بعض مزاياه العظيمة، و أنى لمثل هذا العاجز أن يتصدى لبيان ناحية من نواحي ما لهذا النبي الشفيع من الذكر الرفيع؟ و في بيان ذلك كتب خاصة حافلة تطلع على شيء من نواحي عظمته صلوات الله و سلامه عليه.

و قد أيد الله سبحانه و تعالى أحب خلقه إليه بأكمل المعجزات و أتم البراهين، و بعثه إلى الناس كافة يدعوهم إلى الدين الأكمل و الشرع الأتم، فيه ختمت الرسالة من الله.

و القرآن الحكيم هو معجزته الخالدة، و قد خص أحكم الحاكمين بخاتم كتبه المنزلة خاتم رسله، فيه الكمال و التمام، و به الختام و الاختتام، فلا بأس أن نتحدث عن هذا الكتاب الكريم الذي سعدت هذه الأمة باعتصامها بأحكامه أيام مجد الإسلام، و إنما ذل من ذل بإعراضه عن تعاليمه القويمه.

و هذا القرآن هو الذي جعلنا نميز ما يجوز في الله سبحانه و ما لا يجوز فنزله عما لا يجوز وصفه سبحانه به، و هو الذي حفزنا إلى الاعتلاء في مرافق الحياة، و الأخذ بكل ما فيه إعلاء كلمة الله و إسعاد الأمة، و هو الذي هدانا إلى مرضي الله تعالى في العبادات و المعاملات، و إلى طرق اكتساب الملكات الفاضلة و العلوم النافعة.

و لذلك كانت الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - في غاية من الاعتناء بالقرآن الكريم كتابة و حفظاً و تحفيظاً و مدارساً لعلومه، و كانت صفة المسجد النبوي كدار للقراء يأوي إليها فقراء الصحابة ممن لا أهل لهم، يتدارسون القرآن و يتعلمونه، ثم يعلمونه لأهل البلاد المفتوحة على تجدد الفتوح، و كان جماعة من كبار الصحابة تفرغوا لتعليم الناس القرآن في المدينة المنورة بأمر النبي صلى الله عليه و سلم، و كان بها دار للقراء خاصة، و كان لمعاذ بن جبل ثم لابن عباس - رضي الله عنهم - عناية عظيمة بتعليم القرآن و علومه لأناس لا يحصيهم العد في مكة المكرمة.

و كان ابن مسعود - رضي الله عنه - قد علم القرآن و علومه لعدد عظيم من أهل الكوفة، و يبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد هؤلاء إلى نحو أربعة آلاف قارئ ما بين متلق منه مباشرة أو أخذ عن من أخذ عنه. و أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - كان أيضاً يصنع صنيعه بالبصرة، و قد حدث الحافظ ابن الضريس أبو عبدالله محمد بن أيوب البجلي في كتابه (فضائل القرآن) عن مسلم بن إبراهيم عن قرة عن أبي رجاء العطاردي البصري أنه قال: (كان أبو موسى يطوف علينا في هذا المسجد - يعني مسجد البصرة - فيقعدنا حلقاً حلقاً يقرئنا القرآن) اهـ.

و كان أبو الدرداء - رضي الله عنه - يعلم القرآن في كل يوم من طلوع الشمس إلى الظهر، و يقسم المتعلمين عشرة عشرة و يعين لكل عشرة عريفاً يعلمهم القرآن، و هو يشرف على الجميع يراجعونه إذا غلطوا في شيء. راجع تاريخ دمشق لأبي زرعة و تاريخ ابن عساکر.

و لو أخذنا نسرد ما لأصحاب هؤلاء في الأمصار من السعي الحثيث في تعليم القرآن و التفقيه في الدين في أمصار المسلمين لطال الكلام¹ و ها هو الإمام ابن عامر الدمشقي صاحب أبي الدرداء و أحد الأئمة السبعة من القراء كان

¹ بسط المؤلف القول في ذلك و غيره في أول مقالة (مصاحف الأمصار) ص 3.

له وحده أربعمائة عريف يقومون بتعليم القرآن تحت إشرافه - و هو الإمام الذي يجترئ على قراءة مثله الشوكاني و

القنوجي بدون وازع لهما مع خطورة الكلام على القراءة المتواترة. و في المجلد الثاني من (النشر الكبير) لابن

الجزري بحث ممتع في هذا الصدد يردع أمثالهما من الخاطئين أو المخطئين المتحاملين على القراءات المتواترة. و

طريقة ابن عامر هذه هي طريقة الآخرين من أصحاب ابن عباس و أصحاب علي و ابن مسعود و أصحاب أبي موسى

- رضي الله عنهم - في التعليم. و هكذا كان القراء في سائر الأمصار يجرون على هذا النمط في تعليم القرآن.

و كان الصحابة و التابعون يتعلمون فقه القرآن عند علمهم آيات القرآن و قد أخرج الحافظ أبو بكر جعفر بن محمد

الفريابي في كتابه (فضائل القرآن) و قال: (حدثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا حماد بن زيد ثنا عطاء بن السائب

عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: إنما أخذنا بالقرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن

إلى العشر الآخر حتى يعلموا ما فيهن من العمل. قال: فتعلمنا العلم و العمل جميعاً و إنه سيرث القرآن بعدنا قوم

يشربونه شرب الماء لا يجاوز هذا و أشار بيده إلى حنكه) اهـ. و أبو عبدالرحمن السلمي هذا تلقى القرآن من علي بن

أبي طالب - رضي الله عنهم - و هو عمدته فيه و قد عرض القرآن أيضاً على عثمان و زيد - رضي الله عنهما - و

عند أخذ الشيطان الشهيدان - رضي الله عنهما - القرآن و كان ذلك بأمر علي - كرم الله وجهه.

و هكذا كانت الصحابة و التابعون في العناية بتعليم القرآن و تفهيم أحكامه، و هكذا سار من بعدهم على سننهم

مدى القرون يحفظه في كل طبقة من لا يحصيهم العد في كل قطر حتى إذا أخطأ تال في حرف من القرآن في قرى

بعيدة عن المدن يجد هناك من يرده إلى الصواب. و هذا أمر لم يسبق لكتاب من الكتب في تاريخ البشر، و هكذا

صدق الله وعده في حفظه.

و من المعلوم أن القرآن الكريم متفاوت دلالة آياته على المعاني وضوحاً و خفاءً، و لو كانت آياته تتساوى في دركها الأفهام - كمواد القوانين الوضعية - لخدمت الهمم و ركزت الأفهام يشملها الغباء لعدم وجود ما يحمل على الغوص و التفكير العميق. لكن الله جلت حكمته جعل القرآن بحيث تختلف الأفهام و القرائح في إدراك أسراره و اجتلاء معانيه فاحتيج إلى علوم تساعد في تفهم أسرار الكتاب الحكيم فلذلك دونت العلوم العربية من مفردات اللغة و الاشتقاق و الصرف و النحو و البلاغة و ما إلى ذلك من علوم اللسان، و لذلك أيضاً دون علم أصول التفسير و علم أصول الدين و علم أصول الفقه و الجدل و التاريخ و نحو ذلك مما يفيد في معرفة مراتب الحجج و الأدلة و في إدراك مواطن العبر من أنبائه. و قد فاض كل هذه العلوم من القرآن الكريم زيادة على ما أفاده من العلم بالله و بمراضيه في العبادات و الاعتقادات و المعاملات و اكتساب الملكات و النظر في ملكوت السموات.

و ما ألفه أهل العلم في اجتلاء روائع المعاني من القرآن الكريم مما لا يكاد يحصيه العد على اختلاف مسالكهم في العناية بالرواية أو الدراية و فنون الأفتان من علوم القرآن، و على تفاوت أذواقهم و مشاربهم في الاهتمام بجهة خاصة من مزايا القرآن المجيد.

و أرجو القارئ الكريم أن يسمح لي أن أذكر بعض مؤلفات علماء هذه الأمة في هذا الصدد مما يكون أنموذجاً لمساعيهم الجبارة في مضمارة تدوين المؤلفات: فهذا هو تفسير الإمام أبي الحسن الأشعري المسمى (المختزن) في سبعين مجلداً على ما يذكره المقرئ في الخطط، و تفسير القاضي عبد الجبار الهمداني المسمى (المحيط) في مائة سفر، و تفسير أبي يوسف عبدالسلام القزويني المسمى (حدائق ذات بهجة) أقل ما يقال فيه إنه في ثلاثمائة مجلد، و كان مؤلفه وقفه و جعل مقره مسجد الإمام أبي حنيفة ببغداد ثم صار في عداد الكتب التي ضاعت في أثناء استيلاء المغول على دار الخلافة ببغداد إلا أنني سمعت من أحد أدباء الهند: أنه رأى قطعة منه في أحد فهارس الخزانات، و

للحافظ ابن شاهين تفسير في ألف جزء حديثي، و للقاضي أبي بكر بن العربي (أنوار الفجر) في التفسير في نحو ثمانين ألف ورقة، و المعروف أنه موجود في بلادنا إلا أنني لم أظفر به مع طول بحثي عنه. و لابن النقيب المقدسي أحد مشايخ أبي حيان تفسير يقارب مائة مجلد يوجد بعض مجلدات منه في خزانات اصطنبول. و يوجد من تلك التفاسير بعض مجلدات في بعض الخزانات، فيما أعلم.

و أما أضخم تفسير تام يوجد اليوم - على ما نعلم - فهو تفسير (فتح المنان) المدعو بالتفسير العلامي المنسوب إلى العلامة قطب الدين الشيرازي و هو في أربعين مجلداً فالمجلد الأول منه موجود بدار الكتب المصرية، و به تظهر خطته في التفسير. و في مكتبتي: محمد أسعد و علي باشا - حكيم أوغلي - في اصطنبول من مجلداته ما يتم بها نسخة كاملة. و للعلامة محمد الزاهد البخاري نحو مائة مجلد في التفسير، كما في (المنهل الصافي). و لعلماء هذه الأمة تفاسير لا تحصى سوى ما تقدم على اختلاف مسالكهم.

فما سردناه هنا نبذة يسيرة مما للعلماء من المساعي الحميدة في سبيل تبين معاني كتاب الله العزيز و كشف أسراره التي لا تحصى.

و لهم أيضاً مثل هذه الخدمة المشكورة في تدوين السنن الشارحة للكتاب المبينة لوجوه الإجمال فيه.

و من هذين المعينين - الكتاب و السنة - ينبع شرع الله و إليهما يستند إجماع المجمعين و قياس القائسين، و قد جعل أئمة هذه الأمة لكل واحد منها سياجا يضمن حراسته من عدوان المعتدين و تهوس الخاطئين فاستقرت بعنايتهم طرق الاستنباط و وجوه الاستدلال و وسائل الترجيح و سبل الدلالة، حتى أصبحت محجتهم بينة المعالم و أصولهم رصينة القواعد بحيث لا تقبل أي تشغيب.

فمن حاول أن يتخطى ما فهمه جمهرة أئمة العلم سلفاً و خلفاً من تلك الأدلة في أحكام الشرع لا يقع إلا على أم رأسه متردياً في هاوية الردى، و ليس للراسخين في الزيغ في آخر الزمن سبيل ما في المخالفة لجماهير أهل الفقه في الدين في شيء من أحكام الشرع، بل قصارى ما يستطيعون أن يعملوا أن يفضحوا أنفسهم و يكشفوا للجمهور عن مغيب ما ينظرون عليه من الجهل الفاضح و توخي الهلاك مع الهالكين.

و ليست مخالفة جمهور الفقهاء في فهم كتاب الله و سنة رسوله بالأمر الهين بل ذلك أمر شديد الخطر. و الله سبحانه أسأل أن يغرس في قلوبنا مخافته و يوحد كلمتنا في دينه و يلهمنا الاتباع بدون ابتداع و يختم لنا بخير، و أن يسدد خطوات قادة الأمة و أدلائها إلى ما فيه سعادة الجميع بجاه حبيبه و مصطفىاه.

المولد الشريف النبوي

ذكرى مولد النبي صلوات الله و سلامه عليه تجعلنا نستعرض ما كانت عليه طوائف البشر من صنوف الزيغ و وجوه الجاهلية من قبل، و ما تم بيده الكريمة من سعادة شاملة لمن تبع دينه، و نور وهاج يهدي إلى كل خير في الدارين و يكشف صنوف الظلمات المتراكمة على أبصارهم و بصائرهم من عهد الشقاء الذي ليس بعده شقاء، و كل ذلك بيمن بعثته صلى الله عليه و سلم إلى كافة الناس بشيراً و نذيراً، و داعياً إلى الله بإذنه و سراجاً منيراً.

و شهر ربيع الأول هو رمز ذلك اليوم المسعود، مولد فخر الوجود - صلوات الله و سلامه عليه - فترى المسلمين طول هذا الشهر المبارك مثابرين على الاحتفاء بذكرى ولادته و مطلع نور هدايته صلى الله عليه و سلم عرفاناً منهم لما فاض عليهم من نور هدى طلعت الميمونة، بعد ظلمة متراكمة و زيغ متواصل و ضلال، ليس فوقه ضلال حتى تبدلت الأرض غير الأرض.

و قد أخرج أحمد و غيره عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: (ولد النبي صلى الله عليه و سلم يوم الاثنين، واستنبت يوم الاثنين، و خرج مهاجراً يوم الاثنين، و قدم المدينة يوم الاثنين، و توفي صلى الله عليه و سلم يوم الاثنين)، و قد اتفق جمهرة النقلة على أن مولده كان عام الفيل، و أنه كان يوم الاثنين و أن شهر مولده هو شهر ربيع الأول - و ذكر شهر سواه لمولده عليه السلام ليس إلا من قبيل سبق القلم عند النقاد - فيدور الخلاف المعتد به في تعيين اليوم من شهر ربيع الأول أهو عند انقضاء اليوم الثامن أم العاشر أم الثاني عشر. فلا يعتدون برواية تقدم مولده عليه السلام على تلك الأيام و لا برواية تأخره عنها، لعدم استنادهما على شيء يلتفت إليه.

فدار البحث في ترجيح من تلك الروايات الثلاث. لقول بأن ولادته عليه السلام عند انقضاء ثمانية أيام من الشهر قدمه ابن عبد البر في (الاستيعاب) عند سرده لوجوه الخلاف في مولده عليه السلام. و اقتصر عليه قبله أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي، خازن دار الحكمة المأمونية. و قال عنه الحافظ عمر بن دحية في كتابه (التنوير في مولد السراج المنير) – الذي أجازه عليه مظفر الدين صاحب إربل بألف دينار: (هو الذي لا يصح غيره و عليه أجمع أهل التاريخ).

فيكون هذا هو الراجح رواية بل المتعين دراية لأن اليوم التاسع عند انقضاء تلك الأيام الثمانية هو الذي تعين لمولده صلى الله عليه و سلم بعد إجراء تحقيق رياضي لا يتخلف بمعرفة الرياضي المشهور العلامة محمود باشا الفلكي المصري – رحمه الله – في رسالة له باللغة الفرنسية في تقويم العرب قبل الإسلام.

و قد ابتداءً المشار إليه في تحقيقه الفهري من يوم كسوف الشمس عند وفاة إبراهيم بن محمد عليه الصلاة و السلام في السنة العاشرة من الهجرة و النبي صلى الله عليه و سلم في سن ثلاث و ستين سنة كما في صحيح البخاري. و عين أن الكسوف في تلك السنة كان في سلخ شوال، و استمر على تتبعه الرجعي إلى أن وصل إلى نتيجة أنه صلى الله عليه و سلم يلزم أن يكون مولوداً في اليوم التاسع من شهر ربيع الأول، لأن يوم الاثنين الذين كانوا اتفقوا عليه هو ذلك اليوم من الشهر المذكور عام الفيل الموافق 20 أبريل سنة 571 م، و أجاد البحث في تحديد يوم ولادته صلى الله عليه و سلم بعد الاستعراض الشامل لأقوال الفلكيين من الشرق و الغرب.

فلا معدل عن هذا القول لترجحه رواية و تعينه دراية لأن التحقيق الرياضي لا يتخلف. و قد ترجم أحمد زكي باشا تلك الرسالة إلى العربية باسم (نتائج الأفهام في، تقويم العرب قبل الإسلام و في تحقيق مولد النبي و عمره عليه الصلاة و السلام) سنة 1305 هـ. و طبعت في تلك السنة بمصر – فجزاهما الله عن العلم خيراً.

و أما القول بأن مولده في اليوم العاشر من الشهر فقد عزاه ابن سعد في طبقاته إلى محمد الباقر - رضي الله عنه -
لكن في سنده ثلاثة رجال متكلم فيهم. و أما القول بأنه اليوم الثاني عشر من الشهر فقول محمد بن إسحاق لكنه
غفل من السند كما في (مستدرک الحاكم) فيكون شأنه شأن الأقوال التي لا أسانيد لها.

لكن أغلب البلاد أخذ بهذا في الاحتفاء بمولده صلى الله عليه و سلم. ليكون في زمن كان بروزه لهذا العالم في مثله
أمراً متفقاً عليه عند الجميع. و أما تأخره عن ذلك اليوم فوهم محض ممن ليس في العير و لا في النفير. و لم يعتد
صاحب تلك الرسالة بروايات في وقوع ذلك الكسوف في أيام و شهور غير سلخ شوال لمنافاة ذلك لمسلمات الفن.
فإصرار ابن حجر على تجويز وقوعه في رابع الشهر أو عاشره أو الرابع عشر منه كما ورد في بعض الروايات وردده على
الفلكيين و ضربه المثل بقول الشافعي في الأم من احتمال اجتماع العيد و الكسوف، ناشئة من بعده عن علم الفلك
المأخوذ مما جرت عليه سنة الله في اختلاف الأيام و الشهور و الفصول بطريق جري العادة لا الإمكان العقلي فقط،
و قد أصاب البدر العيني في رده على الرواة في رواياتهم وقوع الكسوف في غير أيامه في جاري العادة. و لا عجب
في أن يهيم الثقة في شيء ليس في متناول علمه.

كما أنه لا عجب في اختلاف الرواة في تاريخ ميلاده صلى الله عليه و سلم لأنه ولد بين أمة أمية لا تحسب و لا
تكتب و لا تؤرخ إلا بأحداث معروفة عندهم في مبدأ الأمر.

فلا محل أن يعيننا (البرنس قيتانو) على هذا الاختلاف مع سعيه في تكثير الروايات عن كل من هب و دب، في
تاريخها الكبير عن الإسلام متناسياً مبلغ الاختلاف العظيم (بالسنين لا بالأيام) الواقع في ميلاد عيسى عليه السلام

مما لا طريق معه إلى تحديد زمنه أصلاً، لتباعد ما بين رواياتهم من التفاوت الشاسع الذي لا جامع له، بخلاف ما هنا لأن تحديد زمن ولادة نبينا صلى الله عليه و سلم ثبت برواية راجحة أيديها دراية ناجحة كما سبق.

و الملك المعظم مظفر الدين كوكبري (الذئب الأزرق) التركماني صاحب إربل - مبتكر ذلك الاحتفال البالغ بمولد حضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه المشروح في وفيات ابن خلكان (1 - 436) وصف احتفاله وسعة أعطياته و نفقاته - كان يحتفل بالمولد الشريف في الليلة الثامنة من شهر ربيع الأول في عام، و في الليلة الثانية عشرة منه في عام آخر عملاً بالروايتين.

و قد ألف أهل العلم مؤلفات كثيرة في الآثار الواردة في مولده عليه السلام، و من أجمع الكتب المؤلفة في ذلك: (جامع الآثار في مولد النبي المختار) في ثلاثة مجلدات للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي - رحمه الله. و قد طرقت في هذا المقال مباحث تغني شهرتها عن ذكرها لكن توالي عدم ذكر المشهور قد يؤدي إلى نسيانه عند الجمهور. و هذا مما لا يستساغ. و الحاصل أن طرق هذه المباحث إن لم يكن فيه تذكير ففيه استذكار. و الله سبحانه ولي التسديد.

المولد النبوي و الدعوة النبوية

من علم ما كانت طوائف البشر وصلت إليه من التدهور في أبواب الاعتقاد و العمل و الخلق قبل مولد المصطفى صلوات الله و سلامه عليه ثم لمح إلى ما تم بيده الكريمة من الإصلاح الشامل في تلك الأبواب في مدة يسيرة بعد قيامه بالدعوة إلى سبحانه ازداد تيقنا بأن الله عز و جل ما أرسله إلا ليكون رحمة للعالمين حقاً، فها هي بيئته كانت متوغلة كل التوغل في جاهلية جهلاء ووثنية خرقاء تعبد ما تنحت، و تعتقد أن الملائكة بنات الله – تعالى عن ذلك – و لا تترفع عن اتخاذ الغارات مصدر ارتزاق، و لا تستنكف من وأد البنات مخافة سبي أو خشية إملاق، و لا تأبى أن تبيع اجتماع رجال على امرأة فتعد ولدها ولداً شرعياً لمن يشبهه منهم. و يقول القائل في بني حنيفة إنهم اتخذوا في الجاهلة إلهاً من حيس فعبده دهرأ ثم أكلوه في المجاعة، تعالى الله عما يفترون.

و حول تلك البيئة أمم يدينون بأديان شتى محرفة مختلفة، فمنهم أمة تدين بالثلاث و تقول إن الثلاثة واحد، و إن ابن الله قتل ثم رفع إلى السماء و قعد في جنب أبيه. تعالى الله عما يختلفون، و يبيع لهم كهنتهم بقاعاً من الجنة و هم لأربابهم مسخرون.

و منهم من يعتقد أن الله شيخ أشمط، قاعد على كرسيه في السماء، و حوله الأملاك يهبط إلى الصخرة و يصعد منها إلى السماء، و قد استراح يوم السبت مستلقياً على ظهره رافعاً إحدى رجليه على الأخرى لنصب أصابه من خلق الكون. تعالى عما يفترون.

و منهم الصابئة عبدة الأجرام العلوية كأصحاب الهياكل الذين يعتقدون أن الشمس إله كل إله، و كالحرانية الذين يرون أن الخالق واحد كثير، واحد في الأصل كثير بتكثر الأشخاص في رأي العين. . . فإنه يظهر بها و يتشخص بأشخاصها و لا تبطل وحدته و ذلك بحلول ذاته أو جزء من ذاته فيها – تعالى عما يشركون.

و منهم المجوس عبدة النار القائلون بخالقين اثنين: النور خالق الخير، و الظلمة خالق الشر على اختلاف فرقهم بخلط و تخليط من مانوية و ديسانية و مزدكية و غيرها يرون أن النور غير متناه إلا من جهة التحت حيث يلاقي الظلمة، و كان ماني رأي المانوية راهباً بحران مزج النصرانية بالمجوسية، و رئيس المزدكية هو مزدك الداعي إلى الاشتراك في الأموال و الأبخاع تأسيساً للإخاء الشامل بإزالة أسباب العداء في زعمه، و قد بلغت به الوقاحة إلى حد أن يطالب قباد الساساني بتسليم الملكة له فانصاع له قباد الذي كان دان بدينه لكن صعب ذلك على أنوشروان ابنه فانكب على رجلي مزدك يقبلهما ليعفي أمه من هذا فأعفاها، و بعد أن تولى الابن الملك أعمل في المزدكية السيف و قتل رئيسهم شر قتلة.

و مزدك هذا هو السبب الأصلي لانهدام ذلك المجد الشامخ لآل ساسان و انهدام المجد نتيجة ضرورة للإباحة المطلقة حيثما حلت و لو بعد حين. و من معتقد المزدكية أن المعبود قاعد على كرسيه في العالم الأعلى على هيئة قعود الملك في العالم الأسفل.

و من تلك الأمم الدهريون و الطبيعيون نفاة الصانع المحرومون من تعقل الاستدلال بالأثر على المؤثر، و هذا منتهى البلاهة، و هم آفة الفضيلة في كل عصر، و المنزلون للبشر منزلة البقر في عدم التكليف.

و منهم السمنية و البراهمة القائلون بنفي ما وراء الحس و المنكرون للنبوة، و فلسفتهم أم الهوان و المذلة في كل دور.

هكذا كان الحجاز و ما حوله إلى فلسطين و الشام و العراق و بلاد الروم و أرض الفرس و الهند و بلاد إفريقية و ما والاها حين بعث خاتم رسل الله صلى الله عليه و سلم فأى منظر يكون أقتم و أظلم من هذا المنظر في تاريخ البشر.

و لا يخفى على البصير مصادر ما نستخفه من المزاعم الشائنة في بعض نحل اليوم من تلك المعتقدات الباطلة، فقام هذا النبي الهاشمي الأبطحي - صلوات الله و سلامه عليه - بالدعوة إلى الإسلام في تلك البيئة المحاطة بتلك الأمم

يقيم الحجة لدعوته بحيث لا يدع عذراً لمعاند، و يوقظ العقول إلى المعالي بطريقة لا تعلقو على مدارك العامة و لا

تستنكرها الخاصة، و يدعو إلى سبيل ربه بالحكمة و الموعدة الحسنة و يجادل الطوائف بالنبي هي أحسن حتى دانوا

له تبعاً، فعلمهم ما يجوز اعتقاده في الله و ما لا يجوز، و فهمهم وجوب تنزيه الله سبحانه عن مشابهة مخلوقاته و

مماثلة مصنوعاته، و فقههم في أبواب العمل، و دربهم على الفضائل و السجايا الكريمة، و استنهض الجميع نحو

رقي مستمر في العلوم و الأعمال و الأخلاق و ما إليها استنهاضاً تدريجياً بعيداً عن الطفرة و المفاجأة مستعملاً

اللطف في محله و العنف في موضعه، حتى خرقت دعوته ذلك النطاق، و انتشر دين الإسلام في جميع الآفاق

فدانن الأمم بنور هدايته في مشارق الأرض و مغاربها.

و أفاضت هذه الدعوة المباركة و النهضة الميمونة على العالمين ما لم يعهد له مثيل من الخيرات في أيسر مدة، فمن

تأمل ذلك يزداد يقيناً و يجد في ثنايا تشريع هذا النبي العظيم معجزات تتجدد مدى الدهر، رغم انحراف المنحرفين

عن هديه صلى الله عليه و سلم و رغم مسعى الفاتنين في هدايان شرعه في الداخل و الخارج.

و أمهات ما تلقت الأمة من النبي صلى الله عليه و سلم هي العلم بالله و صفاته و ما إليها من المعتقدات المقصودة لذاتها. و العلم بالأحكام العملية من عبادات و معاملات يدور عليها تهذيبهم النفسي، و إقامة العدل بين الخليفة، و العلم بطرق اكتساب الملكات الفاضلة، و التخلي عن الخلال الرديئة النفسية، مما يرشد إلى وسائل تزكية النفوس و تصفية القلوب حتى تصدر منها الأعمال المسعدة في النشاطين سجية لا بتكلف فتم لها الكمالات العلمية و العملية. كما أشرت إلى ذلك كله عند تحدثي عن الحالة العامة عند البعثة النبوية في مقدمة (تبيين كذب المفتري) لابن عساكر.

و كان السلف من الأمة المحمدية في غاية من الاعتصام بهذا الدين الحنيف و نهاية التوفيق في استثمار الخيرات منه في ساحات العلم و العمل و الاعتزاز كما هو معلوم لمن استعرض آثارهم في فتح البلاد و هداية العباد، و مدوناتهم الخالدة في العلوم تملأ خزانات العالم و تشهد لهم بكل فخر، بخلاف خلفهم الذين أضاعوا التراث، و بدأوا يندمجون في غير أمتهم فهانوا و ذلوا حيث أعرضوا عن هذا الدين القويم و الشرع الحكيم، فلا حول ولا قوة إلا بالله، فندعوه سبحانه أن يوقظنا من غفوتنا و يلهمنا و يرشدنا، و هو المجيب لمن دعاه.

المولد النبوي الشريف

ذكرى ولادة فخر رسل الله صلوات الله و سلامه عليه تجعلنا نشعر بما أغدق الله سبحانه بمولده و بعثته صلى الله عليه و سلم على البشر كافة من تمهيد السبيل للتخلص مما هم فيه من الضلال البعيد، و تعبيد الطريق للذين اتبعوه إلى سعادة ليس بعدها سعادة.

و شهر ربيع الأول هو رمز ذلك اليوم المسعود، فترى المسلمين طول هذا الشهر المبارك مستمرين على الاحتفاء بمولده صلى الله عليه و سلم عرفاناً منهم لما فاض من طلعتة الميمونة من إنارة الطريق و إزالة الظلمات المتراكمة من عهد الجاهلية في شتى النواحي، و إبطال الباطل في معتقدات الوثنيين و المجوس و اليهود و النصارى و الصابئين من إشراك و تشبيه و قول بالحلول، و نحو ذلك من المخازي المشروحة في كتب الملل و النحل و تاريخ الأديان، فكلما استذكر الإنسان ما كان عليه طوائف البشر من الزيغ و الضلال المبين عند بعثته صلى الله عليه و سلم و ما وصل إليه متابعوه من السعادة الباهرة في مدة يسيرة يجد في ذلك أكبر معجزة تدل على عظمة هذا الرسول العظيم صلوات الله و سلامه عليه، و يستيقن أنه لا سعادة و لا نهوض و لا عزة في آخر الزمن أيضاً إلا باتباعه عليه السلام في جميع النواحي العلمية و العملية و الخلقية.

و استنهاض الهمم في هذا السبيل إنما يكون بتذكار هديه صلى الله عليه و سلم و هدى أصحابه - رضي الله عنهم - في شؤون الدنيا و الدين لتأنسي بهم في ذلك حتى نسعد سعادة طيبة مباركة.

و العادة المتبعة في البلاد الإسلامية الاحتفاء بالمولد الشريف في الليلة الثانية عشرة من شهر ربيع الأول لأن ولادته لم تتأخر عن هذا التاريخ عند الجميع فيحتفون به في ليلة لا يبقى أي خلاف يعتد به بعدها في كونه عليه السلام مولوداً قبل ذلك الزمن.

و لا يستغرب الخلاف في مولده صلوات الله و سلامه عليه لأنه ولد بين أمة أمية لا تكتب و لا تحسب و لا تؤرخ إلا بأحداث معروفة عندهم.

و قد اتفق جمهرة النقلة على أنه ولد في عام الفيل، و أن ولادته كانت في يوم الاثنين و في شهر ربيع الأول، ثم اختلفوا في أن ولادته كانت بعد انقضاء ثمانية أيام من الشهر أو في العاشر منه أو الثاني عشر، و الأول جزم به ابن دحية الحافظ حتى قال: هو الذي لا يصح غيره و عليه أجمع أهل التاريخ كما في (السيرة الحلبية)، و الثاني عزاه ابن سعد إلى محمد الباقر - رضي الله عنه - لكن في سنده ثلاثة رجال متكلم فيهم، و الثالث أضعفها حيث ذكره ابن إسحاق من غير سند، و قد رأيت قول ابن دحية في الرواية الأولى و هي المتعينة في تحقيق محمود باشا الفلكي المصري في رسالته باللغة الفرنسية عن تقويم العرب قبل الإسلام و قد ترجمها إلى اللغة العربية أحمد زكي باشا في رسالة سماها (نتائج الأفهام في ترجمة أحمـد زكي باشا في رسالة سماها (نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام و في تحقيق مولد النبي و عمره عليه الصلاة و السلام) و قد طبعت سنة 1305 هـ و قد عمل فيها تحقيقاً رياضياً لا يتخلف، مبتدئاً من حديث أخرجه البخاري في كسوف الشمس في السنة العاشرة يوم وفاة إبراهيم بن النبي عليه السلام يوم كان النبي صلى الله عليه و سلم ابن ثلاث و ستين سنة، و حدد وقت الكسوف بآخر شهر شوال من السنة المذكورة، و هجر الشهور التي وردت في بعض الروايات مما لم يقع فيه كسوف كما رد

العيني الروايات عن وقوع الكسوف عادة و لا مانع من أن يهيم الثقة في شيء ليس في تناول علمه و أن أصر ابن حجر على تمشيته تلك الروايات لبعده عن العلوم الفلكية.

فعمل محمود باشا الفلكي المذكور تتبعاً قهقرياً من هذا المبدأ إلى أن أثبت أن يوم الاثنين كان اليوم التاسع من شهر ربيع الأول عام الفيل الموافق 20 أبريل سنة 571 م و أجاد هكذا البحث في تحديد يوم ولادته صلى الله عليه و سلم ببراهين رياضية لا تتخلف، بينما كان ميلاد عيسى عليه السلام غير قابل للتحديد من خلاف شديد متباعد بالسنين مما لا خطام له و لا زمام.

و قول القائل في مولده عليه السلام في ثمانية خلت يدل على أنه لم يولد في الثامنة بل في التاسعة على هذه الرواية فتطابق هذه الرواية التي أيدها ابن دحية ذلك التحقيق الرياضي كما يتبين من الاطلاع على تلك الرسالة.

و بهذا القدر من البيان نكتفي في هذا الموضوع، و الله سبحانه أعلم.

الإسراء و المعراج

الإسراء و المعراج آيتان من آيات الله الكبرى اختص بهما المولى جل جلاله فخر رسله صلوات الله و سلامه عليه و عليهم أجمعين. فالأول مسراه صلى الله عليه و سلم ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى و هذا ثابت بنص القرآن فيكفر من ينكره، و أما الثاني فعروجه صلى الله عليه و سلم إلى ما فوق السموات العلى، و هذا ثابت بأحاديث صحيحة فيعد منكره مبتدعاً لا كافراً.

إلا أن الروايات في المعراج اختلفت، فمن العلماء من سلك طريق الترجيح، و منهم من سلك طريق الجمع بينها بحملها على تعدد عروجه صلى الله عليه و سلم حتى قال صاحب النونية الخضرية.

بآية و مشاهير و وحدان

معراجه واقع يقظان في بدن

به تعارض ما دل الحديثان

وقوعه كان تكراراً وقد دفعوا

و أسطورة أن السموات لا تقبل الخرق و الالتئام ذهبت أدراج الرياح و إنكار المعجزات و الخوارق لا يجتمع و الإيمان بالنبوة كما في دلالة الحائرين لموسى بن ميمون فيلسوف اليهود. و قال ابن سيد الناس¹: ذكر السهيلي - رحمه الله - خلاف السلف في الإسراء هل كان يقظة أو مناماً، و حكى القولين و ما يحتج به لكل قول منهما. ثم قال: و ذهب طائفة ثالثة منهم شيخنا أبو بكر بن العربي إلى تصديق المقاليتين و تصحيح المذهبين و أن الإسراء كان مرتين إحداهما في نومه توطئة له و تيسيراً عليه، كما كان بدء نبوته الرؤيا الصالحة ليسهل عليه أمر النبوة فإنه عظيم، تضعف عنه القوى البشرية، و كذلك الإسراء، سهله عليه بالرؤيا لأن هوله عظيم فجاء في اليقظة على توطئة و تقدمه

¹ في (عيون الأثر 1 - 147).

رفقاً من الله بعبده و تسهياً عليه، و رجع هذا القول أيضاً للجمع بين الأحاديث الواردة في ذلك فإن ألفاظها
اختلافاً، و تعدد الواقعة أقرب لوقوع جميعها. و حكى قولاً رابعاً فقال: كان الإسراء بجسده إلى بيت المقدس في
اليقظة ثم أسرى بروحه صلى الله عليه و سلم إلى ما فوق سبع سموات و لذلك شنع الكفار قوله أتيت بيت المقدس
في ليلتي هذه و لم يشنعوا قوله فيما سوى ذلك اهـ. كما تجد تفصيل ذلك في الروض الأنف للتسهيلي.

و قول البخاري (باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء) يدل على أن الإسراء و المعراج في ليلة واحدة عنده لأنها
إنما فرضت ليلة المعراج اتفاقاً.

و قد اختلف في ليلة المعراج متى كانت؟ و الذي رجحه النووي في (الروضة) أنها الليلة السابعة و العشرون من رجب
و إليه ذهب ابن الأثير و الرافعي، و من قال إنها قبل سنة و نص من الهجرة يكون يرى هذا الرأي مثل ابن قتيبة و ابن
عبد البر لأن الهجرة كانت في ربيع الأول فالسنة قبلها من صفر إلى صفر تراجعاً، و الستة الأشهر قبلها من المحرم
إلى شعبان بالتراجع فتكون الأيام الثلاثة من آخر رجب غير مذكورة تركاً للكسر في الطرفين. و على ذلك عمل الأمة.
و الاحتفاء بذكرى الإسراء و المعراج يذكرنا كيف جلى الله سبحانه عن بيت المقدس حتى تمكن رسول الله صلى الله
عليه و سلم من وصفه و صفياً دقيقاً فتعجبت قريش من ذلك النبأ المطابق للواقع فأنكشف كفرهم العنادي، كما ازداد
المسلمون بذلك إيماناً. و كذا بإنائه صلى الله عليه و سلم عن العير التي سألته قريش عنها.

و اعتبر الصحابة - رضي الله عنهم - بما حدثهم عن الآيات الكبرى التي شاهدها في ملكوت السموات و تلقوا منه
افتراض الصلوات الخمس في تلك الليلة المباركة فواظبت الأمة عليها حتى صفت نفوسهم و اتسعت معرفتهم، و

أصبحت الصلوات الخمس معراجاً معنوياً لهم، حيث يناجون ربهم عند وقوفهم للصلاة، فترسخ في نفوسهم مخافة الله التي هي ينبوع كل خير للمجتمع البشري.

و لقاءه صلى الله عليه و سلم رسل الله و أنبياءه عليهم السلام في السموات لقاءً روحانياً معنوياً بينهم، و تعريف لهم بما له صلى الله عليه و سلم من المنزلة السامية، و في ذلك و في إمامته صلى الله عليه و سلم لجماعة من الأنبياء تكريم عظيم له من الله سبحانه، و اجتيازه صلى الله عليه و سلم قبل عروجه إلى السموات ببيت المقدس الذي كان بين قريش من شاهده من قبل تمكين لهم من توجيه أسئلة إليه صلى الله عليه و سلم عما يعرفونه دونه في حساباتهم، فينكشف حال المعاند المصر على الكفر بعد تلقيه الجواب الصادق منه صلى الله عليه و سلم في حين ازدياد إيمان المؤمنين بتلك الأنباء الغيبية الصادقة، و هذا هو الذي وقع بخلاف ما لو كان العروج إلى السماء من الحرم المكي مباشرة كما ذكر ابن أبي جمرة. و في ذلك أيضاً جمع للقبليين له في المشاهدة.

و الجمهور على أن الإسراء و المعراج في ليلة واحدة و أنهما بالروح و الجسد معاً يقظة و لا محيد عن ذلك بعد صحة الخبر و تمام الاعتقاد بقدره القادر الحكيم الشاملة لكل ممكن.

و رد ذلك كله إلى عالم المثال الذي يتخيله صاحب (حجة الله البالغة) على عادته في المشاكل خروج عن الجادة بدون أي حجة ناهضة¹.

¹ هو الشيخ ولي الله أحمد بن عبدالرحيم الدهلوي - رحمه الله. له خدمة مشكورة في إنهاء علم السنة بالهند. و كان يعني بمتون الأصول الستة من غير نظر في أسانيدھا. و لكتبه روعة و فيها فوائد، بيد أن له فيها انفرادات لا تصح بمتابعته فيها لما عنده من اضطراب فكري، مع قلة اطلاع على كتب المتقدمين، و قلة دراسة لأحوال الرجال و تاريخ العلوم و المذاهب. فمن إغراباته حملة لمشكلات الآثار على وجوه مبنية على تخيل عالم يسميه عالم المثال تتجسد فيه المعاني. و هذا العالم خيال لأن حمل الشيء على ما لا يفهمه أهل التخاطب في الصدر الأول هو محض خيال و ضلال. فلا يبقى مجال لحل المشكلات غير النظر في الأسانيد و رجالها و في وجوه الدلالة المعتبرة عند الأئمة. و منها عدة

و أما من يروي عن عائشة - رضي الله عنها - من قولها: (ما فقد جسد رسول الله صلى الله عليه و سلم لكنه أسرى بروحه) فغير ثابت عنها أصلاً لأنه من رواية ابن إسحاق بلفظ (حدثني بعض آل بكر) فمن هو هذا البعض؟ و أين ابن إسحاق المتوفى في منتصف القرن الثاني من إدراك زمن عائشة؟

و أما من يروي عن معاوية من أن الإسراء رؤيا صادقة فغير ثابت عنه أيضاً للانقطاع بين شيخ ان إسحاق يعقوب بن عتبة و بين معاوية لأنه توفي سنة 128 هـ و أين هذا التاريخ من وفاة معاوية؟ فلا يصح التعويل على مثل تلك الأخبار المتقطعة في ادعاء أن الإسراء روحاني فقط أو في حالة النوم فقط.

و أما قوله تعالى: [و ما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس] (الإسراء: 60) فقد فسره ابن عباس برؤية العين كما أخرج البخاري بسنده إليه في تفسير تلك الآية، على أن تلك الرؤيا لو كانت منامية لما اشدت إنكار قريش لها، و قد تأتي الرؤيا بمعنى الرؤية في اللغة قال المتنبّي:

و رؤياك أحلى في العيون من الغمض

يعني رؤية البصر، فلا بد من ترجيح بعض الروايات على بعض و حمل الباقي على وهم لبعض الرواة في ألفاظها، و الثقة قد يهم و لا سيما في الأخبار الطويلة فينبذ موضع وهمه فقط، كما وقع في رواية شريك بن عبدالله بن أبي نمر

انشقاق القمر عبارة عن ترائيه كذلك للأنظار. مع أن سحر الأعين ليس من شأن رسل الله عليهم الصلاة و السلام. و منها إذاعته القول بالتجلي في الصور و الظهور في المظاهر. مع أن هذا و ذلك من باب القول بالحلول. و منها اختياره لقدم العالم، و هذا داهية الدواهي. و كان يرى أن الإمام الأعظم المتقدم القريب من النبع الصافي كدر الروايات. ثم جنح بأخرة عن الجموح بمبشرة رآها في المدينة المنورة حيث قال في (فيوض الحرمين 47) عرفني رسول الله صلى الله عليه و سلم أن في المذهب الحنفي طريقة أنيقة هي أوفق الطرق بالسنة المعروفة التي جمعت و نقحت في زمان البخاري و أصحابه. و أورد نحو ذلك في كتابه (التفهيمات الإلهية).

فخاب بذلك من يسعى في هدم المذهب بمعاولة في (الإنصاف) و (عقد الجيد) و (حجة الله البالغة) و غيرها. انتهى من (حسن التقاضي في سيرة أبي يوسف القاضي للعلامة الكوثري). (و فيض الباري للعلامة محمد أنور الكشميري).

عند البخاري ففيها نحو اثني عشر وهما، بيانها في شروح البخاري، منها قوله في أولها (و هو نائم) و في آخرها (ثم استيقظ) و منها عد ذلك قبل أن يوحى إليه مع ذكر افتراض الصلوات الخمس في الخبر، و هذا تخطيط.

و قد اشتهر نكير المحققين على رواية شريك من أمثال مسلم و الخطابي فلا داعي إلى القول بتعدد المعراج برواية مثله، بل القول بالتعدد لاختلاف الروايات يدعو إلى القول بعدد كبير جداً، و في جميع الروايات افتراض الصلوات الخمس في تلك الليلة على اختلاف الأزمان التي ذكرها الرواة، و الافتراض لا يتصور أن يتكرر. فيكون التعويل على ما عليه الجماعة فقط، و الله أعلم.

و هذا العروج ليس للتقرب منه تعالى لأن القرب منه لا يكون بالمسافة قال الله تعالى: [و اسجد و اقترب] (العلق: 19) و قال صلى الله عليه و سلم (أقرب ما يكون العبد من ربه و هو ساجد) و احتجاج إمام الحرمين على تنزه الله سبحانه عن الجهة بقوله صلى الله عليه و سلم (لا تفضلوني على يونس بن متى) و حمله على معنى أنه صلى الله عليه و سلم عند وصوله إلى سدرة المنتهى ما كان أقرب إلى الله من يونس عليه السلام و هو في بطن الحوت، مما ذكره القرطبي في تذكرته رواية عن أبي بكر بن العربي، و روى ناصر الدين بن المنير عالم الثغر الإسكندري العلامة المشهور مثل ذلك عن الإمام مالك عالم دار الهجرة - رضي الله عنه - في كتابه (المقتفى في شرف المصطفى) و إن اشماز ابن القيم المجسم من جواب إمام الحرمين و طال لسانه عليه. كما سطرت ذلك فيما علقته على (السيف الصقيل) للتقي السبكي ص 36 - 37.

و تنزيه الله سبحانه عن المكان و المكانيات و الزمان و الزمانيات هو عقيدة أهل الحق رغم اغتيال المجسمة الصرحاء و الممجمجين من ذلك.

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا و هب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

كلمة عن الإسراء و المعراج

اختص الله جلّت قدرته بحبيبه صلوات الله و سلامه عليه بخصائص، و من تلك الخصائص: إسرائؤه تعالى بحبيبه ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ليريه من آياته الكبرى، و هذا ثابت بنص القرآن القطعي الثبوت، القطعي الدلالة، فيكفر منكره، و أما عروجه صلى الله عليه و سلم من المسجد الأقصى إلى السموات العلى و إلى ما شاء الله فثابت بصحاح الأحاديث النيرة الدلالة، فيعد منكره مبتدعاً لا كافراً.

و أما ادعاء أن أثر قدمه الشريف على صخرة بيت المقدس حيث عرج منها فكذب مختلق لا أصل له عند نقاد الحديث، و من السخافة البالغة زعم بعض الحشوية صعود الله جل جلاله من فوق الصخرة إلى السماء كما رواه النويري في نهاية الأرب عن أبي بكر الواسطي، و هذا إنما يتقوله من ليس عنده من الإسلام نصيب. و قد وقع في رواية شريك بن عبدالله بن أبي نمر لحديث المعراج الطويل عند البخاري أوهام كثيرة بينها أهل العلم بالحديث، و وقوع راو في أوهام في رواية لا ينافي صحة باقي الروايات السالمة من العلل، و بعد صحة الرواية و إمكان الأمر لا يسع المؤمن إنكاره.

و الإمكان العقلي في المعراج لا مجال لإنكاره، و وقوعه مقتضى الأخبار الصحيحة المستفيضة، و قد مضى الزمن الذي كان أناس ينكرون فيه المعراج بزعم أن السموات من الصلابة بحيث لا تقبل الخرق و الالتئام، تحكماً من غير دليل، و كان الرد القاضم لظهور هؤلاء المتقولين إذ ذاك هو تبين تماثل الأجسام بحيث يجوز في جميعها ما يجوز في بعضها من الخرق و الالتئام اللذين نشاهد وقوعهما في بعض الأجرام كما هو طريقة المتكلمين الأعلام، و أما العصر الذي لا يتصور مفكروه صلابة في السماوات، بل يعدون الأجرام العلوية تسبح في مدارات سير السابح في

الماء و الطائر في الهواء دون أن يحول حائل عن المسير في عالم الأثير فهم أجدر أن لا يتوهموا الامتناع في الاعتلاء إلى السماء لمشاهدتهم عجائب التحليق في الأجواء كلما مدوا بصرهم إلى الفضاء، و خلاف السلف في الإسراء هل كان مرة يقظة أو مناماً أو مرتين مناماً أولاً ثم يقظة؟ رفقاً من الله بحبيبه لعظم هول الإسراء المباشر قبل التمهيد له بالرؤيا المسهلة لمشاهدة عجائب في حالة اليقظة، جمعاً بين الأدلة مما هو مشروح في الروض الأنف. لكن ليس لدعوى المنام شبه دليل فلا يقام لرواية النوم وزن، حيث لم يذكر في ذلك إلا خبر منقطع أو خبر وهم فيه الراوي أو هاماً صريحة. فلا يقوى هذا أو ذاك أمام الأخبار الصحيحة المستفيضة من ثقافات متقنين.

و التعارض إنما يتصور بين دليلين في مستوى واحد لا بين الصحيح و الواهي، فلا داعي إلى ادعاء تكرار المعراج يقظة، أو مناماً و يقظة، عن رأي مجرد، و لا تمسك في ادعاء أن المعراج كان مناماً بقوله تعالى: [و ما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس] (الإسراء: 60) لأن هذه الرؤيا بمعنى رؤية العين عند ابن عباس في صحيح البخاري، و الحلم لا يكون مبعث فتنة للناس كما هو ظاهر. و مجيء الرؤيا بمعنى الرؤية له شواهد في العربية. (و رؤياك أحلى في العيون من الغمض). . (و كبر للرؤيا و هش فؤاده).

فلا معدل عما ذهب إليه جمهور أهل العلم من أن المعراج و الإسراء كانا في حالة اليقظة و في ليلة واحدة، أخذاً بالدليل المستفيض السالم من العلل و نبذا للأخبار التي فيها علل قاذحة.

و مع ذلك اختلف أهل العلم في تعيين ليلة المعراج على أنحاء، و الذي رجحه النووي أنها الليلة السابعة و العشرون من شهر رجب. و إليه ذهب ابن الأثير و الرافعي، و يرى هذا الرأي من قال: إنها قبل سنة و نصف من الهجرة كابن قتيبة و ابن عبد البر، لأن الهجرة كانت في ربيع الأول فالسنة قبلها من صفر إلى صفر تراجعاً، و الستة الأشهر قبلها

من محرم إلى شعبان بالتراجع أيضاً فتكون الأيام الثلاثة من آخر رجب غير مذكورة تركاً للكسر في الطرفين، و على ذلك عمل الأمة.

و الاحتفاء بذكرى الإسراء و المعراج يذكرنا كيف كشف الله لرسوله عن بيت المقدس حتى تمكن من وصفه وصفاً دقيقاً فتعجبت قريش من ذلك الوصف المطابق للواقع فانكشف كفرهم العنادي، كما ازداد المسلمون إيماناً بذلك، و كذا إخباره عليه السلام من العير التي سألته قريش عنها، و اعتبر الصحابة - رضي الله عنهم - بما حدثهم عن الآيات الكبرى التي شاهدها في ملكوت السماوات، و تلقوا منه فرض الصلوات الخمس في تلك الليلة المباركة فواظبت الأمة عليها حتى صفت نفوسهم و اتسع عرفانهم و أصبحت الصلوات الخمس معراجاً معنوياً لهم حيث يناجون ربهم عند وقوفهم للصلاة فترسخ في نفوسهم مخافة الله التي هي ينبوع كل خير للبشر.

و قد توسعت في بيان ما في الإسراء و المعراج من وجوه الحكم في مقال لي منشور فيما سبق فأكتفي هنا بهذا القدر، و من الله التوفيق و التسديد.

الهجرة النبوية فاتحة عهد جديد فياض

إن الله اصطفى خاتم رسله صلوات الله عليه من أكرم أرومة على أكمل خلال فبعثه بمكة بعد أن بلغ أربعين سنة من عمره إلى الناس كافة يدعوهم إلى سبيل ربه بالحكمة و الموعظة الحسنة، و يجادلهم بالتي هي أحسن، و ابتداءً ينذر عشيرته الأقربين فأمن به الذين يستمعون القول و يتبعون أحسنه و آزروه و أيدوه في دعوته و آذاه مقلدة الجدود على العمى و قاطعوا المسلمين، فصبر النبي - صلوات الله و سلامه عليه و على آله - و المسلمون جميعاً إزاء عدوان المشركين صبراً لا مزيد عليه و ملء قلوبهم الإيمان بأن الله سبحانه ينصر رسوله و يعلي كلمته.

و لم يكن رسول الله صلوات الله عليه و لا أصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - يقابلون عدوان هؤلاء بعدوان و لا أذاهم بأذى، بل كانوا يشرحون لهم تعاليم الإسلام شرحاً تنشرح له صدور من ألقى السمع و هو شهيد، و يبينون لهم حقائق الدين الحنيف بياناً تخضع له قلوب الجبابرة إذا فكروا فيها سمعوا، و رغم هذا كان المشركون في تعنت شديد و قسوة بالغة نحو المسلمين، و المسلمون يزدادون إيماناً إلى إيمانهم كلما أوذوا في سبيل الله. و عظيم صبرهم أمام ما لقوا في سبيل الحق من صنوف العنت فخر خالد لهم مدى الدهر و أسوة حسنة و أمثلة عليا للذين يجاهدون لإعلاء كلمة الدين و يسعون في أن يعيدوا إلى الدين مجده و جدته بعزائم لا تعرف الخنوع و الاستسلام و لا التواكل و التكاسل.

و قد استمرت حالة المسلمين على ما وصفنا من الصبر على صنوف الضيم و الاضطهاد من ابتداء البعثة النبوية إلى عام الهجرة حتى لم يبق للمشركين مجال إزاء البراهين المشروحة لهم غير العنت الدائم و التمرد المزائد و العدوان المستمر.

و هذه المدة الطويلة البالغة ثلاث عشرة سنة كانت مهلة كافية، بل فوق الكفاية لتمكينهم من التفكير ملياً فيما يدعو إليه خاتم المرسلين مما فيه سعادتهم العاجلة و الآجلة، لكنهم ما ازدادوا إلا علواً و فساداً، فأذن الله سبحانه لنبيه في الهجرة إلى المدينة المنور - زادها الله تشریفاً - فتمت الهجرة النبوية على الوجه المشروح في كتب السير كالمرور الهنيء للقطب الحلبي، و سيرة ابن سيد الناس، و إمتاع المقرئزي و غيرها.

و كانت هذه الهجرة مبدأ عهد جديد ملؤه العزة للمسلمين، و هو عهد بدء دفع العدوان على الحق بالقوة حيث آخى النبي صلى الله عليه و سلم بين المهاجرين و الأنصار، و كان هذا التآخي بين الأصحاب أول نواة تنبت منها القوة المنشودة ضد المعتدين، و ما أبرزه المهاجرون و الأنصار إذ ذاك من التضحية و التفاني في سبيل إعلاء كلمة الله مما لم يسجل مثله التاريخ لأمة من الأمم.

و قد مضى النبي و أصحابه في الدعوة إلى الله - بعد الهجرة - على مبدأ الدفاع عن الحق بالقوة بعد إعدار المدعوين و إقامة الحجة عليهم، فبهذه الطريقة الرشيدة انتشر النور الوهاج المنبثق من جانب الحجاز في الآفاق كلها حتى استنارت هذه الكرة الأرضية المظلمة بهذا النور العظيم، إلى أن تبدلت الأرض غير الأرض و تم و عم في البسيطة ما يعرفه الجميع من الرقي العظيم في العلوم و الأعمال و الأخلاق بعد اعتناق الأمم لهذا الدين الحنيف، و هذا مما لم ير مثله في جيل من الأجيال و لا دين من الأديان، و لم نزل نفاخر بذلك التراث الفاخر أمام جميع أمم العالم.

و قد أجاد عمر الفاروق - رضي الله عنه - الرأي جد الإجابة في اتخاذ عام الهجرة مبدأ للتاريخ الإسلامي للمعاني السامية المندمجة في ذكرى الهجرة النبوية.

و أما ما يعزي إلى النبي صلى الله عليه و سلم من أنه هو الذي أمر بالتاريخ من الهجرة كما في شرح البخاري
للقسطلاني نقلاً عن إكليل الحاكم فلا يناهض ما صح الإسناد فيه إلى عمر، لأن ما في الإكليل هو من بلاغات
الزهري - فضلاً عن بلاغاته - شبه ربح تذهب أذراج الرياح عند كثير من أهل النقد: منهم يحيى بن سعيد و الإمام
الشافعي¹.

و ربما يرى بعض المنتطعين الذين يتسرعون في رمي الناس بالبدعة بداءة التاريخ من الهجرة و الاحتفاء بذكرى الهجرة
من البدع من غير نظر إلى تلك العواطف الكريمة التي تثيرها ذكرى الهجرة و تنميها في قلوب الأمة، و بدون التفات
إلى الإجماع الجاري في التواريخ بالهجرة، و ليس بمجد الكلام مع أمثال هؤلاء الذين تصغر باصرتهم الكبير و تكبر
الصغير.

و أجلي ما يتراءى للناظر من المعاني السامية في الهجرة هو تعزيز الحق بالقوة، لأن الحق كثيراً ما يكون عرضة
للضياح إزاء اعتداء المعتدين إذا لم تكن هناك قوة تحميه و تدب عنه.

و لهذا المعنى شرعت الخلافة في الشرع الإسلامي حتى تنفذ أحكام الشرع في الأبواب كلها بمنعة تقوم بكبح جماح
الطغاة الغواة، بل رأى الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - الفراغ من بيعة الخلافة مقدماً على تجهيز النبي
صلوات الله عليه و دفته عند لحوقه بالرفيق الأعلى ليتولى خليفته الإشراف على شؤون الأمة عقب وفاته عليه السلام
حذراً من حدوث أمر يحوج إلى القوة أثناء الفترة، بل عدوا الساعين في تفريق شؤون الدين من شؤون الدنيا بمنع
الزكاة، في سبيل المرتدين بسعيهم في تجريد الخلافة من القوة. بل الخلافة هي أول تشريع عرفه البشر المدني بالطبع

¹ يستقبلنا تفصيل ذلك في مقال آت.

في تاريخه، بل هو أول شرع مشروع للبشر قبل خلقه حيث قال الله تعالى: [إني جاعل في الأرض خليفة] و لولا أن الملائكة علموا أن الخليفة يكون بيده تنفيذ الأحكام الشرعية بقوة على المفسدين الخارجين على ما حده الشرع لما قالوا: [قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها و يسفك الدماء] (البقرة: 30) و لو كان هناك أمر أهم للأمة من إقامة من ينفذ الأحكام الشرعية فيهم بقوة لسبق القول به.

و صفوة القول أن الهجرة فيها معان سامية تربي ذكراها في نفوس المسلمين عواطف كريمة و تدرّبهم على صنوف التضحية عن طيبة خاطر في سبيل تأييد الدين بالقوة و إعلاء كلمة الحق، و ها هو قد حل العام الجديد ترفرف عليه الآمال فاحتفلت الأمة بذكرى العام الهجري الجديد في كل مكان، فنحيي إخواننا في مشارق الأرض و مغاربها تحية مسلم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، و ندعو الله عز و جل أن يعز الإسلام و المسلمين و يجمع كلمتهم في تأييد الدين و يبارك لهم في شؤونهم كلها، و أن يلفظ بنا و بهم فيما جرت به المقادير، و أن يرينا جميعاً الحق حقاً مع اتباعه، و يرينا الباطل باطلاً مع اجتنابه، و أن يوفقنا و إياهم جميعاً لما فيه رضاه و سعادة المسلمين أجمعين.

الهجرة النبوية

ذكرى الهجرة النبوية - على صاحبها أزكى الصلوات و أنماها - تعرفنا كيف نترفع عن الخنوع و الاستكانة لأهل الباطل، و تعلمنا كيف نحوز القوة بعد الضعف لندفع العدوان في كل ساحة، و تنمي في نفوسنا الشعور الحي الحافز لها إلى استسهال القيام بصنوف التضحية في سبيل الدعوة إلى الحق و الذب عن الحق و إعلاء كلمة الله في كل زمان و مكان بترسيخ أقدام الإسلام في البقاع و الأصقاع، و تقوية عروق غراسه في قلوب رجال المستقبل و أمهات الجيل القابل، و إذكاء نار الحماس ضد كل معتد أثيم، و تجعلنا نحس بلذة قدسية في مقاساة صنوف الأتعاب في هذا السبيل من مفارقة الأهل و الأولاد و المال و السكن عند اللزوم، و تحمل الأذى من كل لون إلى بذل المهج عند الحاجة.

و لنا في ذلك كله أسوة حسنة في رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه الأبرار - رضي الله عنهم - فسيرتهم منار هدى في كل ريع لا يضل و لا يذل من سار سيرهم و هدى هديهم. و حينما نرى في ثنايا أنباء الهجرة النبوية قدوة حسنة يؤتسى بها في كل ناحية من نواحي النهوض يجب علينا ألا ننسى حظنا من الائتساء بها حتى نجد ما نشعر به من ذكرى الهجرة النبوية من معاني الجهاد في سبيل الخير و مهاجرة المعاصي و مواقعها ساحة تطبيق عملي في أنفسنا لئلا نكون ممن لا يجاوز إيمانهم تراقيهم.

و لا بأي أن أذكر القارئ الكريم هنا بعض نماذج من صنوف الجهاد في الحالة الراهنة، فالمؤمن المخلص يرى بنوره الذي يسعى بين يديه أن دعاة السوء و أعوان الشيطان قد اندسوا بين كل طائفة، و انتشروا في كل مكان متلفعين بغير أزيائهم تغريراً منهم لأصحاب القلوب الصافية يسعون على مراحل في زعزعة اعتقاد الإسلام، و استزلال أقدام

المسلمين، و أقل ما يجب على المؤمن المخلص إزاء هؤلاء أن يسهر على كل ما يبدو و يبدو منهم في سبيل ما هم فيه من وجوه الإغواء فيناقشهم حتى يفضحهم في غايتهم و مقاصدهم مهما تظاهروا بالإيمان بكتاب الله المنزل، و ليست الغفلة شأن المؤمن الصادق في إيمانه.

فإذا رأيت أحدهم يهون أمر إثبات قديم مع الله سبحانه، أو نسبة أوصاف المحدثات إليه جل شأنه فاعلم أنه لم يكون بعد اعتقاداً في الله رب العالمين. و إذا وجدت من ينفي المعجزات الكونية عن سيد المرسلين مع التظاهر بالإيمان بالقرآن الكريم فقل له اخساً و لا تتكلم، أتجعل بعقلك الضئيل و فهمك العليل حداً محدوداً لقدرة الله سبحانه! و في القرآن الكريم كثير من المعجزات أظهرها الله سبحانه على أيدي سائر أنبيائه، و أي عقل ذلك العقل الذي لا يستسيغ ظهور مثل تلك المعجزات على يد سيد المرسلين؟ و قد تواترت الأنباء عن معجزاته صلى الله عليه و سلم في كتب السنة و من لم يؤمن بالسنة كيف بعد مؤمناً بالكتاب؟! و قد كان قومه عليه السلام من أشد الأقوام عنتاً ضد الأنبياء عليهم السلام، و لولا التأييد الإلهي بما أظهره على يديه من المعجزات لما آمن به قومه و لا انتشر الإسلام ذلك الانتشار الباهر، إلا أنك تريد التشكيك في النبوة ناطقاً بالسنة أعداء الإسلام ضد الإسلام و فكراً بعقولهم لا بعقلك و كفاك هذا خزيماً و مهانة.

و إذا شهدت من يعادي التصون و العفاف داعياً إلى التبرج بالسفور و التلاعب بأنكحة المسلمين على مراحل، ينحي باللائمة على جعل الرجل قواماً على المرأة في الإسلام قائلاً: (إن الرجل لم يحسن التصرف في طلاق المرأة حيث نراه يطلق من غير ما سبب في بيعه و شرائه و لعبه و جده و قيامه و قعوده، فدل ذلك على أنه ليس بأهل لأن يجعل الطلاق بيده، و أما المرأة فلم نجرب بعد أنها تحسن التصرف في الطلاق إن جعلناه بيدها أم لا تحسن؟) و

لعل العمدة عنده تجريبه وحده بدون حاجة إلى الالتفات لما ورد بشأنها في الكتاب و السنة، و هي تحسن أو لا تحسن فإذا نجعله بيد القاضي و هو براء من التهمة.

قلت مجاباً: تفضيلك المرأة على الرجل هكذا إقرار منك فلا يسري حكمه في سواك، لأن الإقرار حجة قاصرة لا تقبل في غير المقر، فأنت و شأنك في هذا الإقرار، على أن القاضي إذا كان رجلاً كيف يمتاز عن سائر الرجال في هذا الحكم المبتكر. و يا للعجب! متى رأى الناس في التشريع الوضعي بناء التشريع العام على النادر الشارد؟ فضلاً عن الشرع الإلهي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه، و هل يعقل اتخاذ عدة من أشباه الرجال من السوق و الأجلاف الرعاع مداراً للتشريع العام في الرجال و الحكم عليهم؟! و من يرى المتبرجات الكاسيات العاريات المائلات المميلات اللاني ملأن الأسواق و المنتزهات و المسارح و الصالات و الترامات و السيارات جديرات بجعلهن قوامات على الرجال و يجعل حل عقدة النكاح بأيديهن؟! و لا يكون هذا إلا محض محادة لله جل جلاله في قوله: [الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض و بما أنفقوا] (النساء: 34) قال ابن عباس: قوامون: أمراء عليها فعليها أن تطيعه، و عليهم تأديبهن اه.

و أما جعل أمر الطلاق بيد القسيس أو القاضي فتشريع كنسي غربي غريب عن شرع الإسلام مشاق لنصوصه. قال الله تعالى: [و إن عزموا الطلاق] (البقرة: 227) و [إذا طلقتم النساء] (البقرة: 232) و (الأحزاب: 49) و [و إن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن] (البقرة: 237) و [إن طلقتم النساء] (البقرة: 236) و [فطلقوهن لعدتهن] (الطلاق: 1) الآيات. و فيها جعل الطلاق بيد الرجال دون النساء و القضاة، بل لم يرد في الكتاب و لا في السنة إسناد الطلاق إلى النساء و لا إلى القضاة - أصلاً - و قد قال النبي صلى الله عليه و سلم في النساء: (ناقصات عقل و دين) و قال أيضاً: (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) و قد جعل الله سبحانه في كتابه حظ

الرجل مثل الأنثيين في الميراث كما جعل شهادة المرأتين كشهادة رجل واحد. فلا يكون ذلك الرأي الفج المتفرنج إلا مخالفة لله و لرسوله.

ثم إذا رأيت من أعوان الشيطان من يسعى في تهوين أمر الطلاق الثلاث فاعلم أنه يحاول التلاعب بأنكحة المسلمين حيث قطع الأمل عن استئلال قدم من الرشدة. فإذا رأيته يقول: و قد ورد في الصحيحين (أن الطلاق الثلاث في لفظ واحد كان سبباً في وقوع طلقة واحدة فقط على عهد النبي صلى الله عليه و سلم و في خلافة الصديق - رضي الله عنه - و في صدر من خلافة عمر) صارحته بأنه كذب على عهد النبي صلوات الله عليه، و كذب على عهدي الصديق و الفاروق - رضي الله عنهما - و افترى على صحيح البخاري بل على صحيح مسلم أيضاً لأن حديث ابن عباس الذي يشير إليه لم يخرج البخاري أصلاً و لا أخرجه مسلم بتلك الصيغة المغيرة المبدلة. بل تلك الصيغة لم ترد في كتاب من كتب السنة بل هي صنع يد هذا الفيلسوف الجديد فناوله الصحيحين قائلاً له أرني فيهما الصيغة التي تحكي عنها و إلا فأنت مفتر كذاب، فتسير بذلك غوره في الكذب و التحريف.

و الذي ساقه مسلم على ما فيه من علل استبانها الجهابذة محمول على معنى يتفق و الفتيا المتواترة عن ابن عباس و هو أن الناس كانوا يراعون السنة في الطلاق بتطليق المرأة طلقة واحدة بدل تطليقها اليوم ثلاث تطليقات غير موزعة على الأطهار كما هو الموافق للغة القرآن. قال الله تعالى: [أجعل الآلهة إلهاً واحداً] (ص: 5) أي أجعل بدل الآلهة إلهاً واحداً، لا أن الثلاث كانت توقع و تعد واحدة.

و في كتاب (الإشفاق على أحكام الطلاق)¹ بسط ذلك بحيث يقطع لسان كل خطيب، راجع (44 - 50) من يرتئي

مثل تلك الآراء المتفرجة مع وضوح الحجة ضدها لك أن تسأله قائلاً من أي ملة أنت يا فيلسوف الطلاق؟

¹ و في هذا الكتاب من التحقيق و النقول ما لعله لا يوجد مجموعاً في غيره لذلك اغتبط به العلماء فلخصه تلخيصاً وافياً العلامة ظفر أحمد التهانوي في الجزء الحادي عشر من كتابه (إعلاء السنن) و ذلك بأمر خاله و شيخه حكيم الأمة محمد أشرف علي التهانوي (المتوفى سنة 1362 عن مائة سنة و عن خمسمائة كتاب مطبوع و خمسمائة محاضرة مطبوعة).

و كذلك فعل العلامة شبير أحمد العثماني فقد جرد جل (الإشفاق) في كتاب الطلاق من كتابه (فتح الملهم في شرح صحيح مسلم) جزاهم الله رضوانه.

و في الجزء الأول من مجلة الأزهر لسنة 1373 تحقيق ورد على الشذاذ في هذا الموضوع بقلم الأستاذ المؤمن القوي الشيخ محمد علي النجار - جمل الله به الشريعة.

الهجرة النبوية

ذكرى هجرة المصطفى صلى الله عليه و سلم و هجرة أصحابه الغر الميامين - رضي الله عنهم - أجمعين مما يبعث في نفوس المسلمين روحاً وثابة تحملهم على صنوف من التضحية في سبيل إعلاء كلمة الإسلام و الاحتفاظ بتعاليم الإسلام و صون دار الإسلام من كل معتد أثيم باتخاذهم الرسول صلى الله عليه و سلم و أصحابه - رضي الله عنهم - قدوة في ذلك كله، و يثير حماساً في قلوبهم يشعروهم بالعزة و الكرامة و الغيرة على حريم قدس الشريعة المطهرة. بل يعدهم شعلة نار، تلتهم من تحدثه نفسه انتهاك حرمة هذا الحريم المصون.

و لذا نزداد اغتباطاً كلما رأينا ازدياد الأمة احتفاءً بالهجرة على توالي السنين، و نعد ذلك بشير خير لمستقبل المسلمين، و المجالات نراها كلها تقريباً تدبج مقالات ممتعة عن الهجرة النبوية، و هذا في نظرنا بمنزلة قطع العهود من أصحابها بأنهم لا يحدون قيد شعرة عن تعاليم الإسلام و خير المسلمين واقفين أقلامهم لمناصرة الجماعة و جمع كلمتهم.

فإذا رأينا من يحتفي بالهجرة التي أعز الله بها الإسلام، يشط في عمله أو قوله عن المهيع الإسلامي الرشيد، و المنهج الديني السديد، قولاً أو عملاً متابعاً لمن لا يضمم للجماعة خيراً في الداخل أو الخارج نمتعض كل الامتعاض و نأسف كل الأسف من عدم مواطأة القلوب للألسن، و الرجولة تقضي بالوفاء بالعهد، و صدق التمسك بالمبادئ القويمة المؤدية إلى السعادتين، و الكلام المجرد ليس بمجد ما لم يعززه الفعل و العمل في السر و العلانية، فإذا ابتعد عن الجادة من يلهج بالإسلام و الدعوة إلى الإسلام، و سلك سبل الشذاذ المنحرفين عن الجادة في الاعتقاد

أو العمل أو الخلق يكون ساخرًا هازئًا فيمده الله المنتقم في طغيانه و هو في عمه و حيرة فيكون من الأخسرين أعمالاً في الدنيا و الآخرة.

و ليس الشعب الكريم ممن لا يميز من هو جاد ممن هو هازئ هازل، بل ينزل كلا منهما في منزلته التي اختارها لنفسه فيجعله ينال ثمرة عمله من التجلة أو الامتهان في يوم من الأيام.

و من فارق الجماعة في شيء من المنهج المتوارث بين الأمة خلفاً عن سلف يكون سلك طريقاً يؤديه إلى الضلال و الخزي المبين مهما تظاهر أنه هو المتمسك بالكتاب و السنة بخلاف السواد الأعظم من المسلمين، و من المحال في جري العادة أن تكون الجماعة هي المنابذة للكتاب و السنة و أن يكون من فارقهم هو المتمسك بهما، و إليه يشير قوله صلى الله عليه و سلم: (من قال هلك الناس فهو أهلكهم) و ليس بنافع من فارق سبيل الجماعة احتفاؤه بالمواسم و رميه الناس بالزيف دون شخصه الرشيد!

فها هو الشوكاني يقول في تفسيره: إن اتباع الأئمة المتبوعين - رضي الله عنهم - في صف الذين اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أرباباً من دون الله حذو القذة - مع أنه مضت الأمة من صدر الإسلام إلى اليوم على أن يسأل من لا يعلم وجوه أخذ الأحكام من الكتاب و السنة من يعلم ذلك، و كان من يتصدى للإفتاء من الصحابة - رضي الله عنهم - عدداً يسيراً جداً، و الباقون إنما كانوا يستفتونهم في النوازل - فيعد اتباع من لا يعلم أخذ الحكم من الكتاب و السنة لمن يعلم ذلك اتخاذاً! له رباً من دون الله - سبحانه هذا بهتان عظيم - بل هذا الجاهل بقول العالم لقوله سبحانه: [فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون] (النحل: 43).

فتكون كلمة الشوكاني هذه، بالغة الشناعة حيث يعد الأمة المحمدية اتخذت أرباباً من دون الله من أقدم العصور إلى اليوم، كأن الأئمة نابذوا صرائح الكتاب و السنة و تابعوا أهواءهم كما فعل الأحرار و الرهبان و هو وحده الذي أخذ بالكتاب و السنة، و إكفار الأمة جمعاء هكذا لا يصدر ممن يحق أن يعد في علماء هذه الأمة، و (نيل الأوطار) له ما هو إلا مرحلة من مراحل ابتعاده عن الجادة، بل فيه أيضاً تشغييات لا تنطلي إلا على من هو غير بصير بوجوه التصرف في أدلة الأحكام من الذين تزيبوا قبل أن يتحصروا.

بل في كتابه هذا (3 - 234) رمي زوار القبور و المتوسلين بالأخيار بالكفر الفظيع و الشرك الشنيع مسaire لزعيم البادية. و هذا غلو و إسراف في الحكم بالكفر على الأمة المحمدية.

و قد صدق محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني - شيخ الشوكاني - حيث قال في (إرشاد ذوي الأبواب) عند تحدّثه عن الذين يسميهم الشوكاني قبوريين مشركين: هؤلاء مثبتون التوحيد لله لا يجعلون الأولياء آلهة كما قاله الكفار إنكاراً على رسوله صلى الله عليه و سلم لما دعاهم إلى كلمة التوحيد [أجعل الآلهة إلهاً واحداً] (ص: 5) بل هم مثبتون لتوحيد الله بالألوهية قائلون إنه لا إله إلا هو، و لو ضربت عنق أحد منهم على أن يقول إن الولي إله مع الله لما قالها. و الأمير الصنعاني هذا من اللامذهبية كالشوكاني و له شطحات أيضاً، لكن هداه الله إلى الحق في هذه المسألة كما سبق أن أشرنا إلى ذلك في المقال السابق¹ فيكون الاجترار على إكفار الأمة و استباحة أموالها و دمائها لتلبسهم ببعض بدع في زيارة القبور أو التوسل تهوراً قبيحاً و فارقة للجماعة و جهلاً فظيماً بالكفر الاعتقادي الناقل عن الملة و الكفر العملي غير الناقل من نحو الأخذ ببعض خلال الجاهلية المخالفة للسنة - على أكبر تنزل.

¹ مقال (ابن عبد الوهاب و الشيخ محمد عبده ص 372).

و لو كان بناء القباب على القبور بدعة منكرة ما أقرت الأمة ذلك من صدر الإسلام إلى اليوم، و من أنكر إنما أنكر ذلك في المقابر المسبلة، فدونك تلك الروضة المطهرة المدفون بها حضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه و أبو بكر الصديق و عمر الفاروق - رضي الله عنهما - قد بني عليها بناء من أقدم العصور بدون نكير من أهل العلم، رغم كل من يريد انتهاك حرمة ذلك المقام العطر في زمن متأخر.

و هذا المتهور يرى أيضاً أنه لا قضاء على من ترك الصلاة عمداً، و أنه لا زكاة في عروض التجارة، على خلاف إجماع أئمة الهدى فبذلك يزول عماد الدين، و يزال حق الفقراء في أموال الأغنياء، و لا اعتداد بخلاف الظاهرين في التحقيق.

و يرى أيضاً جواز نكاح ما فوق الأربع من النساء لكل أحد من الرجال على خلاف الكتاب و السنة و إجماع الأمة في كتابه (وبل الغمام) و نص كلامه نقله صديق خان في (ظفر اللاضي بما يجب على القاضي) و قد رد عليه عبدالحى اللكنوي - رحمه الله - رداً مشبعاً في (ص 479) من كتابه (تذكرة الراشد و تبصرة الناقد) فيحق أن يكون مثل هذا الزائغ قدوة الشهبانيين الذين لا يرون التحديد بالأربع في النساء. أفلا يكون من سخرية مجددي اليوم الساعين في منع الزواج بأكثر من واحدة على خلاف الكتاب و السنة و الإجماع اليقيني للأمة مدى القرون أن ينوهوا بهذا الزائغ القائل بجواز النكاح إلى عدد غير محدود من النساء؟ و إن كان يناقض نفسه في (السيل) و (النيل) و التناقض شأن المبطلين، و كم له من شواذ من هذا القبيل.

و قد رفع نسبه في (البدر الطالع) إلى آدم عليه السلام رداً على من يقول إنه منحدر النسب من اليهود. و للعلامة ابن حريوة الشهيد رد عليه شديد في كتابه (الغظمم الزخار) يكشف على منبته و وجوه مسعاه.

فالتوصية بكتبه و كتب أمثاله من الشذاذ لا تصدر ممن يعلم دخائلهم إلا إذا كان يريد إغواء الأمة عن مناهج الأئمة زاعماً (أن كلام المتكلمين في العقائد و كلام الفقهاء في التحليل و التحريم ليس حجة علينا، إنما إمامنا في الكتاب و السنة) مع أن كلام المتكلمين من أهل السنة و كلام الفقهاء منهم مستبطنان من كتاب الله و سنة رسوله، و هم على وفاق في صرائح الكتاب و السنة الصحيحة، و إنما اختلفوا عند احتمال الدليل لوجهين، و هم في سعة من ذلك لاستجماعهم لشروط الاستنباط باعتراف الأمة لهم بذلك، و هذا شغل الرجال لا لعب الأطفال، حتى يتصوروا أن يصفوا لهم الجو فيتمكنوا من تقليب شرع الله رأساً على عقب.

و توهين أمر الفقه و الفقهاء، و الحديث و المحدثين، و الكلام و المتكلمين سعى في إحداث الفوضى في العمل و الاعتقاد و الخلق، و فتح لباب التقول باسم الشرع للطغمة المفسدين، و تفريق لكلمة المسلمين في زمن يستكثر فيه الأخذ بالمذاهب الأربعة، فإذا درست أحوال من يدعو إلى ذلك لا بد أن يظهر لك أنه عدو في ثياب صديق.

و لنا عود بإذن الله سبحانه إلى هذا الموضوع، و من الله التوفيق.

ذكرى الهجرة النبوية

روى الحاكم في (الإكليل) بطريق ابن جريج عن أبي سلمة عن ابن شهاب الزهري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما قدم المدينة أمر بالتأريخ فكتب في ربيع الأول. لكن هذا الخبر معضل سقط من سنده اثنان أو أكثر، و مراسلات الزهري شبه الريح عند كثير من أهل النقد مثل يحيى بن سعيد القطان و الإمام الشافعي - رضي الله عنهما - فضلاً عن معضلاته. و الذي صح عند الجمهور أنه كان في خلافة عمر - رضي الله عنه - و قد روى الحاكم عن سعيد بن المسيب أنه قال: جمع عمر الناس - يعني من المهاجرين و غيرهم - فسألهم عن أول يوم يكتب التاريخ فقال علي - كرم الله وجهه: من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه و سلم - يعني إلى المدينة - و ترك أرض الشرك. ففعله عمر. و ابن المسيب أعلم التابعين بقضايا عمر حتى إن ابن عمر - رضي الله عنهما - كان يسأله عن قضايا أبيه.

و روى ابن أبي خيثمة في تاريخه من طريق محمد بن سيرين قال: قدم رجل من اليمن فقال رأيت باليمن شيئاً يسمونه التأريخ يكتبونه عام كذا و بشهر كذا. فقال عمر: هذا حسن فأرخوا، فلما أجمعوا على ذلك قال قوم: أرخوا للمولد، و قال قائل: للمبعث، و قال قائل: من حين خرج مهاجراً، و قال قائل: من حين توفي. فقال عمر: أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة. و في لفظ الحاكم أن عمر قال: الهجرة فرقت بين الحق و الباطل فأرخوا بها.

ثم قال بأي شهر بدأ؟ فقال قوم: برجب، و قال قائل: برمضان. فقال عثمان - رضي الله عنه - أرخوا من المحرم فإنه شهر حرام، و هو أول السنة، و منصرف الناس من الحج، و كان ذلك سنة سبع عشرة في ربيع الأول.

فعلم من هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر و عثمان و علي - رضي الله عنهم. و في رواية عند أحمد أن أول من أرخ يعلى بن أمية فيما كتبه إلى عمر من اليمن فاستحسنه عمر فشرع في التأريخ. لكن في سنده انقطاع، و لا

مانع من أن يكون ذلك من جملة البواعث على الشورى في التاريخ، كما أن ما كتبه أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - إلى عمر من البصرة من أنه يأتيك منك كتب ليس لها تاريخ - كما ذكره الحاكم - من جملتها - فعلم أن ذلك لم يقع من عمر كيفما اتفق بل بعد المشاورة مع الصحابة في أمره.

و قد استوفى الحافظ السخاوي في (الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التواريخ)¹ ذكر الآثار الواردة في ذلك، و من جملة ما قال فيه السخاوي: (و قد كانت القضايا التي يمكن أن يؤرخ بها أربع: مولده و مبعثه و هجرته و وفاته، فرجح عندهم جعلها من الهجرة لأن المولد و المبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين سنته و أما وقت الوفاة فأعرضوا عنه لما يوقع تذكره من الأسف عليه فانحصر في الهجرة، و إنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم إذا البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة و هي مقدمة الهجرة فكان أول هلال استهل بعد البيعة و العزم على الهجرة هو هلال المحرم فناسب أن يجعل مبتدأه) هذا ما يقوله الحافظ السخاوي - رحمه الله - في تأريخ الهجرة.

و الواقع أن يوم الهجرة هو اليوم الفاصل بين الحق و الباطل، و قد صبر المصطفى صلوات الله و سلامه عليه نحو ثلاث عشرة سنة، يلقي من قومه كل أذى و عنت و هو يعاملهم بكل لطف و بكل حكمة لينتشلهم من الجاهلية الجهلاء إلى التوحيد و ليرفعهم من الوثنية إلى مستوى السعداء في النشاطين و هم لا يزدادون إلا عتواً و إيذاء على أمل أن يصرفوه عن الدعوة إلى الإسلام، و بعد أن دعاهم الرسول صلى الله عليه و سلم بالحكمة و الموعدة الحسنة إلى التوحيد و نبذ الشرك طول هذه المدة و أبان الحججة و قطع كل عذر بدون أن يزدادوا إلا طغياناً و كفراً أذن الله سبحانه له في الهجرة و إعداد العدة للدفاع عن الحق بالقوة فهاجر إلى المدينة و معه الصديق الأكبر - رضي الله

¹ (ص 78 - 82)

عنه - و لم يجد الخوف سبيلاً إلى قلبه الكريم في وقت من الأوقات و هو الذي يقول لصاحبه في الغار: [لا تحزن إن الله معنا] (التوبة: 40) و هو الذي كان أبطال الصحابة - رضي الله عنهم - يحتمون بحماه حينما حمى الوطيس في بدر و غيره فكيف يخاف مثله على نفسه و قد قال الله سبحانه له [و الله يعصمك من الناس] (المائدة: 67) أم كيف يخاف على القرآن الكريم و قد طمأنه الله عليه حيث قال: [إنا نحن نزلنا الذكر و إنا له لحافظون] (الحجر: 9).

و في هجرته عليه السلام و مثابرة الصحابة - رضي الله عنهم - لملاحقته و مناصرته بكل ما لهم من حول و طول إلى أن أشادوا صرح هذا الدين و رفعوا أعلامه في جميع البقاع و الأصقاع أكبر عظة نتعظ بها و أعظم عبرة نعتبر بها و بها يعلم كيف يكون النهوض بالحق و كيف يكون الصلاح و الإصلاح.

و الهجرة النبوية تجمع جميع معاني التضحية في سبيل الحق فذكرها تنمي في النفوس الشعور الحي الحافز لها إلى استسهال القيام بصنوف التضحية في سبيل الإسلام و الاستمسك بتعاليم الإسلام و الاعتزاز بعز الإسلام و تذكى نار الحماس في الصدور ضد كل من يحاول التلاعب بتعاليم الإسلام و تقاليد الإسلام و تغرس في القلوب الإباء و الشمم و علو الهمم عن الخنوع لسماسة المروق و دعاة الفسوق و أعوان الشيطان و كل منافق عليم اللسان [و لتعرفنهم في لحن القول] (محمد: 30).

و لذلك ترى المسلمين يهتمون بذكرى الهجرة النبوية حكومة و شعباً، يزدادون اهتماماً بها على مر السنين، و ما ذلك كله إلا لأجل استنهاض الهمم و تذكير الأمة بواجبهم نحو أنفسهم و نحو بيوتهم و نحو إخوانهم لينهضوا جميعاً لتقويم الأود، و إصلاح الفساد و رأي الصدع بما يرضي الله و رسوله و جماعة المسلمين. و في استعادة مجد الإسلام و المسلمين و قمع عبدة الطواغيت من المنافقين، و صوت الإسلام من تحريف الغالين و انتحال المبطلين و

تأويل الجاهلين. فندعو الله سبحانه أن يجعل هذا العام الجديد عام خير للإسلام و عام تعزيز لتعاليم الإسلام و عام

هناءة و سعادة لجميع المسلمين اللهم غبطاً لا هبطاً.

الهجرة النبوية

حفيت أقلام الأدباء، و بحث أصوات الخطباء، في شرح ما انطوت عليه ذكرى الهجرة النبوية، من المعاني السامية، و ما يترتب عليها من إشحاذ الهمم و إرهاف العزمات، في سبيل استعادة مجد الأجداد و استنهاض عزائم الأحفاد، لأن في ذكرها استعراضاً لما سبق الهجرة من المصابرة إزاء عنت المتعنتين في سبيل الدعوة إلى الله بالحكمة و الموعدة الحسنة، و إقامة الحججة على وجوب الإقلاع عما كانت الأمة عليه من الجاهلية الجهلاء، و استذكراً لتلك المعجزات الصادرة من حضرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه في أثناء الهجرة عند مغادرته لمنزله المبارك بمكة، و إقامته في غار ثور، و تعقب سراقه له عليه السلام، و مروره بخيمة أم معبد، و حلوله بالمدينة المنور، مما زداتهم سكينه و طمأنينة و تذكراً لما حدث بعد ذلك من تكوين قوة تحمى الدعوة من العدوان بمناصرة الأنصار للمهاجرين - رضي الله عن الجميع - و إثارةهم على أنفسهم في كل شيء، إلى أن استقر حكم الإسلام يحميه أباء كرام بمهجمهم و بكل عزيز لديهم حتى تم نشر الدعوة الإسلامية في بقاع الأرض، فانقضت ظلمات الوثنية عن النفوس و استنارت القلوب بنور التوحيد.

و الائتساء بهم في المصابرة أيام الضيم، و النهوض في إبان النهوض، و التضحية بكل مرتخص و غال في سبيل المعالي، أكبر راسم للخطة الرشيدة في تسلق قمة المجد و العزة، و التخلص من مهانة الاستكانة و الخنوع، و لذا نرى المسلمين - بكل فخر - يزدادون اهتماماً بإحياء ذكرى الهجرة النبوية في كل قطر و في كل بلد، استثماراً لها في سبيل الصلاح و الإصلاح.

و الاحتفاء بذلك فيه تجديد للعهد الذي قطعه المسلمون على أنفسهم بالتمسك البالغ بشرع الله الأغر، و بتحكيمة في كل صغير و كبير (و لا دين لمن لا عهد له).

و قد ازدادت ذكرى الهجرة النبوية في هذه السنة المباركة أهمية من جهة مصادفتها لأخذ جماعة الدول العربية المباركة في النشاط الفعلي المثمر لأول مرة.

فتراهم يبذلون أقصى وسعهم في سبيل استنقاذ فلسطين الشقيقة من براثن الصهيونية المفترسة.

و يفكرون في افتتاح معهد شرعي لدراسة الفقه الإسلامي دراسة شاملة تنقذ المجتمعات الإسلامية من القوانين الوضعية المخالفة لكتاب الله و سنة رسوله، و هذا من صدق التمسك بشرع الله رغم محاولة بعض المتطرفين توجيههم توجيهاً غير سديد، و التفادي من ذلك سهل ميسور إذا خلصت النية.

و يوفدون جماعة من أهل الفضل و النبيل للبحث عما يجب إحيائه من تراث السلف في مكتبات العالم، و هذه ناحية مشكورة جداً، كانت مهملة إلى اليوم، و قد استبشر العالم الإسلامي من ذلك بكل خير.

و في احتفائهم هكذا بذكرى الهجرة النبوية في كل مكان ما يحفزهم إلى النهوض الرشيد في كل ناحية، فيستعيدون بذلك مجد الأجداد فيصبحون حماة كلمة الإسلام، و ذاذة ذمار العرب، فيعز بعزهم الإسلام و بعز الإسلام يعز المسلمون جميعاً في مشارق الأرض و مغاربها، فيعود الشاطحون إلى حظيرة الإسلام، فيعزون جميعاً عزاً شاملاً، و يسعدون سعادة الأباة الأعزاء، و ما ذلك على الله بعزيز.

ذكرى الهجرة النبوية

نرى بكل اغتباط الدول العربية خاصة، و سائر الدول الإسلامية عامة، تزداد على مر السنين اعتناء بذكرى الهجرة النبوية في المجامع و الأندية و الجرائد و المجلات، فتدبج مقالات بأقلام حملة رايات الأدب، و تلقى محاضرات من قبل أفاض الخطباء، عن الهجرة النبوية، و هي الدور الفاصل بين المصابرة إزاء كل ضيم في سبيل الدعوة إلى الله بالحكمة و الموعدة الحسنة، و تلقى صنوف الأذى من أهل العنت بصدر رحب في مكة نحو ثلاث عشرة سنة و بين المثابرة على تكوين قوة تحمي الحق و الدعوة إلى الحق لدفع العدوان بعد استبانة المحجة و تمام إقامة الحجة.

و موضوع الهجرة يشمل المعجزات التي ظهرت من حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، في أثناء خروجه من منزله المبارك في مكة، و مبيته في غار ثور، و تعقب سراقه بن مالك له عليه السلام في طريق المدينة المنورة و اجتيازه عليه السلام بأم معبد، و حلوله بالمهجر المبارك كما يشمل صنوف الضيم التي كان المسلمون يلقونها من المشركين بمكة، و مبلغ تضحية الأنصار في سبيل إيواء المهاجرين بالمدينة المنورة، إلى أن قام عز الإسلام على قدم ساق، و استنار بنوره جميع الآفاق.

و في استذكار تلك الأنباء القدسية، تنمية روح التضحية و قوة الإيمان في النفوس، و غرس حب التفاني في سبيل إعلاء كلمة الله في القلوب، فتجديد ذكرى الهجرة النبوية كل سنة هكذا، تجديد للعهد الذي قطعه المسلمون على أنفسهم أمام الله سبحانه بالتفاني في التمسك بأهداب الدين، و تعاليم الإسلام، و السعي الحثيث فيما يحق وضع أحكامه كلها في موقع التنفيذ في جميع أبواب التشريع و في كل صغير و كبير من شؤونهم، إعلاء لكلمة الله جل جلاله.

فإذا مضوا على هذه الخطة النبيلة و المنهج السديد فلا بد أن يؤيدهم الله بروح منه، و يبعثهم من جديد، فيعيشون تحت هذه القبة الزرقاء عيشة السعداء الأعزاء بناء مجد و حماة مكارم و ذاذة دمار، مترسمين أنبل المثل في الفضائل النفسية و المكارم الخلقية و الأعمال الصالحة و الرقي المتواصل، في جميع مرافق الحياة، لا تستهويهم زخارف الحياة المادية عن العناية بالفضائل النفسية، و لا يقعدهم صلاحهم و تقواهم عن السهر على شؤون المجتمع في هذه الحياة كما يجب، فيجمعون بذلك خيري الدنيا و الآخرة و سعادتي النشأتين.

و قد امتازت ذكرى الهجرة النبوية في هذه السنة المباركة بمصادفتها بعد تكوين الجامعة العربية الميمونة، لأخذها في النشاط الفعلي المثمر في شتى النواحي، فبينما ترى أركان الجامعة العربية يسعون في إنقاذ فلسطين الشقيقة من مخالب الصهيونية الغاشمة بكل ما أوتوا من حول و طول تراهم يوفدون جماعة من أهل الفضل و النبل للبحث في مكتبات الشام و غيرها لتخير ما يجب نشره من تراث السلف الخالد، و هذه ناحية كانت مهملة قبل اليوم. فننتظر من ذلك خير فنقتطف هكذا ثماراً يانعة من مساعي الجامعة العربية المباركة فيشمل هذا الخير العالم العربي خاصة و العالم الإسلامي عامة.

و لهذا نعد ذكرى الهجرة النبوية في هذه السنة بالغة الأثر في النفوس الأبية المعترزة بعز الإسلام المستشعرة لذة المجد و مرارة الاستكانة فتنهضها إلى العلى و استعادة مجد الأجداد و استنهاض همم الأحفاد ففي ذلك عز العرب حقاً، و بعز العرب يعز الإسلام، و بعز الإسلام يعز المسلمون عامة في مشارق الأرض و مغاربها.

و قد قضى الله سبحانه - جلت حكمته - بانتهاء أمد الدولة العلية العثمانية قبل ثلث قرن بعد أن عاشت زهاء سبعة قرون، و شمل حكمها القارات الثلاث في رقعة واسعة الأرجاء فانتقلت إلى ذمة التاريخ بمفاخرها و عبرها، و عجزها و بحرهما، و لم تخلفها دولة في غايتها و قوتها و سعة رقعتها، بعد تقطيع أوصال تلك الدولة الإسلامية المترامية

الجوانب، و كان الذين يغارون على الإسلام في غاية الاستياء في هذه الوضع المخيف للإسلام، و كانوا ينتظرون
بفارغ الصبر نشوء دولة إسلامية قوية فتية صادقة لمبادئ الإسلام تحل محلها لتحمي كلمة الإسلام، لكن طال أمد
انتظارهم إلى أن مكن الله سبحانه ملوك الدول العربية و زعماءها من جمع كلمتهم، و تأسيس جامعة عربية من الدول
العربية.

فاستبشر المسلمون بكل خير من هذا النبأ العظيم، علماً منهم بأن عز الإسلام بعز العرب كما أن عز الشعوب
الإسلامية بعز الإسلام، و قد حقق الله سبحانه بعض النواحي من هذا الأمل القدسي. فندعو الله عز و جل أن يحقق
باقي الآمال مما يعيد إلى الإسلام مجده.

ذكرى الهجرة النبوية

انطوت صحف عام بعجرها و بجرها، و أقبل عام جديد بمشاكله القائمة و كوارثه القاتمة، و اشتداد الأزمات بشير انفراجها إذا التجأنا إلى الله بإخلاص. و الاحتفال بذكرى الهجرة النبوية قائم في كل مكان، و معنى ذلك تجديد العهد مع الله في صدق التمسك بشرع الله في كل صغير و كبير، و الزمن الذي نعيش فيه زمن جد و يقظة و يهلك فيه الهازلون و الذين يغطون في سبات عميق، و أمامنا أحداث تذوب من هولها القلوب المتحجرة، و تنخلع من آلامها الأفئدة المتجبرة. فدونك مشكلة وادي النيل لم تحل عقدها مع ما بذل في سبيلها من مساع جبارة، و ذلك المرض الوافد يصرف فيه كل ما يمكن صرفه للحيلولة دون انتشاره و استفحال شره بتوفيق الله جل شأنه، و مسألة فلسطين و القدس الشريف ثالث الحرمين الشريفين المبدول في سبيل إنقاذها من براثن الصهيونية كل مرتخص و غال، و تلك الدماء المسفوكة ظلماً و عدواناً في الهند، و تلك الكارثة الدامية في أندونيسيا، و مسائل ليبيا و بريقة و ما والاهما و أريتريا.

و كل ذلك مما يبصر الأعمى و يسمع الصم أنه لا ينتظر لنا خير إلا من الله جل شأنه و هو الذي أمرنا بإعداد القوة بكل ما نستطيع، فليخجل هؤلاء الذين كانوا يظنون أنهم يكسبون شيئاً من عطف الأعداء إذا سايروهم في السهرات الخليعة، و سائر الموبقات الفظيعة، و لا ينتظر النصر من الله من يكون في حرب مع الله بالخروج عن تعاليم الإسلام، و السكوت على استهانة من يستهين بكتاب الله و سنة رسول الله و الشرع الأغر الإلهي المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم، و استباحة إقامة القوانين الوضعية مقام الأحكام الشرعية بين سمع الناس وبصرهم من غير خجل و لا وجل.

و إنما النصر من الله للذين إذا تمكنوا في الحكم يسعون في حمل الأمة على القيام بالعبادات البدنية و المالية و العمل بكل معروف و الابتعاد عن كل منكر. قال الله تعالى: [و لينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز] 40 [الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة و آتوا الزكاة و أمروا بالمعروف و نهوا عن المنكر و لله عاقبة الأمور] (الحج: 40، 41) فلنلجأ إلى الله مفرج الكروب بإخلاص و صدق، و لنعاهد أن نسعى في إعلاء كلمات الله في كل ربع و ناد، و اتخاذ شرعه مدار الحكم في كل شيء كما هو شأن من آمن بكتاب الله و سنة رسوله، فإذا ذاك يكون لنا الحق في أن نتظر من الله جل جلاله أن يفرج عنا تلك الكروب، و أن يحل تلك العقد بما يعيد إلى الإسلام مجده و طمأنينته، و عزته و هناءته.

ذكرى الهجرة النبوية و الأزهر الشريف

نرى بكل اغتباط ازدياد الاهتمام على توالي السنين بالاحتفاء بالمواسم الدينية، و لا سيما ذكرى الهجرة النبوية في المحافل الرسمية، و المجامع القومية، بل في كل واد و ناد، و لا يخفى ما في ذلك من إنعاش روح الحماس لأحكام الإسلام في النفوس، و إنماء قوة الغيرة الإسلامية في القلوب، بل نرى ذلك الاحتفاء تجديداً للعهد الذي قطعه المسلمون على أنفسهم في الاستمسك الكلي بأحكام الشرع الأغر في كل صغير و كبير، علماً منهم بأن شرع الله كافل لسعادتهم، و أنه لا يأتيه الباطل من لين يديه و لا من خلفه، و لا يعتري أحكامه تحوير و لا تطوير، على أهواء أصحاب النزعات الجامحة.

لكن ما هو هذا الشرع؟ و ما هي تلك الأحكام؟ و ليس من السهل على كل أحد معرفة ذلك على وجه الصحة بمجرد أن حدق لغة أمة، و لا بمطالعة كتاب أو كتابين في علم أو علمين من العلوم الإسلامية، بل لا بد من تفرغ صفوة مختارة من المحصلين للتبريز في تلك العلوم.

و كان الأزهر القديم معقلاً للسنة، قائماً بهذه المهمة الشاقة خير قيام، منذ ثمانية قرون، بعد أن كاد دار دعوة إلى المذهب الإسماعيلي -المشروح في كشف أسرار الباطنية- مدة قرنين، و كتب التاريخ كفيلاً بشرح ذلك كله.

ثم اعترى الهرم هذا المعهد المعمر ألف سنة، فأخذت شرايين حياته تتصلب، بحيث لا تقبل إغاثتها بدم جديد. و

بدأت أركانه تتداعى. و مساعي القائمين بإنعاشه تمني بالفشل، إلى أن صمم أصحاب الشأن على إنهاضه على

المناهج العصرية، مهما كلفهم ذلك، فبنيت مبان و دونت مناهج، و وضعت أنظمة جديدة جربت سنوات، بين

ضوضاء زج الأزهر في الحزبيات القاطعة عن العلم. لكن كان الفشل مريعاً حيث لم يكن إنهاضه في العلوم الأصيلة

التي أصابها ركود من زمن بعيد، و لا تحقق أمل اتخاذ العلوم الكونية الحديثة عدة كافية لإنعاش العلم و الروح العلمي في صالح الإسلام على طراز حديث، بل لم يزيدوا في العلوم الأصلية إلا انحرافاً في الاتجاه، و خموداً على خمود، و لا في العلوم الكونية غير أن زادوا على مدارس الحكومة بعض مدارس حديثة على مناهج مدارس المعارف و تحت إشراف أساتذة المعارف، و إن كنا لا ننكر بعض النجاح في ساحة الكتابة و الخطابة.

و الجديد الذي نراه في الأزهر الحديث هو بعث الطوائف إلى الغرب ليتفقهوا في دين الإسلام في معاهد المستشرقين هناك، و لينذروا قومهم من المسلمين إذا رجعوا، بآراء هؤلاء الذين ليس عملهم سوى شن غارات الصليبيين على الإسلام من جديد، تحت ستار البحث العلمي البريء! و زد على ذلك انتداب هؤلاء المتخرجين عليهم لترجمة أضر كتبهم و إذاعتها في الأوساط الإسلامية بدون رد شاف يكون ترياقاً لسمومها الفتاكة، و لا نقض كافل لدفع أضرارها، فيكونون كأنهم بعثوا ليكونوا حرباً على بني قومهم و أهل دينهم!!! و هذا قلب للأوضاع فظيع.

و كان الأزهر في قديمه قائماً بتخريج علماء أجلاء في العلوم الإسلامية بالمعنى الصحيح، حتى إذا اجتراً بعض من يتعدى طوره من الأدعياء في العلم على النيل من بعض التعاليم الإسلامية انبرى رجال أكفاء من العلماء لرد عاديته و إيقاف المعتدي عند حده بحجج ناهضة.

و أما الآن فترى بين مسمع العلماء و بصرهم من ينال أصول الإسلام الستة و غيرها، بين حين و آخر بدون أن يقوم أحد منهم برد هذا العدوان الصارخ بطريق علمي إلا نادراً، فإن كان هذا من قلة إمامهم بطرق دفع العدوان، و إهمالهم لعلوم السنة المؤهلة للرد، فهذه مصيبة، و إن كان من عدم اهتمامهم بالذب عن السنة التي ينبي عليها بيان الذكر الحكيم، و استنباط الأحكام الشرعية، فهذه أفظع المصيبتين. على أن ما يدرس من الحديث في الأقسام

النظامية الحديثة لا يزيد على أحاديث يسيرة في العدد، و هكذا عملهم في تراجم رجال الرواية و علوم دراية الحديث، فبمثل هذا القدر الضئيل من العلوم، لا يمكن دفع عادية المعتدي الأثيم.

فلا غنى لنا عن الاحتفاظ بأزهرنا القديم بعلومه الأصيلة المعروفة، و من جملتها أصول الإسلام الستة، و من السهل جداً بدون أن تتحمل الخزينة عبأً ثقيلاً، تخصيص شيوخ من علماء الأزهر لتدريس تلك العلوم في الجامع الأزهر، فلمثل الكشاف شيخ مثلاً، و لمثل ارتشاف الضرب لأبي حيان شيخ، و لكل من الأصول الستة شيخ و هكذا، على أن يكون تدريس الحديث مقصوراً على ضبط المتن طبق الرواية و ضبط الأسماء و الأنساب و الكنى و الألقاب في ذلك الكتاب بتعويد الطلبة على مراجعة كتب الرجال و البحث الشامل، و يكون الشيخ القائم بتدريس أحد كتب السنة مكلفاً بصحة ضبط هذا الكتاب طبق الرواية، و يكون تلقي الطلبة الحديث منه بطريق السرد، لتتم قراءة الكتاب في أيسر مدة، لأن التوسع في الشرح قاطع عن إكمال كتب السنة كما هو مطلوب. ثم أوقات التدريس في الأزهر تجعل في ساعات لا تصادم ساعات الدراسة في الأقسام النظامية، فبذلك يحصل تمكين طلبة الأقسام النظامية من الحضور في دروس الجامع الأزهر مع إلزامهم البات بتخيرات كتب السنة و بإتمامه عند شيخ ذلك الكتاب، فهذا يتمكنون من التوسع في العلوم الإسلامية التي يقرر تدريسها في الجامع الأزهر بعد بحث شامل¹.

فيكون ما يصرف عليهم من أوقاف الأزهر عن استحقاق شرعي باتفاق الأئمة، لأن الأزهر إنما هو اسم جامع معروف المكان و محدد الأركان، و الواقفون لطلبة الأزهر إنما أرادوا بوقفهم طلبة العلوم الإسلامية في الجامع الأزهر، فصرف مبالغ من أوقاف هؤلاء الواقفين على طلبة معهد شبرا أو في البرموني مثلاً بمجرد عدمها في زمن متأخر فرعين من الأزهر لا يكون إلا رأياً شاذاً لا يبرره الفقه المتوارث عن الأئمة المتبوعين -رضي الله عنهم- و أحق الناس بالبعد عن

¹ سنرى بسط هذا في مقال (إحياء علوم السنة في الأزهر).

الشبهات هم العلماء و طلبة العلم، فمن تعود منهم أن يتناول ما لا يحل له في دور الطلب لا ينتظر منه خير في الدعوة إلى الله. ثم إن القول بأن الأزهر قسم عام، من قبيل عد الأصل فرعاً، كما أن الحكم بحرمان طلبة العلم في الجامع الأزهر من إيراد أوقاف الجامع الأزهر نفسه باعتبار أنه لا يعد من أقسام الأزهر بسبب إلغاء القسم العام. في وقت يتحدث فيه عن العيد الألفي لهذا المعهد التاريخي يكون من قبيل عد الأصل القائم زائلاً، وهذا و ذلك من الغرابة بمكان.

لكن الله سبحانه لطف فعاد الأزهر موضع دراسة رسمية يستحق طلبته من أوقافه ما نص عليه الواقفون.

فبالنظر إلى أنه لا يمكن الاقتصار و الاقتصاد في العلوم الأصيلة بدون ضرر يلحق بالإسلام، ننتظر من القائمين بشؤون الأزهر أن يفكروا في استبقاء الأزهر القديم على قدمه معهداً تاريخياً يتولى فيه تدريس تلك العلوم أساتذة خاصة من شيوخ الأزهر، مصوناً عن المساس به و التفريط فيه حرصاً على الفائدة العامة الشاملة لطلبة جميع الأقطار الإسلامية و أداء للأمانة على الوجه الصحيح، لأن علوم الأزهر القديم من قبيل الحاجيات، و أما الأقسام النظامية فعلموها من قبيل الكماليات، تزيد و تنقص باعتبار الظروف و الغايات، في حين أن العلوم الأزهرية القديمة الأصيلة غير قابلة للإقلال منها بالنظر إلى الغاية الأصيلة.

و مجمل القول أن الاحتفاظ بالأقسام النظامية بدون أن تغطي علومها على العلوم الأصلية، مع كمال السهر على أخلاق الطلبة و على قيامهم بواجباتهم الدينية و المدرسية من غير أي تساهل، و مع العناية بتخيرهم و اصطفتائهم من بين الراغبين في الالتحاق بالمعهد في مبدأ الأمر بكل اهتمام تعد من الوسائل الجوهرية لتحقيق الغايات من الدراسات الزهرية و إعلاء شأن الأزهر و سمعته في جميع الأقطار، زيادة على ما له من الزعامة الدينية المعترف بها في جميع

الأقاليم، كما أن ترك المعارف الدخيلة تطغى على العلوم الأصيلة قاض بالحرمان من القبيلين. ولنا عود إلى الموضوع
- إن شاء الله تعالى - في فرصة أخرى تبيناً لوجوه أداء الأمانة التي حملوها كما يجب¹، و الله سبحانه ولي التوفيق.

¹ و ذلك في المقال المقبل (إحياء علوم السنة في الأزهر).

كلمة عن خالد بن الوليد – رضي الله عنه - و قتل مالك بن نويرة

نرى في المدة الأخيرة اتجاه عدة من نوابغ الكتاب إلى الكتابة عن السيرة النبوية و سير الراشدين من الخلفاء ففسر من هذا الاتجاه علماً منا بأن المثل الأعلى في النهوض بالأمة هو سيرة المصطفى صلوات الله و سلامه عليه و سير أصحابه – رضي الله عنهم- فاطلاع الجماهير على الحقائق الناصعة من أبناء الصدر الأول صافية من كل شائبة، تحفزهم إلى الاعتصام بسيرهم في الحرص على تعاليم الإسلام و الاستماتة في الدفاع عن حريم الإسلام.

و ليس بخاف على القارئ الكريم مبلغ سعي أعداء الإسلام في كل دور، و وجوه تجدد مكرهم في كل طبقة. فمن ألوان مكرهم في عهد تدوين الروايات اندساس أناس منهم بين نقلة الأخبار متلفعين بغير أزيائهم لترويج أكاذيب بينهم مما يشوه سمعة الإسلام و سمعة القائمين بالدعوة إلى الإسلام، فراجت تلك الأكاذيب المدبرة على نقلة لم يؤتوا بصيرة نافذة فخلدوها في الكتب، حتى ظلت يتذرع بها الكائدون في قرن للكيد بالإسلام. لكن الله سبحانه أقام ببالح فضلته جهابذة تضع الموازين القسط لتعرف الأبناء الصافية العيار من تبهرج الأخبار، فأصبحت تعاليم الإسلام و أبناء الإسلام في حرز أمين من دس الدساسين عند من يعرف أن يزنها بتلك الموازين.

و كانت طريقة كُتّاب الغرب في النيل من الإسلام طريقة الإقذاع المجرد و البهت الصرف إلى أن جد لهم منذ قرنين منهج في تشويه الحقائق، يتصيدون أكاذيب من كتب الشرق، متظاهرين بمظهر البحث العلمي البريء فأخذ من له صلة بهم من أبناء الشرق الأغرار، ينخدع بكتاباتهم و ينشر خزعبلاتهم بين بني قومه فاستشرى الشر، و وجب تدارك الأمر.

فأصبح من الحتم اللازم على كُتّاب (السير) اليوم، أن يأخذوا حذرهم و أسلحتهم إزاء الكتب المؤلفة في السير في الشرق و الغرب قديماً و حديثاً، و أن يضاعفوا السعي في تمحيص الحقائق بالموازن المعتبرة عن أهل النقد، بدون أن يجعلوا لأقلامهم الحرية المطلقة التي تعودوها في سبك القصص و الروايات العصرية و الموضوعات الأدبية في الصحف السيارة، محتاطين غاية الاحتياط في إبداع آرائهم نقولهم في الكتب، متربّين إلى ظهور نتيجة عرضها لمحك النقد الصحيح، فإذا تبصروا هكذا في تعرّف دخائل الكتب الشرقية خاصة يسهل عليهم القضاء على صنوف الكيد في كتب الغربيين.

فمن رجال كتب السير في الشرق محمد بن إسحاق، و قد كذبه كثير من أهل النقد، و من قواه اشترط في رواياته شروطاً لا تتوافر في مواضع الريبة من رواياته، و في (فهرست ابن النديم) في ترجمته ما يحسن الاطلاع عليه، و روايته زياد البكائي مختلف فيه ضعفه النسائي، و تركه ابن المديني، و قال أبو حاتم: لا يحتج به، و روايته الآخر سلمة بن الفضل الرازي مختلف فيه، يقول أبو حاتم فيه و قد كذبه كثيرون أشنع تكذيب، و بطريقه يسوق ابن جرير الطبري روايات ابن إسحاق.

و منهم هشام بن محمد الكلبي و أبوه و هما معروفان بالكذب.

و منهم محمد بن عمر الواقدي و قد كذبه أناس، و الذين وثقوه لا ينكرون أن في رواياته كثيراً من الأخبار الكاذبة حيث كان يروي عن كل من هب و دب، و الخبر لا يسلم ما لم يسلم سنده.

و منهم سيف بن عمر التميمي صاحب كتاب الردة و الفتوح، و يقول عنه أبو حاتم: متروك الحديث، يشبه حديثه

حديث الواقدي، و قال الحاكم: اتهم بالزندقة، و هو في الرواية ساقط، و قال ابن حبان: قالوا إنه كان يضع الحديث

يروى الموضوعات عن الأثبات اتهم بالزندقة، و ضعفه غير واحد. و روايته شعيب ابن إبراهيم يقول عنه الذهبي: فيه جهالة، و يقول ابن عدي: ليس بالمعروف، و له أحاديث و أخبار فيها ما فيه تحامل على السلف اه. و الراوي عنه السري بن يحيى غير موثق و هو شيخ ابن جرير في رواياته عن سيف، و أما من فوق سيف من الرجال فمجاهيل في الغالب.

و منهم موسى بن عقبة و قد أثنوا عليه خيراً إلا أن رواياته عن ابن شهاب و قد ذكر الإسماعيلي أنه لم يسمع منه شيئاً، و ابن شهاب تغلب عليه المراسيل في باب المغازي و السير، و مراسيله شبه الريح عند أهل النقد. و منهم محمد بن عائذ الدمشقي، و يقول عنه أبو داود هو كما شاء الله. و هو رواية الوليد بن مسلم، و اليعقوبي شيعي متحامل.

و أما أبو الفرج الأصبهاني صاحب الأغاني فمن رجال الأسمار لا من مصادر صحيح الأخبار كان يأتي بأعاجيب بحدثنا و أخبرنا و قد اتهم، و قال النوبختي: كان أكذب الناس، يدخل سوق الوراقين و هي عامرة و الدكاكين مملوءة بالكتب فيشتري كثيراً من الصحف و يحملها إلى بيته ثم تكون رواياته كلها منها. و قد أغنى الله تعالى أهل العلم عن هذا الظنين الوسخ.

و تلك نماذج من حملة الروايات في السير و المغازي و التهم الموجهة إلى بعضهم في باب الرواية، تدعو الحريص على العلم الصحيح إلى إمعان النظر فيما يكتب في السير، فإذا أحاط من يكتب في السير خبراً بأحوال الرواة و باختلاف الروايات في موضوع كتابته، لا يتسرع في تدوين كل ما يراه لئلا يكون حرباً على أهل دينه بتسريعه.

فإذا رأينا من يكتب في خالد بن الوليد المخزومي - رضي الله عنه - مثلاً، يسترسل في وصفه بدون تمحيص الرويات يكون وقع في فخ نصبه الغربيون لأهل الشرق في النكاية بالشرق بيد أبنائه، وهذا بطل عظيم من أبطال الإسلام و قائد بارع لا مثيل له و له مواقف عظيمة في سبيل الإسلام في مؤتة و بلاد اليمن و الشام و العراق و به زالت أهل الردة من الوجود، فتصوير مثله بصورة رجل شهواني سفاح، مما ينادي على مصوره بالويل و الشبور. نعم هو استعمل السيف في بني جذيمة حينما قالوا: (صبأنا، صبأنا) و ظاهر قولهم يدل على الاعتراف المكرر بأنهم دخلوا في دين الصابئة فحكّم فيهم السيف أخذاً بحكم (من بدل دينه) و تبرؤ النبي صلى الله عليه و سلم مما صنع خالد إذ ذاك، لإعلام أن عمله هذا لم يكن بأمر خاص منه صلى الله عليه و سلم، و لذا لم يعزله و لا اقتص منه بعد أن لاح احتمال كون كلمتهم تلك من قبيل سبق اللسان، و اكتفى بأن يدي المقتولين من بيت مال المسلمين إزالة لما عسى أن يعلق بالنفوس من عمل خالد. فما دام الظاهر يشهد لخالد لا يعد آثماً عند أهل العلم بالشرع.

و في موقعة مؤتة أنقذ خالد جيش المسلمين مرفوع الرأس موفور الكرامة فحاز لقب سيف الله من فخر المرسلين فينعي هذا على المقتول بسيفه أنه مقتول بسيف الله في عداد أعداء الله.

و أما مالك بن نويرة فإنه كان قدم المدينة و أسلم فاستعمله رسول الله صلى الله عليه و سلم على جباية زكاة قومه، و لذلك ذكره من ذكره في عداد الصحابة، و بعد وفاته صلى الله عليه و سلم خان مالك العهد و التحق بسجاح المنتبئة، و أبي دفع الزكاة مراراً و تكراراً عند النقاش معه في ذلك و اجترأ أن يقول (صاحبكم كان يقول كذا) فمثل خالد في صرامته و حزمه ضد أهل الردة - و هو شاهد يرى ما لا يراه الغائب - إذا قسا على مثل مالك هذا، لا يعد أنه اقترف ذنباً. و القتل و السبي من أحكام الردة. و لذا لم يذكره ابن عبد البر في (الاستيعاب) و أصاب.

و أما إذا نظرنا إلى المسألة بمنظار الغرب فأى حكومة مدنية تعاقب الموظف الذي خان عهده و التحق بالعدو - مثل مالك - بأقل من عقوبة الإعدام؟! و أمامنا فيأمر مالك بن نويرة روايات منها أن أبا بكر - رضي الله عنه - كان أمر خالداً بقتل مالك على ما في (شرح الحماسة) للخطيب التبريزي و غيره.

و منها أن مالكاً و قومه كانوا قاتلوا سرايا خالد في البطاح فهزمتهم السرايا و أسروا مالكاً و أصحابه على ما ذكره البلاذري في (الفتوح). و منها أن السرية ألقوا القبض على مالك و أصحابه بالبطاح ثم اختلفوا في الشهادة في حقهم فأمر خالد بحبسهم لينظر في أمرهم باعتبار أن الشهادات إذا تهافتت تساقطت فحدث ما أدى إلى قتلهم خطأ، على ما ذكره ابن جرير الطبري. و منها أن مالكاً ناقش خالداً في أمر الزكاة و قال (إن صاحبكم كان يزعم ذلك) فقال خالد: أهو صاحبنا و ليس صاحبك؟ يا ضرار! اضرب عنقه! فضربت عنقه على ما في (تاريخ ابن كثير). و قال القاضي عياض في (الشفاء) عند الكلام في كلمات الردة: (و احتج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة لقوله - صاحبكم -): و هذا الفقيه هو ابن مرتيل المالكي كان عالماً بالفقه بصيراً بالحجة أخذ عن سحنون و مطرف و علي بن معبد و توفي سنة 240 هـ. و قوله (صاحبكم) هنا لا يحتمل غير التبرؤ منه صلى الله عليه و سلم بالنظر إلى ملابسات القول المذكور.

و أما قوله تعالى: [و ما صاحبكم بمجنون] (التكوير: 22) فاستبشاع لقول قريش باعتبار أنهم صحبوه و خبروا عقله و أحواله، و أين هذا من ذلك؟! و كل كلمة لها مع صاحبها مقام لا يكون لها مع غيرها كما هو معلوم. و تزوج المسيية بعد انقضاء عدتها هو الواقع في الروايات عند ابن جرير و ابن كثير و غيرهما. و لا غبار على ذلك على الردة فقد انقضت عدة امرأته أيضاً فتزوجت بعد تمام العدة فماذا في هذا!؟!!

و أما ما يحاك حول تزوج خالد بها من الخيالات الشائنة فليس إلا صنع يد الكذابين و لم يذكر شيء منه بسند متصل فضلاً عن أن يكون مروياً برجال ثقات، و بعث بعض أسرى الردة إلى المدينة فيما سبق لأجل إعلام أهلها انتصار الإسلام لا يوجب الاستمرار على بعث الأسرى إلى المدينة، و لو صحت رواية قتله لمسلم بغير حق و نزوه على امرأته بدون نكاح لاستحال أن يبقى أبو بكر - رضي الله عنه - في قيادة الجيش لبعده - رضي الله عنه - عن الاعتضاد بفاجر سفاك، و لسان سيرته يقول في كل موقف: [و ما كنت متخذ المضلين عضداً] (الكهف: 51)، و لما يعود من ذلك على الإسلام من سوء القالة في أخطر الأيام - أيام حرب الردة - و قد لقب الوحي خالداً بلقب سيف الله تشریفاً له أفلا يكون من المحال أن يصف الوحي بهذا اللقب سافكاً فاجراً؟!

و أما أداء أبي بكر لديته من بيت مال المسلمين فاقتداء بالمصطفى صلى الله عليه و سلم فيما فعله في وقعة بني جذيمة تهدئة للخواطر. و تسكيناً للنفوس في أثناء ثورانها، مراعاة للاحتمال الأبعد في باب السياسة، و إنما عابه على النكاح في أثناء الحرب على خلاف تقاليد العرب.

و أما ما يعزى إلى عمر - رضي الله عنه - من الكلمات القاسية في حقه فيكفي في إثبات عدم صحتها قول عمر عندما عزل خالداً: (ما عزلتك عن ريبة). و أي ريبة أشنع مما يعزوه إليه الخراصون على لسان عمر، بل لو صح ذلك عنه لرماه بالجنادل و قتله رجماً بالحجارة لأن الإسلام لا يعرف المحاباة. و تصور الكاتب خلافاً بين أبي بكر و عمر في السياسة، يقضي عليه عمل عمر معه عندما تولى الخلافة كما سبق. و في ذلك الخيال الباطل و صم مثل أبي بكر و مثل عمر في آن واحد بما هما بريئان منه كل البراءة. و لست أدري كيف استجاز هذا الكاتب المسلم لنفسه أن يقول عند تصويره لرأي أبي بكر: (إن التزمت في تطبيق التشريع لا يجب أن يتناول النوابع و العظماء من أمثال خالد)

- كبرت كلمة تخرج من أفواههم - و لا يعرف الإسلام ديناً للخاصة و ديناً للعامّة. و إنما هذا رأي أناس لا شأن للإسلام بفلسفتهم.

و لا شك أن خالداً من أعظم المجتهدين في علم تعبئة الجيوش و تدبير الحروب فلو تنزلنا غاية التنزل و قلنا إنه أخطأ في قتله - وهو شاهد - و أصاب من استنكر عمله - و هو غائب - و جب الاعتراف بأن الإثم مرفوع كما سبق، و إليه يشير ما يروى عن أبي بكر أنه قال: (هبة يا عمر! تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالد) على أن خالداً أخذ في عمله بالظاهر الراجح فيكون غير متأول في الحقيقة.

و ليس في استطاعة أحد أن يسوق سنداً واحداً صحيحاً يصم خالداً بمخالفة الشرع في هذه المسألة مع أن خبر الآحاد لا يفيد علماً في مثل هذا الموضوع، و هذا المطلب علمي يحتاج إلى دليل يفيد العلم.

و ابن جرير الطبري عمدة أمثال ابن الأثير و أبي الفداء و ابن كثير و ابن الوردي فيما سردوه من عمل خالد إزاء ابن نوبة مع أن جرير على جلالته قدره في الحديث و التفسير و الفقه و التاريخ لم يضمن أصلاً صحة ما أورده في تاريخه بل قال في (1-5): (فما كان في كتابي هذا مما يستنكره قارئه أو يستشعنه سامعه، من أجل أنه لم يعرف له وجهاً في الصحة و لا معنى في الحقيقة فليعلم أنه لم يؤت ذلك من قبلنا و إنما أتى من قبل بعض ناقله إلينا و إنما أدينا ذلك على نحو ما أدى إلينا). و قال هناك أيضاً: (إذ لم نقصد بكتابتنا هذا قصد الاحتجاج...) و بهذا يعلم أنه تبرأ من عهدته رواياته في التاريخ و حملها على أكتاف رواتها له. و قد أشرنا إلى أحوال الرجال في أسانيد ابن جرير فيما سبق.

و أما أحدثثة التأثيف فغير ثابتة لأنها من مقطوعات ابن شهاب، و مراسيله شبه الريح عند يحيى بن سعيد القطان و غيره، و سماع ابن عقبة منه ينفية الحافظ الإسماعيلي كما في (أحكام المراسيل) و (تهذيب التهذيب). و يقول ابن معين في محمد بن فليح الراوي عن ابن عقبة: ليس بثقة، و الزبير بن بكار الراوي عنه كثير المناكير.

و صفوة القول أن تدوين أبناء الصدر الأول كيفما اتفق بدون تمحيصها بالطرق العلمية المعروفة. و الاكتفاء بسبكها في أساليب روائية عصرية جذابة خلاصة بدون أي إشارة إلى مصادر النقول و بدون أي عناية بتوثيق المرويات و تحقيقها، مما تكون فيه خطورة بالغة و تشكيك في مواضع اليقين و تأثير غير حميد في النفوس. و لا سيما في نفوس النشء الحديث الذي افتتن بأساليب كتاب مخصوصين، فنود أن نرى هؤلاء يعيدون النظر في مؤلفاتهم بدقة بالغة لإصلاح ما شطت أقدامهم فيه عن الاتجاه الصحيح حتى يتموا البحوث فيخرجوا كتبهم في الطبقات الأخرى كما يرضاه التمهيص العلمي و النقد الصحيح و البحث الوافي. و من الله سبحانه التوفيق و التسديد.

رد أسطورة في سبب وفاة الإمام الشافعي - رضي الله عنه -

طلب أحد الباحثين أن أكتب كلمة في تحقيق سبب وفاة الإمام الشافعي - رضي الله عنه - فقلت سبق أن نشرت بحوث مستفيضة في تحقيق ذلك في جريدة الأهرام قبل سنين.

و كان الأستاذ الأثري الكبير السيد حسن عبد الوهاب فند إذ ذاك أقصوصة وفاته بشجة أصابته، و أيده في ذلك الأستاذ الأديب السيد عبد الغني سلامة مشكوراً فضلهما حيث كانا أعادا الحق إلى نصابه، فقال محدثي: لكن نشر حديثاً أحد القضاة السابقين ممن يذكر بنيل درجتين و بالانتماء إلى مذهبين كتاباً في تاريخ الإمام الشافعي يؤكد فيه: (أنه كان سبب موته مما جرى في حقه - رضي الله عنه - من أبي الحياء فتیان ...) فوجب تأييد الحق في ذلك. فأقول مستعيناً بالله:

إن موت الإمام الشافعي - رضي الله عنه - لم يكن إلا من مرض أصيب به و طال أمده. و دعوى إصابته بشجة قاضية ما هي إلا حديث خرافة، و قد أخرج الحافظ بن حجر في (توالي التأنيس بمعالي ابن إدريس) - 83،84 - بطريق أبي سعيد محمد بن عقيل الفرياني عن الربيع: (... كان الشافعي عليلاً شديداً العلة و ربما خرج الدم و هو راكب حتى تمتلئ سراويله و خفه) - يعني من البواسير - و بطريق ابن المنذر عن ابن الحكم: (كان الشافعي قد مرض من هذا الباسور مرضاً شديداً حتى ساء خلقه فسمعتة يقول إني لآتي الخطأ و أنا أعرفه) - يعني من ترك الحمية - و بطريق جعفر بن محمد بن عبد الله عن أبي الوليد بن الجارود: (قال وجه المأمون¹ بحمل الشافعي ليوليه القضاء فوصل الرسول و الشافعي عليل شديداً العلة)، و بطريق أبي نعيم الجرجاني سمعت الربيع يقول: (جاء رسول الله

¹ في الأصل (المأمول). اه. مصححه.

الخليفة إلى الشافعي بمصر يدعوه ليوليه القضاء فقال الشافعي: اللهم إن كان خيراً لي في ديني و دنيائي و عاقبة أمري فأمضه و إلا فاقبضني إليك. قال: فتوفي بعد هذه الدعوة بثلاثة أيام و الرسول على بابه).

و تلك الأخبار تدل على أنه كان مريضاً و به كان موته. و أما إصابته بشجة مميتة فلم ترد بسند يلتفت إليه، و إنما وردت في كلام بعض الإخباريين أصحاب الأسمار الذين يجمعون كل غث و سمين بدون خطاب و لا زمام فمنهم من رمى أشهب الإمام بها و هو بريء الساحة من مثل هذه التهمة الشنيعة، و كل ما فعله أن دعا عليه حيث ضاق صدره من ردوده كما يظهر من توالي التأسيس و غيره، و كان الأجدر بمقامه أن يدعو له لا عليه لأنه لولا ردود العلماء بعضهم على بعض لما نضح الفقه الإسلامي، و منهم من عزاها إلى فتیان بن أبي السمح. و هذا أيضاً باطل.

قال ابن حجر في (توالي التأسيس) - 86 - : (قد اشتهر أن سبب موت الشافعي أن فتیان بن أبي السمح المالكي المصري وقعت بينه و بين الشافعي مناظرة فبدرت من فتیان بادرة فرفعت إلى أمير مصر فطلبه و عزره فحقد على ذلك فلقي الشافعي ليلاً فضربه بمفتاح حديد فشججه فمريض الشافعي منها إلى أن ماتت. و لم أر ذلك من وجه يعتمد)، و ليس ابن حجر ممن يقصر في البحث عن مثل هذا النبأ، فهو لم يقل ما قاله إلا بعد بحث شامل، و هو من أصحاب الاستقراء التام في مثل هذه البحوث لا سيما في نبأ يتصل بإمامه فيكون هذا الخبر مما لا ظل له في الحقيقة.

و قال أبو عبدالله محمد الراعي الأندلسي في (انتصار الفقير السالك للإمام الكبير مالك) و هو من محفوظات دار الكتب المصرية - عند كلامه فيما يعزى إلى فتیان: (لم يصح و لم ينقل من وجه يعتد به) على أن الحكاية معها ما يكذبها لأنه لو كان فتیان قتل الشافعي هكذا لاقتص منه فوراً و ليس مثل الشافعي ممن يطل دمه و لا سيما أن والي

مصر إذ ذاك السري بن الحكم كان عزره على سبة بدرت منه في الشافعي فبالحري أن لا يهمل أمر القصاص لو كان مات بضربة، و القتل بالحديد يوجب القود اتفاقاً.

و فتیان هذا هو أبو الحياء فتیان بن أبي السمع عبدالله بن السمع بن أسامة بن بكير التجيبي من فقهاء المالكية في عصره، عاش بعد الشافعي سنة كاملة و مات حتف أنفه سنة 305هـ. و مثله مهما ضاق خلقه لا يرمي بمثل تلك الجناية.

و أما ما ذكره ياقوت في معجم الأدباء من تعزيز فتیان و تعصب قوم سفهاء له فهو عين ما ذكره القضاعي في (الخطط) كما نقل ذلك عنه في مخطوط قديم منسوخ سنة 630هـ محفوظ في التيمورية (رقم 578 تاريخ) لكن القضاعي ليس عساكر بحذف الأسانيد فأصبحت رواياته غير مميزة الغث من السمين فلو استكملت ترجمة الشافعي في نسخة ابن عساكر المصرية من نسخة الآستانة و أفردت بالطبع مع الأسانيد لكانت من أحسن ما يرجع إليه في أبناء الشافعي -رضي الله عنه-. و كان الجدير بمثل أبي حيان الأندلسي أن يترفع عن تخليد هذه الأسطورة الباطلة بشعره حيث قال:

فشج بمفتاح الحديد جبينه فراح قتيلاً لأبواء و لا نعيًا

و لو سئل من أين صحت الحكاية عنده لما استطاع أن ينبس ببنت شفه، و قد رد عليه الراعي الأندلسي في انتصاره رداً قاسياً.

و من جملة ما ينقل الراعي عن خط أبي البركات العراقي عن الشمس البرماوي عن بعض المالكية: (أن دعاء أشهب عليه كان: اللهم إن كانت لك في مذهب مالك حاجة فاقبض هذا إليك، فاستجيب فيه فمرض فمات - رحمه الله -

(. لكن هذا لا يصح صدوره عن عالم فضلاً عن مثل أشهب في ورعه وإمامته، و أثر الاختلاق ظاهر عليه، و من

الذي يستسيغ نسبة الحاجة إلى الله الغني عن العالمين!؟

و الذي صح عن أشهب هو ما ذكره القاضي عياض في المدارك و ابن حجر في توالي التأسيس و اليافعي في مرآة الجنان و ابن العماد في الشذرات من الدعاء عليه بالموت فقط و ليس فيها نسبة الحاجة إلى الله سبحانه أصلاً. و منهم من يقول إنه رفع أمر الشافعي إلى القاضي لكثرة رده على مالك فجرجروه إلى بيت القاضي فارتجف و اشتد مرضه. و منهم من يقول: حضر من المدينة رجل بهلول كان خادم مالك فشججه حيث كان استاء مما بلغه عنه من رده على مالك.

و كل تلك الأقاصيص أساطير ملفقة لا أصل لها و إن شوه بها بعض المؤلفين كتبهم، و مما يؤسف له كثرة اختلاق روايات في صدد التحزب لهذه الطائفة أو لتلك الطائفة من الفقهاء و تخليدها في الكتب بدون أسانيد من أناس متطفلين على الفقه إلى أن يبلغ الأمر ببعضهم إلى عزو صنوف من الاعتداء إلى علماء أبرياء، و ما ذلك منهم إلا من رقة الدين و ضعف اليقين.

و صفوة القول أن الإمام الشافعي - رضي الله عنه - كان في موضع إجلال عند جميع علماء المذاهب، و لم يمت بشجة لا من أشهب و لا من فتيان و لا من غيرهما بل مات موتاً عادياً بمرضه بعد أن خدم الدين خدمة عظيمة بمؤلفاته الخالدة و بأصحابه الذين تخرجوا عليه في الفقه و نشروا علمه في الآفاق - رضي الله عنه - و عن سائر أئمة الدين أجمعين، و رفع مقامهم في أعلى عليين، و غمدهم برضوانه و غفرانه، و في هذا القدر كفاية في تبين الحق في هذا الموضوع، و الله يقول الحق و هو يهدي السبيل.

مصنفات الإمام أبي جعفر الطحاوي على ذكر الخروج لرؤية الهلال قديمًا

كنت أطلع البارحة صفحة من التاريخ فمر بي (أن قاضي مصر كان يخرج بالناس قديمًا لرؤية الهلال في رجب و الذي بعده احتياطاً لشهر رمضان بجامع محمود بالقرافة، و أول من خرج من القضاة بالناس إليه أبو عثمان أحمد بن إبراهيم بن حماد البغدادي المالكي المتولي قضاء مصر من قبل الخليفة بعد الثلاثمائة، كما ذكره ابن زولاق و القاضي عياض).

و كان هذا القاضي مع كونه قاضي القضاة يتردد إلى الإمام أبي جعفر الطحاوي ليسمع من تصانيفه، و اتفق مجيء شخص لاستفتاء الطحاوي عن مسألة و القاضي عنده فقال له الطحاوي: مذهب القاضي (أيده الله) كذا و كذا، فقال السائل: ما جئت إلى القاضي: إنما جئت إليك، فقال: يا هذا هو كما قلت. فأعاد السائل، فقال له القاضي أفته (أيده الله) برأيك، فقال له الطحاوي حيث أذن القاضي (أيده الله) أفته ثم أفناه. و قد قال الحافظ السخاوي في (التبر المسبوك) بعد هذه الحكاية: فكان ذلك من أدب الطحاوي و فضله، كما أن مجيء القاضي إليه أيضاً من أدبه و فضله - رحمهما الله - .

فأثارت هذه الحكاية في نفسي لوعة و إكباراً لتلك النفوس النقية العالية و أسفاً على نفوس جاهلة تهوى في هاوية الهوان كلما ازدادت غطرسة و إعجاباً بالنفس في العلم. و قاضي القضاة في ذلك العهد في مثل مصر لم يكن ليعين إلا من أفذاذ أهل العلم و مع ذلك نراه لا يأبى أن يستفيد العلم ممن يراه أعلم منه وإن لم يكن على مذهبه.

ثم فكرت في جلاله مقدار الطحاوي في الفقه و الحديث و معرفة الرجال و في كثرة مؤلفاته الممتعة، و إهمال كتبه و تركها في خزانات الكتب طعمة للعت و الأرض فازددت أسفاً. و ليس بمنكور ما تقوم به مصر من إحياء كتب للأقدمين في الأدب، و لكن عنايتها بإحياء تراث كبار الأئمة في العلوم و لا سيما الذين هم من أبناء مصر ليست بشيء يذكر بالنظر إلى الواجب. و هذا الركود المشهود في الهمم يجب ألا يقعد عن التنويه بمثل الطحاوي و مؤلفاته و لعل ذلك يجد أذنأ مصغية في يوم من الأيام فلا بأس أن نترجم له ترجمة مختصرة هنا توطئة لذكر مصنفاته.

فأبو جعفر الطحاوي هذا هو الإمام المجتهد الحافظ المؤرخ النسابة أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي. ولد بطحا الأشمونين بالصعيد الأدنى كما ذكره ياقوت في (المشترك). و ميلاده سنة تسع و عشرين و مائتين على الصحيح على ما ذكره أبو سعيد بن يونس رواية عن الطحاوي نفسه، و مثل ذلك في (أنساب السمعاني) و في كتاب (التقييد لمعرفة رواة المسانيد) لابن نقطة. تفقه على بكار بن قتيبة و ابن أبي عمر و أبي خازم عبد الحميد بعد أن أخذ العلم عن خاله المزني صاحب الشافعي. و في شيوخه كثرة و قد جمع عبد العزيز بن أبي طاهر التميمي جزءاً في مشايخ الطحاوي.

و قال الحافظ أبو يعلي الخليل في (الإرشاد) في ترجمة المزني: (كان الطحاوي ابن أخت المزني، و قال له أحمد بن محمد الشروطي. لم خالفت خالك و اخترت مذهب أبي حنيفة؟ فقال: لأنني كنت أرى خالي يديم النظر في كتب أبي حنيفة، فلذلك انتقلت إليه) و أما ما ذكره الصيمري نقلاً عن أبي بكر الخوارزمي في سبب انتقاله إلى مذهب أهل

العراق فخبر منقطع لا تقوم بمثله حجة، على لفظ (و الله لا جاء منك شيء) ليس مما يوجب الكفارة في المذهبين
على الصورة المبينة في الخبر المنقطع.¹

و الطحاوي شارك مسلماً في الرواية عن يونس بن عبد الأعلى كما شارك أبا داود و ابن ماجة و النسائي في الرواية
عن هارون بن سعيد الأيلي مثله. قال البدر العيني: كان عمر الطحاوي حين مات البخاري صاحب الصحيح سبعاً و
عشرين سنة و حين مات مسلم اثنتين و ثلاثين سنة، و حين مات أبو داود ستاً و أربعين سنة و حين مات الترمذي
خمسين سنة، و حين مات النسائي أربعاً و سبعين سنة، و حين مات ابن ماجة أربعاً و أربعين سنة، و حين مات الإمام
أحمد بن حنبل اثنتي عشرة سنة اه، ثم قال: و لا يشك منصف أن الطحاوي أثبت في استنباط الأحكام من القرآن و
من الأحاديث النبوية و أقعد في الفقه، من غيره ممن عاصره سناً أو شاركه رواية من أصحاب الصحاح و السنن. و
هذا إنما يظهر بالنظر في كلامه و كلامهم اه.

قال أبو سعيد بن يونس في تاريخ العلماء المصريين: كان الطحاوي ثقة ثبناً فقيهاً عاقلاً لم يخلف مثله اه. و مثله في
تاريخ ابن عساكر بحروفه. و قال ابن عبد البر: كان الطحاوي كوفي المذهب و كان عالماً بجميع مذاهب الفقهاء اه،
و قال السمعاني: كان الطحاوي إماماً ثقة فقيهاً عاقلاً اه، و قال ابن الجوزي في المنتظم: و كان الطحاوي ثبناً فقيهاً
عاقلاً لم يخلف مثله اه. و مثله في تاريخ ابن عساكر بحروفه. و قال ابن عبد البر: كان الطحاوي كوفي المذهب و
كان عالماً بجميع مذاهب الفقهاء اه، و قال السمعاني: كان الطحاوي إماماً ثقة فقيهاً اه، و قال ابن الجوزي في
المنتظم: و كان الطحاوي ثبناً فهما فقيهاً عاقلاً اه. و قال سبطه: و اتفقوا على فضله و صدقه و زهده و ورعه اه. و

¹ نقض هذا الخبر مبسوط في كتاب (الحاوي في سيرة الطحاوي للعلامة الكوثري ص 15). الذي ألفه بعد هذه المقالة.

قال البدر العيني: و أما الطحاوي فإنه مجمع عليه في ثقته و ديانته و أمانته و فضيلته التامة و يده الطولى في

الحديث و علله و ناسخه و منسوخه، و لم يخلفه فيها أحد و لقد أثنى عليه السلف و الخلف، اهـ.

قال الذهبي: كان ثقة ديناً عالماً عاقلاً اهـ. و ذكر في طبقاته ما يدل على مبلغ براعة الطحاوي في الفقه و الحديث و

إمامته فيهما. و قال ابن كثير في (البداية و النهاية) في ترجمة الطحاوي: و هو أحد الثقات الأثبات و الحفاظ

الجهابذة اهـ.

و ما ذكره ابن تيمية في حقه عند توهين حديث أسماء¹ إنما هو مجازفة من مجازفاته، و ليس أدل على ذلك من

الاطلاع على كتبه، و ما كتبه كثير من الحفاظ في حديث أسماء يرغم ابن تيمية الذي ألف في أغلاظه في الرجال

خاصة أبو بكر الصامت الحنبلي² جزءاً، و حق لمثله أن يقبع و لا يتكلم في مثل ذلك، و لا كلام في صحة الحديث

من حيث الصناعة، لكن حكمه حكم أخبار الآحاد الصحيحة في المطالب العلمية، و معرفة الطحاوي بالعلل لا

يتجاهلها إلا من اعتل بعلل لا دواء لها نسأل الله السلامة.

و من جملة من روى عنه من الحفاظ أبو القاسم بن أبي العوام و مسلمة بن القاسم القرطبي و الطبراني صاحب

المعاجم و ابن يونس صاحب التاريخ و غنجر البغدادى و أبو بكر بن المقرئ و ابن الخشاب و ابن المظفر و ابن

عدي صاحب (الكامل) و غيرهم. و قد ألف بعضهم جزءاً في الذين أخذوا العلم عنه.

¹ هو حديث رد الشمس لعلي كرم الله وجهه. و قد جمع أهل العلم بالحديث طرق هذا الحديث و حكموا عليه بالصحة منهم أبو القاسم العامري و الحاكم النيسابوري و السيوطي و محمد بن يوسف الصالحي، و صححه القاضي عياض. و الاعتراف بصحة هذا الحديث ينافي

انحراف ابن تيمية عن علي رضي الله عنه و تبدو على كلامه آثار بغضه إياه في كل خطوة من خطوات تحدته عنه (الحاوي 26).

² مع تحيزه لابن تيمية.

و توفي بمصر سنة إحدى و عشرين و ثلاثمئة. أهدق الله على جدته سحائب رضوانه. و قبره ظاهر يزار على يمين

السالك لشارع الليث قبل الإمام الشافعي قرب آخر موقف الترام في الشارع الموازي لشارع الترام يمينا.

و أما تصانيفه ففي غاية من الحسن و الجمع و التحقيق و كثرة الفوائد و لم تحظ مصر بطبع شيء منها رغم كون

مصنفها من مفاخر وادي النيل سوى رسالة صغيرة سبقتها بلاد في طبعها. و هذا مما يؤسف له.

و من مصنفاته الممتعة (معاني الآثار) و هو يحاكم بين أدلة المسائل الخلافية بأن يسوق بسنده الأخبار التي يتمسك

بها أهل الخلاف في تلك المسائل، و يخرج من الأبحاث بما يقنع الباحث المنصف المتبرئ من التقليد الأعمى، و

ليس لهذا الكتاب نظير في التفقيه و تعليم طريق التفقه و تربية ملكة الفقه رغم إعراض من أعرض عنه. و لذلك كان

شيخنا العلامة الأستاذ محمد خالص الشرواني - رحمه الله - اختاره في عداد كتب الدراسة مع الآثار للإمام محمد

بن الحسن الشيباني - رحمه الله - .

و كان لأهل العلم عناية خاصة بتدريس كتاب (معاني الآثار) و روايته و تلخيصه و شرحه. و من شراحه الحافظ أبو

محمد المنيجي¹ مؤلف اللباب في الجمع بين السنة و الكتاب، و الحافظ عبد القادر القرشي صاحب (الحاوي في

تخريج أحاديث الطحاوي)²، و الحافظ البدر العيني و له شرحان كبيران عليه: أحدهما خلو عن الكلام في رجاله

بخلاف الآخر، و كلا الشرحين في غاية من النفع في الكلام على أحاديث الأحكام، و قد عني بتدريسه سنين متطولة

¹ توجد قطعة من شرحه في مكتبة أيا صوفيا باصطنبول.

² توجد قطعة منه في دار الكتب المصرية.

في المؤيدية، و له أيضاً كتاب مفرد لرجاله و كتاب القرشي، و كتب العيني من محفوظات دار الكتب المصرية على خرم فيها¹، فإذا لو طبعت تلك الكتب القيمة.

و كتاب معاني الآثار طبع مرات في الهند لكن أين جمال الطبع المصري من الطبع الهندي؟ و رواية هذا الكتاب أبو بكر بن المقرئ.

و منها بيان مشكل الحديث المعروف (بمشكل الآثار) في نفي التضاد عن الأحاديث و استخراج الأحكام منها، و روايته أبو القاسم هشام بن محمد بن أبي خليفة الرعيني، و هو من محفوظات مكتبة فيض الله شيخ الإسلام في اصطنبول تحت أرقام (273 - 279) في سبعة مجلدات ضخام، و هي نسخة صحيحة مقروءة من رواية الرعيني المذكور قائلها و صححها ابن السابق المترجم في (الضوء اللامع) .

و القسم المطبوع منه في أربع مجلدات في حيدر آباد الدكن ربما لا يكون نصف الكتاب.

و من اطلع على (اختلاف الحديث) للإمام الشافعي - رضي الله عنه - و (مختلف الحديث) لابن قتيبة ثم اطلع على كتاب الطحاوي هذا يزداد إجلالاً له و إكباراً و معرفة لمقداره العظيم. و كم كنا نود لو طبع بمصر تمام الكتاب من النسخة المذكورة.

و منها كتاب (أحكام القرآن) في نحو عشرين جزءاً. و يقول القاضي عياض في الإكمال: (إن له ألف ورقة في تفسير القرآن) و هو أحكام القرآن له.

¹ و منها أجزاء في مكتبة أحمد الثالث في طويقو و مكتبة عموجة حسين باشا باصطنبول. و شرح العيني (مباني الأخبار) في دار الكتب المصرية المؤلف في ستة مجلدات، و في مكتبة رواق الأتراك نسخة تتمم نسخة الدار.

و منها (اختلاف علماء الأمصار) في نحو مائة و ثلاثين جزءاً، اختصره أبو بكر الرازي، و اختصاره هو الموجود في مكتبة جار الله باصطنبول و غيرها. و أما الأصل فلم أظفر به، و أما القطعة الموجودة بدار الكتب المصرية فهي من المختصر، و في المختصر يذكر أقوال الأئمة الأربعة و أصحابهم و أقولا النخعي و عثمان البتي و الأوزاعي و الثوري و الليث بن سعد و ابن شبرمة و ابن أبي ليلي و الحسن بن حي و غيرهم ممن يصعب الاطلاع على آرائهم في المسائل الخلافية فيما لیت الأصل بحث عنه و طبع هو أو مختصرة.

و منها (الشروط الكبير) في التوثيق في نحو أربعين جزءاً، قام بطبع جزء يسير منه بعض المستشرقين، و قطع منه توجد في مكتبة مراد مثلاً و في مكتبة علي باشا الشهيد باصطنبول بدون أن تتم بها نسخة كاملة، و له أيضاً (الشروط الأوسط) و (مختصر الشروط) في خمسة أجزاء، و الأخير من محفوظات مكتبة فيض الله المذكور، و (مختصر الطحاوي) في الفقه من محفوظات مكتبة الأزهر و مكتبي جار الله و فيض الله المذكورتين¹، و من أحسن شروحه شرح أبي بكر الرازي و قطعة منه توجد بدار الكتب المصرية. و له أيضاً (النوادر الفقهية) في عشرة أجزاء، و كتاب (النوادر و الحكايات) في نحو عشرين جزءاً. و (جزء في حكم أرض مكة) و (جزء في قسم الفيء و الغنائم)، و خمسة أجزاء في الرد على المدلسين لحسين بن علي الكرابيسي الذي أعطى حجة لأعداء السنة بكتابه هذا حيث حاول فيه توهين الرواة من غير أهل الحجاز، و كلمة أحمد في كتاب الكرابيسي هذا مذكورة في شرح علل الترمذي لابن رجب.

و له أيضاً جزآن في الرد على عيسى بن أبان و جزء في الرد على أبي عبيد في النسب، و جزآن في اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين، و جزء في الرزية، و له شرح الجامع الكبير للإمام محمد، و شرح الجامع الصغير له

¹ و قامت بطبعه بأخرة لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن طبعة ممتازة، جزاها الله رضوانه.

أيضاً، وكتاب (المحاضر و السجلات)، و كتاب (الوصايا و الفرائض) و كتاب (التاريخ الكبير)، و كتاب في النحل و أحكامها و صفاتها و أجناسها و ما روي فيها من خبر في نحو أربعين جزءاً، و كتاب (مناقب أبي حنيفة و أصحابه) في مجلد، و العقيدة المشهورة، و جزء في التسوية بين حدثنا و أخبرنا، و قد لخصه ابن عبد البر في جامع بيان العلم. و له كتاب (سنن الشافعي) جمع فيه ما سمعه من المزي من أحاديث الشافعي، و الشافعية يروون تلك الأحاديث بطريقة، و له غير ذلك.

و تلك شذرة من فضائل هذا الإمام الجليل. و كتبه في حاجة إلى دراسة خاصة و بحث خاص، و لو كان مثل هذا العالم في الغرب لندب أهل الشأن لتلك الدراسة و ذلك البحث رجالاً خاصة، بل نراهم يعملون هذا في بعض رجال الشرق. لكن أصبحنا بعداء عن تقدير مقادير الرجال أغنياء بما نستقي من أدمغتنا فقط عن البحث و التنقيب و لو زاحمناهم في البحث و التعب وراء اجتلاء معارفنا و باعدناهم في الموبقات و صنوف السقوط لكان لنا شأن غير شأننا، والله و لي الهداية و الإنهاض.

ترجمة (كاتب جلبي)

مؤلف (كشف الظنون على أسامي الكتب و الفنون)

من أهم العلوم علم أحوال المؤلفات فإنه أول مرحلة من مراحل البحث لمن لم يتعود الاقتناع في العلم بما حضر و أراد التعمق في العلم الذي يعانیه بكل ما أمكن، و من لا يعلم ما ألف من الكتب في موضوع بحثه يطول عليه أمد فحصه بدون أن يحصل منه على طائل.

و من أشهر ما ألف في علم أحوال الكتب، كتاب (كشف الظنون أسامي الكتب و الفنون) للعلامة مصطفى بن عبدالله الاصطنبولي المعروف بكاتب جلبي، من رجال الدولة العثمانية في القرن الحادي عشر، و إن لم يترجمه له في خلاصة الأثر، و قد رأيت سرد ترجمته لرغبة كثير من الباحثين في معرفة أحوال هذا المؤلف الفذ، حيث كان (كشف الظنون) أول كتاب يتناولونه للبحث عما يريدونه من الكتب، و قد آتاه الله شهرة بالغة بين أهل العلم في الشرق و الغرب. و إلى القارئ الكريم خلاصة ترجمته:

إن مؤلف الكتاب المذكور هو العلامة الشيخ مصطفى بن عبدالله الحنفي الاصطنبولي، و هو معروف بين العلماء بلقب (كاتب جلبي) و بين زملاؤه الكتاب (حاجي خليفة) لقبوه بذلك بعد أن حج و ترقى بين الكتاب -في القسم الذي كان موظفا فيه - إلى رتبة النيابة عن رئيس القسم على مصطلح العثمانيين، و ذلك أن صغار الكتاب يسمون في مصطلحهم الملازمين و فوقهم الخلفاء، و فوقهم الرئيس الأعلى للكتاب، و مؤلف الكشف معروف بين المستشرقين باسم (حاجي قلفة) على طبق ما يلهج به العوام في عاصمة الخلافة.

و قد ولد صاحب الترجمة باصطنبول سنة ألف و سبع عشرة من التاريخ الهجري على ما يرويه هو نفسه عن والدته في كتابه (سلم الوصول إلى طبقات الفحول) المحفوظ في خزانة علي باشا الشهيد بالآستانة و هو بخطه. و تعلم مبادئ العلوم من علماء العاصمة على طريقة الناشئين في ذلك العهد، و برع في مدة يسيرة في الكتابة و الحساب و السياقة -وهي كتابة رمزية تستعمل في الأمور المالية فقط، و كان كثير من الكتاب يستشكلونها في ذلك العهد و قل جداً من يعرفها اليوم - بالتحاقه بقلم محاسبات الجيش الأناضولي سنة 1032 حتى أصبح من ملازمي القلم المذكور، ينتقل في البلاد على طبق ما ينتدب له من الأعمال الكتابية و الحسائية للجيش المتنقل، لأن والده كان من الصنف العسكري، فاتخذ نجله هذا المسك العسكري مسلكاً له يعيش به.

و بعد أن عاد من محاصرة أرزن الروم (أرض روم) إلى الآستانة سنة 1038 قصد جامع السلطان محمد خان الفاتح باصطنبول يوماً فرأى الشيخ محمد بن مصطفى الباليكسري المعروف بقاضي زاده، يلقي الدرس فيه، و كان عالماً طلق اللسان عظيم التأثير في نفوس سامعيه فاجتذبه سحر بيانه إلى طلب العلم، فقرأ عليه علم التفسير، و شرح الشريف الجرجاني على المواقف، و إحياء علوم الدين للغزالي، و الدرر شرح الغرر لملا خسروا في الفقه، و الطريقة المحمدية السابق ذكرها، و هو أخذ العلم عن والده المذكور.

و بعد خمس سنوات انتقل صاحب الترجمة إلى حلب بحكم وظيفته في الجيش، و أقام الجيش هناك طول الشتاء، فألهم في أثناء ذلك تحرير أسماء الكتب التي يجدها عند الوراقين الكتبيين و في خزانات الكتب حتى اشتغل بذلك مدة إقامته بحلب، و حج من حلب في موسم 1043، و بعد أن حج وزار عاد و لحق سنة 1044 بالجيش في ديار بكر و رافق الجيش في عدة حروب و لا سيما حرب (روان) ثم عاد إلى الآستانة سنة 1045 عام وفاة شيخه قاضي زاده المذكور، فشرع صاحب الترجمة في إتمام المهمة التي كان ابتدأها في حلب - وهي مهمة تدوين أسماء

المؤلفات - و أقبل إقبالاً تاماً على المطالعة و التنقيب عن الكتب، و لا سيما كتب التاريخ و الطبقات و الوفيات، في خزانات الكتب بالآستانة، و أولع باقتناء المؤلفات و اشترائها. و ساعده على ذلك أموال وراثتها من بعض قرابته سنة 1047 حتى صرف لشراء الكتب نحو ثلاثمائة ألف عثمانى و لم يشارك في الحروب بعد حرب (روان) مفضلاً الإقامة بالآستانة على الرحيل مع الجيش.

و اختار من بين العلماء العلامة مصطفى الأعرج القاضي ليكون أستاذاً له فلزمه عدة سنين بعد وفاة شيخه السابق ذكره - و كان أستاذه هذا أبرع مشايخه في المعقول و المنقول، و كان له نظر عالي في صاحب الترجمة - و قد تلقى عن أستاذه هذا تفسير البيضاوي، و شرح مختصر المنتهي للقاضي عضد الدين في الأصول، و شرح أشكال التأسيس، و شرح الجغميني، و عروض الأندلسي، و التوضيح في الأصول، و شرح الطوالع، و شرح هداية الحكمة و آداب البحث، و شرح الفناري على الأثرية، و شرح التهذيب، و شرح الشمسية، و غير ذلك، و كانت وفاة شيخه هذا 13 ربيع الآخر سنة 1063 عن ثمانين سنة.

و من جملة شيوخه أيضاً الشيخ عبدالله الكردي المدرس بأيا صوفيا المتوفى سنة 1064 و كان ضليعاً في المعقول و المنقول أيضاً، و كانت ملازمته لدرسه سنة 1049، و تلقى سنة 1050 العلوم العربية من الشيخ محمد الألباني المتوفى سنة 1054، و كان صاحب تحقيق و تدقيق في العربية لا يتداخل فيما لا يحسنه من العلوم العقلية، و من جملة شيوخه أيضاً الشيخ ولي الدين - تلميذ الشيخ أحمد بن حيدر السهراني صاحب محمد أمين صدر الدين الشرواني العالم المشهور - تلقى من المنطق و المعاني و البيان بمناسبة وروده الآستانة سنة 1050، و من شيوخه أيضاً الشيخ ولي الدين المنتشاوي الواعظ المتوفى سنة 1065، لازمه سنتين من سنة 1052 في النخبة و ألفية

المصطلح و الحديث فأجازه بمرويّاته عن شيخه المحدث إبراهيم اللقاني المصري المشهور، و أصبح له سند متصل بكتب الحديث و مرويّات المحدثين المشاهير.

ثم اشتغل صاحب الترجمة بتدريس العلوم و إلقاء الدروس على الطلاب نحو عشر سنين على طريقة مشايخ ذلك العهد.

ثم توفي فجأة في 15 من ذي الحجة سنة 1067 عن خمسين سنة، كما في "معيّار الدول و مسبار الملل" و دفن في ساحة الكتاب المنسوب إليه على شمال النازل من جهة (وفا (إلى غور) زيرك) بالآستانة - رحمه الله تعالى و رضوانه عليه.

(وقد ذكرت هنا شيوخه و ما تلقاه عنهم من الكتب ليعلم ما اشتغل فيه من العلوم حتى صار أهلاً للتكلم عنها في "كشف الظنون" و مؤلفاته الكثيرة تدل على مبلغ براعته في العلوم و الفنون).

و من مؤلفاته القيمة (كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون) و هو من أوسع ما بأيدي الباحثين اليوم من الكتب المؤلفة في استقصاء ذكر المؤلفات في الإسلام و أنفعها في بيان أحوال الكتب، و إن كان لا يخلو من أغلاط في الوفيات و أسماء المؤلفين كما هو شأن من قام بنفسه بمثل هذه المهمة العظيمة المشكورة، و قد غمطه حقه المستشرق هربلو الفرنسي، وعده جامع الغث و السمين، مع أن هذا المستشرق إنما يرتكن في كتابه "مكتبة الشرق" على كشف الظنون، بل استمد جل ما في كتابه من هذا الكتاب، و يوجد بين المستشرقين من ينصف و يناصر صاحب الكشف ذاك المستشرق.

و كشف الظنون في مجلدين ضخمين يتكلم على نحو ثلاثمائة علم و فن مرتب على الحروف في أسماء الكتب، و هو يحتوي على نحو (14501) من أسماء الكتب و الرسائل، و على نحو (9512) من أسماء المؤلفين، و الشيخ إبراهيم الواعظ في جامع (آرابه جيلر) بالآستانة - المتوفى سنة 1187 بقرب مصر أثناء عودته من الحج - له ذيل على كشف الظنون ممتع طبع ممزوجاً مع الأصل بمصر في سنة 1274، و أعيد طبعه بالآستانة سنة 1310 على طبق الطبعة المصرية، و صاحب الذيل المذكور تلميذ المحدث عبدالله بن محمد الأماسي يوسف أفندي زاده مؤلف (نجاح القارئ في شرح صحيح البخاري) في ثلاثين مجلداً.

و سبق أن طبع الكشف في لايبزيغ سنة 1835-1858 ميلادية بمعرفة المستشرق الألماني (فلوكل) طابع فهرست ابن النديم مع (آثارنو) ذيل الشيخ أحمد كاهر حنيف زاده - المتوفى سنة 1217- و كان قد جمع في ذيله ما استدركه على الكشف مما وجدته في ستة و عشرين خزانة من خزانات الكتب في الآستانة و مصر و الشام و حلب، فأصبح ما طبعه المستشرق (فلوكل) في سبعة مجلدات.

و ممن ذيل على كشف الظنون شيخ الإسلام العلامة المسند عارف حكمة صاحب المكتبة المعروفة بالمدينة المنورة - المتوفى سنة 1275.

و أجمع ما ألف من الذبول عليه - فيما نعلم - كتاب (إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون) في مجلدين ضخمين تأليف العالم البحاث إسماعيل باشا البغدادي المتقاعد من مديرية الشعبة الثانية من دائرة الضبطية باصطنبول - المتوفى سنة 1339 - المدفون في مقبرة (ما قرى كوى) في الآستانة، و قد ألف هذا الذيل بسعي متواصل منه في نحو ثلاثين سنة، و زاد على الأصل مع ما في طبعة أوربة نحو (1900) كتاب، و له أيضاً كتاب (أسماء المؤلفين و

آثار المصنفين) في ثلاثة مجلدات حاول فيه أن يجمع المؤلفين من صدر الإسلام بأسمائهم وكناهم، مع ذكر أسماء مؤلفاتهم على طراز الطبعة الأوروبية، وكان الذيل المذكور محفوظاً عند أسرة المؤلف بالآستانة¹.

و الحاصل أن كشف الظنون هو المرجع الوحيد إلى اليوم في الكشف عن الكتب القديمة، و من أتى بعده عالية عليه سواء عرف جميله و فضله أم لم يعرف، و أما كتب الأقدمين في هذا الصدد فليست بمتناول أيدينا.

و لصاحب الكشف مؤلفات أخرى، منها (تقويم التواريخ) ألفه في شهرين سنة 1053 و به حاز رتبة (الخليفة الثاني) و منها (تحفة الكبار في أسفار البحار) في الحروب البحرية العثمانية، و منها جهاتما (مرى العالم) في تقويم البلدان بديع في بابيه، و منها (سلم الوصول إلى طبقات الفحول) في مجلد كبير ألفه على ثلاثة أقسام: (1) - التراجم (2) -

الكنى و الأنساب - (3) - فوائد تاريخية، و منها (رجم الرجيم بالسين و الجيم) في المسائل الغريبة و الفتاوى

العجيبة، و لم أطلع عليه، و منها (دستور العمل لإصلاح الخلل) في تنظيم شؤون الدولة، و منها (الإلهام المقدس من

الفيض الأقدس) في حكم فاقده وقت العشاء من الأقاليم، و منها (لوامع النور في ترجمة أطلس مينور) و منها (تحفة

الأخيار في الحكم و الأمثال و الأشعار) في المحاضرات، و منها (فذلكة أقوال الأخيار في علم التاريخ و الأخبار) و

منها (جامع المتون) يحتوي على ثلاثين متناً من المتون المتداولة، و منها (ميزان الحق في اختيار الأحق) رسالة نافعة

فيما في سلم الوصول، و منها (الفذلكة) في مجلدين يذكر فيها ما بين (1000) و (1065) من الأنباء العثمانية، و

منها (شرح الرسالة المحمدية) لعلي المعروف بقوشجي في علم الهيئة، و منها (رونق السلطنة) و هو تاريخ خاص

بالآستانة، و له غير ذلك من المؤلفات.

¹ طبع هذا الذيل أخيراً في القسطنطينية.

و قد أَلَفَ صديقنا الأستاذ المؤرخ طاهر بك -رحمه الله- جزءاً في ترجمة صاحب الترجمة، و توسع أيضاً في ترجمته في كتابه عن المؤلفين العثمانيين.

و لا يتسع المقام لأكثر مما ذكرناه، و فيه كفاية في معرفة أحواله و منزلته في العلوم و مقدار خدماته العلمية -كافأه الله سبحانه برضوانه و أعلى منزلته في الجنة.

(مؤلف)

(روح البيان في تفسير القرآن)

هو العالم المفسر الأصولي الفقيه المتكلم الصوفي الواعظ الشيخ إسماعيل حقي الجلوتي الطريقة البروساوي البلد الحنفي المذهب، و قد ذكر في طرة بعض مجاميعه بخطه أن أصل أسرته من السادات على ما سمعه من والده، و ووالده هو مصطفى بن بيرم بن شاه خدا بنده.

و قد ولد المترجم له في بلدة (آيدوس) ممن بلاد بلغاريا الآن. و تلقى مبادئ العلوم في بلده و بلدة شميتي ثم رحل إلى اصطنبول، و لازم الشيخ عثمان الفضلي المعروف بالآتيازاري، و تخرج في العلوم لديه، ثم ذهب إلى مصر فتلقى من الشيخ إبراهيم البرماوي الأزهري فاستجازه فأجازه. ثم رحل إلى دمشق و أخذ عن الشيخ أبي المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي فاستجازه فأجازه. و اجتمع هناك بالشيخ عبد الغني النابلسي -رحمه الله- و جرت بينهما بعض مناقشات في التصوف.

ثم عاد إلى اصطنبول و اشتغل بالوعظ و التذكير و الإرشاد هناك ثم تنقل في كثير من البلاد العثمانية، و أقام مدة في (اسكوب) في ألبانيا، و مدة أخرى في (تكفور طاغي) قرب الدردنيل. ثم ألقى عصا التسيار في مدينة (بروسة) أقدم عاصمة للدولة العثمانية. و بنى بها خانقاهها، انصرف فيه إلى التأليف و الإرشاد و الوعظ و التذكير إلى أن توفي هناك سنة 1137هـ. و دفن في خانقاهه قرب (طوزبازاري) سوق الملح في وسط المدينة المذكورة، و لم تزل أغلي مؤلفاته بخطه محفوظة في الخانقاه المذكورة - رحمه الله.

و له في المؤلفات ما يزيد على مائة مؤلف، فمنها (روح البيان في تفسير القرآن) في أربعة مجلدات ضخام، للوعاظ شغف عظيم به لما فيه من الحكايات المرققة للقلوب، و فيه نقول كثيرة عن كتب فارسية، و فيه كثير من إرشادات الصوفية بل يكثر النقل فيه من التأويلات النجمية لصاحب (منارات السائرين)، و فيه أيضاً من وجوه البيات ما تستلذه الأسماع، إلا أنه لا يتحاشى عن النقل عن كل من هب و دب.

على غلوه في وحدة الوجود، و منها (شرح المشنوي) في مجلدين ضخمين، و (شرح المحمدية) لليازيجي في مجلدين كذلك، و (شرح الأربعين النووية) في مجلد، و كتاب (النجاة) في التصوف و التوحيد، و (تمام الفيض)، و (روح نخبة الفكر) ففي مجلد كبير، و (شرح إجازة البرماوي)، و (شرح إجازة أبي المواهب الشامي)، و (شرح الأصول لتيسير الوصول)، و (الحق الصريح و الكشف الصحيح)، و (أسرار الحج)، و (الواردات الكبرى)، و (شرح الأصول العشرة)، و (شرح الصلاة المشيشية)، و كتاب (الخطاب) يشرح في أوائله الإيمان و التوحيد ثم يتوسع في بيان معارف الشيوخ الثلاثة الشيخ الأكبر و صدر الدين القونوي و الشيخ عثمان الفضلي الآتباري شيخه، و يترجم لهم و يذكر سيرهم و كرامتهم، و له تعليقات على تفسير الفاتحة للبيضاوي، و على تفسير النبأ للبيضاوي، و (شرح شعب الإيمان)، و كتاب (الكبائر)، و (مجموعة الخطب)، و (شرح الآداب)، و (حياة البال)، و (سلوك الملوك)، و كتاب (الأنوار)، و كتاب (الحروف)، و (التواجد)، و (الأصول السبعة)، و (الصعلوك)، و (الرسالة الجامعة للمسائل النافعة)، و (راحة الروح)، و (ديوان الحقائق)، و (الكنز المخفي)، و (الفروق اللغوية)، و (السلسلة الجلوتية). و غير ذلك من المؤلفات الكثيرة، و في آخر ديوانه المطبوع فوائد كثيرة منقولة من خطه - رحمه الله - .

و قد ترجم له مؤلف تراجم المؤلفين العثمانيين في نحو أربع صفحات، و مؤلف حديقة الجوامع في نحو ثلاث صفحات عند ذكره للجامع الأحمدي في أسكدار بمناسبة كون المترجم له واعظاً في الجامع المذكور مدة.

و قد امتحن صاحب الترجمة مرات بالنفي و التغريب بسبب مسألة وحدة الوجود، و كان واعظاً أصولياً فقيهاً طویل النفس في بحوثه على تساهل منه في النقل من كل كتاب، زاهداً ورعاً للغاية، عابداً صاحب مواجيد و أحوال ذا جهاره في الدفاع عن الصوفية كثير الاحتكاك بعلماء الظاهر.

و الطريقة الجلوتية التي ينتمي إليها على خلاف الخلوتية في المشرب يتطلب الوحدة في الكثرة بدون اختلاء و لا انفراد و لا انجماع عن الناس كما هو مشروح في كتب القوم، و قد أخذ صاحب الترجمة الطريقة الجلوتية عن شيخه السيد عثمان بن السيد فتح الله الفضلي الآبازاري المتوفي في (ماغوسة) في جزيرة قبرس¹ سنة 1102هـ. عن 61 سنة، و كان شيخه هذا صادق الوجد باهر الذكار، و له من المؤلفات (مصباح القلب شرح مفتاح الغيب) للصدر القونوي، و (مرآة أسرار العرفان على إعجاز البيان) للصدر القونوي أيضاً، و (شرح التنقيح) في أصول الفقه، و (هداية المتحيرين) في الحكمة و الكيمياء، و (التجليات البرقية شرح ميمية الشيخ الأكبر) التي أولها* لنا من أمره روح و جسم* و حاشية المطول و (شرح العضدية) في الآداب، و غير ذلك.

و السيد عثمان الفضلي هذا ولد في (شمنى) من بلاد بلغاريا الآن. و أقام في شمنى و آيدوس و فلبه و اصطنبول² و غيرها من البلدان و اشتغل فيها بالتدريس و الإرشاد و طالت مدة إقامته بالآستانة إلى أن نفي منها بمسعى الحساد إلى ماغوسة و توفي بها سنة 1102هـ كما سبق. و نسبته إلى (آبازاري) - سوق الخيل - باصطنبول لسكناه بها. و هو أخذ الطريقة الجلوتية عن الشيخ عبدالله الواعظ المعروف بذاكر زاده المتوفي سنة 1068 المدفون في أسكدار وراء تكية المساكين عند مقبرة "قراجة أحمد دده" - رحمه الله - . و هو أخذها عن الشيخ أحمد الخطيب المعروف

¹ يرسمها بعضهم (قبرص) بالصاد، و وهم، على ما في معجم البلدان و القاموس المحيط و شرحه و غيرهما.

² يخطئ بعضهم في رسمها، و ما هنا هو الصواب، على ما معجم البلدان لياقوت و القاموس و غيرهما.

بدزدار زاده المتوفي سنة 1032هـ المدفون في زاويته في "أدرنه" و هو أخضها عن الشيخ محمود هدائي الجلوتي
دفين أسكدار في زاويته المعروفة سنة 1038هـ و كان شيخ السلطان أحمد الأول، و كان عبد الغني النابلسي نزل في
تكيته عندما رحل إلى الآستانة و ألف (لمعات البرق النجدي في شرح تجليات محمود أفندي) شرحاً لكتاب
التجليات من مؤلفات الشيخ محمود هدائي المذكور.

و مبدأ أمر هذا الشيخ أنه من بلدة (سفرى حصار) و تلقى العلوم من الأستاذ الفقيه الشيخ رمضان الصوفي القاضي
ابن القاضي المعروف بناظر زاده من أفذاذ علماء عصره، و هو أخذ العلم عن عبد الباقي العربي عن علي الجمالي عن
ملا خسرو، و ناب عن أستاذه ناظر زاده في القضاء بدمشق ثم بمصر ثم ببروسة.

و حينما ذهب إلى نصر نيابة عن أستاذه في القضاء لقي هناك الشيخ كريم الدين الخلوتي من كبار خلفاء العارف
محمد دمرداش الخلوتي المشهور فأخذ عنه الطريقة الدمرداشية الخلوتية فأخذ ينهل من منهل التصوف، و لما عاد
إلى اصطبول و ذهب إلى بروسة للنيابة عن أستاذه ناظر زاده في القضاء اجتذبه الشيخ العارف محمد محيي الدين
الجلوتي المعروف بأفتاده هناك و سلك لديه و به تربى و عليه تخرج في التصوف. و توفي الشيخ أفتاده في بروسة
سنة 988هـ و ضريحه هناك معروف. و هو أخذ عن الشيخ خضر دده المقعد المتوفى سنة 913هـ و هو أخذ عن
الشيخ نعمان المعروف بالحاج بيرم الولي الأنقروي المتوفى سنة 833هـ صاحب الضريح و الجامع المشهور في أنقرة
و شيخ الطريقة البيرامية التي كانت معروفة في الديار العثمانية. و هو أخذ عن الشيخ حميد الدين حامد بن موسى
القيصري الآقسرائي المتوفى سنة 815هـ عن صدر الدين بن صفى الدين الأردبيلي عن أبيه عن إبراهيم الزاهد
الكيلاني عن جمال الدين التبريزي عن الشهاب محمد التبريزي عن ركن الدين محمد الزنجاني عن قطب الدين
الأبهري عن أبي النجيب السهروردي بأسانیده المعروفة.

وكان صاحب روح البيان يقول: إن الطريقة الجلوتية من جهة النشر كانت هلالاً في عهد إبراهيم الزاهد الكيلاني و
قكراً في دور الشيخ أفتاده و بدرأ في عهد الشيخ محمود هدائي.

و هذا القدر من البيان يكفي في التعريف بأحوال مؤلف روح البيان و بإسناد طريقته الجلوتية و بمشربه في التصرف -
رحمه الله و غفر لنا و له - .

و البحث المفصل عن الطريقة الجلوتية في (تبيان وسائل الحقائق في بيان سلاسل الطرائق) في ثلاثة مجلدات للشيخ
كمال الدين الحريري أمين مكتبة الفاتح باصطنبول المتوفى سنة 1299هـ - رحمه الله - .

ترجمة العلامة إسماعيل الكلنبوي و لمعة من أبناء بعض شيوخه

مما يزيد العالم الديني قوة في الحجج و توقداً في القريحة و استقامة في النظر و وضوحاً في البيان و غوصاً في المعاني الاستزادة من العلوم الكونية إلى جنب ما احتواه من العلوم الشرعية، فالعالم الذي يجمع بين المعقول و المنقول تكون له المنزلة العليا بين العلماء في جميع الأدوار. بشرط أن يحافظ على التوازن بين معارفه في المعقول و المنقول بدون أن يسمح لطغيان أحد العلمين على الآخر، فيكون مثل هذا العالم قرّة عيون العلماء و غرة ناصعة في جبين الدهر، فمن قصر في أحدهما يكون تفكيره متضايق الأفق و بصيرته قصيرة المدى جامداً أو جاحداً. و أما من جمع بينهما بشرطه فهو الموفق لخدمة الدين و تنشئة العلماء الموفقين.

و ممن جمع إلى علم الدين معارف عصره من الرياضيات و الطبيعيات، في أوائل القرن الهجري المنصرم العلامة إسماعيل الكلنبوي صاحب المؤلفات الممتعة في المنطق و آداب المناظرة و علم أصول الدين و الجبر و الحساب و الهندسة و نحوها من العلوم. و قد لقيت مؤلفاته الشهرة البالغة و الطيران الحثيث في الأقطار، لكن لا توجد لهذا العالم الفذ ترجمة شافية في الكتب التي هي بمتناول أيدي علماء هذه الديار، فرأيت في ترجمته فائدة لجمهرة أهل العلم. فدونك ترجمته باختصار من الكتب المؤلفة في هذا الشأن.

الكلنبوي هذا هو العلامة المحقق الرياضي المنطقي الأصولي الجدلي النظار الفقيه القاضي الشيخ إسماعيل بن مصطفى بن محمود الكلنبوي نسبة إلى (كلنبه) بفتحيتين فسكون بالكاف الفارسية - نطقها كالجحيم في لهجة مصر - بلدة بقضاء (قرق أعاج) في لواء (صاروخان) من ولاية (إزمير) في غربي الأناضول، ولد بها سنة 1134هـ من بيت علم و فضل هناك، و أجداده كانوا يتوارثون التدريس و الإفتاء في البلدة المذكورة.

و توفي والده و ابنه هذا طفل ليس له من يسهر على تعليمه حتى بقي مدة يسرح في اللهو و اللهب مع والدته، ثم صادفه أحد أصدقاء والده و هو يرتع و يلعب مع أقرانه بالجوز فعاتبه قائلاً له: تعساً لك تمضي أيامك باللهو و اللعب و آباؤك و أجدادك هؤلاء المشاهير في العلم فأثر هذا الكلام فيه جد التأثير فانصرف إلى أن حصل من مبادئ العلوم ما يؤهله للرحيل إلى اصطنبول لتحصيل العلم هناك فارتحل إليها و تلقى العلوم من أفذاذ أساتذتها إلى أن اكتمل بدره.

و من جملة أساتذته الذين لازمهم العلامة الشيخ عثمان بن مصطفى بن إبراهيم الياسيني المتوفى سنة 1178¹ - و هو معروف بالسعة في الفقه و قوة الاستحضار لقواعد العلوم و جودة الإلقاء - و منهم العلامة الأوحده و الجهيد المفرد السيد محمد الأمين بن يوسف بن إسماعيل بن عبد اللطيف الأضالي (الأنطالي) المعروف بابن مفتي أنطالي المدعو بمفتي زاده الكبير الملقب بخزانة العلوم (آياقلي كتيخانه)² و هو عمدة الكلبوي في العلوم و به تخرج فيها، و أستاذه هذا كان آية الله في قوة الحفظ و دقة الفهم و الاتساع في العلوم حتى إن العلامة الكبير أحمد جودة باشا صاحب مجلة الأحكام قال في تاريخه الكبير: إنه لم يظأ أرض اصطنبول بعده من يقارب شأوه في العلوم، مع أنه أدرك ورود أمثال المفسر الآلوسي و العلامة محمد التميمي و غيرهما من المشاهير، و لم يكن ممن ديدنه المبالغة فيما يقول.

و لا بأس في الاستطراد بذكر شيء من أحوال أستاذه هذا بالنظر إلى أن الكلبوي غرس يد هذه الأستاذ الفذ، و الصلة بين براعة الأستاذ و انكشاف مواهب التلميذ أمر غير منكر، فشيخ الكلبوي هذا ولد في أضاليا سنة 1112

¹ و هو تلميذ علي بن الحسين الكليسي تلميذ أحمد بن محمد القاز آبادي تلميذ محمد بن حمزة الدباغ السيواسي المعروف بالتفسيري تلميذ علي الكوراني صاحب عبد الله الجزري تلميذ أحمد المحلي و سنده معرفة (ز).

² ترجم له المؤلف في كتابه (التحرير الوجيز ص 21).

و لقي العلوم عن والده تلميذ محشي مرآة الأصول عبد الرازق بن مصطفى الإنطاكي و عن أبي سعيد محمد بن مصطفى الخادمي تلميذ العلامة أحمد القاز آبادي، و عن المحدث أبي محمد عبد الله بن محمّد الأماسي صاحب (نجاح القارئ في شرح صحيح البخاري) في ثلاثين مجلداً، و عن أحمد حازم بن عبد الله الأركليبي الأصل مفتي (نوشهر) تلميذ والده المتخرج على العلامة على الثاري القيصري المشهور، و أسانيدهم مبسّطة في أثبات شيوخ مشايخنا رحمهم الله.

فبعد أن أتم (مفتي زاده) هذه العلوم على شيوخه هؤلاء اتفق أن رأي وكالة المشيخة الإسلامية على أهبة إجراء امتحان بين مشاهير قدماء العلماء المدرسين لتولية المتفوق منهم وظيفة كبرى ذات مرتب ضخم، و كان في ذلك العهد يتولى وكالة المشيخة (وكالة الدرس) التي من اختصاصها الإشراف الفعلي على شؤون العلم في المعاهد العلامة الكبير أستاذ الأساتذة الشيخ أحمد بن محمد القاز آبادي صاحب المؤلفات و الشهرة العظيمة المرحول إليه من الأقطار المتوفى سنة 1163 و له عند نفسه أيضاً ما يجعله ينظر إلى كبار علماء عصره بمنظار مصغر جد التصغير، فبادر شيخ الكلنوي هذا إلى أن يطلب من القاز آبادي أن يأمر بتسجيل اسمه ليمتحن مع هؤلاء الكبار المتسابقين، فقال له القاز آبادي بشيء من عدم الاكتراث: هذا امتحان خطير لوظيفة خطيرة ليس لغير المشاهير من العلماء المدرسين فضلاً عن طلبه العلم أن يخطب تلك الغادة بطلب التسابق في الامتحان. و لما سمع "مفتي زاده" هذا الكلام منه جاوبه قائلاً: ليس قصدي مزاحمتهم في تلك الوظيفة، و إنما مرادي أن أظهر ما في الزوايا من الخبايا. فتعجب القاز آبادي من هذا الجواب الجريء ممن يعده في عداد الطلبة بعد مع أن كبار أهل العلم من أهل عصره ما كانوا ليجترئوا على مثل ذلك الجواب لعظم منزلته عندهم في العلم، فقال له القاز آبادي: لك ما تريد.

فكان (مفتي زاده) أول من قام لما نودي المتسابقون لأجل الامتحان و لا تسأل عن مبلغ تشدد القاز آبادي في امتحانه عن العلوم لكن أسقط في يده حيث وجدته بحرأ لا ساحل له في المنقول و المعقول يكتسح الأسئلة بفائض علومه المتدفقة، حتى اضطر القاز آبادي إلى الاعتراف بفضله و التنويه بأمره مشيراً إليه بالعودة إلى جنبه و قائلاً له على ملء الأشهداد: (أنت خزانة العلوم حقاً) فبقي (آيقلبي كنبخانه) لقباً له طول حياته. و هذا مبدأ انتشار ذكره الرفيع و بعد وفاة القاز آبادي خلال لمفتي زاده الجو فأصبح المرجع الوحيد في حل المشكلات في عصره بدون مدافع، بل كان أصحاب الدعاوي العريضة من علماء عصره يذوبون ضآلة أمام علمه الواسع.

و مما وقع له في أوائل اشتهاره أن العلامة مصطفى بن محمد السفرجلاني كان ورد الآستانة و له ذكاء و غوص في العلوم الأدبية و العقلية - بل يقول عنه المرادي: آية الله في العلوم العقلية - و كان يغشى مجالس الوزراء من أهل العلك فيكلمهم بما ينم عن دعاو عريضة في العلوم و استخفاف بعلماء العاصمة حتى وقع له مثل ذلك في مجلس الوزير العالم محمد راغب باشا مؤلف (سفينة الراغب و دفينه المطالب) فأحب أن يجمع بينه و بين عالم من علماء العاصمة يعرفه مقدار نفسه و يقفه عند حده بلطف حتى دعاه و (مفتي زاده) المذكور إلى سهرة في قصر الباشا فجرى هناك من الأبحاث العلمية ما يعرفه حالة العلم بالعاصمة و يسكته عن النقول فيهم. و كان هذا المجلس العلمي الذي دام ثلاث ساعات من أفكه المجالس العلمية كما هو مشهور.

و من النبذ اللطيفة من أحوال (مفتي زاده) هذا أن ملوك الإسلام كان من عاداتهم المتوارثة من أقدم القرون إجراء مناقشات علمية بين العلماء المشاهير في عصر كل منهم في مجالس خاصة في أوقات يحضرها ملك العصر و وزراؤه ليستمعوا إلى درس يلقيه كبير من العلماء و ينتدب لمناقشته جماعة منهم من المعروفين بجودة الإيراد و الإصدار، فيكون مثل هذا المجلس من أمتع المجالس و أنفعها من ناحية تنمية الشعور الديني في القلوب و من جهة

معرفة مراتب علماء العصر من كذب ليكون ولي الأمر على بيته بينه من أحوال العلماء في التولية و الترقية توسيداً للأمر إلى أهله.

و قد ازدانت صحف التاريخ بأبناء أمثال تلك المجالس في عهد المنصور و المهدي و الرشيد و المأمون و غيرهم من خلفاء بغداد، و كذلك ما كان يجرب في مجالس الملوك بمصر في عهد الدولة البحرية و الدولة البرجية¹ من مباحثات العلماء بمحضر الملوك و الوزراء. فدونك ما بذكره أبو المحاسن في (النجوم الزاهرة) من درس ألقاه العلامة الشمس الديري في جامع المؤيد، و درس ألقاه العلامة العلاء السيرامي قبله في جامع الظاهر. و أما ما كان يلقيه الشيوخ بالقلعة المصرية من دروس الحديث بمحضر الملوك و الوزراء و العلماء فقل من لا يشير إليها من الأقدمين في تواريخهم، و كل ذلك لتلك الغاية الشريفة.

و كانت الدولة العثمانية تجري على هذه العادة المتوارثة ينتدب أهل الشأن في كل سنة ثمانية من كبار العلماء لإلقاء كل منهم درساً دينياً من تفسير البيضاوي في القصر السلطاني في يوم خاص من شهر رمضان. و يحضر درس كل عام منهم جماعة من العلماء لا يقل عددهم عن خمسة عشر عالماً يناقشونه فيما يلقيه بكل حرية، فتجري مباحثهم هذه بمرأى من جلالة الملك و مسمع منه و بمحضر من وزراء الدولة، و استمرت هذه العادة المستحسنة إلى انقراض الدولة المذكورة.

و في عهد السلطان عبد الحميد الأول بلغت مناقشات العلماء في تلك الدروس حداً لا يستحسن حيث لم يكن السائل يقتنع بالجواب و لا المجيب يتمكن من الإقناع لتقارب منازلهم في العلم فصدر الأمر الملكي بحضور (مفتي

¹ دولة المماليك.

زاده) الكبير في تلك الدروس كلها ليكون الحكم في المباحثات بينهم فيقول للمخطفى قد أخطأت و يقول للمصيب قد أصبت، فعادت مياه المناقشات إلى مجاريها من غير تعطيل للدروس إذعاناً من الجميع لقوله الفصل.

و لم يزل مفتي زاده هذا ينشئ العلماء طبقة بعد طبقة إلى أن مات سنة 1212 عن مائة سنة بعد وفاة تلامذته كلهم و لذلك كان كثير من تلاميذ تلاميذه حضروا عليه و أخذوا عنه الإجازة ليعلموا إسنادهم.

فالكلمبوي تخرج على مثل هذا العالم الكبير فلا غرو إذا هو أبدع في مؤلفاته. و كان نجاح الكلمبوي في الامتحان للالتحاق بزمره العلماء المدرسين سنة 1177هـ. و لم يزل يدرس و يؤلف و يلازم شيخه لحل ما يستشكله إلى أن ولي قضاء (يكيشهر فنار) - في تساليا - سنة 1204 و مات بها سنة 1205 بعد أن تلقى خطاب عتاب من شيخ الإسلام، و مكتوب على شاهد قبره هناك ما ترجمته: "الفاتحة لروح أفضل المتأخرين و عمدة المصنفين إسماعيل الكلمبوي قاضي يكيشهر سابقاً" و لا أدري هل يحافظ اليونان على قبره اليوم أم لا!؟.

و مما يدل على براعته في العلوم الرياضية أنه حضر مهندس فرنسي إلى العاصمة و قابل وزير الخارجية "رئيس الكتاب" متسائلاً عما إذا كان في عاصمة العثمانيين من يجيد العلوم الرياضية و يفهم هذا مشيراً إلى جدول قدمه في (اللغاريتمة) فأحال وزير الخارجية ذلك المهندس إلى الكلمبوي و بعثه إلى بيته، و لما رأى المهندس الشيخ و ملابسه و حالة بيته اعتقد أنه لم يلق ما ينشده و مع ذلك ترك الجدول عند الشيخ و طلب منه أن يجاوبه ليوم عينه، و لما ذهب إليه في الميعاد المحدد وجد الشيخ ألف رسالة ممتعة في (اللغاريتمة) في مقاليتين بغاية من الإجادة و التوسع، فتحير المهندس غاية التحير لكون إيجاد جداول (اللغاريتمة) في أوربة قريب العهد إذ ذاك، و قال لوزير الخارجية: (لو كان هذا العالم في بلادنا لكانت قيمته بقدر وزنه ذهباً) ثم طلب من الوزير أن يسمح له في أخذ صورة الأستاذ الكلمبوي فدعوه إلى الوزارة فلما رأو ملابسه وجدوها غير صالحة فنزعوها و ألبسوه فروة من طراز ما كان يلبسه وزراء

ذلك العهد فرسم المهندس صورة الكلبوي من غير أن يمكنه من الامتناع ثم نزع الفروة و نظر إلى الصورة قائلاً
(الحمد لله رأيت نفسي لابس فروة) و كان ذلك سنة 1201هـ.

و في عهد السلطان سليم الثالث استعرض الجيش في (كاغدخانة) في الآستانة تحت رعاية جلاله الملك و أجري
هناك تمرينات حربية ثم أطلقت مدافع إلى هدف معين لكل القنابل المرمية طاشت عن المرمى و لم تصب الهدف
فغضب جلاله الملك من الخطأ في حساب قوة المدفع و بعد المرمى مع الغلط في توجيه المدفع، و لم تكن كيفية
إطلاق المدافع إذ ذاك وصلت إلى ما وصلت إليه اليوم من التمام و الكمال فذكر عند جلالته أحد الأمناء مبلغ براعة
الكلبوي في الحسابات الدقيقة و الأمور الميكانيكية، فأحضر و أمره الملك أن يعدل وضع المدافع فقام الكلبوي
بحساب قوة المدفع و ثقل القنبلة و بعد الهدف و أتم تعديل وضع المدفع على وفق ذلك ثم أمر بإطلاقه إلى الهدف
فأصابت الطلقات كلها على التعاقب تحت تصفيق ألوف من المشاهدين فلقى عمله هذا الاستحسان العظيم عند
جلالة الملك فصدر الأمر الملكي الكريم بتخصيص اثني عشر رطلاً من الأرز تصرف كل يوم إلى الأستاذ و ذريته
مدى الدهر، و لم يزل أحفاده يتقاضون هذا المقدار من الأرز إلى أن غادرنا البلاد.

و منظر لطيف جداً أن يقوم شيخ من مشايخ الدين بما عجز عنه كبار رجال الفن في ذلك العهد، و كانت الغابة هناك
لا تخلو عن ليوث إلى أن تبدلت الأرض. فمدير الرصد هناك كان من المشايخ إلى اليوم و ضياء بك الرياضي البحري
المشهور كان تلميذ العلامة الشيخ حسين القارلوي رئيس الفلكيين و كان يلزمه إلى أن غادرنا البلاد، و حياة هذا
الشيخ الورع القارلوي ملأى بالغرائب - أطال الله بقاءه إن كان حياً، و رحمه الله إن كان انتقل إلى الآخرة -.

و للكلبوي من المؤلفات سوى رسالتيه في (الغاريتمة) حاشيته الكبيرة على (شرح العضدية) للدواني في أصول
الدين. و كان كتابه هذا في عداد كتب الدراسة يعتني بدرسه غاية الاعتناء و فيه من التحقيقات ما لا تغنى عنه كتب

المتقدمين، و له أيضاً (حاشية على كتاب أبي الفتح في تهذيب المنطق) و (حاشية عظيمة على كتاب أبي الفتح أيضاً في الآداب)، و لهما المنزلة العليا عند العلماء باعتبار أنهما تعلمان طرق التصرف في العلوم و تدرسان على وجوه الانتباه و التيقظ للأجوبة المرضية عند النقاد عن الأسئلة الدقيقة في الفنون، و هذان الكتابات يمثلان خيراً تمثيلاً - باستطراداتهما في العلوم - ما كان عليه علماء تلك البلاد من الغوص في عبارات أهل العلم و استقاء المعاني الدقيقة من مطاوي تلك العبارات على طبق العلوم التي يدرّب عليها الطلاب، فالطالب الذي أتم درس الفنون ثم تمرن على ما في الكتابين من طرق الفهم و وجوه الأخذ و الرد في العلوم يكون على ثقة من النجاح الباهر في امتحان العالمية الكبرى، و هما مثالان متجسدان يفيدان طريق المناقشات في العلم في تلك البلاد.

كما أن الشيخ (دسوقي عربي) من كبار العلماء هنا مثلاً حياً للمناقشات الأزهرية.

و من مؤلفات الكلبي أيضاً (تعليقه على الفوائد الضيائية للجامي)، و (شرح الأثرية في المنطق)، و (البرهان) و هو كتاب مهذب بديع في المنطق السوري، و (مفتاح باب الموجهات) المعروف برسالة الإمكان، و كان هذا في عداد كتب الدراسة كالبرهان هناك، و أين سوانح التوجهات المستمدة من مفتاح باب الموجهات من الأصل؟ و (آداب المناظرة)، و (رسائل الامتحان)، و (تعيين القبلة)، و (أضلاع المثلثات)، و (حاشية كبرى على شرح الهداية الأثرية في الحكمة). و تلك الكتب كلها مطبوعة.

و له أيضاً (العمل بالربيع المجيب) و (كسورات الحساب) في الكسورات و سائر الأعمال المهمة في الحساب و مسائل الجبر، و (الحاشية عبد الحكيم السيلكوتي على شرح السعد للعقائد النسفية) و الأخيران بدار الكتب العامة بميدان بايزيد في الآستانة، و (وحدة الوجود) و هي محفوظة بخزانة الفاتح، كما أن (حاشيته على أبي الفتح في الآداب) موجودة بها بخطه - رحمه الله - . و أبو الفتح هذا من أصحاب عصام الدين الإسفرايني معروف عندهم

بلقب (مير أبي الفتح) و قد توفي سنة 976 و كان حسيني النسب فلقب الأمير لأن عادة العجم تلقيب الشرفاء بلقب الأمير ثم يخففونه و يقولون بدله (مير).

و كنت رأيت عند الشيخ الكبير القارلوي السابق ذكره و عند ضياء بك الرياضي أيضاً بعض رسائل مخطوطة للكلبوي، و لا أستحضر أسماءها الآن أغدق الله على جدته سحائب الرضوان و أعلى منزلته في غرفات الجنان. و قد تخرج به علماء أجلاء منهم قره خليل الأحصاري و محمد أمين بن عثمان الزعفرانبولي، و عبد الوهاب بن عثمان الياسيني شيخ الإسلام فيما بعد و هو ابن أستاذه، و نسبة أسرته إلى السورة حيث كان أحد أجداده وقف وقفاً لقراءة سورة (يس) في بعض الجوامع، فجرى هذا اللقب عليه و على أحفاده.

و من تلاميذ الكلبوي أيضاً شيخ المشايخ علي الفكري بن محمد الصالح الأخصوي المتوفي في (قلبة) سنة 1236 منفيًا بها، و هو ممن تلقى منه و من شيخه مفتي زاده الكبير و أجز منهما، كما أجز من محمد المنيب العينتابي¹ و من مصطفى الريزوي المعروف بدباغ زاده قاضي مصر بعد أن تلقى منهما العلم أيضاً، و الأخيران أخذوا العلم عن العلامة إسماعيل بن محمد القونوي محشي (أنوار التنزيل).

و كل هؤلاء من مشاهير العلماء في تلك البلاد و أسانيدهم في العلوم مذكورة في أثبات المشايخ ذوي الإسناد، و بالأخصوي تخرج إبراهيم بن محمد الأسبيري شيخ العلامة سليمان بن الحسن الكريدي، و بالكريدي تخرج الحافظ محمد غالب شيخ علامة الديار الشيخ أحمد شاكر بن خليل الاصطنبولي² و قد أدركت الأخير و حظيت

¹ ترجم له المؤلف في (التحرير الوجيز ص 22).

² لهؤلاء الخمسة تراجم في (التحرير الوجيز ص 23). و مما وقع للعلامة الكوثري مع علامة الديار التركية الشيخ شاكر الاصطنبولي أن هذا قدمه في صلاة العصر مؤتمماً به في جامع السلطان سليم، و العلامة الكوثري يومئذ دون التاسعة عشرة.

بدعواته المباركة و به تخرج شيخى و عمدتى العلامة إبراهيم حقى بن إسماعيل بن عمر الأكينى، و أستاذى و قدوتى

النحرير الشهير الشيخ على زين العابدين بن الحسن بن موسى الأصبونى - رحمهم الله تعالى و أعلى منازلهم فى

الجنة - .

فقيه العلم

العلامة إسماعيل صائب سنجر

الأمم الرشيدة تعنى بذكرى عظائمها في كل ناحية من نواحي العلم و العمل استنهاضاً لهمم من يخلفهم فيها. و قد مضت سنتان تقريباً¹ منذ مات صديقنا الأستاذ الكبير إسماعيل صائب المدير العام لخزانات الكتب العامة في اصطنبول - رحمه الله - فأرى من الواجب على التحدث عن هذا الرجل العظيم بتلك المناسبة.

كان - رحمه الله - رحب الصدر سهل العريكة، لين الجانب، كريم الخلق سمحاً، دمث الأخلاق صبوراً بحاثاً منقياً، قوي الذاكرة منصرفاً بكليته إلى مطالعة الكتب و تحقيقها ليل نهار، و لم يكن لباحث في الكتب مطمع وراء تنقيبه، و كان اقتنى كثيراً من نوادير المخطوطات، و كان هو المفزع الوحيد و المرجع الأخير في تعرف أحوال الكتب النادرة يؤمه الشرقي و الغربي و المصري و الهندي فيجدون عنده ما يشفي غلتهم في تحقيق ما ينشدونه حيث يصف صالتهم المنشودة بكل دقة لكون نوادير الكتب في خزانات اصطنبول ماثلة أمام عينيه. و لم يكن - رحمه الله - يرض بشيء من علمه على أحد.

و قد تولى وظائف كبيرة من وظائف العلم، و كان من أفذاذ شيوخ العلم في جامع أبي يزيد و من كبار أساتذة معهد التخصص في علم أصول الدين و العلوم الفلسفية، و من أجلة المدرسين في الجامعة و قد زاملهم في تنشئة رجال المستقبل مدة، ثم استقال من درسه في الجامعة لأسباب لا داعي إلى شرحها هنا، و كان منصرفاً كل الانصراف إلى شؤون خزانات الكتب بالعاصمة القديمة موفقاً في بحوثه إلى أن لقي ربه - رحمه الله -.

نشرت هذه المقالة سنة 1360¹

و كان من أواخر أعماله المجيدة مشاركة اللجنة القائمة بتنسيق (كشف الظنون) و تحقيقه على مسودة المؤلف و مبيضته، فواصل العمل مع أعضاء تلك اللجنة حتى أتم معهم وضع مقدمة ممتعة للكتاب و ترجمة لمؤلفة جامعة، و شاركهم أيضاً في تحقيق الكتاب و تمييز ما زيد في الطبعات إلى أواخر حرف الألف، و قد مضى على هذا المهيع الرشيد زملائه الفضلاء الأستاذ التحرير السيد محمد شرف الدين من أساتذة الجامعة و من أفذاذ شيوخ جامع أبي يزيد، و الأستاذ البحاثة السيد رفعت الكليسي المعلم في الجامعة، مع مؤازرة لهم نافعة من العلامة الأستاذ المعمر الشيخ حسين عوني العريكي حتى صدر (كشف الظنون) على أبداع حليلة و أكمل تنسيق.

و كان صديقنا لا تمر به شاردة إلا و يقتصها في نسخته من كشف الظنون و لا يلقي في أحد الفهارس غلطة إلا و يصلحها في الحال، و من نماذج ذلك أنك ترى فهرس المكتبة العامة الحميدية في ميدان أبي يزيد ذكر كتاب مطبوع ينسب للسعد التفتازاني في الرد على الشيخ الأكبر، فتجد الأستاذ يكتب في طرته أنه ليس للسعد وإنما هو للعلاء البخاري أحد تلامذة السعد محفوظ تحت الرقم الفلاني بخط قديم و اسم الكتاب (فاضحة الملحدين) و ناشره غير في صلب الكتاب قول المصنف (قال في شرح المقاصد) إلى قوله (قلت في شرح المقاصد).

و كنت ذهبت إلى قسطنطيني في أثناء الحرب العامة لافتتاح معهد هناك فرأيت فيما رأيت هناك من نوادر المخطوطات كتاب (الجمع بين الفتوى و التقوى في مهمات الدين و الدنيا) لأبي العلاء صاعد بن أحمد بن أبي بكر الرازي من رجال القرن السادس، في مجلدين، يحوي الكتاب أقسام العلم و العمل و الأخلاق على ترتيب بديع - يطول شرحه هنا - و هو يجمع خلاف الأئمة بأن يجعل قول هذا الإمام موجب الفتوى و ذاك موجب التقوى، فسألته عن ترجمة مؤلفه فقال: لا أدري في ترجمته ما يزيد على ما في (الجواهر المضيئة)، فبدأت أشرح له عن مؤلف الكتاب و أقول: إنه كان مدرساً في المدرسة الحنفية في الرقة في عهد نور الدين الشهيد و إنه ألف الكتاب سنة

570 هـ و إنه أدرك أبا النجيب السهروردي و تلقى العلم من شرق الدين الدمشقي مدرس النظامية ببغداد، و إنه تفقه على صاحب (النافع) و إن له من التأليفات (خلاصة الميزان) في الأصول، و (نديم الأمراء) في المحاضرات. فقام فوراً فأتي بنسخته من (كشف الظنون) و قال: كنا نبحت عن هذا المؤلف بمناسبة أن الدكتور ريشر طبع عدة مقامات لعدة من الأدباء بينها (مقامات) لهذا المؤلف مقيدة في مكتبة الفاتح باسم المقامات الحنفية، و لم نعلم من أحوال المؤلف سوى أنه معاصر للشمس الشهرورزي و بالكتاب الذي اطلعتم عليه علمنا كثيراً من أحواله و أنه مؤلف المقامات لأنه يحيل في هوامشها إلى كتابه (نديم الأمراء) فسر و سررت، و هذا كان دأبه في البحوث - رحمه الله - و أغدق على جدته سحب رضوانه.

فقيه الإسلام العالم الرباني

الشيخ يوسف الدجوي

انتقل إلى - رحمة الله - سبحانه ذلك العلامة الأوحد و التحرير المفرد الشيخ أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن أحمد بن نصر الجوي عضو جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف، بين العشاءين من ليلة الأربعاء و أم الجماعة في الصلاة عليه فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر ي مسجد الأميرة فريال من عزبة النخل، و حملت جنازته على الأكتاف في جماعة كبيرة جداً من علماء الأزهر و غيرهم من عارفي قدره العظيم إلى مدفنه في مقبرة (عين شمس) و أودع مقره الأخير بعد العصر من نهار الأربعاء خامس صفر الخير من سنة 1365هـ عن ثمان و سبعين سنة قضاها في الأعمال الصالحة و نشر العلوم النافعة و الدعوة إلى الله بالحكمة و الموعدة الحسنة، و الجهاد في سبيله بقلمه و لسانه.

و كان - رحمه الله - آية في الذكاء و سرعة الخاطر و جودة البيان و قوة الذاكرة و سعة العلم، يحضر حلقات دروسه في الأزهر الشريف مئات تناهز الألف من العلماء و طلبة العلوم، يصغون إصغاء كلياً إلى بيانه الساحر و إلقائه الجذاب و ينهلون من هذا المنهل العذب، و كان هو مفسر الأزهر و محدثه و فيلسوفه و كاتبه و خطيبه بحق بين أهل طبقتهم من العلماء.

و كان موضع ثقة الجماهير من الشعوب الإسلامية في شتى الأقطار، اعترافاً منهم بسعة علمه و عظم إخلاصه و بالغ ورعه، تتوارد إليه استفتاءات من شتى الأقطار و الجهات.

و كان سمحاً كريماً يتهلل وجهه سروراً عندما يتمكن من قضاء حاجة من رجع إليه في أمر، و كان عطفه على الغرباء مما لا يتصور المزيد عليه، و ذلك مما هو مذكور له في آخرته.

و له مؤلفات ممتعة سارت بها الركبان إلى شتى البلدان، و مقالاته النافعة في شتى المواضيع لم تزل تنشر في الجرائد و المجلات العربية إلى آخر لحظة من أيام حياته - رحمه الله - ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ولد الأستاذ - رضي الله عنه - في "دجوة" من أعمال قليوب بمصر سنة 1287هـ من أب عربي من بني حبيب، و أم سلالة سيدنا الحسن السبط - رضي الله عنه - و لما أصيب بفقد البصر في صغره بمرض الجدري أخذت أمه تبكي و تتألم فقال لها والدها - من كبار الصالحين في زمانه - لا تحزني إن الله سبحانه سيعوض عن بصره ببصيرة نافذة تجعله عالماً كبيراً، يرجع إليه في حل المشكلات، فعدت أمه هذه الكلمة كلمة تسلية مجردة، لكن الله سبحانه حقق ما قاله أبوها فيه حتى أصبح هذا الطفل - فيما بعد - عالماً عالمياً مشهوراً في الآفاق.

و حفظ القرآن الكريم في بلده ثم أرسله والده شيخ العرب أحمد بن نصر إلى الأزهر الشريف فتلقى العلوم من كبار أساتذته من سنة 1301هـ إلى سنة 1317هـ حتى دخل في امتحان العالمية في شهر صفر من سنة 1317هـ فحاز شهادة العالمية بتفوق عظيم و أعجب به ممتحنوه من كبار أهل العلم حتى قصد منزله الشيخ راضي الحنفي المشهور بالبراعة في العلوم إذ ذاك مع نوع من الترفع عن أهل طبقتهم، و هنأه بهذا التوفيق و دعا له بكل خير، و عد هذا منقبة عظيمة له بين أترابه و فاتحة خير لوجوه التوفيق في سبيل العلم، إلى أن أصبح نجماً متألقاً في سماء جماعة كبار

العلماء.

و له شيوخ أجلاء في العلوم، و من أعظم شيوخه الشيخ هارون بن عبد الرازق البجاوي المتوفى سنة 1336هـ عن 87 سنة - و هو عمدته - و الشيخ أحمد الرفاعي الفيومي المتوفى سنة 1326هـ عن سن عالية، و الشيخ محمد بن سالم طموم المتوفى سنة 1336هـ. و الشيخ أحمد فائد الزرقاني، و الشيخ رزق بن صقر البرقامي، و الشيخ داود، و سليم البشري شيخ الجامع الأزهر، و هؤلاء من السادات المالكية، و من كبار شيوخه أيضاً الشيخ محمد البحيري و الشيخ عطية العدوي الشافعيان.

و كان شيخه في علوم القراءة هو المقرئ المشهور الشيخ حسن الجريسي الكبير، و سنده في علوم القراءة المعروفة. و أما هارون و الرفاعي و طموم و الزرقاني فقد أخذوا عن الشيخ أحمد منة الله الشباسي المتوفى سنة 1292هـ عن الأمير الكبير المتوفى سنة 1232هـ و أما رزق و البشري و داود فقد أخذوا عن الشيخ محمد الصفطي المالكي المتوفى سنة 1294هـ. و هو عن الأمير الكبير أيضاً، و أما البحيري و العدوي فقد أخذوا عن إبراهيم السقا الشافعي المتوفى سنة 1298هـ عن الأمير الصغير المتوفى سنة 1248هـ عن والده الأمير الكبير، و إلى الأمير الكبير منتهي أسانيد هؤلاء الشيوخ الأعلام، و للشيخ أحمد منة الله ثبت مطبوع مع ترجمة عبد القادر الرفاعي، يسوق فيه سنده بطريق البهي، على أغلاط مطبعية كثيرة فيه، و الشيخ طموم أخذ أيضاً عن الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوي صاحب "راموز الأحاديث" و شرحه المتوفى سنة 1311هـ. و هو أخذ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى سنة 1275هـ. و عن مصطفى المبلط المتوفى سنة 1284هـ. فالأروادي أخذ عن ابن عابدين و حامد العطار و عبد الرحمن الكزبري و الشهاب الصاوي و للأربعة أثبات معروفة، و المبلط له ثبت، أخذ عن الأمير الكبير و الشنواني تلميذي علي الصعيدي. و الشنواني أخذ أيضاً عن مرتضى الزبيدي، و أسانيد هؤلاء و أثباتهم معروفة جامعة لأثبات من تقدمهم - حشرنا الله سبحانه و إياهم تحت لواء حبيبه المصطفى صلى الله عليه و سلم و نفعنا بعلومهم -.

و قد تلقيت من الأستاذ الدجوي - رحمه الله - موطأ الإمام مالك من رواية يحيى الليثي في مجالس آخرها في اليوم الثاني والعشرين من صفر سنة 1361هـ بقراءتي عليه لجمعيه إلا بعض المجالس، فأجازني به و بجميع ما له من الروايات إجازة عامة و ساق سنده في الموطأ عن أحمد منة الله عن الأمير الكبير بسنده بطريق السقا، و رجال هذا السند كلهم من المالكية من الأستاذ الدجوي إلى الإمام مالك - رضي الله عنه - .

أعلى الله مقام الراحل الكريم في الجنة و غفر لنا و له و ألهم أنجاله الكرام و ذويه ذكوراً و إناثاً الصبر و أطال بقاءهم في خير و عافية.

فقيه العلم و الدين

العلامة محمد راغب الطباخ الحلبي

انتقل إلى - رحمة الله - في أواخر رمضان المبارك (سنة 1370) فضيلة الأستاذ الكبير العلامة عالم الديار الحلبية و مؤرخها البارع الشيخ (محمد راغب الطباخ) بعد أن قضى 78 سنة من عمره العامر بالصلاح و التقوى و خدمة العلم تدريساً و إلقاءً و تأليفاً و إملاءً، و قد حزن حزناً عميقاً عارفو فضله من رجال الأمة في شتى الأقطار، فدعو الله عز و جل أن يتغمده برضوانه، و يسكنه فسيح جناته، و يلهم ذويه و تلامذته و إخوانه هنا و هناك الصبر و السلوان، و يعوض عنه من يقوم مقامه في خدمة الدين و العلم بكل إتقان.

و كان - رحمه الله - من أركان المجمع العلمي العربي بدمشق و ممن يؤازر جمعية إحياء المعارف النعمانية في حيدر آباد الدكن.

و مؤلفاته في غاية الكثرة، و من أهمها (إعلام النبلاء في تاريخ حلب الشهباء) في سبعة مجلدات، قد جمع و أوعى ما يتعلق بتلك البلاد فأجاد و أفاد، و كتابه (الثقافة الإسلامية) من أواخر مؤلفاته، و هو أيضاً بالغ النفع، و اختصاره للأثبات الحلبية نافع في بابه، و أغلب مؤلفاته مطبوع، و أما ما أحياه من مفاخر السلف بالطبع و النشر ففي غاية الكثرة و قد أصدر بعض المجلات في حلب عدداً خاصاً بمناسبة وفاته - أعلى الله سبحانه مقامه في الجنة و سامحه و إيانا بمنه و كرمه - .

كلمة عن حياة السيد محمد أمين الخانجي شيخ الكتبيين

جلال الموت قد يذهل المصاب عن تصور مبلغ المصيبة، حتى إذا هدأت هزته العنيفة شعر بمبلغ الخسار من فقد الفقيه، سواء في ذلك فقيد الديار و فقيد الأسرة أو القطر أو الأمة. و هكذا نشعر بألم فقيد العلم السيد محمد أمين الخانجي - رحمه الله - كلما طال بنا الزمن حيث ترك فراغاً لا يملأ بعده في زمن قريب على ما يظهر، و قد انتقل إلى جوار ربه يوم السبت 14 جمادى الأولى سنة 1358هـ بعد عمر طويل عامر بكل خير، و قد واريناه في مدفن أسرته وراء السيدة نفيسة مبكياً عليه صديقه و سائر الأصدقاء و المعارف و أبنه أحد الأدياء بمرثية مؤثرة جداً. أغدق الله لعيه غيث رحماته و أسكنه فسيح جناته.

و حينما فقدناه لم يفقد أهله رئيس الأسرة قط و لا الصديق صديقه فحسب بل فقد أهل العلم في مشارق الأرض و مغاربها الاختصاصي الوحيد في معرفة الكتب النادرة القديمة و المخطوطات الأثرية الثمينة، و لم تكن هذه المعرفة منه عفواً بلا تعب بل كانت نتيجة ممارسة طويلة منه امتدت نحو نصف قرن، و الظروف تواتيه شرقاً و غرباً بما آتاه الله تعالى من يقظة بالغة و ذكاء مفرط و ذاكرة قوية و أهله للاختصاص في ذلك اختصاصاً لا يشاركه أحد فيه - فيما نعلم - و ليس لذلك مدرسة خاصة تخرج الاختصاصيين غير طول الممارسة، و مواتاة الظروف، و قابلية النفس، و من الغريب أنك كلما سألته عن كتاب نادر - ظفر به قبل سنين متطاولة - كنت تجده يجيبك واصفاً للكتاب أدق وصف و مبيناً من باعه منه إن لم يعد ذلك من أسرار المهنة، و كان شديد الحرص على إبقاء ما يظفر به من النوادر في إحدى خزانات الأقطار الإسلامية ما وجد إلى ذلك سبيلاً.

و كان موضع ثقة في استيراد الكتب عند كبار العلماء أصحاب المكتبات العامة أو الخاصة بمصر و الآستانة: من أمثال صاحب السيف و القلم العلامة الوطني الكبير لطيف باشا سليم، و العلامة المحقق فقيد العلم باشا تيمور، و شيخ العروبة البحاثة أحمد زكي باشا، و شيخ الفقهاء محمد بخيت، و الأستاذ الكبير نور الدين بك مصطفى، و الوجيه المشرى أحمد بك طلعت، و الوزير العالم مختار باشا، و البحاثة إسماعيل باشا مؤلف ذيل "كشف الظنون" و شيخنا العلامة محمد خالص الشرواني، و الأستاذ الكبير إسماعيل حقي بك الأزميري - رحمهم الله - و غير هؤلاء من أصحاب المكتبات الفاخرة قد استوردوا إلى مكتباتهم كنوزاً نادرة بواسطته سوى ما استوردته مكتبة الجامعة و دار الكتب المصرية أيام كانت الهمم منصرفة إلى شراء الكتب الشرقية بالدرجة الأولى.

و كان متجره بالقاهرة مجمع الفضلاء، و ندوة العلماء، كما كان فرعه بالآستانة ملتقى الباحثين و مجمع المنقبين، و يزوره الأمير و الوزير و العالم الكبير و الصغير يتجاذبون أطراف الحديث في أنفع الكتب في العلوم، و يتعارف فيه أهل الفضل بعضهم مع بعض.

و الكتب التي قام بطبعها من خيرة الكتب و يحس أهل العلم المنصفون أن لمطبوعاته عظيم الأثر في توجيه بحوث العلماء في عصره، لأن الكتب لا تقل أهمية في استنهاض الهمم عن الأساتذة الأفاضل حيث لا يصل إلى كبار الأساتذة إلا الآحاد، و أما الكتب فتصل إلى الأيدي كلها فتثمر ثمرتها عند أصحاب القابليات الفطرية.

و جملة ما طبعه من الكتب القيمة ما بين كبير في مجلدات أو صغير في مجلد أو جزء تناهز أربعمئة كتاب و رسالة، و ما وقع بيده من المخطوطات النادرة لو دون لاستدرك على ما في "كشف الظنون" مثله بل ما يزيد بكثير، و كان - رحمه الله - أميناً جداً و وجيهاً محترماً جداً عند معارفه من أهل الشرق و الغرب. و لم يخلف ثروة كبيرة بسبب كوارث انتابت ماليته لكن خلف ذكرى جميلة خالدة ما خلدت كتبه في البيئات العلمية.

و كانت معرفتي به منذ أربعين سنة، و طول هذه المدة كان بيننا إخاء متين أزوره و يزورني، يعيرني أندر ما عنده لأطلع على ما فيه إشباعاً لنهمتي، بل كثيراً ما كان يأخذ من المكتبات الخاصة مقابل رهن كبير بعض متب مما كان يسمع تشوقي إليه فأقضي وطري منه شاكراً فضله، و كان لا يخلو من الاستئناس برأيي في بعض نوادير المخطوطات.

و كان يراجعني فيما يشتبه في أمره من الأعلام و نصوص بعض ما يطبعه من الكتب بين حين و آخر بدون أن تشوب هذه الصلة العلمية المديدة شائبة مادة، و كانت إعارته للكتب مقصورة على ما اشتراه منها لنفسه بنفسه، و أما ي الصفقات التي يكون هو وسيطاً فيها فلم يكن يعير شيئاً منها قائلاً: يدي فيها يد أمانة لا أستطيع إعارتها إلا أن بينها كيت و كيت من النوادر، و هذا أدل دليل على مبلغ أمانته إزاء من لا يظن عليه بشيء عزيز لديه، و كان يحافظ على الوضوء ليتمكن من أداء الصلوات في أول وقتها، كيف و بيته بحلب بيت عريق في المجد و السؤدد من السادة الحسينيين، و قد كان جد هذه الأسرة الكريمة توطن حلب الشهباء في القرن السابع الهجري، و حججهم معروفة و لهم بها أوقاف أهلية يتقاضى أفراد الأسرة غلتها، و لهم بها خان (فندق) كبير أثري ينزله المسافرون تحت تصرف الأسرة، فسيبوا في القرن الأخير إلى الخان المذكور بزيادة (جي) المفيدة للنسبة في لغة الترك فعرفوا بلقب (الخانجي).

و كان ميلاده بحلب في حدود سنة 1280 و حصل بها مبادئ العلوم و جود الخط فأخذ ينسخ الكتب، فحبب إليه النسخ الاشتغال بالتجارة في الكتب حتى نقل متجره إلى القاهرة في حدود سنة 1316هـ.

و خلف أنجالاً نجباء من أهل العلم و الأدب، و كريمات دينات، و ترك أصهاراً فضلاء - ألهمهم الله الصبر و أطال أعمارهم و وفقهم لكل خير، و أعلى منزلة الفقيد في الجنة - .

طرف من أبناء العلم و العلماء

كانت أسانيد علماء دار الخلافة في علوم التفسير و الحديث و الفقه و الأصليين و العلوم العربية متشابكة مع أسانيد علماء الحجاز و مصر و الشام و حلب و العراق و البلاد المغربية لكثرة التواصل بين علمائها برحلاتهم إما طلباً للعلم أو نشرأ له.

و أنت ترى أمثال السيد الشريف الجرجاني، و الشمس محمد بن حمزة الفنارى صاحب (فصول البدائع)، و بدر الدين السماوى صاحب (جامع الفصولين) يرحلون إلى مصر لتلقي العلم من صاحب العناية أكمل الدين البابرتي شيخ جامع شيخون بالصليبية، كما ترى رحلة الضياء القرمي و العلاء السيرامي و محيي الدين الكافياجي البرغمي و أمثالهم إلى مصر لنشر العلم.

وكذلك نجد أمثال الشمس بن الجزري، و الشمس أحمد الكوراني، و أبي عبدالله محمد ماغوش التونسي المحدث الفيلسوف، وإبراهيم الحلبي - صاحب (الملتقى) - و البدر الغزى، و يحيى بن محمد الشاوى - مؤلف المحاكمات بين الزمخشري و ابن عطية و أبي حيان في مواطن اختلافهم في التفسير - و الشهاب الخفاجي، وصاحب (جمع الفوائد و صلة الخلف) محمد بن محمد بن سليمان الروداني، وابن همام صاحب (تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي)، و إبراهيم الحلبي المذارى صاحب (اللمعة)، و مصطفى السفرجلاني و محمد هبة الله البعلى، و الشيخ حسن العطار، و محمد بن علي التميمي التونسي، و أبي القاسم ابن محمد الطرابلسي، و محمد محمود بن التلاميذ الشنقيطي، و محمد الخضر بن ما يأبى الشنقيطي، و مكى بن عزوز، و إسماعيل الصفائحي، و

صالح التونسي و غيرهم من أفاضل العلماء يرحلون في مختلف القرون إلى عاصمة الخلافة فيلاقون أهل العلم هناك و يلقون منهم كل ترحيب و تكريم على منازلهم في العلم، و ينشرون العلم في تلك الربوع مدة بقائهم بها.

و ترى شارح صحيح مسلم سليمان الفاضل بن أحمد المحدث يجمع إلى أسانيد أسانيد صلة الخلف و ثبت سلطان المزاحي و ثبت على الشيراملسي، كما يجمع شارح البخاري أبو محمد عبدالله بن محمد الأماسي المعروف بيوسف أفندي زاده المحدث المشهور و المقرئ الكبير إلى أسانيد بطريق أبيه أسانيد على المنصوري و أسانيد الشيخ سليمان الفاضل و ثبت الكوراني بواسطة المحقق فرا خليل بن الحسن، وكذلك يجمع حامد البندرمي أسانيد البلاد في كتابه (جامع الفهارس)، و عبدالقادر بن خليل كدك زاده في (المطرب المعرب الجامع لأهل المشرق والمغرب)، و هكذا تجدهم يرحلون إلى البلاد العربية فيجمعون شتات الأسانيد في العلوم الشرعية و العربية.

و أما العلوم العقلية على تنوع فنونها فأسانيد علماء تلك الربوع فيها تنتهي إلى شيوخ العلم في بلاد العجم من أصحاب سعد الدين التفتازاني، و السيد الشرف الجرجاني، و جلال الدين محمد بن أسعد الدواني و غيرهم. و كان لعلماء لأتراك عناية خاصة بالعلوم العقلية في جميع أدوار التاريخ، و اهتمام مصر بها أيضاً كان جيداً إلى عهد العالم المصري الكبير الحسن الجبرتي الرياضي الطائر الصيت، حتى القاضي عبدالله بن عثمان القرمي الملقب بتاتارجق زاده المعروف بإتقان العلوم الرياضية كزميله الكلنبوي لما ولي قضاء مر زار الأستاذ الجبرتي و ذكر له رغبته في تلقي بعض الكتب في العلوم الرياضية منه فاعتذر الأستاذ الجبرتي قائلاً له: إني كبرت و أراك جيد الحظ من تلك العلوم بحيث تستغني عني، فأسف القاضي و قال: إنما كنت قبلت قضاء مصر على أمل الاستفادة من واسع علومكم، و هذا القاضي كان من رجال الإصلاح في الدولة و له لواند إصلاحية معروفة، و لولا انصرافه إلى شؤون

الدولة و توليه أعمالاً حكومية مرهقة لأنتج من المؤلفات النافعة ما لا يقل عما أنتجه زميله المحقق الكلنبوي، و هما¹ كانا كفرسي رهان بين تلاميذ المحقق مفتي زاده الكبير المذكور في ترجمة الكلنبوي

و بعد عهد الجبرتي انتقل التبريز في العلوم الرياضية و ما إليها شيئاً فشيئاً إلى غير المشايخ هنا، و أما هناك فقد استمر فيهم إلى الانقلاب المعروف بل مدير الرصد هناك إلى اليوم هو الأستاذ الكبير الشيخ محمد فطين الرياضي المشهور.

و لأمثال علي القوشجي و ابن الكمال و الخيالي و خواجه زاده و ابن الخطيب و عبدالرحمن بن المؤيد و الخليل الأسود و مفتي زاده الكبير و الكلنبوي و أبو الشوارب الأولهوي، و ناقل المصطلحات الفنية في كلية الطلب إلى العربية بكل إجادة الشيخ تحسين و الشيخ عبدالكريم الأماسي - أيام بيض في العلوم العقلية، و من عرف ذلك لا يشك في مبلغ الرغبة فيها في تلك الأصقاع مدى القرون، و أهل الشأن كلما شعروا بضعف من هذه الناحية، كانوا يبادرون باجتلاب أرباب الاختصاص من أقطار العالم، وكم كان ماغوش التونسي الحافظ الفيلسوف السابق ذكره يلقي من الترحيب ليدرس في تلك الربوع فيستفيد النشء من علمه الواسع.

و كان المحقق محمد أمين بن صدر الدين الشرواني المتوفى سنة 1036 من النوابغ في العلوم العقلية في بلاد العجم، و حينما استفحل الشر في أذربيجان كان الوزير نصوح باشا انتدب لتهدة الفتن في تلك الديار، و في أثناء زحفه وجد العالم المذكور قد التجأ إلى البلاد العثمانية فرحب به غاية الترحيب و عند انتهاء سكين الفتنة استصحبه إلى دار الخلافة، و لما رآه علماء العاصمة أعجبوا بدقة أنظاره و اختصاصه البالغ في العلوم العقلية، فطلبوا إليه أن

¹ سبقت في الصفحة 488.

يلقي دروساً في تلك العلوم فانخرط في سلك المدرسين هناك، و بدأ يدرس فاجتمع عليه من الأفاضل ما يزيد عددهم على ثلاثمائة رجل فأنعش في نفوسهم روح التعمق في تلك العلوم و ملأ البلاد علماً.

و مما وقع له هناك أنه لما سمع عصره قاضي زاده الرياضي (و هو غير شارح الجفمييني) بصيت الشرواني هذا حضر إلى الأستانة بغية اختبار علم هذا النزيل الكريم و قصد إلى منزله توأ، فأخبروا الشرواني هذا حضر إلى الأستانة بغية اختبار علم هذا النزيل الكريم و قصد إلى منزله توأ، فأخبروا الشرواني بمقدم قاضي زاده لاختباره علمه فلم يكثر حتى دخل إليه، فنهش الأستاذ قليلاً ثم جلس فقال له قاضي زاده: عندي ثلاثون سؤالاً في أنواع العلوم، أريد جوابها منك، (وكان الشرواني مضطجعاً على الوسادة فقال) (و الله لا رفعت جنبي على الوسادة حتى أجيبك عنها، هات ما عندك) فشرع قاضي زاده يورد له السؤال، فقبل أن يتممه يجيبه عنه بلا تمكث و لا تمهل و يقبل السائل الجواب و يكتب عنه إلى أن أتى على الجميع فأسقط قاضي زاده في يده و تبين له أنه بحر لا ساحل له فطاء صيته كل مطار. و كان تخرج الشرواني هذا في العلوم على المحقق احمد المجلي (بضم ففتح) و الحسين الخلخالي تلميذي حبيب الله مرزاجان الشيرازي تلميذ جمال الدين محمود الشيرازي تلميذ الجلال الدواني، و هؤلاء كلهم بحور في العلوم العقلية.

و للشرواني هذا (الفوائد الخاقانية) تشتمل على ثلاثة وخمسين علماً تدل على مبلغ براعته في العلوم. و له (شرح جهة الوحدة) للفناري صعب المسلك، كان في عداد كتب الدراسة قبل النظام، و له أيضاً (المبدأ و المعاد) ممتع في بابه و له (شرح قواعد العقائد) للغزالي مهم جداً. و كل مؤلفاته تدل على استبحاره في العلوم.

و حفيده محمد صادق بن فيض الله تولى مشيخة الإسلام ثم توفي سنة 1121 هـ

و من أنه تلاميذ الشرواني محمد بن علي الآمدي المعروف بملا جليبي (و كان العلامة شيخ الإسلام حسين حسني المتوفى سنة 133 من أحفاده و كان نسيح وحده في العلوم العقلية، و كان السلطان مراد الرابع المعروف بشدة البطش مر بديار بكر في أثناء عوده من بغداد فلقى هناك هذا العالم و كان يبلغه صيته في العلوم فاستصحبه إلي دار السلطنة و قال له: (اختر علماء العاصمة لتكون على بنية من منازل العلماء في العلم و الفضل، و ليظهر فرق ما بين سكنة الجبب الواسعة الأردن و لابسي العمائم الكبيرة) و لم يكن في استطاع أحد منهم معارضة هذا الملك لشدة فتكه بالمعارضين، فألف الأستاذ رسالة سماها (الأسئلة) و ذكر فيها سبعة مباحث من سبعة علوم، فبادر علماء الحاضرة بتأليف رسائل في الإجابة عن تلك المسائل، ثم عرضت على الأستاذ فاطلع عليها فوجد اثنتين منها فقط في أعلى درجات القبول، هما رسالتا عبدالرحيم بن محمد الأذني (أطنه) و محمد البهائي - و تولى مشيخة الإسلام هذا و ذلك فيما بعد - و وجد باقي الرسائل دونهما في منازل متنازلة من الذروة إلى الحضيض، و الغريب أن عبدالرحيم كان في مبدأ نشأته رحل إلى الخلخالي و المجلي و حصل العلم عندهما ثم عند تلميذها محمد أمين الشرواني، كما أن البهائي كان درس العلم في نشأته عند عبدالرحيم فتكون علومهم من نبع واحد.

ثم ألف الأستاذ الآمدي رسالة أخرى أسماها (الأجوبة) في صدد التوسع في جواب أسئلته، و اشتهرت هذه الرسالة بأنموذج العلوم، كما ألف رسالة أخرى سماها (الرد والقبول) أبان فيها باطل الأجوبة من صوابها في تلك الرسائل، و له أيضاً تحريرات و حواش على الكتب مقبولة مرغوبة.

و من أنبائه بالعاصمة أن أحد تلاميذه المشغوفين بتحقيقاته أتاه يوماً ليودعه حيث كان أبوه ولي قضاء ديار بكر و أراد أن يستصحب ابنه هذا فأخذ هذا الابن يبكي ملء عينيه فقال له الأستاذ: لماذا هذا البكاء؟ فقال: لحرمانني من تحقيقات أستاذ منقطع القرين، فقال له الأستاذ: هون عليك، هنالك تلميذ لي زققته العلم زقاً حتى أصبح اليوم هو

أقوى مني في العلم و أدق في النظر لكبر سني و نشاطه و قوته فتستفيد منه أكثر مما تستفيد مني و هو عبدالرحمن بن إبراهيم السهراني الآمدي مدرس المسعودية في ديار بكر، فخرج متهلل الوجه مستبشراً فوجده كما وصفه شيخه. و هذه شهادة عظيمة من أستاذ عظيم لتلميذ بدت عظمته للملا فيما بعد.

و هكذا بقي ملا جليبي الآمدي ينشر العلم بالآستانة مدة طويلة يلقي كل احترام ثم عين لقضاء القضاة ببغداد ثم بالشام فتوفي بها سنة 1066 و دفن بمقبرة سنان باشا - رحمه الله - و كانت وفاة تلميذه عبدالرحمن الآمدي في تلك السنة أيضاً على التحقيق.

و لعبدالرحمن الآمدي هذا من الرسائل ما يزيد على أربعين رسالة في غوامض العلوم. و تحريراته مرغوب فيها جداً لدى محققي تلك الديار، و هو من الموفقين لإيداع معان كثيرة في عبارات وجيزة.

و من نماذج ذلك أن المتكلمين تراهم يضطربون جداً في لا تنتهي المقدورات و المعلومات مع اختصاص القدرة بالممكن و شمول العلم للممكن و غيره فيركبون كل مركب مع اختصاص القدرة بالممكن و شمول العلم للممكن و غيره فيركبون كل مركب في التخلص من النقض الوارد بذلك على برهات التطبيق، و المحقق إسماعيل القونوي ينقل في رسالة ألفها في الرد على الدواني في مسألة العلم عن عبدالرحمن الآمدي هذا قوله: (و أما تعلق علم الله سبحانه بالأمر الغير المتناهية فلا يجري فيه التطبيق لأنهم اعتبروا في جريات التطبيق التطبيق بالفعل و ادعوا البدهة في أن التطبيق بالفعل لا يتحقق بدون وجود الإحاد في الخارج، و العلم لا يستلزم الوجود) و يعول القونوي عليه في هذا المعترك.

و من أحاط بأطراف الحديث و علم مرمى نزاع القوم في المسألة وجد هذه الكلمة في غاية المتانة في دفع شكوك هؤلاء بعد الجزم بأن لا تنتهي المقدرات (لا يقفى) بمعنى أنه ما من مقدور متحقق إلا و بعده مقدور مفترض، لا بمعنى أن ما تحقق في الخارج بالفعل من المقدرات غير متناه. و تفصيل ذلك في رسالة القونوي و هي محفوظة في التيمورية.

و أسانيدنا في العلوم العقلية تنتهي إلى عبدالرحمن الآمدي هذا بسندنا إلى إسماعيل القونوي عن عبدالكريم القونوي الآمدي عن عثمان الدوركي القيصري عن علي النثاري القيصري عن رجب بن أحمد القيصري الآمدي عنه. و أما سند الدواني فعن أبيه عن السيد الشريف عن محمد مباركشاه عن القطب الرازي عن المصري إبراهيم بن علي الفخر الرازي عن المجد الجيلي عن محمد بن يحيى النيسابوري عن الغزالي عن إمام الحرمين - أعلى الله منازلهم في الجنة و نفعنا بعلومهم.

طرف من أبناء العلم و العلماء

ليس بخافٍ ما في استذكار أبناء أهل العلم و الورع من استنهاض الهمم إلى اقتفاء آثارهم، مع ما في ذلك من استنزال الرحمات، و إذن فلا بأس أن نتحدث للقراء اليوم عن بعض أبناء مقتضبة من هذا القبيل، و في ذلك ذكرى للذاكرين، و عبرة للمعتبرين.

و من المعلوم أن ملوك بني عثمان كانت لهم صفتان: صفة الخلافة و صفة السلطنة، و كان مشايخ الإسلام ينبون عن الملوك في صفة الخلافة كما كان الصدور و رؤساء الوزراء بنسبة ما للخلافة الإسلامية من الجلالة و المهابة أيام كان الدين الإسلامي في أعلى ذروة الإجلال عند رجال الدولة و أفراد الأمة، و كان أئمه العلماء و أعلمهم و أورعهم هو الذي يولي مقام المشيخة الإسلامية احتفاظاً بمهابته العظيمة في القلوب، و تأثيره العميق في توجيه شؤون الأمة إلى خير المجتمع الإسلامي.

و الذين تولوا هذا المقام السامي طول مدة الحكم العثماني إلى عهد تجريد الخلافة من الحكم نحو 127 شيخاً من مشايخ الإسلام على اختلاف منازلهم. و لو أفردت تراجم هؤلاء بالتأليف لرأى الجمهور مواضع عبر في أبنائهم، و كان هناك أسر معروفة بالعلم و الفضل سبق أن تولى منهم غير واحد هذا المقام العالي، فمنهم آل سعد الدين الأماجد، و لا يحصى عدد أهل الفضل منهم في عدة قرون، و الذين حازوا مقام المشيخة الإسلامية خاصة ستة رجال منهم:

فأولهم شيخ الإسلام محمد سعد الدين بن حسن جان التبريزي المتوفى سنة 1008 تخرج في العلوم على شيخ الإسلام أبي السعود العمادي ثم حاز المقامات العالية إلى أن أصبح شيخ الإسلام أبي السعود العمادي ثم حاز

المقامات العالية إلى أن أصبح شيخ الإسلام في الدولة، و هو معروف بسعة العلم، و حسن التدبير، و الكياسة البالغة، تخرج عليه الشهاب الخفاجي العالم المصري المشهور و أبوه كان نديم السلطان سليم الأول، و كان من سلالة الولي الكبير السيد محمد بهاء الدين الحسيني البخاري - قدس سره - شيخ العلامة السيد الشريف الجرجاني في التصوف، و كان سعد الدين هذا أولى من تولي هذا المقام من هذه الأسرة الكريمة.

و كان بمعية السلطان محمد الثالث في حرب هونغازيا المعروفة بموقعة (أكري) و بعد أن انتصر الجيش الإسلامي بادي ذي بدء تحالفت دول من أهل الصليب وكرروا على جيش الإسلام، و ضايقوهم بشدة متناهية، إلى أن قاربوا مخيم السلطان، و بدأ الضعف في صفوف المجاهدين حتى هم السلطان أن يتراجع، فقام الشيخ محمد سعد الدين هذا و أمسك بزمام حصان السلطان و حول اتجاهه إلى جهة جيش العدو بكل رباطة جأش رغم تدفق جيش العدو من كل جانب كالسيل الجرار، و قال للسلطان بصوت جهوري تتجاوب أصدأؤه في الصفوف: (إنما نعيش لمثل هذا اليوم!! نموت ولا نرى ذل الإسلام) فأثارت كلمته هذه روح الحماس البالغ في نفس السلطان، و في الجيش كله حتى خاضوا صفوف العدو و حملوا عليها حملة المستميت، فكتب الله للإسلام النصر المبين، بعد أن ذاقوا مرارة الانهزام كما هو مدون في التاريخ.

و كان هذا الانتصار أشبه شيء بانتصار الملك السلجوقي آلب أرسلان - بعد أن يئس و كاد أن يستسلم - و أسره للملك أرمانوس سنة 463 بحملة صادقة أشعلت نار حماسها في نفس الملك كلمة الشيخ أبي نصر محمد بن عبد الملك البخاري المشهور سواء بسواء.

و يذكرنا هذا و ذاك ما فعل شيخ مشايخنا الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوي المحدث المتوفى سنة 1311 - من مشايخ الشيخ بخيت - حيث حارب الروس في جهة الشرق متطوعاً، و تحت قيادته جماعة من العلماء و

الطلاب، و كذا صنع شيخ مشايخنا العلامة أحمد شاكر بن خليل المتوفى سنة 1315 حيث ساق كتيبة من متطوعي العلماء و الطلاب حتى فتحوا مدينة (علكسانيج) في حرب السرب، و ألقى هذا الأستاذ الكبير يوم الفتح خطبة الجمعة باسم الخليفة حيث صلى الجمعة في أكبر كنيسة هناك.

و لنرجع إلى الكلام عن الشيخ سعد الدين فنقول: إنه قد أنجب أولاداً عرفوا بالفضل التام و العلم الواسع، و كان الناس يتعجبون من نشأتهم كلهم أقماراً في العلم و الدين، فبعثوا امرأة تسأل أمهم كيف تمكنت من تنشئتهم هذه النشأة؟ فقالت: ما أرضعت أحداً منهم بدون طهارة كبرى في حينها، و كنت أذبح عن كل منهم في كل جمعة ما أتصدق بلحمه على الفقراء، فنشأوا كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها.

و كان محمد سعد الدين هو الثاني و العشرين من مشايخ الإسلام في الدولة و قد تولى المشيخة اثنان من أنجاله و هما: محمد بن سعد الدين المتوفى سنة 1024 و محمد أسعد بن سعد الدين المتوفى سنة 1034، فالأول هو الرابع و العشرون من مشايخ الإسلام في الدولة و كان علمه و فطنته و ورعه موضع اتفاق الجميع و كان استحضاره لمسائل القه و قوة حافظته مضرب مثل، و من غرائب ما وقع له كما يذكره المحيي في (خلاصة الأثر): (أنه ركب يوماً البحر إلى بستان له و كان أمين الفتوى في خدمته، و كان زمن توزيع الفتاوى قد قرب، فقال شيخ الإسلام لأمين الفتوى: أخرج الأسئلة و اقرأها علي لأستحضر أجوبتها فإذا وصلنا إلى البستان سهلت الكتابة عليها، فأخرجها أمين الفتوى و قرأها حتى أتى على آخرها، و كان الأمين يضع المقروء أمامه في الزورق الذي هم فيه؛ فهبت ريح عاصفة و ألقت الأوراق في البحر، فاضطرب الأمين لذلك غاية الاضطراب فقال له شيخ الإسلام: لا بأس عليك أكتب ما أملي عليك، و أخذ يملي عليه الأسئلة المكتتة و هو يكتب حتى لم يبق منها شيء، و كانت تنوف على مائة) و هذا من

الدليل على مبلغ قوته في الحفظ و استحضر المسائل، و كم لهذه الأمة من علماء من هذا الطراز في الحفظ و سعة العلم، الأمر الذي قد يستبعده من لم يدرس أحوال حفاظ هذه الأمة.

و محمد سعد الدين هذا هو الذي بعث إليه السلطان أحمد الأول -باني ذلك الجامع البديع ذي المآذن الست قرب أياصوفيا - كبير حجابيه بخط سلطاني يسأله فيه (ما هو سبب الخلل الطارئ على كيان الدولة وشؤون الرعية مع النصر الموعود لهذه الأمة؟) فأخذ الشيخ الخط السلطاني من يد كبير الحجاب و كتب تحته بعد مد باء الجواب على الوجه المعتاد في الإفتاءات (ما لي و لهذا الأمر؟ كتبه محمد بن سعد الدين) و أعاد الورق إلى السدة الملكية، فاحتد السلطان غضباً، و اغتاض جد الغيظ، حيث اعتبر أن شيخ الإسلام لم يلتفت إلى سؤاله، فطلبه للمثول بين يديه في الحال، فحضر و أخذ السلطان يعاتبه مر العتاب على خلاف ما هو المعتاد من التسامح مع مشايخ الإسلام، و قال: كيف تقول: أنا مالي في أمر يهمني جداً وتهمل الجواب؟

فقال شيخ الإسلام: كلا بل جاوبت على سؤال مولانا أدق جواب، فمتى كانت عناية رجال الدولة و أفراد الأمة بما يخصهم أنفسهم فقط دون التفتات إلى ما يعم ضرره الجميع أو يشمل نفعه قائلين: ما لي ولهذا الأمر؟ فقد طمت البلية، و عمت المصيبة لانصرافهم إلى منافعهم الشخصية دون النفع العام، و لما شرح شيخ الإسلام كلامه هذا الشرح أعجب به السلطان جداً و خجل من عتابه و سعى في إرضائه سعيًا بالغاً، و أنعم عليه بثلاث خلع فاخرة، كما أنبأ بذلك التاريخ.

و تلك الكلمة (أنا مالي) على وجازتها هي علة العلل في طروء الخلل في كل زمن.

وكان أسعد بن سعد الدين هو الخامس والعشرين من مشايخ الإسلام، وكان مع أخيه كفرسي رهان في العلم و الفضل، و شارك في حرب (أران) بمعية السلطان، و للعلم بمبلغ صرامته في الحق نذكر كلمته الصريحة للسلطان عند استفحال الشرور حيث قال للسلطان مصطفى خان الأول: (إن أمر المملكة اختل، و إن الأعداء تسلطت علينا، و نحن نخشى ضياع الملك، و أنت لست بلائق للسلطنة) حتى تم ما تم.

و بعد وفاة شيخ الإسلام أسعد هذا أراد السلطان عثمان الثاني استطلاع آراء كبار العلماء فيمن يخلفه؛ فمثل بين يدي جلالة السلطان العالم الكبير الحسين بن محمد المعروف بأخي زاده، فقال للسلطان: (كل من وقف على قدميه بحضوركم، و رفعت إليه ثلاثمائة مسألة و كتب جوابه المائتين من غير مراجعة، فليول مقام الإفتاء). و هذا من الدليل على مبلغ سعة الشيخ أسعد في العلم بحيث أن يكون من يخلفه بهذا الوصف.

و ابنه أبو سعيد المتوفى سنة 1072 رابع من ولي المشيخة من هذه الأسرة، و هو التاسع و العشرون من مشايخ الإسلام.

و محمد البهائي بن عبدالعزيز بن سعد الدين المتوفى سنة 1064 هو خامس من ولي مشيخة الإسلام من هذه الأسرة، و هو الثاني و الثلاثون من مشايخ الإسلام في الدولة و كان معروفاً بالذكاء البالغ، و كان ينتسب بهائياً لثلا يضيع نسبه حيث كان سليل الولي الكبير السيد محمد الدين البخاري المعروف بشاه نقشبند السابق ذكره، و كان محمد البهائي ثاني اثنين أجادا من علماء العاصمة الإجابة عن أسئلة العلامة الحكيم ملا جليبي الآمدي في غوامض العلوم، حيث أمره السلطان مراد الرابع أن يختبر علماء العاصمة، ليكون على بينة من منازلهم في العلم، و حديث اليوم لا يتسع لبيان كيفية اختبار علماء العاصمة، و ربما نعود إلى هذا البحث في حديث آخر إن شاء الله تعالى.

و آخر من ولي المشيخة الإسلامية من هذه الأسرة هو فيض الله بن أبي سعيد ابن أسعد بن سعد الدين المتوفى سنة 1110 و هو السابع و الأربعون من مشايخ الإسلام، و له إمام بعلم الهيئة و الفلك أيضاً. و لسنا نقصد استيفاء تراجم هؤلاء الستة هنا؛ و له مقام آخر، و إنما أردنا الإشارة إلى مواضع العبر من تراجمهم لمن أراد أن يذكر.

من أنباء العلم و العلماء

قال الإمام أبو عبدالله الحسين بن علي الصيمري في ترجمة الإمام أبي الحسن عبيدالله بن الحسين الكرخي - رحمه الله: كان أبو الحسن مع غزارة علمه و كثرة رواياته عظيم العبادة كثير الصوم و الصلاة شديد الورع صبوراً على الفقر و الحاجة عزوفاً عما في أيدي الناس، حدثني أبو القاسم علي بن محمد بن علان الواسطي: ما رأيت عينا في معناه مثله، قال: لما أصابه الفالج في آخر عمره حضرته في بيته و حضر أصحابه أبوبكر الدامغاني و أبو علي الشاشي و أبو عبدالله البصري و قالوا هذا مرض يحتاج إلى نفقة و علاج و هو مقل، و لا نحب أن نبذله للناس فيجب أن نكتب إلى سيف الدولة و نطلب منه ما ينفق عليه، ففعلوا ذلك، و أحس أبو الحسن بما هم فيه فسأل عن ذلك فأخبر به فبكي و قال: اللهم لا تجعل رزقي إلا من حيث عودتني، فمات قبل أن يعمل سيف الدولة شيئاً ثم ورد كتاب سيف الدولة و معه عشرة آلاف درهم و وعد أن يمد ذلك بأمثاله فتصدق به.

و حدثني أبو القاسم علي بن محمد بن علان، قال: كان أبو الحسن شديد المقت لمن ينظر في القضاء، و كان إذا ولي أحد من أصحابه القضاء هجره و أبعده فولي الحكم مع أصحابه أبو القاسم علي بن محمد التنوخي و كان مقدماً في الفقه و الكلام مع معرفته بالعربية و قوته في الشعر، فهجره أبو الحسن و قطع مكاتبته، و كان يدخل بغداد و لا يمكنه الدخول عليه فإذا سئل في بابه يقول: كان يعاشرنني على الفقر و الحاجة، و بلغني أنه الآن ينفق على مائدته في كل يوم دنانير و ما علمته ورث ميراثاً و لا اتجر فربح و ما أعرف لهذه النفقة وجهها. قال لنا الشيخ أبو القاسم علي بن محمد الواسطي: و عهدي به أنه دخل آخر دخله دخلها بغداد و حضر المجالس و كلم ابن أبي هريرة - و كان ينقل ما يجري بينهما إلى أبي الحسن - فكأنه لأن قلبه لأبي القاسم التنوخي فخطب في أن يأذن به في الدخول عليه فسكت، قال: فرأيت أبا القاسم التنوخي و قد دخل مجلسه و عليه ثيابه و مرقعته و قد انكب فباس رأسه و قعد بين

يديه فتبسم في وجهه و ما كلمه بحرف، و ودعه أبو القاسم و خرج. و لو ذكرنا ما عندنا من أخبار أبي الحسن
لاحتجنا إلى كتاب مفرد، و إنما ذكرنا ما لا بد منه. و توفي أبو الحسن ليلة النصف من شعبان سنة أربعين و ثلاثمئة،
و صلى عليه القاضي أبو تمام الحسن بن محمد الهاشمي الزينبي و كان من أصحابه، و قيل: إن مولده سنة ستين و
مائتين و كان المتولي لغسله إبراهيم ابن شهاب و أبو عبدالله بن رزام - و الثاني هو صاحب الرد على الباطنية - و
دفن بحذاء مسجده في درب الحسن بن زيد على نهر الواسطيين . .

و كان أبو الحسن جعل التدريس لأبي علي أحمد بن محمد الشاشي حينما أصابه الفالج، و الفتوى إلى أبي بكر
الدامغاني، و كان يقول: ما جاءنا أحفظ من أبي علي الشاشي حدثني أبو محمد العماني قال: حضرت أبا علي
الشاشي في مجلسه، و قد جاءه أبو جعفر الهندواني مسلماً عليه فما قام إليه، فأخذ يمتحنه بمسائل الأصول و كانت
على طرف لسان أبي علي، فلما فرغ امتحن أبا جعفر بشيء من مسائل النوادر فلم يكن أبو جعفر يحفظها فكان
ذلك سبب حفظ الهندواني للنوادر، و قال لأبي علي: جئتك زائراً لا متعلماً، فلما قام نهش له أبو علي الشاشي. و
توفي أبو علي الشاشي سنة أربع و أربعين و ثلاثمئة. حدثني أبو الفرج العماني، و كان قد أدرك الشيخ أبا الحسن و
درس عليه، قال أوصى أبو علي الشاشي أن يرجعوا من مواراته و يفرقوا دفاتره على أصحابه و يتصدقوا بتركه - و
كانت تسعمائة درهم عند ثلاثة أنفس يعيش من فضل ذلك - و أن لا يجلسوا له في عزاء ففعلوا ذلك، و حضر أبو
عبدالله الداعي و أبو تمام الزينبي - رضي الله عنهما - جنازته و تفرقة كتبه و تركته، ثم تفرقوا. و كان أبو بكر
الدامغاني أقام على الطحاوي سنين كثيرة ثم أقام على أبي الحسن، و كان إماماً في العلم و الدين مشاراً إليه في الورع
و الزهادة.

وكان أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص من أصحاب الكرخي و كان خرج إلى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأى أبي الحسن الكرخي و مشورته، و مات الكرخي و هو في نيسابور ثم عاد إلى بغداد سنة أربع و أربعين و ثلاثمائة و أبو علي الشاشي عليل علة الموت، فجلس للتدريس في مسجد أبي الحسن الكرخي، و انتهت الرحلة إليه، و كان على طريقة من تقدم في الورع و الزهادة و الصيانة، و خوطب على قضاء القضاء مرتين فامتنع. حدثني أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبري قال: حدثني أبو بكر محمد بن صالح الأبهري قال: خاطبني المطيع على قضاء القضاة، و كان السفير في ذلك أبو الحسن بن أبي عمرو الشرايبي، فأبيت عليه و أشرت بأبي بكر أحمد بن علي الرازي فأحضر للخطاب على ذلك و سألتني أبو الحسن بن أبي عمرو معونته عليه فخوطب فامتنع و خلوت به و رفقت، فقال لي: تشير علي بذلك، فقلت: لا أرى لك ذلك ثم قمنا إلى بين يدي أبي الحسن بن أبي عمرو و أعاد خطابه فعد إلى معونته، فقال لي: أليس قد شاورتك فأشرت إلى أن لا أفعل فوجم أبو الحسن بن أبي عمرو من ذلك و قال: تشير علينا بإنسان ثم تشير عليه أن لا يفعل! فقلت: نعم إمامي في ذلك مالك بن أنس أشار علي أهل المدينة أن يقدموا نافعاً القارئ في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم و أشار على نافع أن لا يفعل، فقيل له في ذلك فقال: أشرت عليكم بنافع لأنني لا أعرف مثله و أشرت عليه أن لا يفعل لأنه يحصل له أعداء و حساد، فكذلك أنا أشرت عليكم به لأنني لا أعرف مثله، و أشرت عليه أن لا يفعل لأنه أسلم لدينه.

هكذا كانت تلك النفوس الطاهرة، على صلابة الأبهري في مذهبه و صرامة الجصاص في المذهب كما يظهر من (أحكام القرآن) و (الفصول في الأصول) و (شرح الجامع الكبير) و (شرح مختصر الطحاوي) و (شرح مختصر الكرخي) له. و توفي أبو بكر الرازي الجصاص ببغداد سبع ذي الحجة سنة 370 هـ - رحمهم الله، و لسنا في صدد

بين سعة دائرة علمه بالحديث و الرجال و الفقه و أصوله، و كتبه أصدق شاهد على ذلك. فطوبى لمن اتخذ هؤلاء

قدوة في العلم و الدين.

من أنباء العلم و العلماء

العالم الديني يجب أن يكون المثل الأعلى في التمسك بأهداب الدين في العقيدة و العمل و الخلق، مواطناً مظهره لمخبره في جميع النواحي، صلباً أمام من تحدثه نفسه الاعتداء على الحق، لا تلين له قناة إزاء من يحاول التلاعب بالشرع، شقيقاً رفيقاً لين الجانب عند إرشاده للخلق، يحسب حساب ما يعلو على مدارك العامة عند تقويم عوجهم و هدايتهم إلى الفضائل و تعويده إياهم الطوعية لأحكام الشرع في كل صغير و كبير، أسداً مغواراً لا يخنع لمن يريد مس كرامته، قانعاً من الدنيا بما يقيم صلبه، و من الآخرة بما يرضي ربه، من غير أن يدع سبيلاً للمادة إلى أن يعيش حبها و يبيض في قلبه، و من ذل للمادة و عمل للمادة، منحرفاً عن الجادة، فهو عابد مادة، و علماء كل شعب عنوان لأحوالهم الروحية، و رمز لكرامتهم و مهانتهم، و أبي الله أن يجعل على رأس شعب كريم غير خيار العلماء.

و لخيار العلماء و شرارهم نماذج في طيات كتب التاريخ، يكون في استنكارها عبر، فلا بأس أن نذكر ببعض ما هو تحت نظر الناظرين، و في ذلك ذكرى للذاكرين، و مما يذكره ابن قتيبة أن أبا جعفر المنصور العباسي لما ولي الخلافة و حج بلغه عن ابن أبي ذئب، و مالك، و ابن سمعان ما كدر خاطره، فطلبهم بغتة إلى سرادق الخلافة بالليل فكان آخر من حضر هو مالك - رضي الله عنه - فوجد ابن أبي ذئب و ابن سمعان جالسين فأمره أبو جعفر بالجلوس فجلس فإذا في جنبي كل منهم شاهر سيف يلمع و حامل عمود من حديد؛ ثم التفت الخليفة إليهم و قال:

أما بعد معشر الفقهاء فقد بلغ أمير المؤمنين عنكم ماضق به صدره، و كنتم أحق الناس بالكف من ألسنتكم، و أولاهم بلزوم الطاعة و المناصحة في السر و العلانية لمن استخلفه الله عليكم، قال مالك فقلت: يا أمير المؤمنين

قال الله تعالى: [يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين]
(الحجرات:6)

فقال أبو جعفر: على ذلكم، أي الرجال أنا عندكم، أمن أئمة العدل أم من أئمة الجور؟ فقال مالك فقلت: أناشدك أن تعفيني من الكلام في هذا. قال: قد أعفأك أمير المؤمنين، ثم التفت إلى ابن سمعان فقال له: أي الرجال أنا عندك؟ فقال ابن سمعان: أنت خير الرجال تحج بيت الله الحرام، و تجاهد العدو، و تؤمن السبل و يأمن الضعيف بك أن يأكله القوى، و بك قوام الدين فأنت خير الرجال. و أعدل الأئمة. ثم التفت إلى ابن أبي ذئب فسأله قائلاً: أي الرجال أنا عندك؟ قال: أنت والله عندي شر الرجال: استأثرت بمال الله و رسوله و سهم ذوي القربى و اليتامى و المساكين؛ و أهلكت الضعيف و أتعبت القوى و أمسكت أموالهم، فما حجتك غداً بين يدي الله؟! فقال له أبو جعفر: ويحك ما تقول أتعقل؟ انظر ما أمامك! فقال: نعم قد رأيت أسياًفاً و إنما هو الموت و لا بد منه؛ عاجله خير من آجله، ثم خرجا.

قال مالك و جلست فقال أبو جعفر: إني لأجد رائحة الحنوط عليك، فقلت: لما جاءني رسولك بالليل ظننته القتل فاعتسلت و تحنطت و لبست ثياب كفني، فقال: سبحان الله ما كنت لأثلم الإسلام و أسعى في نقضه، عائد بالله مما قلت! فانصرف إلى مصرك راشداً مهدياً. فانصرف مالك صباح غد، و بعث الخليفة من ورائهم بصرر فيها دنانير جمة مع شرطي أوصاه بقطع رأس ابن أبي ذئب إن قبلها، و بقطع رأس ابن سمعان إن لم يقبلها، و ترك مالك حراً في الأخذ و الرفض، فأخذ ابن سمعان فسلم، و رفض ابن أبي ذئب فسلم، و أخذها مالك لحاجته إليها.

و ما كان مالك ليقول عن جائر إنه عادل إلا أنه لم في صراحة ابن أبي ذئب، و لذا ترى الإمام الشافعي - رضي الله عنه - يأسف كل الأسف حيث لم يدرك ابن أبي ذئب. و الفرق بينهما و بين ابن سمعان فرق ما بينهم في كتب الرجال.

و كان لأبي جعفر المنصور بعض مناقب و فضائل معروفة في العلم و العمل لكن الإمامة العظمى لها في الإسلام مقام عظيم، لا تجماع الجور من النواحي لأنه إنما يأتي الكدر من رأس العين، و لذا كان أبو حنيفة يزيد على هؤلاء و يقول: إنه لص متغلب كما في تفسير الزمخشري، و مالك هو عالم دار الهجرة، و ابن أبي ذئب من شيوخ الإمام محمد بن الحسن - رضي الله عنهم - و ابن سمعان من قضاة السوء المدهنيين، و اسمه عبدالله بن زياد المخزومي - سامحه الله و ألهمنا رشدنا، و جعلنا مع الحق حيثما كان.

من أنباء العلم و العلماء

إن أحق الطوائف بالأمانة و صدق التمسك بالمبادئ القويمة، هم طائفة العلماء حراس شرع الله سبحانه و أمناء الله في أرضه؛ لأن إصلاح الأمة منوط بصلاحهم و فسادها ناشئ من فسادهم. فإذا هم أجدر الناس بالابتعاد عن طرفي قصد الأمور ليقبوا أمة وسطاً عدولاً شهداء على الناس بالحق لا يميلون إلى الإفراط و لا إلى التفريط يابون التطع البالغ و التساهل المزري فلا يكون من شأنهم الجمود على كل قديم و لا الجحود مسيطرة للملحدين.

فإذا حرم العالم الاعتصام بالكتاب و السنة و أخذ يتنكب هدى الأئمة مستهلاً هجر الشرع المتوارث، مجارياً لكل مبدأ مستحدث فهناك انطواء صحائف الفرع و الأصل، و هلاك الحرث و النسل، و شمول الإلحاد و عموم الفساد، بد و أن يلقي جزاء عمله في العاجل قبل ما أعد له من العذاب الآجل، و الشعب الذي يدع مثله يعيث فمثله لا فساداً بدون أن يقطع يده الأئمة لا يلقي سوى الوبال و النكال.

و أما العالم الذي يخالف مقام ربه المنتقم الجبار، العزيز القهار و يتحدث باسم شرع الله سبحانه فلا بد و أن يقف حيث تقف الأدلة من أرباب الحجة، و أن يقصر على أقول أئمة الهدى المعترف بإمامتهم عند الأمة خلفاً عن سلف المنقولة أقوالهم بطريق الاستفاضة مدى القرون إن كان يجري في محجة أتباع أحد منهم - رضي الله عنهم.

و أما إن كان ممن لا هم له غير ملء الكرش و لم القرش قام الدين أم قعد فكفاه ذلك خزيلاً له في الدنيا و الآخرة، و مثله لا يخشى الله و لا يخشى الناس أن يكتمش عن كل من هب و دب فيضل و يضل، و في مثله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه البخاري: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد و لكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا و أضلوا) فإذا وسد الأمر إلى

أصحاب النفوس الصغيرة لا تلقى الجماعة من ذلك سوى الانحلال و الشغار و الزوال، و إليه يشير قوله صلى الله عليه وسلم (من أشرط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر) و إذا اجتمع في المرء الشقوتان الجهل و التجرؤ على الله، و وسد إليه الأمر فهناك الطامة الكبرى حيث لا يكون عنده ورع يحجزه عن تخطي حدود الله، و لا علم يتصون به من الوقوع في مهامة الجهل. و ليس يأتي التقلب في الرأي و التحول من شيء إلى شيء في باب الدين إلا من قلة العلم و فقدان الورع، و في مثل هذا المتقلب يقول مالك - رضي الله عنه: (أيدع دينه كل يوم لدين جديد؟!!) كما ذكره ابن عبد البر، و الجهر بالحق في كل ربع سنة السلف، و التلاعب به شأن كل منافق.

و قد اتفقت كلمة علماء هذه الأمة على أن من الواجب على من أقام نفسه مقام التحدث عن شرع الله أن يكون عالماً بكتاب الله و سنة رسوله و بمواطن الإجماع و مواضع الخلاف، و بمن يعتد أو لا يعتد بخلافهم و إلا يهوى رأيه به و بمتابعيه في هوة سحيقة لا قرار لها.

و ليس من شك أن شرع الله نافذ الأحكام عند كل مسلم بدون أن يحتاج إلى تصديق أي مجلس، و إنما المحتاج إلى تصديق مجالس الشورى في نفاذ أحكامه هو القوانين الوضعية، فبمجرد تصديق البرلمانات على الاقتراحات الوضعية تكون نافذة الأحكام، لا تسوغ مخالفتها في نظر دساتير الدول. لكن التصديق المذكور لا يجعل ما ليس من شرع الله من شرع، و لا ما هو من شرع الله ليس من شرع، فيبقى الشرع شرعاً و القانون قانوناً بعد استكمال أدوار التقنين، و لذا كانت العادة المتبعة في الحكومات الإسلامية عرض المقترحات التي تمس الشرع الإسلامي على علماء الشرع الأمناء على شرع الله قبل عرضها على البرلمان ليعلم ما إذا كانت المقترحات لا تصادم الشرع، حذراً من تصديق ما فيه مخالفة صارحة للشرع.

و كانت السنة المتبعة منع من يعلم الناس وجوه الحيل و آراء الشذاذ من الإفتاء ليقبى الفقه الإسلامى خالياً من الشوب صافياً، و كان علماء الشرع الموسد إليهم النظر فى المسائل التى لها تعلق بالشرع، لا يعلمون المجارة و لا المحاباة، و إنما يكون نصب أعينهم تمحيص الحق و إبطال الباطل، علماً منهم بأن هذا اليوم له غد، و للغد حسابه، و عادة عرض المقترحات على علماء الشرع هى العادة المرعية بمصر أيضاً، و ستبقى كذلك مدى الدهر _ إن شاء الله تعالى.

بيد أنا نرى علماء اليوم قطعوا شوطاً بعيداً فى التساهل و توسيع الدائرة فى النقل عن كل قائل، بسند و بدون سند، و من غير نظر إلى مخالفته لكتاب الله و سنة رسوله و عمل الأمة خلفاً عن سلف، و بدون إبداء أى حجة فى تأييد ما تخيروه، و لا يعلم منتهى ذلك غير الله سبحانه.

و كنت أتحدث مع بعض الأصدقاء من العلماء فى موضوع التوسع فى باب التشريع و كان فى جملة ما قلته له: تعلمون أن البلاد التى تجرى فيها أحكام الإسلام كانت واسعة الرقعة جداً، تشمل القارات الثلاث فى الدولة العباسية، بل فى الدولة العثمانية بالأمس، و كانت أبواب الفقه كلها من معاملات و عقوبات و غيرهما نافذة الأحكام إذ ذاك. و مع ذلك كان المذهب الواحد يكفي لإقامة العدل بين سكنة تلك الأقاليم الشاسعة الأرجاء بدون أى شكوى و لا أى تدمر إلا من بعض قضاة السوء و ولاة السوء فما بال المسلمين لا يتقنعون اليوم بمذهب واحد، و لا بالمذاهب الأربعة المتوارثة، و لا بمذاهب من انقرضت رواية الأئمة الأربعة، و كل ذلك بعد أن ضاقت رقعة بلاد الإسلام إلى الحد الذى تراه و بعد أن تخلت المحاكم الشرعية عن الأخذ بأبواب الفقه كلها غير باب المناكحات و المفارقات و ما إليهما - و السنة الواحدة تستكثر للاضطلاع بمسائل تلك البحوث - فكلما ضاقت رقعة البلاد التى تجرى فيها أحكام الإسلام و ضاقت رقعة أبواب الفقه التى يحكم بها فى محاكم الإسلام، يأخذ باب المناكحات و المفارقات و

ما إليهما، المأخوذ به في المحاكم يتسع في انبساط بدون أن يقف عند أقوال سائر الأئمة بل يبدأ أصحاب الشأن يتصيدون مسائل على هواهم من كتب الإباضية و الروافض و صنوف من الشذاذ الخاطئين، أفهَذَا معنى ما يقال: (إذا ضاق الأمر اتسع) !! فضحك صاحبي، و من شر المصيبات ما يضحك.

و التساهل بهذه الدرجة في النقل و الاستشهاد، مما لا يرضاه العالم الورع لكن من يدين بمصلحة الطوفي - التي شرحناها¹ - يستغني عن التوسع في معرفة الكتاب و السنة و مسائل الإجماع و مسائل الاختلاف محكماً رأيه الشخصي في تخير ما يشاء من أقوال من شاء كائناً من كان القائل، فيعد حرمان ابن الابن المتوفى أبوه من ميراث جده مثلاً ظلماً و عدواناً، و إن كان على ذلك الكتاب و السنة و إجماع الأمة و عمل الملة إلى اليوم منذ مدة تزيد على ثلاثة عشر قرناً، قال الله تعالى: [للرجال نصيب مما ترك الوالدان و الأقربون و للنساء نصيب مما ترك الوالدان و الأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً] (النساء: 7) و قد بين الله سبحانه ذلك النصيب بقوله [يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين] (النساء: 11) فعلمنا من ذلك أن الإرث، بالقرب إلى الميت، و أن الأقرب يحجب من دونه فمهما كان الابن أقرب إلى الميت من ابن الابن يكون ابن الابن ساقطاً بوجود ابن بنص الكتاب، و قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه البخاري: (ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر) يعني أقرب صليبي إلى الميت اتفاقاً فلا يرث ابن الابن مع موجود ابن لذلك، و لا يصح شيء خلاف هذا عن صحابي مطلقاً، و قال ابن هبيرة في (الإشراف على مذاهب الأئمة الأشراف 255) المفرز من كتابه (الإفصاح في شرح الصحاح): (و أما حجب الجميع و يسمى حجب الإسقاط فإن إجماعهم وقع على أن الابن يسقط ولد الابن الذكر و الأنثى، و أن (الأب يسقط الجد و الأجداد، و أن الأم تسقط الجدة و الجدات

¹ في الصفحة 262.

و قال ابن حزم في (مرتب الإجماع 98) و اتفقوا أن الابن و ابن الابن يرث و إن سفل إذا كان يرجع بنسب آبائه إلى الميت و لم تحل بين ابنين منهما أم ما لم يكن هناك ابن حي أو ابن أقرب منه) فعلم من ذلك قيام الإجماع على حرمان ابن الابن عند وجود ابن. و ابن حزم يرى إكفار من ينكر شيئاً من مسائل الإجماع التي دونها في كتابه المذكور.

و أما ما يعزي إلى كتاب (النيل) في المسألة فلا يفيد غير (تنبييل)¹ على سوء فهم في المسألة و غلط في النقل، و هكذا المسائل التي تعزى إلى كتب و روافض، قال ابن حزم في (مراتب الإجماع): و صفة الإجماع هو ما يتيقن أنه لا خلاف فيه بين أحد من علماء الإسلام. و إنما نعني بقولنا العلماء من حفظ عنه الفتيا من الصحابة و التابعين و تابعيهم و علماء الأمصار و أئمة أهل الحديث و من تبعهم - رضي الله عنهم أجمعين - و لسنا نعني أبا الهذيل و لا ابن الأصم و لا بشر بن المعتمر و لا إبراهيم بن سيار و لا جعفر بن مبشر و لا ثمامة و لا أبا عفان و لا الرقاشي و لا الصفورية و لا جهال الإباضية و لا أهل الرفض، فإن هؤلاء لم يعتنوا من تثقيف الآثار و معرفة صحيحها من سقيمها و لا البحث عن أحكام القرآن لتمييز حق الفتيا من باطلها بطرف محمود بل اشتغلوا عن ذلك بالجدال في أصول الاعتقادات و لكل قوم علمهم) اهـ.

و لا بأس أن نقل هنا ما علقته على الكتاب المذكور عند الكلام في الإباضية و أهل الرفض حيث قلت: (و الإباضية هم أتباع عبد الله بن إياض من الخوارج و بعده اللالكائي في (شرح السنة) معاصراً لأبي الهذيل و ليس بصحيح و يوجد منهم اليوم طوائف في الجزائر و طرابلس الغرب و حضرموت و البحرين و زنجبار و قد شرح المنصف نحتلهم في (الفصل) و لهم كتب مطبوعة في الجزائر و مصر و زنجبار. و يوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق كتاب (الكشف

¹ في الصفحة 262

و البيان عن النحل و الأديان) لمحمد سعيد القلھاتي الإباضي، يعد مذاهب الأئمة المتبوعين من فوق الزیغ، و ليس هؤلاء الإباضية من الذين يعول على فقھهم و هو أحدث من خضاب شیخهم، و ليس لهم علم بالسنة لابتعادهم عن الأمة و تكفيرهم لها فلا يتلقون السنة من الذين يكفرونهم - بالطبع - فيبقون من أجهل خلق الله بالسنة، و لا فقه حيث لا تكون سنة، و هذا ظاهر جداً. و أما أهل الرفض فقد شرح مذاهبهم الأصلية و الفرعية المحدث عبد العزيز الدهلوي في (التحفة الإثني عشرية) باللغة الفارسية بتوسع و قد لخص ترجمتها إلى العربية الشيخ محمود شكري الآلوسي و هما مطبوعان في الهند، و من الكتاب الممتعة في هذا الباب (الصارم الحديد في الرد على ابن أبي حديد) كتاب ضخم لعالم بغداد - في القرن الثاني عشر - المحجاج النظار المشهور العلامة عبد الله السويدي المترجم في (سلك الدرر) و هو من محفوظات مكتبة الفاتح بالآستانة. و في ذيول أجوبة المسائل في كتاب (الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية) للمفسر الآلوسي مسائل في فروعهم يسترشد بها إلى مبلغ سقوط نحلتهم أصلاً و فرعاً فلا يكون لأمثالهم شأن في مسائل الإجماع).

فلا يعرج على كتب الفريقين إلا من يجهل دخائل النحلتين، فنسأل الله السلامة.

و أما استبشاع حرمان الحفيد من ميراث جده بالعقل المجرد فلا يعقل إلا ممن يرى المساواة بين أفراد البشر في الثروة و الغنى لكن الله سبحانه يغني هذا و يفقر ذاك و الناس لا يزالون مختلفين في المواهب و الأرزاق و الحظوظ و ليس إلينا جعلهم سواسية في كل شيء، أفليس هناك من يرث عشرات الألوف من الدنانير، حينما لا يرث تسعون في المائة من المسلمين شروى نقيراً؟ و المؤمنون إخوة فهل يسوغ لنا بهذا العذر أن نستلب عشرات الألوف من موارث الأغنياء و نجتمعها في خزانة باسم توزيعها على الفقراء على حد سواء؟! و مثل هذا الخيالي لا يصدر إلا من فلسفة هائفة تالفة.

و الحفيد الذي نتحدث عنه إن كان أبوه غنياً فبغنى أبيه يستغني عن مال جده، و إن كان فقيراً فهو أسوة غيره من الفقراء في العالم و كم في الدنيا من فقير لم يرث و لم يورث، و يزيد هذا الحفيد على سائر الفقراء مزية من جهة أنه يمكنه استجلاب عطف جده الغني فيعقد عليه جده كل خير: هبة أو وقفاً أو وصية، ثم توريث هذا الحفيد - الذي مات أبوه - من مال جده مع حرمان من في طبقتهم من الحفدة الذين آباؤهم أحياء، يكون محض إجحاف و حيف، لمساواة هؤلاء لهذا في درجة القرب إلى الميت و لا نصيب للحفدة من استحقاق آباءهم الأحياء من الميراث عند توريث هذا فظهر أن العدل فيما قرره الشرع. و الحيف فيما يقترحه المقترحون على خلاف الشرع، و شفقة الجد الطبيعية لا تدع الجد يحرم ابن ابنه من نعمة غناه إن كان جديراً بالشفقة، و الهبة و الوقف و الوصية أبواب واسعة تسع الحفيد و غيره.

و أما التذرع بالقوانين الغربية في استنكار حرمان الحفيد من الميراث فمن أوهى الذرائع لأنها تجعل الميراث لمن يوصي به له كائناً من كان، و في ذلك من وجود حرمان الأقربين ما لا يدع مجالاً للكلام في حرمان بعض الأبعدين، هذا.

ثم إن الأئمة الأربعة - رضي الله عنهم - كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها و لهم من المنازل السامية ما لا يسامى عند من يستذكر ما للفقهاء السبعة في المدينة من الفقه الناضج و كثرة الأصحاب، و ما للإمام مالك - رضي الله عنه - من السعي الحثيث في جمع علومهم و استثمار مناهجهم و أصولهم بكفاية ممتازة و ورع عظيم، و ما انتشر له من العلم في مشارق الأرض و مغاربها.

و ما للمجمع الفقهي الذي كان يجمع فحول أهل الاجتهاد و يرأسه أبو حنيفة - رضي الله عنه - في العراق من الطريقة المثلى في التدريب على الفقه التقديري و تدوين المسائل بعد أخذ ورد مديدين لا يدعان ناحية لم تدرس من

نواحي التفكير فيها عن غوص دقيق و ورع عظيم كما أشرت إلى الروايات في ذلك في (تقدمة نصب الراية)¹ حتى فاضت علومهم و ملأت ما بين الخافقين كتبهم طبقة طبقة و أصبح فقهم مدار الحكم في أغلب محاكم المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها مدى القرون رغم إباء الإمام أبي حنيفة نفسه عن القضاء.

و ما للإمام الشافعي - رضي الله عنه - من السعي البالغ المثمر في الجمع بين الطريقتين و المقارنة بين مسائل الطائفتين، و زيادة مبادئ فقهية تدعو إلى انصواء طائفة من المحدثين المبتعدين عن أهل الاستنباط من القبيلين تحت رايته حتى نشر الله له من العلم ما يعلمه القاضي و الداني.

و هكذا الإمام أحمد - رضي الله عنه - في المحاكمة بين المذاهب و كثرة الحديث.

و هؤلاء لا يسأمون في الغوص و كثرة الأصحاب و كثرة الأتباع على توالي القرون و استفاضة النقول عنهم. فمن يحاول أن يبندهم في آخر الزمن يجني على العلم جناية لا تغتفر.

و من أغرب ما نسمعه في هذا الصدد قول القائل في هضم جانب أبي حنيفة (لم يكن الأخذ بأقواله في محاكم مصر لميزة فيه بل لكون الخليفة العثماني على مذهبه) و هذا جهل عظيم بمنازل الأئمة و بتاريخ الفقه! أليس مذهبه أقدم المذاهب تنفيذاً لأحكامه في المحاكم و آخرها انسحاباً منها في مشارق الأرض و مغاربها كما هو مشهود عند كل ذي عينين، فدونك محاكم الدولة العباسية و الدولة الغزنوية و الخوارزمية و الزنكية و السلجوقية و البحرية و البرجية و دول أفريقية إلى عهد المعز باديس، و الدول المصرية - غير دولة العبيدين - و دول الهند و الأفغان و بخارى تجد فيها ما لهذا المذهب من القدح المعلى في باب القضاء هؤلاء كلهم كانوا يرعون الخليفة العثماني في الأخذ

¹ انظر هامش الصفحة 132.

بالمذهب، أم ابن خلدون حينما قال ما قاله عند كلامه يحلمون بالخلافة إذ ذاك و الإمام الشافعي - رضي الله عنه
- هو الذي يقول فيه: (الناش كلهم عيال في الفقه على أبي حنيفة) و الحاصل أن تلك الكلمة أشع كلمة تصدر
ممن يلم بالفقه و القضاء و تاريخهما، و هكذا الهوى يجعل المرء ينطق بما يكذبه التاريخ بقلم عريض، نسأل الله
الصون.

من أنباء العلم و العلماء

و كان السلف الصالح - رضي الله عنهم - في غاية التوقى من التسرع في الإفتاء لبعدهم كل البعد عن الانصياع لأرباب الأهواء، بل كانوا لا يفتون قبل أن يعدوا ما يكون جواباً عن وجه إفتائهم فإذا لم يظهر لهم وجه الصواب في المسألة كوضح الصبح كان جوابهم (لا أدري) حذراً من أن يتخذوا قنطرة إلى جهنم، و كانت مجالس العلم في عهدهم في غاية الجلال و الهيبة و الوقار، و الذين يحضرونها كانوا كأن على رؤوسهم الطير، كما كان الصحابة - رضي الله عنهم - في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم.

و قد ذكر الحافظ أبو العرب محمد بن أحمد التميمي في (طبقات علماء أفريقية) ما يعتبر به المعتبرون، فأسوقه هنا ليعلم كيف كان مجلس عالم دار الهجرة الإمام مالك بن أنس - رضي الله عنه - و كيف كان ترويه في الإفتاء، و هذا يعطينا صورة صادقة من سيرة السلف الصالح في مجالسهم و أجوبتهم عن المسائل. قال أبو العرب في كتابه المذكور:

قال أبو بكر: حدثني أبو سهل فرات بن محمد قال: حدثني عبدالله بن أبي حسان قال: أتيت إلى مالك بن أنس فأصيبته قد ارتفع - يعني انتهى درسه و عاد إلى بيته - و باب دارة مغلق، فدققت الباب فخرجت جارية صفراء فقالت لي: من أهل المسائل أنت أم من أهل الخواج؟ فقلت لها: رجل غريب أتيت إلى أبي عبدالله (مالك) مسلماً عليه، فقالت لي: ليس هذا وقتك، ادخل السقيفة. فدخلت فلما كان وقت خروجه فتحت الجارية الباب فإذا بمجلس كبير مفروش بالنمارق و المتكآت من أول المجلس إلى آخره، و في صدر المجلس نمرقة عظيمة و متكأة على اليمين و أخرى على الشمال و أخرى على الحائط، فقلت في نفسي هذا مجلس الشيخ ثم دخلت فخرجت الجارية

و في حضانها مراوح فوضعت على كل متكأة مروحة، ثم دخل مشايخ فقعدوا، ثم خرج مالك يهادي بين تلك الجارية الصفراء و فتى، و رجلاه تخطان في الأرض من الكبر، و كأني أنظر إلى جماله و بهائه، و كأني أنظر إلى شعر رأسه قد تعفف من الجعودة، حتى أتوا به إلى ذلك المجلس فجلس و سوى عليه ثيابه فلما استوى قاعداً سلم فعم بسلامه فردوا عليه السلام، فقمتم إليه فدفعت إليه كتاباً أحمله إليه ثم قرأ الكتاب فالتفت إلى القوم فقال لهم هذا كتاب ابن غانم - من قدماء أصحابه - أتاني في هذا الرجل يخبرني عن حاله في بلده و قدره و قد رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا جاءكم عميد قوم فأكرموه) قال فقمتم من بين يديه فأوسع لي رجل، فذكروا له العلم فقال: لا يؤخذ هذا العلم إلا عمن يوثق بهم في دينهم، قال: ثم يأتي الرجل فيسأل عن المسألة، و أنا قاعد و قد أخذ بضبعيه، و نوه بالسؤال وأداه حقه من التمحيص، فربما قال: العلم أوسع من ذلك، و الله أعلم.

فسئل عن ثنتين و عشرين مسألة و أنا أحسبها فما أجاب إلا في ثنتين منها و لم يجب في الثنتين إلا أكثر من (لا حول ولا قوة إلا بالله) قال: ثم اختلفت إليه فلم يزل مكرماً لي - رحمة الله و رضوانه عليه) اهـ.

و عن ابن أبي حسان راوي هذا الخبر يحكي أبو العرب أيضاً أنه دخل على (الأمير) زيادة الله بن إبراهيم فأصاب عند أسد بن الفرات و أبا محرز و هما يتناظران في النيذ (المعروف عند أهل العراق) و أبو محرز يذهب إلى تحليله، و أسد يذهب إلى تحريمه (كما هو رأي شيخه محمد بن الحسن و هو المفتي به في مذهب الحنيفة) فلما قعد ابن أبي حسان قال له زيادة الله: ما تقول يا أبا محمد في النيذ؟ فقال له: قد علمت سوء رأبي فيه، و قاضياك يتناظران فيه بين يديك. فقال له: ناظر أنت و دعهما ثم قال لهما: اسكتا. فقال له: ما تقول؟ فقال ابن أبي حسان له - أصلح الله الأمير - كم دية العقل؟ فقال الأمير: و ما لهذا من هذا؟ فقال إن جوابك ينتظر سؤالي. فقال دية العقل ألف دينار فقال له - أصلح الله الأمير أفيعمد الرجل إلى ما فيه ألف دينار فيبيعه، بزجيحة لا تساوي نصف درهم! فقال

له: يا أبا محمد إنه يزول و يرجع فقال له: بعد ماذا؟ - أصلح الله الأمير - بعد أن قاء في لحيته و كشف عن سوءته و قتل هذا و ضرب هذا. فقال له الأمير: صدقت و الله صدقت اه.

و بعد هذا الاستطراد أعود و أقول هكذا كان مجلس الإمام مالك - رضي الله عنه - و هكذا كان ترويه في الإفتاء مع جمعه لعلوم فقهاء المدينة - زادها الله تشريفاً - و مع استظهاره لأحاديث أهل المدينة، و قد أسند ابن عبد البر عن عبدالرحمن بن مهدي أنه قال: كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل فقال له: يا أبا عبدالله جئتك من مسيرة ستة أشهر حملني أهل بلدي مسألة أسألك عنها، قال: فسل، فسأله الرجل عن المسألة فقال: أي شيء أقول لأهل بلدي إذا رجعت إليهم؟ قال: تقول لهم: قال مالك لا أحسن.

و قد أسند الخطيب في (الفقيه و المتفقه) عن أبي حنيفة - رضي الله عنه - أنه قال: (من تكلم في شيء من العلم و تقلده و هو يظن أن الله لا يسأله عنه كيف أفتيت في دين الله فقد سهلت عليه نفسه و دينه) و أسند عنه أيضاً أنه قال: (لولا الفرق من الله أن يضيع العلم ما أفتيت أحداً، يكون له المهناً و على الوزر). و قال ابن عباس - رضي الله عنهما: كنت أسأل عن لا أمر الواحد ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) و أخرج الخطيب أيضاً عن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه أنه قال: (أدركت بالمدينة مائة أو قريباً من مائة - يعني من أهل العلم - كلهم مأمونون ما يؤخذ عن رجل منهم حرف من الفقه يقال إنه ليس من أهله)، و قال عمر بن خلدة القاضي لتلميذه ربيعة بن أبي عبدالرحمن شيخ مالك: (يا ربيعة أراك تفتي الناس فإذا جاءك رجل يسألك فلا يكن همك أن تخرجه مما وقع فيه و لتكن همتك أن تتخلص مما سألك عنه).

و قال مالك - رضي الله عنه: (من أحب أن يجيب عن مسألة فليعرض نفسه على الجنة و النار كيف يكون خلاصه في الآخرة ثم يجيب). و قال (ما شيء أشد علي من أن أسأل عن مسألة من الحلال و الحرام، لأن هذا هو القطع في حكم الله، و لقد أدركنا أهل العلم ببلدنا و إن أحدهم إذا سئل عن المسألة كأنما الموت أشرف عليه اه)¹

و مثل مالك يسأل عن اثنتين و عشرين مسألة و لا يجيب إلا عن مسألتين منها، لكن لو سألت كوادن متفقهة اليوم عن مسألتين لأجابوك عنهما و زادوك جواب عشرين من المسائل الأخرى، و حملوا على أكتافهم مسؤولية مسائل ما أنزل الله بها من سلطان مما يتخذ حكماً نافذاً مدى الدهر بدون مبالاة بمخالفتها لكتاب الله و سنة رسوله و فقه فقهاء الملة، مكتفين بوجود غلط على ناصية الدهر يتقولها، أفأصبح علم هؤلاء الكوادن أوسع من علم فقهاء الملة الأئمة المتبوعين كلا بل الأئمة أمانار الله في أرضه هم بحور العلم، و لكن استولت عليهم مخالفة الله في أمر دينه، بخلاف فاتني اليوم فإن مخالفة الله زالت من قلوبهم زيادة على جهلهم الفطيع بشرع الله فلا يأنهون بأن يجعلوا قناطر إلى النار.

نعوذ بالله من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا، و ندعوه سبحانه أن يولي أمور العلماء خيار العلماء، و يلهمنا رشدنا، و يصلح علماء السوء و أعوانهم ليبعدوا شرهم عن الأمة المحمدية فيكون الدين كله لله..

¹ زاد في (الموافقات) من قول مالك: و لم يكن من أمر الناس و لا من مضى من سلفنا الذين يقتدى بهم و يعول الإسلام عليهم أن يقولوا: هذا حلال و هذا حرام، و لكن يقولوا: أنا أكره كذا و أرى كذا، و أما حلال و حرام فهذا الافتراء على الله، لأن الحلال ما حلله الله و رسوله، و الحرام ما حرماه.

(من عبر التاريخ):

سليمان بن عبدالمك و أبو حازم

قل بين ملوك بني أمية من لم يطفح كيل مآخذه.

و كان عبدالمك بن مروان عالماً ديناً في مبدأ أمره، ثم أثر فيه الملك تأثيراً غير حميد حتى قال الحسن البصري فيه: (ماذا أقول في رجل الحجاج سيئة من سيئاته) و الحجاج بن يوسف الثقفي هو الذي يقول فيه عمر بن عبدالعزيز: (لو جاءت كل أمة بمنافقيها و جننا بالحجاج لفضلناهم).

و لعبدالمك أبناء تولوا الملك: أولهم الوليد، كان بعيداً عن العلم لحانا، و مع ذلك له بعض أعمال طيبة. و هو باني جامع دمشق و مجدد المسجد النبوي تحت إشراف عامل المدينة عمر بن عبدالعزيز.

و ثانيهم سليمان كان فصيح اللسان بعيداً عن اللحن كثير الإصغاء للصالحين من العلماء ملماً بالعلم، و كان لعمر بن عبدالعزيز تأثير حميد في تقويم أعماله كما أن لآراء رجاء بن حيوة أثراً ملموساً في توجيهه و هو الذي أشار عليه بأن يجعل عمر بن عبدالعزيز ولي عهد له ففعل.

و كان محمد بن شهاب الزهري من المقربين عند عبدالمك و أبناءه الوليد و سليمان و يزيد و هشام.

و قد أخرج الحافظ أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي السمرقندي في (السنن) بسنده إلى الضحاك بن موسى

أنه قال: (مر سليمان بن عبدالمك بالمدينة و هو يرد مكة فأقام بها أياماً فقال: هل بالمدينة أحد أدرك أحداً من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا له: أبو حازم. فأرس إليه. فلما دخل عليه قال له: يا أبا حازم ما هذا

الجفاء؟ قال أبو حازم: يا أمير المؤمنين و أي جفاء رأيت مني؟ قال: أتاني وجوه أهل المدينة و لم تأتني! قال: يا أمير المؤمنين أعيدك بالله أن تقول ما لم يكن، ما عرفني قبل هذا اليوم، و لا أنا رأيتك. قال فالتفت سليمان إلى محمد بن شهاب الزهري، فقال: أصاب الشيخ و أخطأت.

قال سليمان، و ما لنا نكره الموت؟ قال: لأنكم أخزيتم الآخرة و عمرتم الدنيا فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب. قال: أصبت يا أبا حازم، فكيف القدوم غداً على الله؟ قال: أما المحس فكالغائب يقدم على أهله، و أما المسيء فكالآبق يقدم على مولاه. فبكى سليمان و قال: ليت شعري مالنا عند الله؟ قال: اعرض عملك على كتاب الله. قال: و في أي مكان أجدته؟ قال: قال الله تعالى [إن الأبرار لفي نعيم (13) و إن الفجار لفي جحيم] (الانفطار: 13، 14) قال سليمان: فأين رحمة الله يا أبا حازم؟ قال أبو حازم: رحمة الله قريب من المحسنين. . قال فأى القول أعدل: قال قول الحق عند من تخافه أو ترجوه. قال: فأى المؤمنين أكيس؟ قال: رجل عمل بطاعة الله، و دل الناس عليها. قال: فأى المؤمنين أحمق؟ قال: رجل انحط في هوى أخيه و هو ظالم فباع آخرته بدنياه غيره.

قال له سليمان: أصبت فيما تقول فيما نحن فيه؟ قال: يا أمير المؤمنين أوتعفيني؟ قال له سليمان: لا، و لكن نصيحة تلقها إلي. قال: يا أمير المؤمنين إن آباءك قهروا الناس بالسيف و أخذوا هذا الملك عنوة على غير مشورة من المسلمين و لا رضا لهم حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة و قد ارتحلوا عنها فلو شعرت ما قالوه و ما قيل لهم، و لفظ ابن قتيبة (فقال أبو حازم): اسكت يا كاذب! فإنما أهلك فرعون هامان، و هامان فرعون، إن الله قد أخذ على العلماء ليبينه للناس و لا يكتُمونه، و لا ينبذونه وراء ظهورهم.

إلى آخر تلك المحاوراة النفيسة البالغة الأثر في النفس، الجليلة الحكم، المذكور ببعض اختلاف في (السنن للدرامي) و (الإمامة و السياسة لابن قتيبة) و (حلية الأولياء لأبي نعيم) هكذا يكون الناصح الأمين، القائم بواجبه في الدين.

و أبو حازم هذا هو سلمة بن دينار المخزومي ولاء كان من شيوخ الزهري زاهداً معمرأً حكيمأً، أعرج أفرز، في ظهره
عجرة¹. و من الحكم المأثورة عنه أنه قال: إنما السلطان سوق، إن نفق عنده الباطل جاءه الباطل، و إن نفق عنده
الحق جاءه الحق.

¹ أي كان أهدب، على ما في التاج

بعض أغلاط تاريخية

و لا بأس أن استطردهنا بالإشارة إلى بعض أغلاط تاريخية في أبي حازم بدرت من بعض كبار أهل العلم من قلة اهتمامهم بالتاريخ، و هو لا علم الذي لا يستغنى عنه في ساحة العلوم.

و ذلك أن ابن الجوزي ذكر في (المنتظم) أن الغزالي قال في بعض كتبه (إن سليمان بن عبد الملك بعث إلى أبي حازم: ابعث إلي من إفطارك، فبعث إليه نخالة مقلوبة فبقي سليمان ثلاثة أيام لا يأكل ثم أفطر عليها و جامع زوجته فجاءت بعبدة العزيز فلما بلغ ولد له عمر بن عبدالعزيز) قال ابن الجوزي: (هذا من أقبح الأشياء لأن عمر ابن عم سليمان، و هو الذي ولاه، فقد جعله ابن ابنه) و عبد الملك و عبدالعزيز كانا أخوين.

و من هذا القبيل ما ذكره القرافي في (شرح التنقيح): (و قد ذكر أبو حازم حديثاً في مجلس هارون الرشيد و حضره ابن شهاب الزهري فقال ابن شهاب: لا عرف هذا الحديث، فقال له أبو حازم: أكل سنة رسول الله صلى الله عليه عرفتها؟ فقال: لا. فقال: أثليتها؟ فقال: لا. قال: أنصفها؟ فسكت فقال له: اجعل هذا من النصف الذي لم تعرفه) و وجه الخطأ في هذا الخبر أن الزهري مات سنة 124 هـ و أبو حازم بعد سنة 140 هـ قبل أن يولد الرشيد، و إنما جرى مثل هذا الحادثة بينهما في مجلس سليمان بن عبد الملك في حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - في السلام يميناً و شمالاً في الصلاة حتى قال أبو حازم للزهري: قد علمته و رويته قبل أن تطلع أضراسك في رأسك، كما ذكره ابن قتيبة و غيره ببعض اختلاف في سوق الحكاية.

و من هذا القبيل أيضاً زعم ابن خلدون في مقدمته - على جلاله قدره في التاريخ - جريان مكاتبات بين سفيان الثوري و الرشيد، مع أن الثوري كان مختفياً في أواخر عهد المنصور و زمن المهدي إلى أن توفي بالبصرة في حالة

الاختفاء سنة 161 هـ و لم يكن الرشيد إلا ابن اثنتي عشرة سنة عند وفاة الثوري، و إنما ولي الرشيد الخلافة سنة 170 هـ فلا يتصور أن يجري بينهما مراسلات لا قبل خلافته و لا بعدها. و من يكون بتلك السن لا يعقل أن يرأسل الثوري بالبصرة و خاصة مع ما بين والده المهدي و الثوري، و هكذا لم يخل مثل ابن خلدون أيضاً من الانخداع بأقاصيص الوعاظ.

و كذلك قول القرافي في أبي مسلم الأصفهاني صاحب (القول المعروف) في النسخ: إنه عمرو بن يحيى قاله أبو إسحق في (اللمع) اهـ. و الصحيح أنه محمد بن بحر، و قد تصحف عليه الاسمان، و منزلة الغزالي في العلم عالية جداً و كذا القرافي لكن البشر لا يخلو من سهو و غلط مهما علت منزلته.

و إنما ذكرت ما ذكرته تميماً للفائدة، و تحذيراً من إهمال علم التاريخ و علم الرجال. و الله سبحانه ولي التسديد.

(من عبر التاريخ)

رأي الشيخ محمد عبده في بعض المسائل

شخصية الأستاذ محمد عبده لها أهميتها، و دراستها تجلو كثيراً من الحقائق، و لها موضع غير هذا الموضع. و إنما أريد لفت النظر إلى كلمة له منشورة في مجلة المنار سنة 1324 هـ في صدد ذكر مآثره، و هي تفيدنا اتجاه عمله و تفكيره في دور من أدوار حياته، و تلك الكلمة في لائحة كان رفعها إلى شيخ الإسلام أحمد أسعد الرياني سنة 1304 هـ. و من جملة ما يقول الأستاذ محمد عبده فيها.

. . . إن من له قلب من أهل الدين الإسلامي يرى أن المحافظة على الدولة العلية العثمانية ثالثة العقائد بعد الإيمان (بالله و رسوله، فإنها وحدها الحافظة لسلطان الدين، الكافلة ببقاء حوزته، و ليس للدين سلطان سواها، و إنا و الحمد لله على هذه العقيدة، عليها نحيا و عليها نموت. .

و من ظن أن اسم الوطن و مصلحة البلاد و ما شاكل ذلك من الألفاظ الطنانة يقوم مقام الدين في إنهاض الهمم و سوقها إلى الغايات المطلوبة منها فقد ضل سواء السبيل. المسلمون قد تحيف الدهر نفوسهم، و أنحت الأيام على معاهد إيمانهم، و وهت عرى يقينهم، بما غشيه من ظلمات الجهل بأصول دينهم، و قد تبع الضعف فساد في الأخلاق، و انتكاس في الطباع، و انحطاط في الأنفس، حتى أصبح الجمهور الأغلب منهم أشبه بالحيوانات الرتع، غاية همهم أن يعيشوا إلى منقطع أجيالهم يأكلون و يشربون و يتناسلون و يتنافسون في اللذات البهيمية، و سواء عليهم بعد ذلك أكانت العزة لله و رسوله و خليفته أو كانت العزة لسائد عليهم من غيرهم. .

هذا الضعف الديني قد نهج الشياطين الأجانب سبل الدخول إلى قلوب كثير من المسلمين و استمالة أهوائهم إلى الأخذ بدسائسهم و الإصغاء إلى وساوسهم فخلبوا عقول عدد غير قليل، ثم انبثت دعواتهم في أطراف البلاد الإسلامية حتى العثمانية لتضليل المسلمين، فلا نرى بقعة من البقاع إلا فيها مدرسة للأمريكانيين أو اليسوعيين أو العزارية أو الفرير أو لجمعية أخرى من الجمعيات الدينية الأوروبية.

و المسلمون لا يستنكفون من إرسال أولادهم إلى تلك المدارس طمعاً في تعليمهم بعض العلوم المظنون نفعها في معيشتهم أو تحصيلهم بعض اللغات الأوروبية التي يحسونها ضرورية لسعادتهم في مستقبل حياتهم. و لم يختص هذا التساهل المحزن بالعامية و الجهل بل تعدى المعروفين بالتعصب في دينهم بل لبعض ذوي المناصب الدينية الإسلامية.

و أولئك الضعفاء أولاد المسلمين يدخلون إلى تلك المدارس الأجنبية في سن السداجة و غرارة الصبا و الحداثة و لا يسمعون إلا ما يخالف أحكام الشرع المحمدي، بل لا يطرق أسماعهم إلا مايزري على دينهم و عقائد آبائهم. . . فلا تنقضي سنوات تعليمهم إلا و قد خوت قلوبهم من كل عقد إسلامي و أصبحوا كفاراً تحت حجاب اسم الإسلام، و لا يقف الأمر عند ذلك بل عقد قلوبهم على محبة الأجانب و تنجذب أهواؤهم إلى مجاراتهم، و يكونون طوعاً لهم فيما يريدونه منهم، ثم ينفثون ما تدنست به نفوسهم بين العامة بالقول و العمل فيصيرون بذلك وبلا على الأمة و رزية (على الدولة، نعوذ بالله . . .

هذا بعض ما يقوله الأستاذ الإمام إذ ذاك، و من الكتب النافعة في دراسة تلك الشخصية الفذة (التاريخ السري للاحتلال) المترجم بمعرفة جديدة البلاغ الغراء، و (مصر الحديثة) للورد كرومر - ترجمة المؤيد - و محاضرات

معالي الوزير الحكيم الشيخ مصطفى عبدالرازق باشا، و محاضرات الشيخ عبدالوهاب النجار، سوى ما كتبه صاحب

المنار في تاريخ الأستاذ الإمام، و في ذلك عبر بالغة و ذكرى للذاكرين¹.

¹ أشار العلامة الكوثري في مقدمة كتابه (نظرة عابرة) إلى بعض أطوار الشيخ محمد عبده في العلم و العمل و الاتجاه.

صلاح المجتمع الإسلامي بصلاح الأسرة

من استعراض أحوال المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها يجد كثيراً مما يحرق في النفس: تحلل خلقي في المجتمع، بعد أن كان مزداناً بالأخلاق الفاضلة، و رضا بالذل بعد عز شامخ، و ضعف شامل بجميع نواحي الحياة بعد قوة رفعت شأن المسلمين إلى ما فوق السماكين، و قلة مبالاة بما حل بهم من تخاذل ينذر بالسقوط من مستوى أمة لها عزها و كيائها، إذ لم يتدارك الأمر عقلاء الأمة و أهل الحل و العقد منهم بمنتهى الاهتمام.

و ليس من شك أن صلاح المجتمع الإسلامي بصلاح أسرته، و صلاح الأسرة بصلاح أفرادها فمتى بدأ التغاضي في الأسرة عن فساد يطرأ على بعض أفرادها، فهناك تبدأ الأسرة تنهار و تنحل بعدوى مرض هذا العضو في الأسرة.

فانهيار الأسرة تنهار البلدة التي تكونت من أمثال تلك الأسرة، و هكذا تتصاعد العدوى إلى وحدات المجتمع الإسلامي كلها، فتصبح الممالك الإسلامية في بقاع الأرض على اختلاف شعوبها أشبه شيء بوحدة عسكرية متخاذلة لا تجمعها قيادة.

و مثل تلك الوحدات المفككة العرى لا يكون مبعث انتصار في أي ساحة من ساحات الكفاح، بل يكون عبأ ثقيلاً على أكتاف الأمة الإسلامية يسرع بها إلى سقوط لا نهوض بعده إلا إذا تداركنا الله بفضله.

و نحن في مثل هذا الوضع المخيف على حافة الهوة المنذرة بالانهيار في كل لحظة، و الإسلام دين علم و عمل. و أنى يكون هذا و ذلك إذا لم يكن هناك من يسهر سهرًا دقيقاً على سير العلم و العمل في الأمة، و يتخذ تدابير تحول دون استفحال الشر في المجتمع بكل تبصر في كل ناحية.

فإذن نحن في حاجة ماسة إلى تشكيلات جماعات إسلامية متصاعدة تقوم بهذا الواجب في الأسرة و المجتمعات و البلدان و الممالك، بعد دراسات شاملة و بعد تقرير ما لا بد من تقريره في مؤتمرات تعقد لهذه الغاية الشريفة، مع السعي البالغ في تعاريف شعوب المسلمين لتمكن الجماعة من تقويم أود المعوج منهم بالتشاور و التأزر، و إصلاح ما يحتاج إلى الإصلاح بكل عناية بدون أن يقول أحد (أنا مالي) يعتقد أن من الواجب عليه أن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه و إلا لا يكون إذ ذاك مؤمناً، كما ورد في الحديث الشريف.

و هذا التضامن الاجتماعي هو مرمى وجوب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر في الشرع الإسلامي، و المسلم يهتم بشؤون أخيه المسلم قدر ما يهتم بشؤون نفسه.

و يحدثنا التاريخ أن السلطان أحمد الأول العثماني - مشيد ذلك الجامع الخالد في الآستانة - بعث كبير حجابيه إلى شيخ الإسلام في الدولة إذ ذاك محمد بن سعد الدين يسأله بكتاب عن سبب الخلل الطارئ على كيان الأمة و شؤون الرعية مع النصر الموعود للمسلمين. فأخذ الشيخ الخط من يد كبير الحجاب و كتب تحته بعد مد باء (الجواب) على الوجه المعتاد في الإفتاءات (مالي و لهذا الأمر) كتبه محمد بن سعد الدين. و أعاد الورقة إلى السدة السلطانية، فاغتاظ السلطان جد الغيظ حيث ظن أن شيخ الإسلام لم يلتفت إلى سؤاله، فاستحضره و أخذ يعاتبه و يقول كيف تقول (أنا مالي) في أمر يهمني جداً، و تهمل الجواب؟ فقال شيخ الإسلام: كلا بل أجبت عن السؤال أدق جواب! فمتى كانت عناية رجال الدولة و أفراد الأمة بما يخصهم أنفسهم فقط دون النفقات إلى ما يعم ضرره الجميع أو يشمل نفعه، قائلين مالي و لهذا الأمر؟ فقد طمت البلية و عمت المصيبة لانصرافهم إلى منافعهم الشخصية دون النفع العام.

و لما شرح شيخ الإسلام كلامه هذا الشرح أعجب به السلطان جداً و خجل من عتابه فسعى في إرضائه سعياً بالغاً.

وكلمة (أنا مالي) على وجازتها هي علة العلل في طروء الخلل على شؤون الأمة في كل زمن، فلا بد من وجود تشكيلات من رجال مخلصين على درجات متصاعدة تسهر على شؤون المسلمين الاجتماعية و تقرر ما هو في صالحهم في درء الأخطار، فإذا ذاك تدخل شؤونهم في طريق الإصلاح.

لكن لا يتم هذا برجال رسميين و لا بشيوخ هرمين و لا بكهول شملهم الخور بل بشباب أقوياء في العزم يسعون في رضا الله سبحانه مخلصين لله جل شأنه بعزائم على قدر قوة إيمانهم، و من الله سبحانه التوفيق و التسديد.

مأثرة عظيمة

للسيدة قوت القلوب الدمرداشية بمناسبة ذكرى والدها العظيم

كنت قبل مدة عند صديقنا الأستاذ الشيخ محمد عبدالرسول بدار الكتب المصرية، فحضر أحد سراة القوم فأخذ يتحدث مع الأستاذ بشأن طبع كتاب أرصد له حديثاً نحو ثلاثمائة جنية، ففضلت الخروج مستأذناً ابتعاداً عن مشاركتهم في الحديث فيما لا شأن لي به، و ملء قلبي الأمل مما سمعت و فهمت أن سيدة بارة خصصت هذا المبلغ لطبع كتاب من كتب الدين باسم والدها - رحمه الله - فأكبرت هذا التفكير و هذا الاتجاه و أعجبن جد الإعجاب بهذه الوسيلة الطيبة المبتكرة في سبيل إحياء مآثر علماء الدين من كبار السلف، فصرت أتساءل في نفسي قائلاً: يا ترى من هي تلك السيدة التي بزت الرجال في استناتن هذه السنة الحسنة المشكورة مدى الدهر؟ في الوقت الذي فيه انصرف غالبت الناس رجالاً و نساء إلى مالا يرضي الله و رسوله و لا يخلد للجيل الحاضر ذكرى جميلة في المستقبل.

و بدأ فكري يجول بين خيار الكتب متسائلاً أيضاً عما يراد طبعه منها، و أول ما سنع في قلبي من الكتاب الجديدة بالطبع كتاب (إمتاع الإسماع) في تاريخ حياة الرسول صلوات الله و سلامه عليه، لتقي الدين أحمد بن علي المقرئ، ذلك المؤرخ الطائر الصيت رغم من يرميه بتكليف الأنباء على ما يوحيه إليه إبعاده من الحكم¹، لعلمي بأن هذا الكتاب الممتع حقاً في بابه - لم يزل راقداً في دار الكتب المصرية لا يعنى بطبعه أحد.

¹ هو السخاوي في (الضوء اللامع).

ثم رأيت في الصحف اليومية أن الاختيار وقع بالفعل على طبع كتاب (الإمتاع) المذكور فسررت من هذا القرار و من هذا التوارد في الخواطر، و علمت أيضاً من تلك الصحف أن صاحبة المشروع هي صاحبة العصمة (قوت القلوب) السباقة إلى إسداء كل خير لكل مشروع خيري، أسوة بوالدها - رحمه الله - فازددت إعجاباً بعصمتها و إجلالاً لوالدها العظيم منشئ ذلك المستشفى المائل أمام كل ناظر عن عظمة منشئه و إخلاص واقفه، هكذا تكون النفوس الكبيرة في مواساة الأمة بكل وسيلة، و في ابتكار ما يستجلب الرحمات و الدعوات، في كل المناسبات.

و كم كنا نود نهضة من هذا القبيل توجه شطراً من عناية المشرين نحو إحياء الكتب الدينية الممتعة مما ليس في استطاعة كل طابع نشره ما لم يطمئن إلى رواجه التجاري ركضاً وراء المادة.

و قد ضربت السيدة البارة - بفضلها هذا على العلم - أمثلة طيبة يؤتسى بها في تخليد الذكرى، فلها منا ألف شكر على هذه الأريحية الفذة، آملين أن تصبح هذه النواة المباركة شجرة طيبة باسقة الفروع و قد أثمرت ثمرات طيبة بالتعاهد المتواصل إلى أن يتم إحياء ما لسلفنا من المآثر الفاخرة، و حفظها من أن تبقى طعمة للأرض و العبث، الأمر الذي يندي به جبين الحر خجلاً، و في ذلك الترياق الواقي ضد انتشار سموم الإلحاد.

و نحن نرى المستشرقين ينشرون مؤلفات للأقدمين، لكن لهم في نشرها مآرب و غايات خاصة، و دائرة المعارف العثمانية في حيدر آباد الدكن في الهند نراها جادة في نشر كتب عظيمة فنشكرها، لكن ينقصها في الغالب القيام بالتصحيح الواجب، و المغرب الأقصى قام في زمن غير بعيد بنشر كتب مهمة بمصر على حسابه.

و حظ مصر ليس بقليل في القيام بأعباء نشر كثير من كتب الأدب، و كل ذلك يعد من النهضات الميمونة، لكن يعز علينا أن نرى مصر قبلة العلم قليلة الاكتراث باستجلاب كل ممتع فخم ضخم من كتب السلف من أقطار العالم، غير

مهتمة - كما يجب - بإحيائها بعد تحقيقها و تصحيحها، و قل لي بربك أين مصنف عبدالرزاق، و مصنف ابن أبي شيبة، و الإشراف لابن المنذر، و التمهيد لابن عبدالبر؟ بل أين كتب أبي جعفر الطحاوي المصري؟ بل أين شرح معاني الآثار للبدر العيني عالم مصر؟ و تلك كتب بمنزلة (أبي جاد)¹ أحاديث الأحكام لمن يريد البحث في المسائل و أدلتها، و أين نهاية المطلب في واحد و خمسين مجلداً لإمام الحرمين؟ و أين الشامل لابن الصباغ؟ و أين النوادر و الزيادات لابن أبي زيد القيرواني في تسع عشر مجلداً؟ و أين الكشف و البيان في علم الحيوان لأبي زيد الفتح المزني في ستين مجلداً؟ و أشرن شروح الأصول الستة؟ و أين شرح ابن سيد الناس على جامع الترمذي و تكملته للزين العراقي؟ و أين تلك الكتب الممتعة في شتى العلوم؟ إلى ما لا آخر له من المآثر العظيمة الإسلامية، و السعي في إحياء تلك المفاخر فخر خالد على منصة الدهر.

ربما تلقى بعض من قيل في مثله:

تزندق معلناً ليقول قوم
من الأدباء زنديق ظريف
فقد بقي التزندق فيه وسما
و ما قيل الظريف و لا الخفيف

يتظاهر بالاستياء من الإشارة بذكر مصنفات البدر العيني لما عرف عنه من أنه كان يرى كراهة الصلاة في مساجد العبيدين ما لم تغير معالمها، حيث كان يرى أنهم لم يؤسسوا بينهاها على التقوى بل بنوها لتكون مراكز لدعوة الناس رجالاً و نساءً إلى نحلتهم المعروفة، و من استعرض أحوال العبيدين و ما كانوا عليه من فتح باب الإباحة بشتى الوسائل و اتخاذ مثل الأزهر داراً للدعوة إلى الباطنية تحت ستار التشيع، و ساحة لاستنزال اللعنات علناً جهاراً على

¹ يعني (أبجد هوز) ا هـ. مصححه.

الصحابة - رضي الله عنهم و أخزى أعداءهم - يعذر البدر العيني، كفقيه ورع و مؤرخ يقظ، في تشدده ذلك التشدد الذي أدى بأصحاب الشأن في عصره إلى تغيير معالم الأزهر، و توسيع أرضه من كل جانب و استبدال بلاطه و حيطانه و سقوفه و أركانه بحيث أصبح جامعاً جديداً بكل معنى الكلمة في غير أرضه و سماءه، حتى أضحي مناراً للهدى ينشر نور علوم السنة في الآفاق، و معقلاً لأهل السنة منذ تولى أمره أهل الحق.

و كفى بالأزهر فخراً ما قام به من الخدمات العظيمة للدين الإسلامي منذ ذاك الحين بدون احتياج إلى التعريج لعهد الوزير ابن كلس اليهودي فقيه العبيدين الذي يقول فيه ابن عساكر: (كان يهودياً من أهل بغداد خبيثاً ذا مكر و له حيل و دهاء و فيه فطنة و ذكاء) إلى أن ذكر كيف أسلم طمعاً في الوزارة، و لا إلى العود لعهد فقيهم الآخر النعمان القيرواني الذي يقول عنه الذهبي في تاريخه الكبير: (و تصانيفه تدل على زندقته و انسلاخه من الدين أو أنه منافق نافق القوم، كما ورد أن مغربياً جاء إليه فقال: قد عزم الخادم على الدخول في الدعوة، فقال: ما يحملك على ذلك؟ قال: الذي حمل سيدنا، قال: يا ولدي نحن أدخلنا في هواهم حلواهم فأنت لماذا تدخل؟).

و صاحبة العصمة السيدة البارة قد أجادت جد الإجابة في اختيار الموضوع و الكتاب، و وفقت كل التوفيق في أمرها بنشر (الإمتاع للمقرئ) الذي هو من أحسن ما ألف في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم و إن حوى بعض ما لا يرضاه السخاوي.

و في هذا العمل النبيل تقوية للصلة الروحية بفخر المرسلين و تغذية لأرواح النشء الحديث بأبناء دعوته و سيرته صلى الله عليه وسلم، و في ذلك أيضاً ترسيخ المناعة الكافية في النفوس ضد دعاة المروق من أبناء الغرب و الشرق، و فيه أيضاً لفت أنظار المثقفين إلى أن تلك الثقافة هي الثقافة التي يتطلبها الشرق المسلم، و أن راية المصطفى صلى الله عليه و سلم هي الراية التي لا يبغى مسلم بها بديلاً، و فيه أيضاً استنهاض للهمم نحو إحياء تراث الأجداد.

أطال الله بقاء صاحبة العصمة مع نجلها النجيب في خير و عافية. مسدية كل خير لكل مشروع خيري، و أعلى منزلة

والدها العظيم - الباعث على هذه المأثرة - في غرف الجنان، و أدام ذكره الجميلة في قلوب الأمة.

كلمة عن مقالات بالغة النفع

تندفق سموم الإلحاد منذ سنين متطاولة مسرعة إلى البيئات الإسلامية فتسري في العروق و تكاد لا تدع في مجراها عرقاً ينبض بغيره الإسلام حيث قل جداً من يفكر في تريباق واق يمنع تأثير تلك السموم أو يحدث مناعة تبطئ تأثيرها في النفوس فضلاً عن اتخاذ حواجز تحول دون تدفقها.

وكذلك تنحدر صنوف من نزعات الجاهلية الجهلاء و الوثنية الخرقاء منذ أمد بعيد مغرية إلى تلك البيئات فتجد آذاناً صاغية تستسيغها و قلوباً خالية تقبلها فتستسلم نفوس للهلاك في الدارين حيث لا تلقى تلك الشرور في سبيل مرورها من يغار على الدين كما يجب و يسعى في إنقاذ الموقف.

بل يحدث من تفاعل هذين التيارين و ازدواجهما ما يذيب قلب كل غيور من عموم التفرنج و التبرج و شمول الرذيلة و تقلص ظلال الفضيلة و سيادة المذلة و الخنوع و الرجوع إلى الهمجية.

و كلما طال بنا الزمن و امتد الأمد يزداد ذاك التدفق و هذا الانحدار سرعة و خطورة حتى كادا أن يغمرنا معقل الدفاع عن الدين و الفضيلة و العلم.

و الحراس من ساداتنا العلماء نيام أو مستسلمون للتيار الجارف، فالكبار سكوت قانعون بالقوت! و الصغار في سبيل الحصول على أساليب ترقيقهم رقي الأشياخ متواكلين في أمر الذب عن الفضيلة و العقيدة المتوارثة و الفقه المتوارث و الخلق الإسلامي الرصين فاقدين حماس الشباب غير مفكرين في رضا رب الأرباب، فيزول شيئاً فشيئاً الاستمسك بالعقيدة المتوارثة المنجية في الدنيا و الآخرة، و يذهب أمل الاحتفاظ بالشرع الأغر المسعد للمسلمين أيام عزهم تاركين موضعهما لنزغات مروق و أنظمة وضعية ملبسة تؤدي إلى انحلال كيان الإسلام.

و إزاء هذا المنظر الرهيب يكاد اليأس يستولي على النفس قاطعاً الأمل من أن يجد بصيصاً من نور يخترق هذا الظلام الدامس خطوة فخطوة لولا طائفة من الطبقة الوسطى من علماء الأزهر الشريف، و لا سيما جماعة الوعاظ ممن ترفعوا عن استكانة الكبار و أطماع الصغار فسلكوا طريق مناصرة الحق حيثما كان، داعين إلى الله بالحكمة و الموعدة الحسنة و مجادلين للشاطحين بالتي هي أحسن، و مضحين بكل مرتخص و غال في سبيل المحافظة على الحق و على الفضيلة و على العزة، مستيقنين أن القيام بالواجب هو أسنى المطالب.

و من هؤلاء الصفوة المختارة الأستاذ الجليل الشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي - حفظه الله - فإنه - أطال الله بقاءه - بعد أن تخرج في العلوم على أفضاذا من شيوخ الأزهر و أحرز شهادة العالمية لازم شيخ فقهاء عصره فضيلة العلامة الشيخ محمد بخيت - رحمه الله - فتدرب عنده مدة طويلة على تمحيص المسائل و وجوه إقامة الدلائل، فنمت مواهبه و ظهرت مقدرته في الإرشاد و التذكير و بيان الحق و دفع الشكوك و قمع أهل الباطل، و قد أتاه الله سبحانه من الشجاعة الأدبية و قوة البيان ما جعله في أول صف من المجاهدين في سبيل الدين في هذا القطر العزيز، يصارع بالحق في كل مكان و ينصر الحق حيثما كان، يدور مع الحق حيثما دار و يقطع بقلمه المرهف البتار رأس كل مبطل ثرثار و لا يخاف في ذلك لومة لائم، ولا يعرف الملق و الاستكانة و المداجاة، ممسك بعنان براعته يستعمل اللطف في محله و العنف في مستأهله. و النصر حليفه في ردوده و مناظراته لأنه نصير الحق و لسان الصدق. فأجدر بمثله أن يكون منتصراً بنصر الله سبحانه في كل المواقف.

و ها هي ردوده على الشاطحين في مشروع تعدد الزيجات الفاشل - إن شاء الله - و ردوده على المستهترين في الاستهانة بأئمة الاجتهاد ركضاً وراء الاجتهاد في سبيل الشيطان، و في التعالي في مسائل زيارة القبور و التوسل و البدع و غيرها، و كذلك ردوده على أهل الإلحاد في شتى المواضيع، و ردوده على من أنكر وجود الشيطان بتأويل

قرمطي كله هذيان، و ردوده القتالة على منكر نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان. و كم له من مقالات في
مواضيع تهتم المجتمع الإسلامي و تنمي في القلوب روح التمسك بالشرع الأغر - بارك الله فيه و وفقه لكل عمل فيه
رفعة للدين و هداية للمسلمين.

الأزهر قبل عيده الألفي

الأزهر الشريف جامع عالمي معلوم الحدود و المكان يؤمه طلاب العلوم الشرعية من مشارق الأرض و مغاربها على اختلاف ألسنتهم و ألوانهم، و قد أرصد لطلبة علوم الشرع فيه أوقافاً دارة رجال أختيار من ملوك و أمراء و أثرياء من عهد الظاهر بيبرس فأصبح منار هدى للعالم الإسلامي كله.

و مصر تعني كل هذه العناية به؛ لأنه ليس في العالم معهد سواه يؤمه طلاب العلوم الشرعية من شعوب الإسلام كلها على توالي القرون، و بهذا أصبحت مصر زعيمة الشرق الإسلامي كله.

و قد رأينا بالأمس صدور تشريع يقضى بأن طلبة العلوم في الكليات و سائر أقسام النظام في أنحاء العاصمة عن جدران الجامع الأزهر يستحقون من ريع أوقاف طلبة الجامع الأزهر باعتبار أنها فروع الأزهر. و نرى اليوم - قبيل العيد الألفي لذلك الجامع الخالد - صدور تشريع جديد يحرم طلبة العلم بالأزهر نفسه ريع أوقاف طلبة الأزهر أنفسهم بالنص على حرمان الذين يحضرون الدروس الحرة - التي ستحدث الأزهر- من كل استحقاق، مع حمل منتسبيه على اختلاف أعمارهم من الطفولة إلى الهرم على الانتساب لأقسام النظام.

و ليس بخاف أن الغرباء الذين يقصدون الأزهر من شتى الشعوب في أقطار العالم كانوا موضع رعاية خاصة و تساهل بالنظر إلى اختلاف لغاتهم و تفاوت أسنانهم و بعد بلادهم نور العلم من هذا المنار الخالد، و أغلبيتهم الساحقة يعودون في أول فرصة إلى بلادهم بعد أن تزودوا بحظهم من العلم بدون إطالة المكث بالأزهر إطالة غير معقولة، و إنما كانت الأقلية الضئيلة منهم يقفون بالأزهر و هم الذين سمح لهم بالبقاء فيه مدة طويلة إلى انقضاء زمن إمكان الكفاح منهم في سبيل الحياة، أفلا يكون هؤلاء جديرين بعدم الإزعاج و الإرهاق بما لا قبل لهم به، و ليس في العالم

معهد يسمح لمنتسبيه أن يشيخوا فيه حتى إذا بلغوا سنا لا يطيقون فيها الكفاح في سبيل الحياة ينبذهم بالعراء و هم أصحاب عائلات يعولونهن، و مورد عيشهم ينحصر فيما يتقاضون من ريع الأزهر.

و لسنا نزن بالسادة العلماء أصحاب الشأن بالأزهر أن يحددوا عن مبدأ (عدم شمول حكم القانون لما قبله) فنتنظر من حكمتهم اتخاذ قرار يطمئن هؤلاء في مثل هذه الظروف الحرجة بإعلان تطبيق حكم القانون على الوافدين إلى الأزهر بعد صدوره فقط، أو اقتراح مادة تفي بالغرض في هذه المسألة تكملة للقانون الصادر. و لا يتصور أن يكون أصحاب الشأن يرون اليوم أن غايات الواقفين لطلبة العلم في الأزهر من أقطار العالم ما كانت سديدة، و إن كانوا تبينوا اليوم أن المصلحة قاضية بالعدول عن عد الجامع الأزهر معهداً عالمياً تؤوي أروقتة طلاب علم الدين من شتى الأقاليم فمن الحكمة - بمناسبة الأحوال الحاضرة - الترفق بغرباء الطلبة الذين احتضنهم الأزهر مدة طويلة، و التمهل إلى أن تضع الحرب أوزارها نظراً إلى انقطاع صلاتهم ببلادهم في شوارع الأقطار و حذراً من زجهم في مأساة لا تطاق.

و لنا ملء الحق في انتظار ذلك من حكمة القائمين بأمر الأزهر الشريف.

إيضاح لا بد منه بمناسبة مقال لأزهري

قرأت في مجلة الإسلام الغراء مقالاً تحت عنوان (قانون الأزهر الأخير و الطلبة الأغرأب) بتوقيع (أزهري) ففهمت منه أن أهل الشأن بالأزهر يسعون في تلطيف حكم هذا القانون بالنسبة إلى غرباء الطلبة احتفاظاً بصبغة الأزهر العالمية (و هذا سعي مشكور) و علمت منه أيضاً أن كاتب المقال مع الذين يرون معاودة النظر في القانون لتلك الغاية (و هذا أيضاً طيب جميل).

و بعد أن جاهر هكذا أنه معنا في الرأي يعود و يحلف بالله (إن القانون المذكور – و إن كان على غير رغبة المشيخة – و هو في مصلحة العلم و مصلحة الطلبة الغرباء و مصلحة لبلادهم و مصلحة الأزهر و مصر) فإذا لماذا يرى الكاتب معاودة النظر فيه مع الذين يرون ذلك؟ و عهدنا بالأزهريين الابتعاد عن التناقض، و بعد أن نقض الأستاذ هكذا ما أبرمه قبل لحظة ألم بألم الأزهر لقضاء مجلس الشورى في القسم العام بالنسبة إلى غرباء الطلبة و قارن بينهم كما شاء.

ثم ختم مقاله بعزو ما لم أقله إلي، و هذا مما يتبرأ منه كل من يحاول الكتابة في الصالح العام و إلا كان سيره في طريق غير معروف و سلوكه في غير مسلك مألوف، و هو الذي قال: إن الأزهر كان يرغب في إبقاء القسم العام على ما هو عليه بالنسبة إلى الغرباء، و الذي ذكرته أن هناك أقلية ضئيلة طال أمد مكثهم بالأزهر بتساهل أهل الشأن معهم، و مورد عيشتهم ينحصر فيما يستحقون من الوقف فينبغي عدم إرهابهم بما لا قبل لهم به – بمررة واحده في هذه المرحلة من الإصلاح – ثم ختمت مقالي بقولي مجاهراً برأبي في غير لبس و لا تعمية (فمن الحكمة –

بمناسبة الأحوال الحاضرة - الترفق بغرباء الطلبة الذين احتضنهم الأزهر مدة طويلة، و التمهّل إلى أن تضع الحرب
(أوزارها نظراً إلى انقطاع صلاتهم ببلادهم في شوارع الأقطار و حذراً من زجهم في مأساة لا تطاق

و لا أدري كيف يدل هذا - في نظر الأستاذ - على الدعوة إلى تحويل الأزهر إلى تكية، و إن كانت في نطاق
إشراف الأزهر تكايا، فلعله يعد كل من يرى عدم قطع عيش هؤلاء بمرة واحدة في مثل هذه الظروف داعياً إلى ذلك،
بغض النظر عن أن يد الأزهر في أوقاف الغرباء يد أمانة.

و وجوه الترفق بهم لا تخفى على القائمين بأمر الأزهر الشريف و إن خفيت على الكاتب العاتب في غير معتب،
فأطلق عنان قلمه بتلك البلاغة المشهودة في إخوانه بالأمس من الأصفياء الأبرار الذين شابوا في العلم و ضعفوا و ما
استكانوا و إن لم يبلغوا مبلغ كاتب المقال في عموم الإرشاد و شمول الدعوة و موافاة الحظ و ليس الاندفاع في مثل
هذا الموضوع شأن المرشد الحكيم.

فأوصى الأستاذ أن يعيد النظر في مقالي مع استذكار وجوه الدلالات المعتبرة عند الأزهريين ليعلم أنه وهم فيما نسب
إلي و ليظهر له أن اقتراح (الإذن لهم بقضاء بقية حياتهم في الأزهر) لا يمت إلى هذا العاجز بصلة و إنما هو من
كيس ذلك الأزهرى الذي لا تعرف نسبته إلى أي أزهري إلى الأزهر الذي كان تكية قبل اليوم في منطقة أم إلى الأزهر
الذي انتزعت منه الدراسة. و إسناد أمر إلى من هو براء منه ياباه كل من تعود التفكير فيما يودعه الطروس قبل تسويد
البياض به. و في الختام أطمئن الأستاذ أن صديقه في صف المتمنين للأزهر من أعماق القلوب أن يدوم معقلاً للدين
يؤوي المجاهدين في سبيل العلم بخدماتهم البارزة لكل ذي عينين و بتأليفاتهم الممتعة في علوم الإسلام، بعيداً عن
أن يكون مرتعاً للمرتزقة عبدة الكروش و اللهازم، و في ذلك فخر مصر خاصة و فخر الإسلام عامة.

إحياء علوم السنة بالأزهر

هذا تقرير قدمه الأستاذ محمد زاهد الكوثري إلى الشيخ مصطفى عبدالرازق شيخ الأزهر تلبية لرغبته.

علمنا بكل اغتباط أن حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر - أيده الله بروح منه - يوجه في هذه البرهة عناية خاصة إلى إنهاء تعليم الحديث و علومه في الأزهر الشريف، لتلافي ما عسى أن يترتب على دوام قلة العناية بذلك من سوء القالة في القائمين بالأمر، بسبب تجويزهم ترك المتخرجين فيه يتيهون في وادي الحيرة عند اختلاف الروايات، لا يعرفون كيف يرجحون رواية على رواية بطريق علمي، و لا يدرون ما هو الصحيح منها، و ما هو مقطوع النخاع تالف، و لا يهتدون إلى وجه رد العدوان بحجة عند اعتداء عدو أئيم برواية كاذبة على حريم قدس الإسلام و تاريخ صدره الأول، و لا يفرقون بين ما يصلح أن يكون بياناً لمجمل الكتاب، أو مفسراً لمواضع الاشتباه فيه، و ما لا يصلح لهذا أو لذاك.

و تلك أمور لا يستساغ أن تسود معهداً إسلامياً قديماً - كالأزهر - لم تزل و لا تزال وفود الشعوب الإسلامية تؤمه منذ مئات من السنين ليرتووا من معينه الصافي، و يهدوا قومهم إذا رجعوا إليهم بما تلقوه هنا من العلوم العالية الإسلامية، و هكذا كان الأزهر الشريف منار الهداية لجميع الأقطار الإسلامية، حتى أصبح معقد آمال العالم الإسلامي كله في شؤون علم الدين، بحيث يعد أنه لا يفرط في أمر هذا المعهد التاريخي العظيم إلا من لا يبالي أن يفرط في معقل الإسلام الوحيد قام الدين أم قعد.

و لهذه المكانة العظيمة للأزهر في نفوس المسلمين عامة نرى ذلك التصميم من الأستاذ الأكبر في غاية من الأهمية، فدعو الله جل شأنه أن يتم على يده الكريمة هذا الإصلاح المنشود، المرضي عند الله و رسوله و خاصة المسلمين و

عامتهم في جميع بقاع الأرض، و أن يكافئه على هذا القصد النبيل و هذا العمل الجليل، بكل خير في الدنيا و الآخرة، و هو لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

فبمناسبة هذا الاتجاه المسعود لبيت الإشارة، و قدمت التمنيات، و في ذلك الموضوع و ما إليه، فإن صادفت قبولاً فالشكر لله على التوفيق، و إن لم تلق ارتياحاً إليها فقد كفى إرضائي لضميري، و إن كان فيها بعض حقائق مرة معادة، فأقول مستعيناً بالله جل جلاله.

إن القصد الأصلي من الدراسات الأزهرية فيما نرى - و معنا مفكرو المسلمين فيما أظن - تخريج دعاة هداية بصدق، متضلعين في العلوم الإسلامية بحق، منشئين على المثل العليا في الأخلاق الفاضلة، و التهذيب النفسي، و الأدب الاجتماعي، و على التفاني في خدمة المجتمع بإخلاص، مدربين على طرق الهداية، و إصلاح النفوس و الأسر و المجتمعات، فيكون بين الأزهر و بين الجامعات العصرية بون شاسع، باعتبار الوسيلة و الغاية في آن واحد، حيث كان للتهذيب و العمل الصالح و التوسع في العلوم الإسلامية المقام الأول في الأزهر.

و قد أثبت الأزهر لنفسه في منصة التاريخ حق البقاء في الوجود معهداً أثرياً محفوظ الكيان مدى الأزمان، في علومه الأصلية، و طرازه في التخريج، بما أفاض منذ مئات من السنين على العالم الإسلامي، من العلوم العالية الإسلامية، الهداية إلى سواء السبيل، بطريقة الخاص في التعليم و التخريج، و لا تزال مفاخرة الخالدة المشكورة ماثلة أمام كل بصير. و أما إحداث جامعة أزهرية تسير في العلوم الكونية، مع جامعات العصر جنباً لجنب فعمل مبرور ما لم يؤد إلى تناسي الغاية الأصلية بإهمال بعض العلوم التي لا غنى عنها للمجتمع الإسلامي في دور من الأدوار، و بإغفال العناية بالتهذيب مظهراً و مخبراً.

لكن نرى بكل أسف الأزهر القديم الذي هو معقد آمال المسلمين في مشارق الأرض و مغاربها في حالة إهمال عجيب، كما نرى الأقسام النظامية تسودها الفوضى من الناحيتين: التعليمية و التهذيبية منذ تأسيسها، على فرض التغاضي عن الإهمال الغريب الملموس في تطبيق مناهجها المرسومة فضلاً عن الحرص على الغاية المطلوبة من وجود الأزهر تعليمياً و تهديبياً¹.

فمن المناظر التي تؤذي عيون المسلمين في العالم أجمع، أن يروا بعض كبار العلماء و صغارهم لا يأنفون أن يحلقوا لحاهم، و يظهروا بمظهر الشباب الأغرار، البعداء عن التفكير في وجوب المحافظة على سمات الوقار بصفة أنهم رجال الدين و هداة الأمة و دعاة السنة، مع ما هو مشهود في جميع الملل و النحل عامة من استنكار مثل ذلك في رجال أديانهم و مع ما ورد في السنة الصحيحة من عشرات الزواجر عن ذلك خاصة، و ليس تقسيم السنة - في زمن متأخر - إلى سنن هدى و سنن زوائد، بمعنيهم عن اللوم بعد ثبوت تلك الأحاديث الصحيحة الصريحة الزاجرة عن مثل ذلك - مهما أفتاهم المفتون - بل نرى في كثير من المذاهب الفقهية رد شهادة الحليق في المحاكم الشرعية، فضلاً عن أن يكون قاضياً فيها، و لولا الرأي القائل باختلاف أحكام التزكية على الأزمان لوقع في الأمر حرج عظيم، و على كل حال هذا المظهر في علماء الدين يؤدي أنظار المسلمين حقاً من غير أن يخفف من وقع ذلك في النفوس استمرار العمل على تلك العادة المنكرة في بيئتنا هذه.

ثم إنا نرى استمرار الدراسة في الأقسام النظامية عندما يؤذن المؤذن للصلاة و يجيب المسلمون داعي الله و يقومون إلى الصلاة في جنبهم على مرأى منهم و مسمع من غير أن يحرك هؤلاء السادة القادة ساكناً في الإجابة لهذه الدعوة الإلهية، و هذا أيضاً منظر يؤدي و يقذي أبصار المؤمنين، بل يحمل العامة على التهاون بأمر الصلاة أو الاستهانة

¹ في مقال (ذكرى الهجرة النبوية و الأزهر الشريف) - ص 450 - بعض توسع في وصف حال الأزهر قديمه و حديثه. (ز).

بالعلماء. رحم الله العلامة شمس الدين محمد ابن حمزة الفناري صاحب (فضول البدائع في أصول الشرائع) المتخرج من جامعة شيخون في الفقه الإسلامي عند العلامة أكمل الدين البابرّي حيث رد شهادة السلطان أبي يزيد الأول العثماني في قضية كان ينظرها قائلاً له: إنك لا تواظب على صلاة الجماعة فلذا أردت شهادتك كما هو حكم الشرع الإسلامي¹.

و إهمال أمر تنشئة الطلبة على مراعاة الآداب الشرعية فضلاً عن الفروض و الواجبات و السنن مما لا يستساغ أصلاً. و هنا نستنزل الرحمات على جدث الأستاذ عاطف بركات مدير مدرسة القضاء الشرعي، بما أثر عنه من كلمة في التهذيب معروفة عند معارفه.

ثم إن المربي الفاضل لا يفتأ يسهر على أحوال الطلبة: في أكلهم و شربهم و نظافتهم و أزيائهم و مخاطباتهم و معاملاتهم و لهجاتهم، و كيفية سيرهم في الطرقات، و أحوالهم ليلاً و نهاراً سهراً خاصاً، ليتمكن من تخريج هداة مهذبين حقاً بحيث لا يقال فيهم، (فاقد الشيء لا يعطيه) و هذه الناحية لا تتحمل التوسع فيها من غير أن نألم أو نؤلم أكثر مما سبق، و العيان يغني عن البيان.

ثم إن زج الطلبة و العلماء في هذه المعهد في حزبيات و مظاهرات قاطعة عن العلم مما لا ترضاه جماعة تحترم نفسها، و تريد المحافظة على سمعتها و تحرص على غايتها، فالرجل الإداري الذي لا يكون حازماً و حاسماً على تلك النواحي يجني على نفسه و على إدارته، و على طلبة المعهد الذي يتولى أمره، و ليس لمثل هذا العضو الفاسد دوار غير البتر.

¹ حتى بنى مسجداً في جنب قصره، فأخذ يواظب على الجماعة في الصلوات، و استمر ملوكهم على هذا. (ز)

و بعد هذا التمهيد اليسير أعود فأقول:

أولاً: إن الأصلح ليكون محلاً لدراسة العلوم الأصلية في التفسير و الحديث و نحوهما هو الجامع الأزهر، لأنه إنما يمكن هناك ربط دروس الحديث و نحوه بما بعد الصلوات من فجر و ظهر و عصر و نحو ذلك؛ من غير حاجة إلى جرس أو بوق أو صفارة أو طبل، و في ذلك أيضاً مراعاة جلال الدرس، و محافظة الجميع على الجماعات، و تمكين المدرس من إلقاء درسه تماماً كاملاً، من غير أن تعد أنفاسه بالدقائق و الآتات، كما هو حق الدروس العالية الإسلامية الحرة، و أما الدروس و التفهيم، توزيعاً حكيماً، بعد تقرير ما يجب تدريسه من شتى العلوم بالنظر إلى الغاية التي يهدف إليها الأزهر.

و ثانياً: تعد قاعة في الأزهر الشريف للبحوث تجمع أشتات الكتب المتعلقة بالحديث و علومه، بالشراء و الاستنساخ و التصوير، من مكتبات الغرب و الشرق لتكون تحت أيدي الباحثين من الأساتذة و الطلبة، و يكلف شيخ الحديث أو لجنة خاصة الطلبة إجراء بحوث خاصة في موضوعات شائكة من هذا العلم، يحملهم على التردد إلى تلك القاعة، لاستثمار بحوثهم و تحقيق موضوعاتهم في مدة يسيرة تحدد لهم لإتمام البحث، إنعاشاً لروح المنافسة العلمية بينهم في إحراز قصب السبق في البحوث السريعة، و بهذا يحصل تقدم كبير في العلم، و يكثر الإنتاج العلمي بمشيئة الله سبحانه و توفيقه. و كم أفاضت (دار المصنفين في ندوة العلماء) بالهند، من خيرات و بركات في الإنتاج العلمي حتى أصبح للندويين ذكر جميل في البيئات العلمية في العالم.

و عند تقرير افتتاح تلك القاعة الخاصة في الأزهر يعمل كشف شامل عن الكتب المتخيرة في الحديث و علوم الحديث الواجب إحضارها إلى تلك القاعة، من أمثال (التمهيد) شرح الموطأ لابن عبد البر، و (القيس شرح الموطأ لأبي بكر بن العربي) و (رجال البخاري للباحي) و (شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس) و تكملته للزين العراقي و

(شرح ابن رسلان لسنن أبي داود) و (ثقات للدارقطني) و (الإرشاد لأبي يعلى القزويني) و (الإشراف لابن المنذر) و (المصنف لابن أبي شيبة) و (المصنف لعبدالرزاق) و (السنن لسعيد بن منصور) و (المورد الهني في شرح السير لعبدالغني تأليف القطب عبدالكريم الحلبي) و (جامع التحصيل في أحكام المراسيل للصالح العلائي) و (تخريج أحاديث الاختيار لقاسم بن قطلوبغا) و (تقدمة معرفة الجرح و التعديل لابن أبي حاتم) و (التقييد لرواة السنن و المسانيد لابن نقطة) و (تقييد المهمل لأبي علي الغساني) و (المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي للرامهرمزي) و (الإلماع في قواعد الرواية و السماع للقاضي عياض) و (شرح علل الترمذي لابن رجب) و (التحقيق في أحاديث التعليق لابن الجوزي) و (تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي) و (المشبه للذهبي) و (تبصير المنتبه في تحرير المشته لابن حجر) إلى غير ذلك من الكتب القيمة.

و ثالثاً: يقرر تدريس الأصول الستة للبخاري و مسلم و النسائي و أبي داود و الترمذي و ابن ماجه، بطريق السرد على طبق الرواية، و الاكتفاء بشرح بعض مفردات يسيرة فيها دون التوسع في الشرح ليتمكن تلقيها في مدة يسيرة، و كذا موطأ مالك من روايتي محمد بن الحسن و يحيى الليثي، و ترتيب مختصر مسند أبي حنيفة لمحمد عابد السندي، و معاني الآثار للطحاوي، و ترتيب مسند الشافعي للسندي المذكور، و سنن الشافعي للطحاوي.

و ذلك بأن يعين لتدريس كل منها شيخ خاص يكون مكلفاً بتسميع الكتاب على طبق الرواية، مع إلزام طلبة الأقسام النظامية و طلبة الأروقة من الغرباء أن يختاروا كتاباً منها ليحضره في وقته المحدد عند شيخه الخاص و يلازموا مجلسه إلى إتمام الكتاب، و هكذا يفعلون في الكتب الأخرى كلما تم تلقي كتاب منها، و يكون طريق تلقي الكتاب من الأستاذ بأن يقرأ الطالب الذي على يمين الشيخ صفحة أو نصف صفحة من الكتاب على تودة و رفع صوت ثم

يقرأ الذي يليه، و هكذا إلى انتهاء المجلس، فإذا أخطأ القارئ في لفظ رده الشيخ إلى الصواب، فيصلح الجماعة كتبهم بعناية تامة.

و يكون الشيخ مسؤولاً عن ضبط الكتاب سنداً و متناً، من أصول معتمدة تداولتها أيدي الحفاظ و ضبطوها طبق الرواية، و لا يقبل منه أي تساهل في ضبط الأسماء و الكنى و الألقاب، بل يضبطها على الوجه و يحمل الطلبة على البحث عنها في مظانها من الكتب في تلك القاعة و غيرها تعويداً لهم على أن يبحثوا في العلم، مع توزيع ما يمكن توزيعه عليهم من الكتب الصغيرة في الرجال مثل (خلاصة تذهيب التهذيب للخزرجي) و (تقريب التهذيب لابن حجر) و (المغني للفتني) و نحوها.

و يلزم الشيخ بأن يكفي بشرح بعض مفردات في الحديث دون التوسع في الشرح للانتهاء من تلقي الكتاب في أيسر مدة ليتسع المجال لتلقي الكتب الأخرى على طبق الرواية من شيوخها كما هو المطلوب، لأن الإفاضة في الشرح تقطع الطالب عن إتمام الكتب، و ليست حاجته إلا إلى ضبط المتن و السند على طبق الرواية، و إلى شرح بعض مفردات يسيرة، و أما التوسع في الشرح فهو في غنية عنه بما في متناول يده من شروح الكتاب.

و قد كنت حضرت مجلس بعض الشيوخ الكبار من أصدقائي في (صحيح البخاري) فوجدته قليل العناية بضبط الأسماء و مختلف الروايات، معنياً بالإفاضة في الشرح، فقلت له في مجلس خاص: رأيتك تتساهل في ضبط الأسماء و تبين مواضع الاختلاف، مع أن حاجة الطلبة إلى ذلك فقط، و هم ليسوا في حاجة إلى سرد ما في بطون الشروح التي تحت أيديهم. فقال: لا داعي إلى العناية بضبط الأسماء و الكنى و الألقاب، بعد تحقق صحة المتن فقلت: لعلكم تعدون الأسانيد في أوائل الأحاديث زينة مجردة مع أنها مدار الحكم على الأحاديث بالصحة، و بالتفاوت في درجات الصحة، فبمعرفة الأسانيد و رجالها يتمكن العالم من التخلص - عن علم - من مواطن الزلل

عند تعارض الروايات، فيرجح ما يرجحه عن بصيرة لا عن هوى و لا عن تقليد، و ينبذ ما ينبذه عن حجة ناهضة،
فبمدرسة أحوال الرواة و رواياتهم يصبح الباحث كأنه عاش معهم و عاشهم، فيميز بين من تقبل رواياته كلها و لا ترد
كلها بل يقبل بعضها و يرد بعضها بضوابط معروفة عند أهل هذه الصناعة. فقال: كان مشايخنا يعنون بشرح متن
الحديث دون ضبط الأسانيد. فقلت: إذا تساهلتم أنتم في الرجال هكذا فمن بعدكم يكونون أكثر تساهلاً، فيضيع
هكذا هذا العلم الذي لولاه لما علم وجه الصواب بين الروايات المختلفة في التفسير و الأحكام و تاريخ الصدر
الأول. فسكت على مضض. سامحنا الله و إياه بمنه و كرمه.

و بالأمس رأينا تلك التقارير المتضاربة المدونة عن كتاب (النقض الدرامي المجسم)¹ و هي تبقى مدى الدهر مؤذنة
بملغ علم واضعها بصناعة الحديث و علم الرجال، و من تعلق في عدم استنكار ما فيه من المخالفات الصارخة
لعقيدة التنزيه باسم حرية الرأي نسي أن الأزهر حارس للعقيدة و الشريعة؛ و ليس للحارس أن يسمح للصوم أن
يستولوا على البضائع التي حراستها على عاتقه باسم أنهم أحرار فيما يعملون.

و رابعاً: يعين شيخ لعلم أصول الحديث المعروف بمصطلح الحديث فيهدب أولاً (شرح ألفية الحديث للعراقي)
تأليف السخاوي، و يضم إلى هذا المهدب آراء مختلف الطوائف من الفقهاء في مسائل هذا العلم ليكون أتم و
أوفى، و إلى إتمام هذا العمل و إكمال هذا التهذيب يكتبني الأستاذ بإقراء شرح النخبة لابن حجر مع ضم فوائد إليه
من كتاب قاسم ابن قطلوبغا عليه و من شرحي على القاري و محمد أكرم السندي. و مما لا يهمل في هذا العلم

¹ في الضوء اللامع للحافظ السخاوي (1 - 146 في ترجمة إبراهيم بن محمد بن راشد الملكاوي: قرأ على الجمال بن الشرائحي (الرد على
الجهمية لعثمان الدرامي) فحضر عندهم الزين عمر الكفيري و أنكر عليهم و شنع و أخذ نسخة من الكتاب و ذهب بها إلى القاضي المالكي، و
هو البرهان إبراهيم بن محمد بن علي النادي فطلب صاحب الترجمة فأغظ له، ثم طلبه ثانياً فتغيب، ثم أحضره فسأله عن عقيدته فقال: الإيمان
بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانزعج القاضي لذلك و أمر بتعزيزه فعزز و ضرب و طيف به، ثم طلبه بعد جمعة لكونه بلغه عنه
كلام أغضبه فضره ثانياً و نادى عليه و حكم بسجنه شهراً.

(المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي) - أقدم ما ألف في هذا الفن - و (الإلماع للقاضي عياض) و (الاقتراح للقاضي ابن دقيق العيد) و (الكفاية للخطيب) و (معرفة علوم الحديث للحاكم) مع التنبيه إلى ما في الأخيرين من بحوث غير ممحصّة.

و مدرس هذا العلم في إمكانه غرس حب علوم الحديث في نفوس الطلبة و التقدم بهم إلى مستوى عال جداً في هذا العلم، بإيضاح وجوه الخذلان التي تلحق من قلت بضاعته في هذا العلم مهما برع في باقي العلوم، مع ضرب أمثلة مثيرة بكثرة مما يلفت أنظارهم إلى مبلغ حاجة العالم إلى هذا العلم ليعلو شأنه بين أترابه عند محاولة تحقيق مسائل في العلوم لها صلة وثيقة بهذا العلم.

و خامساً: يعين أيضاً أستاذ لعلم الأحاديث الموضوعة و الواهية، فيتخذ (تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنعة الموضوعة لأبي الحسن بن عراق الكناني) أساساً لدراسة هذا الموضوع، لما له من الميزة من جهة أن في أوله مقدمة نفيسة في الوضع و الوضاعين منقولة من موضوعات ابن الجوزي، مع زيادة فوائد من غيره، و في أوله أيضاً (الكشف الحثيث عن رمى بوضع الحديث لبسط ابن العجمي الحافظ) لكثرة الحاجة إلى معرفة الرجال المعروفين بالوضع عند التحدث عن الأحاديث الموضوعة، و قد رتب أبواب كتابه على فصول يذكر فيها ما اتفق مؤلفو كتب الموضوعات على الحكم عليه بالوضع و ما اختلفوا فيه و ما ترجح عنده، فإذا استقصى أستاذ هذا النوع البحث في باقي الكتب المؤلفة في الأحاديث الموضوعة و الواهية مع التنبيه إلى أحوال مؤلفيها من التسرع أو التروي في الحكم تمكن من إخراج كتاب للناس أجمع و أوثق و أنفع مما تقدم.

و سادساً: يعين مدرس خاص يقوم بتدريس أحكام المراسيل و آراء أهل العلم فيها بعد دراسة شاملة و بعد الاستعانة بتقدمة الجرح و التعديل لابن أبي حاتم) و كتاب (المراسيل) له، و (أحكام المراسيل للصالح العلائي) و هو من

أنفع الكتب و أوسعها شرحاً لآراء أصحاب المذاهب الفقهية فيها - و (شرح علل الترمذي لابن رجب) و نحوها مع لفت النظر إلى الأحاديث المتعلقة في صحيح البخاري، و الأحاديث المرسلة و الموقوفة فيه و لا سيما في كتاب التفسير منه، و إلى الأحاديث المقطوعة و المرسلة في صحيح مسلم، و بحوث أهل الشأن في هاتين الناحيتين، و مع الإشارة إلى ما في الموطأ و السنن الأربعة من هذا القبيل إتماماً للفائدة و توسيعاً لأفق البحث.

سابعاً: يعين أيضاً شيخ خاص لتدريس (التحقيق لابن الجوزي) و (تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي) على طريقة المقارنة بين أدلة طوائف الفقهاء المدونة فيهما رداً و قبولاً، و تعويد الطلبة السعي الحثيث ليصلوا إلى نتيجة إيجابية من المناقشات في تجريح الرواة أو توثيقها في الأخبار التي يتمسك بها طوائف الفقهاء. و هذا باب واسع يحمل الشيخ و الطلبة على البحث الشامل في كتب كثيرة ألفت لتجريح أحاديث كثيرة من كتب المذاهب، و يفعل مثل ذلك في (تحفة الراوي في تجريح أحاديث تفسير البيضاوي لابن همام) مع الاستعانة بتجريحي أحاديث الكشاف للزبيعي و ابن حجر، و بذلك يحصل التبصر في الأحاديث المدونة في التفاسير.

و ثامناً: يعين شيخاً أيضاً لتدريس السير و الغازي بعد إخراجه كتاباً مهذباً في هذا العلم تحت ضوء علم نقد الرجال حتى يلقي عصارة بحوثه على الطلبة بحيث تبدي وجوه التقصد في حملات المستشرقين تحت ستار البحث العلمي البريء. و كتاب الأستاذ شلبي النعماني الهندي و تلميذه و زميله الأستاذ سليمان الندوي في تمحيص السيرة النبوية عن الروايات الزائفة - باللغة الهندية في عدة مجلدات - قد سد فراغاً كبيراً في فضح دخيلة المستشرقين و الرد عليهم، و قد ترجم إلى اللغة الإنجليزية ثم إلى اللغة التركية، و لو قام بعض رجال الأدب بترجمته إلى اللغة العربية مع

إصلاح بعض مواضع أخطأ فيها لكان هذا عملاً نافعاً يرد به كيد أمثال البرنس كيتانو الإيطالي¹ و غولد زيهير

الهنگاري² و كم من نوابغ الكتاب من انخدع بتلييساتهم إعزازاً بنقلهم عن مصادر شرقية غير منبهين إلى أن نقولهم

زائفة الأسانيد، و لا يستبين أمر المصادر الزائفة و المصادر الجديرة بالاعتماد إلا من هو ملم بأحوال الرجال كما

أوضحت ذلك بأمثلة في مقال لي تحت عنوان (خالد بن الوليد و قتل مالك بن نويرة)³.

و تاسعاً: تلقى بالأزهر محاضرات في شتى الموضوعات في علوم الحديث، مثل وجوه إعلال الحديث، و أسباب

ردوده، و ناسخه و منسوخه، و شروط الأنمة في قبول الأخبار، و أنواع التدليس و أحكامها، و تاريخ تدوين الحديث،

و أخبار الحفاظ و المخضرمين و المدلسين و المختلطين، و أنفع الكتب و أوثقها في ضبط الأعلام و الألقاب و

الكنى و الأنساب استنهاضاً لهمم الطلبة إلى تحقيق تلك الموضوعات، و تدوين مؤلفات فيها.

و يكون من المستحسن جداً بعد استعادة الأزهر القديم نشاطه العلمي تقرير تدريس (الكشاف للزمخشري) و (جامع

البيان في صناعتي النثر و النظم للضياء بن الأثير) و (ارتشاف الضرب في قواعد لسان العرب لأبي حيان الأندلسي)

في الأزهر احتفاظاً بعلومه القديمة على تناسق و تناسب، و كذا الفقه و الأصول على المذاهب، و التوحيد و أصول

التفسير مع العناية بطرق رواية التفسير عن ابن عباس و غيره من الصحابة - رضي الله عنهم - و تبين درجاتها صحة

و ضعفها على المعايير الصحيحة عن طريق إلقاء محاضرات عنها، لا على تساهل السيوطي في الإتيان.

¹ كتابه في تاريخ الإسلام في عشرة مجلدات مترجم إلى بعض اللغات الشرقية، و هو كتاب خطر يسعى في وصم الإسلام و تاريخه المقدس

تحت ستار البحث العلمي البريء و قد قرظ الأستاذ صاحب المنار الأصل عن غفلة. (ز)

² نثقات سموه مدسوسة في مؤلفات بعض الجامعيين، بل ترجم بعض الأزهريين كثيراً من كتبه بدون ردود كافية، و لله الأمر من قبل و من بعد.

(ز)

³ تقدم في الصفحة 455.

و عاشراً: أن تشكل لجنة تسهر على حملات المستشرقين و المبشرين، و تجتمع في قاعة خاصة أخرى بالأزهر لدفع

عادية المعتدين بحجج ناهضة بعد بحوث شاملة مع منع أبناء الأزهر من نشر ما يترجمونه من كتب هؤلاء قبل

استكمال الرد على الآراء الباطلة المدونة فيها، بل تؤلف الردود بلغات المردود عليهم، و تنشر في بلادهم أولاً ثم

تنشر في البلاد الإسلامية بلغات المسلمين، و هذا هو الأسلم عاقبة، و الأتم نفعاً.

و هذا ما سنح بالخاطر مما يرجى فيه خير و إصلاح و تقويم لما اعوج و انحرف عن اتجاهه الجدير به، و الله

سبحانه ولي الهداية لمن استهداه، و له الحمد في الآخرة و الأولى.

الفهرس

- 2 مقدمة الأستاذ الجليل الشيخ محمد يوسف البنوري أستاذ الحديث بدار العلوم الإسلامية بباكستان
- 13 الإمام الكوثري بقلم الأستاذ الكبير الشيخ محمد أبو زهرة وكيل كلية الحقوق و أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة
- 21 صاحب السماحة و الفضيلة الشيخ الكوثري بقلم الشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي واعظ القاهرة
- 24 الإمام الكوثري بقلم الفقير إلى الله تعالى أحمد خيرى
- 27 في سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة
- 35 ذكر أهم الأحداث في حياته على ترتيبها الزمني
- 42 وصفه وصفا دقيقا
- 45 تعصبه المزعوم
- 47 زهده الفريد و عفافه النادر
- 50 قصيدتي فيه و هي 75 بيتا مع شرحها
- 52 جهاده و آلامه
- 53 فضله و علمه
- 55 حبه لمذهبه
- 56 الخاتمة
- 58 في بيان مؤلفاته و تقدماته و تعاليقه و مقالاته
- 61 القسم الثاني
- 65 تقدماته و تعاليقه

72 مقالاته

74 في أمور خاصة بينه و بيني

83 بيان بعض شيوخه و بعض مآثور كلامه من منظوم و منشور

92 تلامذته مرتبة أسماء من تعيهم الذاكرة منهم على حروف المعجم

97 (سند الإمام الكوثري)

ذكرى مرور عام على وفاة فقيد الإسلام الكوثري بمصر يوم الأحد 19 من ذي القعدة سنة 1371 رضي الله عنه

100

102 مصاحف الأمصار و عظم عناية هذه الأمة بالقرآن الكريم في جميع الأدوار

116 ما هي الأحرف السبعة؟

124 بدعة الصوتية حول القرآن

129 كعب الأحبار و الإسرائيليات

134 حول حديثين في حديث من أحاديث رمضان

139 كلمة حول الأحاديث الضعيفة

147 حول حديث الجمل

149 ليلة النصف من شعبان

153 أسطورة قتل مرتدة شر قتلة!! في عهد الصديق - رضي الله عنه

160 حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه - في اجتهاد الرأي

165 حديث (لا وصية لوارث)

168 حديث (من تشبه بقوم فهو منهم)

171 أحاديث الأحكام و أهم الكتب المؤلفة فيها و تناوب الأقطار في الاضطلاع بأعباء علوم السنة

177 الموطأ و رواته

182 فتح الملهم في شرح صحيح مسلم

185 الدين و الفقه

190 شرع الله في نظر المسلمين

197 أنسخ الأحكام من حق الإمام كما يدعيه (عالم فاضل!) في الرسالة!!

205 هل لغير الله حق في الإيجاب و التحريم!!؟

209 حديث رمضان: التجديد

213 حول حديث التجديد

217 حول فكرة التقريب بين المذاهب

227 اللامذهبية قنطرة اللادينية

236 خطورة التسرع في الإفتاء

242 كليمة حول المحارِب

247 انتهاك حرمة الحقيقة و التاريخ مسابرة للهوى

253 بناء المساجد على القبور و الصلاة عليها

258 العيد و الجمعة

268 كشف الرؤوس و لبس النعال في الصلاة

285 هل تصح عمارة المساجد من زكاة المال؟

292 حج بيت الله الحرام

- 297 محادثة قديمة حول الوقف الأهلي
- 304 خطورة المساس بالأوقاف الإسلامية
- 308 كليمه أخرى في الوقف
- 312 تعدد الزوجات و الطلاق
- 316 الحكمة في تعدد الزوجات
- 319 حول تعدد الزوجات أيضاً
- 325 بعث الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين
- 327 حول التضحية عن الأولاد
- 327 إصلاح و إيضاح
- 330 منشأ إزام أهل الذمة بشعار خاص و حكم تليس المسلم به عند الفقهاء
- 341 حجاب المرأة
- 347 نظر المرء إلى شرع الله معيار دينه
- 354 أثر العرف و المصلحة في الأحكام
- 359 رأي النجم الطوفي في المصلحة
- 364 العقيدة المتوارثة و الفقه المتوارث
- 367 نصوص تنفع تشخيص الأزهر الحديث
- 376 إنكار نزول عيسى عليه السلام و إقرار عقيدة التجسيم
- 378 نماذج مما في (نقض الدارمي) الذي أبيح نشره
- 385 خطورة القول بالجهة فضلاً عن القول بالتجسيم الصريح

- 393 حول تحمس القصيمي اليوم!
- 396 تحذير الأمة من دعاة الوثنية
- 403 أسطورة الأوعال
- 409 فتن المجسمة و صنوف مخازيهم..!
- 417 كتاب يسمى كتاب السنة و هو كتاب الزيغ!
- 426 حول التحاكم إلى كتاب الجرح و التعديل
- 428 الصراع الأخير بين الإسلام و الوثنية
- 431 حول كلمة تعزى إلى السيوطي غلطاً
- 437 عقيدة التنزيه
- 441 كلمة في تنزيه الله سبحانه و تعالى لعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه
- 443 (الرسالة) و الأزهر
- 448 مروق القاديانية
- 452 ينسب إلى أبي حنيفة ضد ما تواتر عنه
- 454 القوة الخفية في الكون
- 456 مسألة الخلود
- 459 حكم محاولة فصل الدين عن الدولة
- 463 ابن عبد الوهاب و الشيخ محمد عبده في نظر صاحب (الثقافة)
- 470 محق القول في مسألة التوسل
- 490 مولد خاتم رسل الله عليه أزكى الصلوات

- 497 المولد الشريف النبوي
- 501 المولد النبوي و الدعوة النبوية
- 505 المولد النبوي الشريف
- 508 الإسراء و المعراج
- 514 كلمة عن الإسراء و المعراج
- 517 الهجرة النبوية فاتحة عهد جديد فياض
- 521 الهجرة النبوية
- 526 الهجرة النبوية
- 531 ذكرى الهجرة النبوية
- 535 الهجرة النبوية
- 537 ذكرى الهجرة النبوية
- 540 ذكرى الهجرة النبوية
- 542 ذكرى الهجرة النبوية و الأزهر الشريف
- 547 كلمة عن خالد بن الوليد - رضي الله عنه - و قتل مالك بن نويرة
- 555 رد أسطورة في سبب وفاة الإمام الشافعي - رضي الله عنه -
- 559 مصنفات الإمام أبي جعفر الطحاوي على ذكر الخروج لرؤية الهلال قديماً
- 567 (ترجمة (كاتب جلبي) مؤلف (كشف الظنون على أسامي الكتب و الفنون
- 574 (مؤلف روح البيان في تفسير القرآن)
- 579 ترجمة العلامة إسماعيل الكلبوي و لمعة من أنباء بعض شيوخه

- 589 العلامة إسماعيل صائب سنجر
- 592 الشيخ يوسف الدجوي
- 596 العلامة محمد راغب الطباخ الحلبي
- 597 كلمة عن حياة السيد محمد أمين الخانجي شيخ الكتبيين
- 600 طرف من أنباء العلم و العلماء
- 607 طرف من أنباء العلم و العلماء
- 613 من أنباء العلم و العلماء
- 617 من أنباء العلم و العلماء
- 620 من أنباء العلم و العلماء
- 629 من أنباء العلم و العلماء
- 633 سليمان بن عبد الملك و أبو حازم
- 636 بعض أغلاط تاريخية
- 638 رأي الشيخ محمد عبده في بعض المسائل
- 641 صلاح المجتمع الإسلامي بصلاح الأسرة
- 644 للسيدة قوت القلوب الدمرداشية بمناسبة ذكرى والدها العظيم
- 649 كلمة عن مقالات بالغة النفع
- 652 الأزهر قبل عيده الألفي
- 654 إيضاح لا بد منه بمناسبة مقال لأزهري
- 656 إحياء علوم السنة بالأزهر

